



المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم العالي  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية  
كلية أصول الدين  
قسم القرآن وعلومه

# الطفل في ضوء القرآن الكريم

دراسة موضوعية

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في القرآن وعلومه

إعداد الطالبة

غالية محمد حسن البيشي

إشراف: فضيلة الدكتور

كمال سيد أحمد إسماعيل العبد

الأستاذ المشارك بقسم القرآن وعلومه

العام الجامعي

١٤٣١/١٤٣٢هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المقدمة

تتضمن على ما يلي:

- أهمية الموضوع وأسباب اختياره.
- أهداف البحث.
- الدراسات السابقة.
- خطة البحث.
- منهج البحث.
- اعتذار وشكر.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، الذي ولد يتيماً فأواه الله ثم بعثه معلماً ، وهادياً للناس ومبشراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً ، فكان خير مَنْ علم وأرشد، وكان رحمة للعالمين - صلى الله عليه وسلم - وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد :

فإن الناظر في دين الإسلام يرى أنه جاء ليهدي الأسرة الإنسانية إلى ما يسعدها ويكشف لها طريق الحق والهدى والخير، ويجنبها مزالق الشر والضلال والفساد، ويريد أن يأخذها إلى حياة كريمة هائلة يسعد فيها كل فرد وينعم، ويطهر فيها المجتمع ويقوى، ومن ذلك الدعوة إلى رعاية الطفل والعناية به، فقد اعتنى ديننا الحنيف بالطفل بعناية عظيمة حيث جاء الحديث عنه في كتابه الكريم في عدة مواضع في مكي القرآن ومدنيه، وبصيغ مختلفة، فرغب - سبحانه وتعالى - في الاهتمام بالطفل

لأن الأطفال حملة الإسلام في الغد، وامتداد المجتمع ، وزينة الحياة الدنيا، يولدون كصفحة بيضاء، وعلى الآباء والمربين مسؤولية ملء هذه الصفحة بالعقيدة الصحيحة، والأفكار الإسلامية، التي تؤهلهم ليكونوا شبابا ذوي إنتاجية فعالة في المجتمع، وسبباً من أسباب رقيته وتقدمه، فهم نواة المجتمع الذي سوف يأتي بعدنا - إن شاء الله - ليكمل مسيرة الاستخلاف في الأرض .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : " إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ وَعِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ وَوَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ " (١) .  
وقد حفظ الإسلام للطفل حياته منذ تكونه جنينا، وأولاه الرعاية صغيرا فكفل له حقه في

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الوصية، باب: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، ٣/١٢٥٥، ح/١٦٣١ .

الرضاع، والحضانة، وحفظ له حقوقه المادية والمعنوية، وحرمة الاعتداء عليها .  
 إن الأطفال أحلى متع الحياة وأبهجها، وقرّة أعيننا وهدوء نفوسنا، وكانت دعوة عباد الرحمن  
 إلى الله - تعالى- أن يهب لهم من الأزواج والذريات ما يجعل عيونهم تُسرُّ بهم ، ونفوسهم  
 تشرح برؤيتهم ، وقلوبهم تسكن وتطمئن بوجودهم لأنهم أتقياء صالحون مهتدون ، قال -  
 عزوجل - ﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا  
 لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ (١) .

ولما كان الطفل جوهرة غالية، ودررة ثمينة فإنه جدير بكل جهد يبذل حفظاً وكماً، وترويضاً  
 وتهذيباً، وتزكية وتأديباً وإذا أردنا ألا نخبط في عمياء، ونضرب في تيهاء فعلينا أن نستضيئ بنور  
 القرآن في تربية الطفل .

ولما كان الطفل عجينة تشكل، ولبنة تحور وصفحة تتقبل ما يثبت فيها من نقوش وصور فإن  
 على الآباء والأمهات تجاه أولادهم مسئولية عظيمة، ومهمة جليلة، : " قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ  
 يُمَجِّسَانِهِ... " (٢)

وموضوع الطفولة ورعايتها من الموضوعات التي أولاها الإسلام اهتماماً يتناسب مع أهميتها،  
 وترجع هذه الأهمية إلى أن الطفل هو اللبنة الأولى لتكوين الأسرة التي تعتبر الخلية الأولى لتكوين  
 المجتمع، كما أن الأطفال لبنات يقوم عليها بناء المستقبل ؛ لأنهم سيمثلون القوة البشرية التي  
 يعتمد عليها في البناء الحضاري.

ومرحلة الطفولة تعد من أهم المراحل في حياة الإنسان ؛ لأنها أساس لمراحل تالية في تربية  
 الفرد وتنشئته ففيها تغرس المبادئ والقيم والاتجاهات التي تشكل سلوك الإنسان في المستقبل  
 عندما يكبر ويصبح إنساناً ناضجاً، وهي أرضٌ صالحة للاستنبات، فكل ما يغرس فيها من مكارم

(١) سورة الفرقان، آية " ٧٤ " .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، {واللفظ له} كتاب: الجنائز، باب: إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه ٢٦٠/٣ ح  
 ١٣٥٩، ومسلم في صحيحه، كتاب القدر، باب كل مولود يولد على الفطرة، ٢٠٤٧/٢ ح ٢٦٥٨ .

الأخلاق ومحاسن الصفات، وكل ما يبذر فيها من بذور الشر والفساد، وبذور الغي والضلال تؤدي أكلها في مستقبل حياته، وفي هذه المرحلة يكتسب الطفل من بيئته العادات النافعة أو الضارة، والأخلاق الكريمة أو الذميمة، والاتجاهات الصحيحة أو الفاسدة، والسبل المستقيمة أو المنحرفة، وفي هذه المرحلة تنهياً الاستعدادات النفسية والفكرية لقبول كل ما هو مرغوب فيه ومحبوب، والنفور من كل ما هو مبعوض ومرفوض.

ولأهمية هذا الموضوع وعظيم شأنه فإني أتقدم به لنيل درجة الماجستير في القرآن وعلومه بعنوان (الطفل في ضوء القرآن الكريم) دراسة موضوعية، وفي هذا البحث سأبين - إن شاء الله - أن الله شرع للأطفال من الأحكام والآداب ما به تتم سعادتهم، وتكمل حياتهم، ودعا إلى رعايتهم والاهتمام بهم في جميع المراحل بداية من مرحلة ما قبل الميلاد وحتى مرحلة البلوغ... متتبعاً في ذلك الآيات التي عاجلت كل مرحلة، ومدى تواصل هذه المعالجة من كتاب الله لكل مرحلة من مراحل حياة الطفل وكأنها سلسلة متواصلة يؤدي بعضها إلى بعض.

### أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

- ١- وجود بعض من يفتقد المنهج التربوي الإسلامي الذي يقوم على أوامر الله - سبحانه وتعالى - وإتباع سنة نبيه محمد - صلى الله عليه وسلم - تجاه الطفل واحتياجاته .
- ٢- تمثل مرحلة الطفولة الأساس لغيرها من مراحل عمر الإنسان .
- ٣- توضيح المنهج الأمثل والأفضل في التربية القويمية للأطفال في ضوء القرآن الكريم .
- ٤- أنه مع أهمية هذا الموضوع لم يبحث في ضوء القرآن الكريم .

### أهداف البحث:

- ١- إبراز عناية القرآن الكريم بالطفل المسلم.
- ٢- بيان أهمية مرحلة الطفولة بالنسبة لغيرها من المراحل .
- ٣- توضيح أطوار خلق الجنين ووجوه إعجازه في القرآن الكريم.
- ٤- دراسة حقوق الطفل في القرآن الكريم جنيناً ووليداً، ویتيماً.
- ٥- بيان الوسائل العملية التي تؤدي إلى إقامة المجتمع الفاضل وتكوين الجيل المثالي والقدرة على التعامل الأمثل مع الطفل وتربيته.

## الدراسات السابقة :

بعد البحث والاستقصاء - حسب القدرة - في مراكز البحوث والمكتبات العامة وبعد تتبع فهارس الرسائل العلمية ، لم أقف على رسالة علمية تتناول هذا الموضوع من جهة القرآن الكريم دراسة تأصيلية ذات طابع شامل للموضوع .

وقد وقفت على بعض الدراسات ذات الصلة بالموضوع إلا أنها دراسات تختلف عن منهج وغرض هذا البحث، فهي إما مقالات منشورة في بعض المجلات، وإما دراسات ورسائل علمية لكنها طرقت الموضوع من جوانب أخرى .

ولم يخصه أحد بدراسة شاملة مستقصية ومتعمقة في دراسة قرآنية متخصصة تبحث عن تربية الطفل واحتياجاته منذ ولادته إلى سن التكليف وتتناول كذلك المنهج الكامل الذي يجب أن يسير عليه الآباء والمربون وكل من له في عنقه حق التربية والتوجيه .

وفيما يلي بيان تلك الدراسات من كتب ورسائل علمية وقفت عليها في هذا الموضوع :

١. الطفل، واقعه المعاصر وموقف الإسلام من الطفولة، شافع محيي الدين القادري، رسالة ماجستير، كلية الإمام الأوزاعي، دمشق، ١٤١٤هـ .
٢. الطفولة في الإسلام، مكانتها وأسس تربية الطفل، حسن ملا عثمان؛ مدرس التربية بقسم التربية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، دار المريخ للنشر، ١٤٠٢هـ .
٣. تربية الطفل في الإسلام، د.أحمد محمود الحمد، الرياض ، دار النشر الدولي، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م .
٤. تربية الطفل في الإسلام (النظرية والتطبيق) تأليف: د.محمد عبد السلام العجمي، د.صلاح حسن خضر، د.طرفة بنت إبراهيم الحلوة، د. آمنة أرشد بنجر، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.
٥. أحكام الجنين والطفل في الفقه الإسلامي/إعداد: عواطف تحسين بوقري، جامعة أم القرى، ١٤١١هـ .
٦. الطفل في الشريعة الإسلامية، تنشأته، حياته، حقوقه التي كفلها الإسلام، د.محمد بن أحمد الصالح، الرياض، مطابع الفرزدق، ١٤٠٣هـ .

٧. تربية الطفل في الإسلام، أطوارها، وآثارها، وثمارها، عبد السلام عطوة الفندي، دار الرازي ، الأردن، عمان، ١٤٢٤هـ ، رسالة ماجستير.
٨. أطفال بلا أسر، دراسة في الفقه الإسلامي والقانون...عبدالله محمد عبدالله/ الكويت/١٤٠٠هـ
٩. طرق تأديب الأحداث وأثرها في الفقه والنظام/إعداد: ماهر بن سعد بن عبد اللطيف الخوفي ، الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المعهد للعالي للقضاء، قسم السياسة الشرعية، ١٤١٩هـ
١٠. أحكام الصغير المميز/إعداد:محمد بن عبد العزيز السديس، الرياض، جامعة الإمام، المعهد العالي، ١٤٠٤هـ
١١. أحكام استخدام الأطفال وما يختصون به / إعداد ماهر بن سعد بن عبد اللطيف الخوفي، الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الشريعة، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٨م.
١٢. الحضانة وأحكامها في الفقه الإسلامي/دراسة مقارنة /عبد العزيز بن محمد المحلبي؛ الرياض، جامعة الإمام ، المعهد العالي للقضاء ، ١٤٠٣هـ .
١٣. الجرائم الجنائية الواقعة على الأطفال:دراسة مقارنة\ إبراهيم بن عمر با وزير؛ إشراف: منصور نصر قموح الرياض، المعهد العالي للقضاء، جامعة الإمام١٤٢٢ .
١٤. حقوق الطفل بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي : دراسة مقارنة \ عبد العزيز مخيمر عبد الهادي ، جامعة الكويت ١٤١٧هـ .
١٥. أحكام عرائس الأطفال / إعداد فهد بن سعد آل مغيرة؛ بحث تكميلي للماجستير، الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المعهد العالي للقضاء ١٤٢٧هـ .
١٦. حق الرضيع في الشريعة الإسلامية، أزهار عبد العزيز محمد، جامعة الأزهر، مركز صالح عبدالله كامل للاقتصاد الإسلامي .
١٧. حق الطفل في التشريع الجنائي بين الشريعة والقانون، نضيرة جبين، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، معهد الشريعة .
١٨. الأحكام المتصلة بالطفل في الشريعة الإسلامية، جودت كامل قزويني، جامعة القاهرة،



كلية العلوم، ١٩٨١.

١٩. أحكام الطفل في الفقه الإسلامي والتشريع المغربي، دراسة مقارنة، عبد العزيز بطراني، جامعة محمد الخامس، الآداب، الرباط، رسالة دكتوراه .
٢٠. أحكام الحضانة في الفقه الإسلامي \ عبد العزيز علي الزرقان، جامعة الإمام بن سعود الإسلامية، المعهد العالي للقضاء، الفقه المقارن، بحث تكميلي للماجستير، ١٤٠٧ هـ .
- وجميع هذه الرسائل والكتب لم تتعرض لموضوع الطفل في القرآن الكريم بدراسة موضوعية متخصصة والله - تعالى أعلى وأعلم - .

خطة البحث :

يتكون البحث من مقدمة وخمسة فصول وخاتمة وفهارس وهي كالتالي:

المقدمة : وتشتمل على بيان أهمية الموضوع وأسباب اختياره، وأهدافه، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهجه .

الفصل الأول: مرحلة الطفولة وأهميتها ، وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول: المعنى اللغوي والاصطلاحي للطفل.

المبحث الثاني: الألفاظ والمصطلحات المرادفة للطفولة .

المبحث الثالث: حدود سن الطفولة، وبيان مراحلها.

المبحث الرابع: أوصاف الطفولة .

المبحث الخامس: أهمية مرحلة الطفولة .

الفصل الثاني: أطوار خلق الجنين ووجوه إعجازه ، وفيه مبحثان :

المبحث الأول: أطوار خلق الجنين .

المبحث الثاني: وجوه الإعجاز في خلق الجنين .

الفصل الثالث: العناية المبكرة بالطفل ، وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: الأولاد نعمة من الله - عز وجل - .

المبحث الثاني: الدعاء بالذرية الصالحة .

المبحث الثالث: حسن اختيار الزوجين .

المبحث الرابع: إعداد الفرد وتهيئته للزواج.

المبحث الخامس: عناية الإسلام بالأسرة .

المبحث السادس: تحريم الزنا .

الفصل الرابع: حقوق الطفل في القرآن الكريم ، وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : حقوق الطفل جنيناً وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول: حماية الجنين من الإجهاض .

المطلب الثاني: حماية الجنين من الأضرار.

المطلب الثالث: نفقة الأم الحامل.

المطلب الرابع: سكنى الأم الحامل.

المطلب الخامس: غذاء الأم الحامل.

المبحث الثاني: حقوق الطفل وليداً ، وفيه تسعة مطالب:

المطلب الأول: الفرح بالمولود ذكراً كان أو أنثى .

المطلب الثاني: حق الطفل في التسمية .

المطلب الثالث: حق الرضاعة .

المطلب الرابع: حق الحضانة والولاية .

المطلب الخامس: حق النسب.

المطلب السادس: حق النفقة.

المطلب السابع: حق الإرث.

المطلب الثامن: حق الحياة .

المطلب التاسع: حق التربية والتعليم.

المبحث الثالث: حقوق اليتيم.

الفصل الخامس: أساليب تربية الطفل في القرآن الكريم ، وفيه أحد عشر مبحثاً:

المبحث الأول: الدعاء بصلاح الذرية .

المبحث الثاني: أثر صلاح الآباء على الأبناء .

- المبحث الثالث: التربية بالقُدوة الحسنة .
- المبحث الرابع :التعهد بالوصية والنصيحة .
- المبحث الخامس:ترتيب الأولويات في التربية .
- المبحث السادس: الحوار الهادئ.
- المبحث السابع: اختيار الأسلوب والوقت المناسب للتوجيه.
- المبحث الثامن: الدعاء للطفل بالخير والصلاح .
- المبحث التاسع:مساعدة الطفل على البر والطاعة .
- المبحث العاشر:العدل والمساواة بين الأطفال .
- المبحث الحادي عشر:الاستئذان وحفظ العورات.
- الخاتمة :** وفيها أبرز النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث وبعض التوصيات.

## منهج البحث:

سأسير - بإذن الله - في البحث وفق المنهج الاستقرائي التحليلي الموضوعي على النحو التالي:

١. جمع الآيات المتصلة بالموضوع وتفسيرها ، والوقوف على دلالاتها وهداياتها.
٢. عزو الآيات إلى سورها وأرقامها.
٣. عزو القراءات إلى قارئها وتوجيهها وتوثيقها من كتبها المعتمدة.
٤. تخريج الأحاديث والآثار من مصادرها الأصلية، فإن كانت في الصحيحين أو أحدهما يُكتفى بذلك، وإن لم تكن في الصحيحين فإني أخرجها من مصادرها المعتمدة مع ذكر أقوال أهل العلم فيها.
٥. الرجوع إلى المصادر الأصلية في التفسير والحديث وغيرهما، والاستفادة من المراجع الحديثة التي لها صلة بالبحث كالطب والتربية وعلم النفس.
٦. التعريف بالأعلام غير المشهورين عند ذكرهم في المرة الأولى.
٧. بيان الغريب والتعريف بالمصطلحات العلمية.
٨. توثيق أقوال أهل العلم من مصادرها الأصلية.
٩. عزو الأبيات الشعرية إلى قائلها، وتوثيقها من مصادرها المعتمدة.
١٠. العناية بعلامات الترقيم والقواعد الإملائية والنحوية.

## ١١. وضعت فهرس للبحث تشمل الآتي :

- فهرس الآيات القرآنية .
- فهرس الأحاديث .
- فهرس الآثار .
- فهرس الأعلام.
- ثبت المصادر والمراجع .
- فهرس الموضوعات.

## اعتذار وشكر :

هذا ما وفقني له ربي في هذا البحث، وقد بذلت جهدي في هذا البحث المتواضع ولن يخلو من نقص وتقصير، والكمال لله وحده، فما كان من صواب فمن الله تعالى - وحده - ، وإن يك فيه من خطأ، فمني ومن الشيطان، والله ورسوله منه بريتان..

وأتوجه بالشكر والحمد والثناء لله - صاحب الفضل والمنة - الذي سهل لي طريق العلم الشرعي أحمده على ما تفضل به علي.

وأتوجه بالشكر لأمي وأبي على جهودهما الطيبة ودعائهما المستمر لي .

وأتوجه بالشكر والعرفان إلى أستاذي ومشرفي الفاضل على هذه الرسالة فضيلة الأستاذ الدكتور/ كمال سيد أحمد إسماعيل العبد، الذي كان لتوجيهاته القيمة وملحوظاته الهادفة أكبر الأثر على هذا البحث، حتى انتهى البحث إلى الصورة التي هو عليها الآن، فجزاه الله عني خير الجزاء وجعله الله في موازين حسناته، وشكر له سعيه .

وأخص بالشكر زوجي وإخواني وأخواتي - حفظهم الله وبارك فيهم - فقد كانوا نعم العون والمساعد، وتوفير مطالب البحث والأجواء الهادئة ومراعاة ذلك من أجل إتمام البحث على أكمل وجه .

كما لا يفوتني أن أتوجه بالشكر لجامعة الإمام - محمد بن سعود الإسلامية -، التي يسرت لي سبل مواصلة العلم الشرعي .

ثم أقدم شكري وخالص دعائي واحترامي لكل من مد لي يد العون، فكان عوناً لي بعد الله في إخراج هذا البحث بهذه الصورة، سواء أكان عن طريق إرشاده لمرجع ما، أو شرح نقطة، أو توجيه ونصح ودعاء... أياً كانت الوسيلة لا حرمهم الله أجر ذلك .

## **الفصل الأول: مرحلة الطفولة وأهميتها،**

**وفيه خمسة مباحث :**

المبحث الأول: المعنى اللغوي والاصطلاحي للطفل.

المبحث الثاني: الألفاظ والمصطلحات المرادفة للطفولة .

المبحث الثالث: حدود سن الطفولة، وبيان مراحلها.

المبحث الرابع: أوصاف الطفولة .

المبحث الخامس: أهمية مرحلة الطفولة .

## المبحث الأول: المعنى اللغوي والاصطلاحى للطفل

### ١ — المعنى اللغوي للطفل:

الطُّفْلُ في اللغة : المولود الصغير<sup>(١)</sup> .

والطُّفْلُ : الصغير من أولاد الناس والبقر والظباء<sup>(٢)</sup> .

الطُّفْلُ: الولد حتى البلوغ<sup>(٣)</sup> . أو الصغير من كل شيء، أو الجزء منه عيناً كان أو حدثاً<sup>(٤)</sup> .

و( طَفَّلْتُ ) الجاريةُ وغيرُها طُفُوْلَةٌ وطفالةٌ : رَخِصْتُ<sup>(٥)</sup> ، و( أَطْفَلْتُ ) كلُّ أنثى : كان معها

طِفْلٌ<sup>(٦)</sup> .

والطفل يستعمل : للمفرد المذكر<sup>(٧)</sup> ، وجمعه أطفال ، ففي التثنية الحكيم : ﴿ وَإِذَا بَلَغَ

الْأَطْفَالَ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَعِذُوا ﴾<sup>(٨)</sup> .

وقد يستوي فيه المذكر والمؤنث والجمع<sup>(٩)</sup> ؛ قال تعالى:

﴿ ثُمَّ نَخْرِجُكُمْ طِفْلاً ﴾<sup>(١٠)</sup> أي أطفالاً فهو اسم جنس<sup>(١١)</sup> .

(١) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس زكريا / طفل / ٣ / ٤١٣ .

(٢) المحيط في اللغة ، لابن عباد، طفل / ٩ / ١٧٧ .

(٣) المعجم الوسيط، عبد السلام هارون وآخرون / طفل ، ٥٦٦ .

(٤) لسان العرب، لابن منظور/ طفل ، ٤ / ٢٦٨١ ، والعين : ذات الشيء ويطلق على الشاهد من كل شيء . القاموس

المحيط/ عين ٤ / ٢٥١ .

(٥) أي : نَعَمْتُ ، ينظر : الصحاح / طفل، ٥ / ٢٠٥ ، والقاموس المحيط / طفل، ٤ / ٢٥٢ .

(٦) الأفعال، لأبي القاسم السعدي، ٢٩٠ / ٢ .

(٧) معاني القرآن ، للفراء ٤ / ٥٢٦ .

(٨) سورة النور " ٥٩ "

(٩) المحيط في اللغة / طفل ، ٩ / ١٧٧ ، تفسير القرطبي، ١٢ / ١١ ، تفسير البحر المحيط، ٦ / ٤٣٣ .

(١٠) سورة الحج ، " ٥ " .

(١١) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ١٢ / ٢٣٦ ، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسي ، ٤ / ١٧ .

قال الزجاج<sup>(١)</sup>: طفلاً هنا في موضع أطفال وكأن معناه: ثم يخرج كل واحد منكم طفلاً<sup>(٢)</sup>.  
طفلاً<sup>(٢)</sup>.

وقال المبرد<sup>(٣)</sup>: الطفل اسم يستعمل مصدرا كالرضا والعدل فيقع على الواحد والجمع<sup>(٤)</sup>.

قال الله تعالى: ﴿أَوِ الْطِفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾<sup>(٥)</sup>.

أراد بالطفل الجنس، ولذلك وصفه بالجمع، ويقال طفل ما لم يراهق الحلم، و{يَظْهَرُوا} معناه: يطلعون بالوطء على عورات النساء، فمعناه: الذين لم يطؤوا النساء وقيل: الذين لا يدرون ما عورات النساء، وهذا أحسن<sup>(٦)</sup>.

وقال أبو الهيثم<sup>(٧)</sup>: "الصَّبِيُّ يُدْعَى طِفْلاً حِينَ يَسْقُطُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ، إِلَى أَنْ يَحْتَلِمَ، وَالْعَرَبُ

(١) هو إبراهيم بن السري بن سهل، عالم النحو واللغة، ولد ومات في بغداد (٢١٤: ٣١١هـ) كان في فتوته يخرط الزجاج، ثم مال إلى النحو وصار من أئمنه، وصنف كتابا في معاني القرآن، وله كتاب الأمالي وكتاب ما فسر من جامع المنطق وكتاب الاشتقاق وكتاب العروض وكتاب القوافي وغير ذلك.  
ينظر ترجمته في: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، للسيوطي، ٤١١/١، تاريخ بغداد ج ٦: ص ٨٩، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ج ١: ص ٤٩، طبقات المفسرين للداودي ج ١: ص ٥٢.

(٢) معاني القرآن وإعرابه، ٣ / ١٦٧.

(٣) المبرد محمد بن يزيد بن عمير الأزدي البصري، أبو العباس المعروف بالمبرد الأديب النحوي اللغوي الفقيه ولد سنة ٢١٠ صنف من الكتب: احتجاج القراء، أدب الجليس، أسماء الدواهي عند العرب، إعراب القرآن، الحث على الأدب والصدق، الرد على سيبويه، وغيرها، كان فصيحاً بليغاً وثقة وعارفاً، وله المؤلفات النافعة في الأدب وصنف في التفسير: معاني القرآن وإعراب القرآن... وتوفي سنة خمس وثمانين ومائتين.

ينظر ترجمته في: طبقات المفسرين للداودي ج ١: ص ٤١، نزهة الألباب في الألقاب لابن حجر ج ١: ص ٣٣٩، هدية العارفين وأسماء المؤلفين وآثار المصنفين ٢٠/٦.

(٤) ينظر تفسير القرطبي، (١٢/١٢)، اللباب، لابن عادل، (٥٤/٤)، فتح القدير (٩٣/٥).

(٥) سورة النور، "٣١".

(٦) التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزي ٦٥/٣.

(٧) أبو الهيثم، سهل بن عبد الرحمن الرازي؛ كان عالماً بالعربية، عذب العبارة، دقيق النظر، قال أبو الفضل المنذري: لازمت أبا الهيثم زماناً، وكان بارعاً حافظاً، صحيح الأدب؛ عالماً ورعاً، كثير الصلاة، صاحب سنة، ولم يكن ضئيلاً بعلمه وأدبه، توفي سنة ست وعشرين ومائتين؛ وكان ذلك في خلافة المعتصم بالله تعالى.



تقول جارِيَةٌ طِفْلٌ ، وجارِيَتَانِ طِفْلٌ ، وجَوَارٍ طِفْلٌ وِغُلَامٌ طِفْلٌ وِغُلْمَانٌ طِفْلٌ ويقال طِفْلٌ وطِفْلةٌ وطِفْلَانِ وطِفْلَتَانِ وَأَطْفَالٌ طِفْلَاتٌ في القياس ، وَأَطْفَلَتِ المرأةُ والطَّبِيئةُ: إذا صارت ذات طِفْلٍ" (١).

## ٢- المعنى الاصطلاحي للطفل :

الطفل: اسم جنس بمعنى الجمع (٢)، وقد جاء في القرآن الكريم منعوتاً بجمع (٣) كما في قوله تعالى: ﴿أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾ (٤)، أما تحديد عمر الطفل والطفولة عند علماء الشرع فإنه يقف عند الثانية عشرة ؛ حيث يقال : طفل لمن لم يراهق الحلم (٥).

والطفل يطلق : على الولد الصغير من الإنسان حتى يميز، فيسمى صبياً (٦).  
وقيل الصبي يدعى طفلاً حين يسقط من بطن أمه إلى أن يحتلم، وقيل يبقى هذا الاسم الطفل حتى يميز، ولا يقال له بعد ذلك طفل، بل صبي، وغرور، ويافع، ومراهق، وبالغ (٧).  
وقيل: الطفل كل إنسان لا يزيد عمره عن أربعة عشر عاماً (٨).  
ويطلق الصبي أو الطفل عند الفقهاء على: " من لم يبلغ " (٩).

= ينظر ترجمته: نزهة الألباء في طبقات الأدباء، أبو البركات الأنباري، ٧٠/١، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، ١٩٣/٢.

- (١) ينظر : لسان العرب / طفل، (٤٠١/١١) .
- (٢) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ج٤/ص١٧٩، تفسير القرطبي ج١٢/ص٢٣٦ .
- (٣) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ٢٣٦ / ١٢ .
- (٤) سورة النور " ٣١ " .
- (٥) التسهيل، لابن جزى ، ( ١٢٣١/١ ) ، تفسير سورة النور، أبو الأعلى المودودي، ١٦٩:١٧٠، المنهج الأخلاقي وحقوق الإنسان في القرآن الكريم، يحيى زمزمي، ٢٨ / ١ .
- (٦) تاريخ طب الأطفال عند العرب، محمود الحاج قاسم محمد، ٢٩ .
- (٧) المصباح المنير/ طفل ، ١ / ١٩٤ .
- (٨) التوقيف على مهمات التعاريف، للمناوي، ٤ / ٣٦٤ .
- (٩) مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، ٤٧٣/٤ .

وقيل : الولد حتى البلوغ، ويستوي فيه الذكر والمؤنث (١).

وعند التأمل في المعاني السابقة نجد أن بعضها : اقتصر على ما قبل مرحلة التمييز، وعلى هذا فالمميز لا يسمى طفلاً، وفي هذا نظر، لقوله تعالى :

﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ۚ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (٢).

فهذه الآية تشير إلى أن من لم يبلغ الحلم يعد طفلاً، وبعضها أدخل مرحلة ما بعد التمييز في مفهوم الطفل إلى ما قبل البلوغ وأخرج من بلغ من مفهوم الطفل، وبعضها حدد بأربعة عشر عاماً، وما زاد عنها لا يسمى طفلاً، ولكن إن كان المقصود بأربعة عشر عاماً البلوغ، فقد يتقدم أو يتأخر عن هذه السنة، وقد بين الله - سبحانه وتعالى - في الآية السابقة أنه إذا بلغ الأطفال الحلم فإن لهم حكم الرجال في الاستئذان في كل وقت، وهذا بيان من الله عز وجل لأحكامه وإيضاح حلاله وحرامه وقال: فليستأذنوا ، ولم يقل: فليستأذنواكم ، وقال في الآية الأولى:

﴿لَيْسْتَأْذِنُكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ﴾ (٣) لأن الأطفال غير مخاطبين ولا متعبدين (٤).

وعن ابن جريج (٥) قال : قال عطاء (٦): وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا، قال :

(١) كشف القناع، للبهوتي، ٤ / ٣٦٤ .

(٢) سورة النور، آية " ٥٩ " .

(٣) سورة النور، " ٥٨ " .

(٤) تفسير القرطبي، ١٢ / ٣٠٨ .

(٥) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، أبو الوليد ويقال أبو خالد ، له كنيستان، المكي سمع طاوساً ومجاهداً وعطاء، وسمع منه الثوري ويحيى بن سعيد الأنصاري ، قال يحيى: لم يكن أحد أثبت في نافع من ابن جريج وكان من أحسن الناس صلاة، مات سنة خمسين ومائة .

ينظر: التاريخ الكبير ج:٥ ص:٤٢، الجرح والتعديل ج:٥ ص:٣٥٦، طبقات ابن سعد ج:٥ ص:٤٩١ ، لسان الميزان ج:٧ ص:٢٩٢ .

(٦) عطاء بن أبي رباح ، أبو محمد القرشي المكي، نزيل مكة، أحد الفقهاء والأئمة، روى عن عائشة وأبي هريرة ، وعنه

واجب على الناس أن يستأذنوا إذا احتلموا أحراراً كانوا أو عبيداً<sup>(١)</sup>.  
 وقال أبو إسحاق الفزاري<sup>(٢)</sup>: قلت للأوزاعي<sup>(٣)</sup> ما حد الطفل الذي يستأذن؟ قال: أربع سنين، قال: لا يدخل على امرأة حتى يستأذن، وقال ابن المسيب<sup>(٤)</sup>: "ليستأذن الرجل على أمه فإنما نزلت ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ﴾ في ذلك"<sup>(٥)</sup>.  
 ونلخص مما سبق أن الطفولة: هي التي تبدأ من الولادة وتنتهي بالبلوغ، فمرحلة البداية تبدأ بالطفولة، لقوله - تعالى -: ﴿ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلاً﴾<sup>(٦)</sup>.

- = = الأوزاعي وابن جريج وأبو حنيفة والليث، قال أبو حنيفة ما رأيت أحداً أفضل من عطاء، مات سنة: ١١٤ .  
 ينظر: طبقات ابن سعد ج ٢: ص ٣٨٦، الكاشف ج ٢: ص ٢١، صفة الصفوة ج ٢: ص ٢١١، لسان الميزان ج ٧: ص ٣٠٥، جامع التحصيل ج ١: ص ٢٣٧.  
 (١) أخرجه الطبري في تفسيره بنحوه (٢١٥/١٩)، وينظر النكت والعيون (١٨٤/٣)، تفسير القرطبي (٣٤/٥) وفتح القدير (٨٥/٢).  
 (٢) إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء الفزاري، الإمام أبو إسحاق ثقة حافظ، له تصانيف عدة، كوفي ثقة وكان رجلاً صالحاً قائماً بالسنة سمع الأوزاعي والثوري، مات سنة مائة وخمس وثمانين .  
 ينظر: تقريب التهذيب ج ١: ص ٩٢، التاريخ الكبير ج ١: ص ٣٢١، معرفة الثقات ج ١: ص ٢٠٥، الجرح والتعديل ج ٢: ص ١٢٨.  
 (٣) المقدم عبدالرحمن بن عمرو أبو عمرو الأوزاعي، كان واحداً زمانه وإمام عصره، كان ممن لا يخاف في الله لومة لائم، مقولاً بالحق، لا يخاف سطوة العظام، وهو الحافظ الفقيه الزاهد، وكان رأساً في العلم والعبادة، مات في صفر عام: سبع وخمسون، ومائة للهجرة .  
 ينظر: حلية الأولياء ج ٦: ص ١٣٥، الكاشف ج ١: ص ٦٣٨، التاريخ الكبير ج ٥: ص ٣٢٦، سير أعلام النبلاء ج ٤: ص ٥٣٩، معرفة الثقات ج ٢: ص ٨٣.  
 (٤) أبو محمد، سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي، سيد التابعين وأحد الأعلام، ولد في خلافة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -، عاش تسعاً وسبعين سنة، مات سنة ٩٤هـ .  
 ينظر: حلية الأولياء ١٦١/٢، سير أعلام النبلاء ٢١٧/٤، البداية والنهاية ٩٩/٩ .  
 (٥) أخرجه الطبري في تفسيره ج ١٨: ص ١٦٤، وابن أبي حاتم في تفسيره {واللفظ له} (٢٠٨/١٠)، وينظر تفسير البغوي (١٦٦/٢)، تفسير القرطبي ج ١٢: ص ٣٠٨، تفسير الخازن ( / )، اللباب لابن عادل (٨١/١٢)، الدر المنثور ( ٣٢١/٧) فتح القدير ج ٤: ص ٥٢، روح المعاني (٢١٥/١٨) .  
 (٦) سورة الحج، "٥" .

ومرحلة النهاية تبدأ بالبلوغ<sup>(١)</sup>، لقوله - عز وجل - : ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ

فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup> .

ويشير مفهوم الطفولة: إلى المرحلة المبكرة من حياة الإنسان والتي يكون خلالها في اعتماد شبه تام على المحيطين به سواء كانوا أبوين أو أعضاء الأسرة والمدرسين، وهي التي تبدأ من الولادة وتنتهي بالبلوغ .

وجاء في الموسوعة العربية: "أن الطفل هو ذلك الشخص الذي لم يبلغ سن الرشد بعد، وعلى ضوء هذا التعريف: فإن الطفولة تمتد من الميلاد حتى ما بعد سن العشرين<sup>(٣)</sup> . . . .

والذي أميل إليه - والله أعلم - أن مفهوم الطفل في الاصطلاح يعني: "الولد منذ انفصاله بالولادة إلى البلوغ شاملاً الذكر والأنثى"، لدلالة نصوص القرآن الكريم على ذلك، حيث إنه قبل الولادة لازال جنيناً، وتبدأ مرحلة الطفولة بالولادة أخذاً من قوله - تعالى - : ﴿ثُمَّ

نُخْرِجُكُمْ طِفْلاً﴾<sup>(٤)</sup>، وتنتهي مرحلة الطفولة بالبلوغ أخذاً من قوله - تعالى - : ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ﴾<sup>(٥)</sup> .

(١) منهج التربية النبوية للطفل ص: ٦٠ .

(٢) سورة النور، آية " ٥٩ " .

(٣) الموسوعة العربية العالمية ، مؤسسة أعمال الموسوعة ، ج ١٥ ص: ٥٩٢ / الرياض - السعودية - ط: ١، ١٩٦٦م.

(٤) سورة الحج ، " ٥ " .

(٥) سورة النور ، " ٥٩ " .

## المبحث الثاني: الألفاظ والمصطلحات المرادفة للطفولة

من الألفاظ والمصطلحات الدالة على الطفولة : الصبي .  
قال صاحب اللسان :الصَّبِيُّ: هو الغلام من لدن يولد إلى أن يفطم، وجمع الصبي: صَبِيَّةٌ وصَبِيَّانٌ<sup>(١)</sup>.

وجاء في مختار الصحاح: الصبي: الغلام، والجمع: صبية وصبيان، والجارية: صبية، والجمع الصبايا، مثل مطية ومطايا<sup>(٢)</sup>.

والصبي اصطلاحاً : من لم يبلغ، ويطلق على الذكر والأنثى<sup>(٣)</sup>.  
وقيل : إن الصبي والصبية: كل من لم يبلغ ثماني عشرة سنة كاملة<sup>(٤)</sup>.  
وقال ابن نجيم<sup>(٥)</sup> في : "الأشباه والنظائر" في باب أحكام الصبيان:  
"الصبي: جنين مادام في بطن أمه فإذا انفصل ذكرٌ فصبي ويُسمى رجلاً كما في آية المواريث إلى البلوغ<sup>(٦)</sup>، فغلام إلى تسع عشرة، فشباب إلى أربع وثلاثين، فكهل إلى إحدى وخمسين، فشيخ إلى آخر عمره ؛ هكذا في اللغة، وفي الشرع: يسمى غلاماً إلى البلوغ، وبعده شاباً وفتى

(١) لسان العرب/صبا ، ٤٥٠/١٤ .

(٢) مختار الصحاح/صبا ، ١٤٩ /١ .

(٣) القاموس الفقهي، ٢٠٧/١ .

(٤) التوقيف على مهمات التعاريف، ٥١١ /١ .

(٥) زين الدين بن إبراهيم بن محمد، الشهير بابن نجيم : فقيه حنفي، من العلماء، مصري، له تصانيف منها: "الأشباه والنظائر في أصول الفقه، والبحر الرائق في شرح كثر الدقائق وغيرها توفي عام ٩٧٠هـ .  
ينظر ترجمته في: شذرات الذهب، ج:٨، ٣٥٨، والفوائد البهية في تراجم الحنفية محمد عبد الحي اللكنوي، ١٣٤، الأعلام : ج٣ ص:٦٤.

(٦) يسمى رجلاً كما في آية المواريث قال تعالى : ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴾ النساء، آية : "٧" ، يعني : مجازاً كما يفيد كلام العلامة ابن حجر في شرح البخاري كتاب الاستئذان باب ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ..... ﴾ ج: ١١، ص: ٦، وكما في القاموس المحيط فصل الطاء ج : ١، ص: ١٣٢٦ .

إلى الثلاثين، فكهل إلى خمسين، فشيخ<sup>(١)</sup> .

ومن الألفاظ والأوصاف الدالة على معنى الطفولة: الحَدَثُ .

والحَدَثُ لغة: هو الفتى حديث السن، والأُنثى حَدَثَةٌ، وغلَمَانٌ حُدَثَانٌ، أي أَحْدَاثٌ<sup>(٢)</sup> .

ومن الألفاظ والمصطلحات الدالة على معنى الطفولة :

القاصر :

والقاصر لغة: هو من القصر، وهو العجز يقال: قصر عنه الشيء :أي عجز عنه ولم

يستطعه...<sup>(٣)</sup> .

والقاصر اصطلاحاً : من لم يبلغ سن الرشد، العاجز عن التصرف السليم<sup>(٤)</sup> .

ومن الألفاظ والأوصاف الدالة على معنى الطفولة: الناشئ .

والنشء، والنشأة : هو إحداث الشيء وتربيته ،يقول تعالى : ﴿ أَوْ مَنْ يُنشِئُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ

فِي الْحِصَامِ غَيْرٌ مُبِينٌ ﴾<sup>(٥)</sup> أي: المرأة الناقصة يكمل نقصها بلبس الحلبي منذ تكون طفلة، أو

من يتربى في الترف والزينة تربيته كتربية النساء<sup>(٦)</sup> .

(١) الأشباه والنظائر ج: ١، ص: ٢١٩ .

(٢) لسان العرب/حدث، ٣/ ٢٣٥، تاج العروس/حدث ، ٥/ ٢٠٨ .

(٣) القاموس الفقهي، ١/ ٣٨١، مختار الصحاح /حدث ، ص: ٥٣٧ .

(٤) معجم لغة الفقهاء، ١/ ٣٥٤، المعجم الوسيط /حدث ٢/ ٣٧٨ .

(٥) سورة الزخرف " ١٨ " .

(٦) تفسير القرآن العظيم، ٢/ ١٤٥ .

## المبحث الثالث: حدود سن الطفولة وبيان مراحلها

إن حدود الطفولة ومدتها تتبين من خلال التأمل في قوله تعالى:

﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِّن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِّن عَلَقَةٍ ثُمَّ مِّن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُّخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ<sup>١</sup> وَنُقَرِّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ<sup>٢</sup>﴾ (١).

فالأية فصلت المراحل العمرية للإنسان، وبينت أن مرحلة الطفولة تأتي عقب انفصال الوليد عن رحم أمه بعد الولادة، إلى أن يبلغ الحلم وشن التكليف ؛ ولهذا يقول العلماء: المعنى: "ثم نخرج كل واحد منكم طفلاً" والطفل يطلق من وقت انفصال الولد إلى البلوغ<sup>(٢)</sup>.

ويقول أبو الهيثم<sup>(٣)</sup>: الصبي يُدعى طفلاً حين يسقط من بطن أمه إلى أن يحتلم<sup>(٤)</sup>.

ولعل ما جاء في القرآن الكريم حول آداب الاستئذان عند الطفل قبل وبعد أن يبلغ الحلم ما يدل على المعنى السابق فيقول تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظَّهْرِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ<sup>٣</sup> ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ<sup>٤</sup> لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّفُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ<sup>٥</sup> كَذَلِكَ

(١) سورة الحج، آية " ٥ " .

(٢) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ١/١٢٠.

(٣) سبقت ترجمته، ص : ٢١ .

(٤) لسان العرب، ١١ / ٤٠١، مادة (طفل)، تهذيب الأسماء، ١ / ٢٠٨، تهذيب اللغة / طفل، ١٣ / ٢٣٥، تاج العروس/طفل، ٢٩ / ٣٧٠.

يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ ۖ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١﴾ .

والحلم: هو زمان البلوغ، فلما كان الطفل لم يبلغ الحلم، أباح له الله - عز وجل - الدخول في كل الأوقات عدا الأوقات المذكورة فقط.

ولكن إذا بلغ الطفل مبلغ الرجال واحتلم - وهذا يؤكد أن الاحتلام نهاية مرحلة الطفولة - فإنه يأخذ حكم الرجال في الاستئذان، فيستأذن في كل الأوقات قال تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ۗ﴾ (٢).

وعلى هذا تكون البداية الزمنية للطفولة بعد الولادة مباشرة، وتكون نهايتها مع احتلام الصبي وبلوغه مبلغ الرجال .

وتعد مرحلة الطفولة من المراحل الهامة في حياة الإنسان فإنها بمرتلة الأساس لما بعدها من المراحل، وعليها ينبنى ما يليها .

وتنبع أهمية مرحلة الطفولة من كونها طويلة فتصل إلى خمس عمر الإنسان أو أكثر، وهو يحتاج فيها إلى عناية خاصة، تناسب وضعه ونموه، كما أن الطفل يكون قابلاً للتوجيه مستعداً للاستقبال، ومن ثم فهي مرحلة إعداد لما يستقبل من الأيام (٣).

وقد أكدت كثير من الدراسات الحديثة على أهمية التربية في السنوات الأولى من عمر الإنسان، حيث تقوم بدور مهم في تشكيل شخصيته، وتكوين اتجاهاته، وميوله، ونظرته إلى الحياة، حيث يتعلم كثيراً من الخبرات التي تساعد على النمو السليم في كافة جوانبه (٤).

وتنقسم مراحل عمر الإنسان في الحياة الدنيا إلى مرحلتين كبيرتين (٥).

الأولى: مرحلة غير مرئية عادة وهي مرحلة الحمل منذ أن كان نطفة ثم علقه ثم مضغة إلى

(١) سورة النور، آية، "٥" .

(٢) سورة النور، آية، " ٥٩ " .

(٣) ثقافة الطفل المسلم، لأحمد الحلبي، ٥٧ .

(٤) أصول التربية الوقائية للطفل في الإسلام، د. حسين بانبيلة، ص : ٢٣١ .

(٥) نحو تربية إسلامية راشدة من الطفولة حتى البلوغ، محمد شاكر الشريف، ٢٠ .



تكوين العظام، وكسوها باللحم، إلى أن يكتمل الحمل ويحدث الوضع .  
والثانية: مرحلة مرئية وهي مرحلة ما بعد الولادة وهذه يمكن تقسيمها إلى مرحلتين كبيرتين:

مرحلة الطفولة: وهي تبدأ من الميلاد وإلى قبيل البلوغ .

مرحلة البلوغ: وهي تبدأ من بلوغ الحلم وتنتهي مع موت الإنسان، لينتقل بعدها إلى الحياة الآخرة، والتي يكون القبر أول منازلها<sup>(١)</sup> .

ولقد أولى القرآن الكريم والشريعة الإسلامية الطفولة اهتماماً بالغاً، واحتوتها في سائر مراحلها، وراعتها إنسانياً وأديباً وحفظتها أخلاقياً لينشأ الولد سليماً معافى بدنياً ونفسياً.

وقد قسم القرآن الكريم مراحل الطفولة إلى مايلي :

المرحلة الأولى: مرحلة "المهد" أو مرحلة الرضاع :

وتبدأ من مولد الطفل وحتى عامه الثاني أي سن الفصال امتثالاً للتوجيه القرآني:

﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾<sup>(٢)</sup> .

ولإخباره لنا بذلك في قوله - تعالى - : ﴿ وَحَمْلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ﴾<sup>(٣)</sup> .

المرحلة الثانية: مرحلة ما بعد الفصال وقبل التمييز :

وفيها تتأكد أحكام الحضانة ويفرق بين مراتب الحواضن والنفقة وإشراف الولي وإعمال الولاية على المال إن كان لديه مال، ولا تكليف عليه ولو تأديباً، إنما تعويد وتدريب فقط للانتقال من مرحلة إلى أخرى، بتدريبه على طلب احتياجاته من طعام وشراب، وقضاء حاجة، ويبرز القرآن الكريم هذه المرحلة: مرحلة ما دون التمييز فيقول - عز وجل -:

﴿ أَوْ الْطِفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ﴾<sup>(٤)</sup> .

(١) نحو تربية إسلامية راشدة، ٢١ .

(٢) سورة البقرة، " ٢٣٣ " .

(٣) سورة الأحقاف، " ١٥ " .

(٤) سورة النور، " ٣١ " .

بمعنى الأطفال (الذين لم يظهروا) يطلعوا (على عورات النساء) للجماع فيجوز أن ييدين لهم ما عدا بين السرة والركبة أي الذين لا يدركون شيئاً من أمور الجماع وأسبابه إلى آخره<sup>(١)</sup>. قال المفسرون وأصحاب المعاني والنحويون وأهل اللغة في قول الله تعالى:

﴿ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ﴾<sup>ط</sup> المراد بالطفل هنا الأطفال ، قال المبرد وغيره : مجازه مجاز المصدر<sup>(٢)</sup>.

### ويطلق على المرحلتين السابقتين : الطفولة دون سن التمييز :

وهي المرحلة العمرية التي تسبق دخول الطفل المدرسة تقريباً، وهي تمتد منذ ولادته إلى خمس أو ست سنوات أي إلى مادون السابعة من عمره، وهي من المراحل الهامة جداً في حياة الإنسان وعليها ينبنى ما يليها ، وقد بين ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي يرويه أبو هريرة - رضي الله عنه- قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم - « كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَىٰ الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ كَمَا تَنبُجُ الْبَهِيمَةُ بِهَيْمَةٍ جَمْعَاءَ هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟ »<sup>(٣)</sup>.

ومعنى هذا أن المولود يولد على الإسلام، ويستمر عليه، ولا يعتنق ديناً غيره، إلا بتأثير الوالدين والبيئة، وهذا مما يبين أهمية هذه المرحلة من مراحل الطفولة، وما يمكن أن تؤثر فيه على الطفل الصغير عن طريق تربيته وتهيته وتنشئته حتى يشب على ما عوده أبوه<sup>(٤)</sup>، كما قال الشاعر<sup>(٥)</sup>:

(١) فتح القدير، ٣ / ٤٣٥ .

(٢) تهذيب الأسماء ٣ / ١٧٧، أضواء البيان، ٤ / ٢٤٧، أيسر التفاسير، للجزائري، ٣ / ٥٦٥، التحرير والتنوير، ١٣ / ٥٣.

(٣) حديث متفق عليه، سبق تخريجه ص: (٣).

قوله : " كما تنبج البهيمة " أي: تلدها وقوله : جدعاء : أي " مقطوعة الأذن " .

ينظر: غريب الحديث للهروي ج ٣، ص: ٤٥٥، أخبار أصبهان ج: ٩، ص : ١٩٩، درء تعارض العقل والنقل ج ٨ ص: ٢٤٢، تاج العروس ج ٢٣، ٤٣٣ .

(٤) إتحاف القاري بدرر البخاري، ٧ / ٣٦، إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، للقاضي عياض، ٨ / ٧١.

(٥) القائل: هو أبو العلاء المعري .

وَيَنْشَأُ نَاشِئاً الْفَتِيَانِ، مِمَّا عَلَى مَا كَانَ عَوْدَهُ أَبُوهُ (١).

وتتميز هذه المرحلة عما بعدها من المراحل الأخرى بعدة مميزات وخصائص ذات أهمية خاصة، ومن أهمها :

#### ١- توحيد جهة التربية في غالب الأحيان :

تعتمد التربية في هذه المرحلة بصورة رئيسية على الأبوين، إذ هما اللذان يقومان على تنشئة الطفل وتغذيته، وتنمية مداركه، وأحاسيسه وضبط انفعالاته وتصرفاته تجاه المواقف المتعددة، وفي هذه المرحلة يكون التدخل الخارجي في التأثير في التربية أقل درجاته بالنسبة لبقية المراحل، مما يوفر فرصة عظيمة للوالدين في التفرد بتربية أولادهما، لذا ينبغي عليهما أن يقتنصاها؛ لأنها لا تتكرر، وهذا يعني أن هذه المرحلة هي أنسب المراحل التي يستطيع فيها الوالدان تربية أولادهما وفق إرادتهما وثقافتهما، من غير مزاحمة أو مشاركة خارجية في التأثير، إلا إذا تخلى الوالدان عن مهمتهما الرئيسة التي أنيطت بهما، وتركوا أمر تربية الطفل إلى الإخوة والأخوات أو الأقارب، أو الخدم والسائقين، أو وسيلة الإعلام ذائعة الانتشار في كثير من البيوت "التلفاز" (٢).

#### ٢- تعلق الطفل بوالديه :

يتعلق الطفل بوالديه تعلقاً شديداً، إذ هما عنده مصدر الأمان، ومظهر القوة والصواب، فالطفل يحتمي بوالديه عند إحساسه بالخطر، كما أنه يرى فيهما القدرة والقوة على فعل أي شيء وما يتخذانه من قرار، أو ما يقولانه أو يفعلانه هو معيار الصواب فلا ينبغي أن يظهر تردده وحيرته إزاء بعض المواقف، فإن هذا له تأثيره السلبي على شخصية الطفل.

وهذا يعني أن يجتهد الأبوان في تلك المرحلة في تنشئة الطفل على ما يريدان من السلوكيات والأخلاقيات الحسنة، ولا تقتصر مهمتهما على توفير المأكل والمشرب والملبس والمسكن، أو العناية بالصحة والجسد والنظافة مع إهمال القلب والروح والعقل فإن توفير المأكل والمشرب تقوم به كثيرٌ من المخلوقات بوجه إجمالي، ويبقى للإنسان تفردّه وتمييزه على سائر

(١) ديوان أبي العلاء المعري ١/١٧٦٠.

(٢) نحو تربية إسلامية راشدة من الطفولة إلى البلوغ، ٣٠.

المخلوقات<sup>(١)</sup>.

### ٣- التقليد والمحاكاة :

يميل الطفل في هذه المرحلة العمرية إلى تقليد والديه ، كل فيما يلائمه ويتوافق مع نوعه، فالابن يميل في الغالب إلى تقليد الأب، والبنت تميل في الغالب إلى تقليد الأم، وهذه الميزة في حقيقتها مظهر من مظاهر تعلق الطفل بوالديه، ومراعاة هذه الميزة لها دور كبير في تربية الطفل، وفي المحافظة على سلامته .

فالتصرف الحسن الذي ليس من ورائه خطورة، لا يمنع الطفل من تقليد المربي فيه، حتى وإن كان لا يحسنه، فقد يرى الطفل أمه في البيت وهي تصلي فيحاول أن يقلدها، فلا ينبغي منعه من ذلك، وإن كان يخلط فيها أو يفعل ما لا ينبغي، فإن تركه يفعل ذلك من وسائل تعويده على أداء الصلاة، بل يستحسن أن تكون له سجادة صغيرة على قدره حتى يصلي وقت الصلاة مع أمه ويشجع على ذلك .

وكذلك التصرف السيئ أو السلوك غير المحمود لا ينبغي أن يظهر من الأبوين أو أحدهما أمام الطفل ؛ فإذا كان أحد الأبوين مبتلى بشيء من ذلك كشرب الدخان مثلاً فإن من الواجب عليه أن يتوب إلى - الله تعالى - من هذا العمل، وفي الوقت نفسه لا ينبغي أن يراه طفله على هذا التصرف .

والتربية في هذه المرحلة عن طريق القدوة أولى من الاقتصار على التربية عن طريق الأمر والنهي، أو افعل ولا تفعل ؛لأن القدوة ترسخ في ذهنه وتكون أوعى للعمل بها من الأوامر والتكليفات التي تمثل عبئاً بالنسبة له يحاول التخلص منها<sup>(٢)</sup> .

### ٤ - كثرة الاعتماد على المحسوسات :

يعتمد الطفل كثيراً في هذه المرحلة على المحسوسات، بينما لا يميل أو يستوعب القضايا المجردة أو المعنوية، التي لم يسبق أن مرّ على ذهنه نموذج واقعي لها، أو لا يوجد لديه خبرة عملية

(١) الأمومة : نمو العلاقة بين الطفل والأم، فايز قنطار، ٧٥ .

(٢) نحو تربية إسلامية راشدة ، ٨٦ .

تتعلق بها<sup>(١)</sup>.

## ٥- الرغبة في الاستكشاف والتعرف على البيئة المحيطة :

في هذه المرحلة - نظراً لضعف أو قلة المخزون الذي يربط بين الأفكار والألفاظ من جهة وبين الخبرة الواقعية من جهة أخرى يكثر سؤال الطفل عن الأشياء المادية من حوله ؛ لأنها عالم غريب بالنسبة له، وهذا الحرص على السؤال والاستفسار علامة للحبوية واللياقة العقلية، وعلى المربي أن ينتهز هذه الفرصة ليزوده بكثير من المعلومات ولا ينبغي له أن ينهر الطفل أو يتبرم لكثرة أسئلته، بل ينبغي أن يحرص على الجواب على كل الأسئلة بإجابات واضحة وقصيرة وسهلة الحفظ، لأن هذه وسيلة فعالة حتى يستزيد الطفل من المعلومات في هذا الجانب، وحتى تتفاعل الخبرة الواقعية مع الألفاظ والأفكار فتزداد حصيلته اللغوية، وقدرته على تكوين الجمل ذات المعنى الصحيح من جانب آخر، وينبغي على المربي في هذه المرحلة أن يجتهد في إعطاء الجواب الصحيح والشرعي<sup>(٢)</sup>.

## ٦- التلقين :

في هذه المرحلة العمرية يسهل تلقين الطفل المعلومات الأساسية بحيث يحفظها كما لقنها، وإذا لقن الطفل المعلومات بطريقة جيدة، فإنها تنطبع في ذهنه ولا يكاد ينساها. بمرور الزمن، وخاصة عند مراجعتها بين الحين والآخر، ولذلك ينبغي أن تستغل هذه الفترة في تلقين الطفل للقرآن الكريم ويبدأ بالحفظ من قصار السور مع الاستعانة في ذلك - بعد الاستعانة بالله - بما ظهر من الأجهزة الحديثة وأجهزة الحاسب ونحو ذلك، ويلقن الطفل في هذه المرحلة بعض الأحاديث القصيرة التي فيها كليات العقيدة والأدعية والآداب<sup>(٣)</sup>.

## ٧- زيادة الطاقة الحركية وحيويتها :

للطفل طاقة حركية كبيرة، يظل يمارسها طول فترة يقظته، وهي علامة صحة جسدية

(١) علم نفس الراحل العمرية، أ. د عمر بن عبدالرحمن المفدى، ص: ٧٦ : ٧٧.

(٢) علم نفس الطفولة والمراهقة، د. هشام محمد مخيمر، ص ٥٣: ٥٥ .

(٣) نحو تربية إسلامية راشدة، للشريف، ٣٥: ٣٤ .

ونفسية، وهذه الطاقة الحيوية إذا لم يرقم المربي باستغلالها استغلالاً حسناً فسوف تسبب إرهاقاً للمربي، لكن لا ينبغي منع الطفل منها كلياً، بل على المربي أن يشغل الطفل بما يستنفذ فيه هذه الطاقة قبل أن يشغله، ومن الأفضل أن تتنوع مظاهر النشاط والحركة فلا تقتصر على نوع واحد كاللعب بالكرة، بل يكون إلى جانب ذلك الجري، وركوب الدراجة، ونحو ذلك .

ومن الأمور غير الجيدة في التعامل مع هذه الظاهرة أن يعتمد بعض المربين إلى سلطة الأمر والنهي فقط، من غير أن يشغل الطفل بشيء، فإن الطفل بعد لحظات معدودات من الهدوء والسكينة التزاماً بالتعليمات، سرعان ما يعود إلى ما كان عليه وكأن شيئاً لم يحدث.

وقد تتكرر هذه الحالة، مما يدفع بعض المربين إلى معاقبة الطفل، أو تخويفه بأشياء يمتد تأثيرها على الطفل لسنوات طويلة، كتخويفه بالجن والعفاريت، مما يعرض شخصيته للاهتزاز والجن، خاصة في الأماكن المظلمة، ولو تنبه المربي أن الحركة الكثيرة من خصائص المرحلة، لكان عليه أن يحل المشكلة بطريقة أخرى فيها فائدة للطفل، بأن يشغله بشيء يفرغ الطفل فيه طاقته، وفي الوقت نفسه يستفيد منه كبعض الألعاب المفيدة، أو يكلفه بعمل يسير في مستوى قدرته واستعداده<sup>(١)</sup>.

### المرحلة الثالثة: مرحلة التمييز :

وهذه المرحلة هي التي من خلالها يتعرف على المحيطين به وإدراك الفروق وتوابعها بين الذكورة والأنوثة، وفيها تستمر الحضانة والنفقة، والولاية على المال (عند أصحاب المال) وفيها أيضاً ينشط دور الولي الشرعي والحضانة في أداء مهمة التعليم والتدريب فيؤمر بأداء الصلاة ويدرب على الصوم، تعويداً له ويجوز الإحرام بالحج<sup>(٢)</sup>، وتصح منه الزكاة عند جمهور

(١) علم النمو ( الطفولة والمراهقة )، حامد زهران، ص: ٢٤٣، نمو الإنسان من مرحلة الجنين إلى مرحلة المسنين، د. آمال صادق، فؤاد أبو حطب، ٢٤٩.

(٢) عن كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - " لَقِيَ رَكْبًا بِالرَّوْحَاءِ فَقَالَ مَنْ الْقَوْمُ؟ قَالُوا: الْمُسْلِمُونَ ، فَقَالُوا: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ، فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا فَقَالَتْ: أَلْهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ وَلَكِ أَجْرٌ " أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: " صحة حج الصبي وأجر من حج به " ٩٧٤/٢، ح/ رقم: ١٣٣٦ .

الفقهاء<sup>(١)</sup>.

وفيها يبدأ أول تكليف له من باب التعويد على الآداب الإسلامية حيث يؤمر بالاستئذان عند الدخول على أحد من ذويه أو غيرهم في أوقات الخلوة والراحة التي حددها القرآن الكريم في سورة النور بقوله - سبحانه وتعالى -:

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظَّهْرِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ۚ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ ۚ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾<sup>(٢)</sup>.

فقد أمر الله - عز وجل - المؤمنين أن يستأذنه من مملكت أيامهم وأطفالهم الذين لم يبلغوا الحلم منهم في ثلاثة أحوال:

الأول: من قبل صلاة الغداة قال تعالى: ﴿ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ ﴾ لأن الناس إذ ذاك يكونون نياماً في فرشهم .

والثاني: قال تعالى: ﴿ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظَّهْرِ ﴾ أي في وقت القيلولة لأن الإنسان قد يضع ثيابه في تلك الحال مع أهله .

والثالث: ﴿ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ﴾ ، لأنه وقت النوم فيؤمر الخدم والأطفال ألا يهجموا على أهل البيت في هذه الأحوال لما يخشى من أن يكون الرجل على أهله أو نحو ذلك

(١) الروض المربع، للبهوتي، ٤٧٠/١، المغني، لابن قدامة ١٠٧/٣، كتاب الحج، مسألة الإحرام، ١/١٢٩، شرح العمدة

في الفقه، ابن تيمية، ٦٤/٣ .

(٢) سورة النور، الآية: "٥٨" .

من الأعمال<sup>(١)</sup>.

ومعنى هذه الآية :

"مُرُوا عبيدكم وإماءكم، والأطفال الأحرار دون سن الاحتلام أن يستأذنوا عند الدخول عليكم في أوقات عوراتكم الثلاثة: من قبل صلاة الفجر؛ لأنه وقت الخروج من ثياب النوم ولبس ثياب اليقظة، ووقت خلع الثياب للقيولة في الظهر، ومن بعد صلاة العشاء؛ لأنه وقت للنوم، وهذه الأوقات الثلاثة عورات لكم، يقل فيها التستر، أما فيما سواها فلا حرج إذا دخلوا بغير إذن؛ لحاجتهم في الدخول عليكم، طوافون عليكم للخدمة، وكما بيّن الله لكم أحكام الاستئذان بيّن لكم آياته وأحكامه وحججه وشرائع دينه ، والله عليم بما يصلح خلقه، حكيم في تدبيره أمورهم" <sup>(٢)</sup>.

وهذه المرحلة هي التي تمتد من سن السادسة تقريباً أو السابعة إلى قبيل البلوغ أو الخامسة عشرة من عمره ، وهي تشمل المرحلتين التعليميتين : الابتدائية والمتوسطة ، أي : ما يقارب تسع سنوات ، سن التمييز ، وتشترك في نهاياتها مع مرحلة الرجولة ، فهي تأخذ من هذه شيئاً، وتأخذ من تلك شيئاً آخر ، فهو قد فارق حياة الطفولة الأولى بينما لم يصل إلى كمال الرجولة، قال ابن القيم<sup>(٣)</sup> أثناء حديثه عن مراحل نمو الطفل :

"ينشأ معه التمييز والعقل على التدرج شيئاً فشيئاً، إلى سن التمييز وليس له سن معين، بل

(١) بحر العلوم، للسمرقندي، ٢٢٧/٣ ، تفسير القرآن العظيم، ٨١/٦ ، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ٦/١٤ .

(٢) معالم التنزيل، للبخاري، ٣٣٩/٦ ، فتح القدير، للشوكاني، ٤٦٧/٥ .

(٣) هو الفقيه، المفتي، الإمام، أبو عبد الله، شمس الدين بن محمد بن أبي بكر بن أيوب، الدمشقي، الشهير بـ (ابن قيم الجوزية) ولد في السابع من شهر صفر سنة ٦٩١هـ ، تلقى العلم من والده وكذلك من شيخ الإسلام ابن تيمية والمزي وغيرهم، وله مؤلفات كثيرة منها: أحكام أهل الذمة، أعلام الموقعين، الجواب الكافي، زاد المعاد، مدارج السالكين وغيرها كثير، مات في الثالث والعشرين من رجب سنة ٧٥١هـ ودفن بدمشق.  
ينظر: البداية والنهاية ٢٣٤/١٤ ، بغية الوعاة ٦٢/١ ، شذرات الذهب ١٦٨/٦ ، طبقات المفسرين، للداودي ٩٣/٢ ، ابن قيم الجوزية، حياته وآثاره، بكر بن عبد الله أبو زيد ٦/١ ، ابن قيم الجوزية، عصره ومنهجه، لعبد العظيم شرف الدين ١٤/١ .



من الناس ما يميز خمس سنوات وبعضهم يميز لأقل منها ، ويذكر أموراً جرت له وهو دون الخمس سنين ... فإذا صار له سبع سنين دخل في سن التمييز ، وأمر بالصلاة ... فإذا صار ابن عشر ازداد قوة وعقلاً واحتمالاً للعبادات ، فيضرب على ترك الصلاة ، كما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- « مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ سِنِينَ وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ » (١).

وهذا ضرب تأديب وتمرين، وعند بلوغ العشر يتجدد له حال أخرى يقوى فيها تمييزه ومعرفته ، ولذلك ذهب كثير من الفقهاء إلى وجوب الإيمان عليه في هذا الحال ، وأنه يعاقب على تركه، ثم بعد العشر إلى سن البلوغ يُسمى مراهقاً ومناهزاً للاحتلام " (٢).

وتتميز هذه المرحلة عما قبلها بعدة ميزات منها : (٣)

#### ١- التمييز :

والمراد به أن يكون للصبي نوع إدراك وعقل يميز به بين الأمور فيميز ما يضره مما ينفعه، ويستتر عورته عن الناس ، ويتمكن من الأكل وحده باستقامة ، كما يعرف كيف يتطهر وحده، ويقدر التصرفات وما يترتب عليها ، لكن تمييزه لا يبلغ حد تمييز البالغين الذين كملت عقلياتهم فهو يفهم الجواب ويرد الجواب أي : إذا كُلم بشيء من مقاصد العقلاء فهمه وأحسن الجواب عنه (٤).

وهذا الصبي المميز له أحكام كثيرة في الفقه مترتبة على كونه مميزاً، وقد تحدث الفقهاء في المذاهب كلها عن أحكام متعلقة به في أغلب الأبواب الفقهية :

فتراهم يتحدثون عن حكم إسلام الصبي المميز، وعن حكم رده، وعن حكم إمامته، وهل

(١) أخرجه أبو داود في صحيحه واللفظ له، كتاب: الصلاة، باب: متى يؤمر الغلام بالصلاة، ١ / ١٨٧، ح رقم / ٤٩٥، وأحمد في مسنده، ١١ / ٣٦٩، رقم : ٦٧٥٦، كلاهما من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال الشيخ الألباني : حديث حسن صحيح .

(٢) تحفة المودود بأحكام المولود، لابن قيم الجوزية ص ٢٩١: ٢٩٣.

(٣) نحو تربية إسلامية راشدة، ٧٩: ٨٠.

(٤) عمدة القارئ، ٦٨/٢ .

تعتقد به صلاة الجمعة، وحكم شهادته بدخول شهر رمضان، وحكم انعقاد يمينه، ووصيته، وتصرفه بالبيع والشراء، إلى غير ذلك من الأحكام الكثيرة، مما يدل على أهمية تلك المرحلة، وأنها تباين المرحلة التي سبقتها، وهذا ما يرتب على المربين أن تتوجه عنايتهم لضبط الصبيان من الناحية التكليفية؛ لأن أعمالهم تترتب عليها أحكام شرعية<sup>(١)</sup>.

### ٢- تعدد مصادر التربية والتوجيه :

يلوغ الصبي هذه المرحلة يبدأ خروجه من المنزل يزداد، ويبدأ دور المؤثرات الخارجية في الظهور والتأثير، فيظهر دور المعلم وأثره في التربية، كما يظهر أثر المنهج الدراسي على الصبي من خلال المعارف التي تعطى له، ويظهر أيضا أثر الخلطة مع الزملاء، وأثر الاحتكاك بالشارع والجيران، وهنا تظهر المشكلة وهو ما إذا كانت هذه المصادر مختلفة وتعمل في اتجاهات متضادة.

فعلى المربي - الأبوان والمعلم - أن يستعد ويتحسب لذلك، ويقوم بعملية تحصين أولية، فيبين له أن لا يتابع أحداً من الزملاء أو ممن هم في سنه على قول أو فعل إلا بعد عرضه على مربيه، ويجذره من متابعة من لا يعرفهم<sup>(٢)</sup>.

### ٣- تفتح المدارك ونموها :

بالوصول إلى هذه المرحلة تفتح مدارك الصبي ويزداد إدراكه فهو يدرك الزمن كما يستطيع أن يميز بين الخير والشر لديه ويزداد إدراك الصبي شيئاً فشيئاً وخاصة في وسط هذه المرحلة وأخرها، تصير لديه القدرة على فهم الاستدلال وممارسته، وعدم قبول الأمور إلا بالدليل، واكتشاف ما في المعلومات من أخطاء أو تناقضات، وعلى ذلك فلا ينبغي إهمال قدرة الصبي على التفكير، والنظر إليه على أنه قاصر عن بلوغ ذلك المستوى، فإنه قد يأتي ببعض الأسئلة التي ربما يعجز أو يتحير في إجابتها من هو أكبر منه<sup>(٣)</sup>.

(١) الإنصاف، للمرداوي، ٧٢ / ٤، موسوعة فقه العبادات، نايف الشحود، ٤/١٧.

(٢) التربية الجادة ضرورة، محمد الدويش، ٤٥.

(٣) أسس التربية الإسلامية، للنحلاوي، ٧٦.

#### ٤- تكوين العلاقات الاجتماعية :

نتيجة لخروج الصبي المتكرر من البيت والذهاب إلى المسجد والمدرسة والاحتكاك بأقرانه في تلك الأماكن، يبدأ الصبي في تكوين علاقات اجتماعية، أوسع من علاقاته السابقة التي كانت قاصرة على إخوته أو أقاربه، ويظهر من الصبي الرغبة في تكوين الصداقات والعلاقات وما يتبع ذلك من التأثير بهم والحرص على مودتهم، وتبادل المقتنيات الشخصية معهم أو الزيارات، ومثل هذا الاتجاه لا ينبغي منعه بل ينبغي دعمه وتأييده، حتى يتعود الصبي التعامل مع الناس، وهو عما قريب سيصير رجلاً، فلا بد أن تكون له الخبرة الكافية في ذلك، لكن ينبغي على المربي أن يتنبه لتوعيه هؤلاء الأصدقاء، وذلك لأثرها على الصبي في هذه المرحلة حيث حاسته النقدية أو قدرته على النقد لا تتجاوز المواقف الحالية، فقد يعود إلى قول أو فعل ما انتقده منذ وقت قليل وخاصة إذا صدر عن صديقه أو زميله<sup>(١)</sup>، ولهذا جاء في الحديث الذي يرويه أبو هريرة - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ؛ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِطُ»<sup>(٢)</sup>، والخُلة: هي الصداقة والمحبة<sup>(٣)</sup>.

#### المرحلة الرابعة : مرحلة البلوغ :

وهي مرحلة الاستئذان الدائم فقد بدت علامات الرجولة في هذه المرحلة، وفيها تنتهي حضانة الولد، وينتقل إلى وليه، وتبقى الأنثى حتى سن الزواج في حضانة أمها على أرجح الأقوال، وتبقى الولاية على المال إلى بلوغ سن الرشد<sup>(٤)</sup>.

(١) مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد، عدنان باحارث، ٧٦.

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب: الزهد عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم-، باب: الرجل على دين خليله، ٥٨٧/٤، ح رقم: ٢٣٨٧، وقال: حديث حسن غريب، وأبو داود، كتاب: الزهد، باب: من يؤمر أن يجالس، ٦٧٥ / ٢، ح رقم: ٤٨٣٣، قال الشيخ الألباني: حسن، ينظر: صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، ٥٦٨/١، ح/رقم: ٥٨٥٨.

(٣) تحفة الأحوذى، للمباركفوري، ٩٧/١٠.

(٤) كشف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، نحو تربية إسلامية راشدة، ١٢٥.

يقول تعالى عن هذه المرحلة : ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَعِذُوا كَمَا أَسْتَعِذْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ (١) .

وهذه المرحلة هي وهي مرحلة سن التكليف ، وتعرف بالعلامات وبلوغ سن الخامسة عشر وهي تبدأ تقريبا في نهاية المرحلة المتوسطة وبداية المرحلة الثانوية .

قال ابن القيم - رحمه الله تعالى - : ( فإذا بلغ خمس عشرة سنة عرض له حال آخر يحصل معه الاحتلام ونبات الشعر الخشن حول القبل ، وغلظ الصوت وانفراق أرنبه أنفه ، والذي اعتبره الشارع من ذلك أمران : الاحتلام والإنبات ) (٢) .

فإذا تُيقن بلوغه جرى عليه حكم التكليف ، وثبت له جميع أحكام الرجل ثم يأخذ في بلوغه الأشدّ . . . وقد أحكم الزهري (٣) تحكيم اللفظة فقال : بلوغ الأشد يكون من وقت بلوغ الإنسان مبلغ الرجال إلى أربعين سنة ، قال : فبلوغ الأشد محصور الأول محصور النهاية غير محصور ما بين ذلك فبلوغ الأشد مرتبة بين البلوغ وبين الأربعين ومعنى اللفظة من الشدة وهي القوة والجلادة ، والشديد : الرجل القوي ، فالأشد : القوي وهي مرحلة بلوغ العقل للكمال الذي يجب به التكليف ، فإن العقل هو مناطه ، لكن لما كان معرفة وصول العقل للجسد الذي يختلف به التكليف مما لا يمكن قياسه وأن الناس تختلف في تحديده ، فقد حده الشارع بعلامة واضحة لا يختلف فيها أحد وهي بلوغ الحلم ، فكان ذلك البلوغ دليلاً على بلوغ الكمال الذي يجب به التكليف ، والبالغ شخص اكتملت قواه الجسمية في قدرتها على القيام بالأعباء والتكاليف الشرعية ، واكتملت آتته العقلية فهو يفهم الأدلة والحجج ويعقلها ، وتقوم عليه بذلك الحجة ، كما اكتملت انفعالاته فهو يقدر على توجيهها الوجهة الصحيحة ، كما يقدر على ضبطها حتى لا يكلف بنتائج ما يترتب من انفلاتها ، واكتملت قدرته التناسلية التي يحفظ الله بها

(١) سورة النور، " ٥٩ " .

(٢) تحفة المودود في أحكام المولود، ص ٢٩١ .

(٣) سبقت ترجمته ص : ٢٤ .

النوع الإنساني<sup>(١)</sup>.

وقد قسمت دراسات علم النفس التربوي مراحل النمو الإنساني إلى ثماني مراحل رئيسة وهي :

١. مرحلة ما قبل الميلاد .
٢. مرحلة سن المهد .
٣. مرحلة الطفولة المبكرة .
٤. مرحلة الطفولة الوسطى .
٥. مرحلة الطفولة المتأخرة .
٦. مرحلة المراهقة .
٧. مرحلة الرشد .
٨. مرحلة الشيخوخة<sup>(٢)</sup> .

وهذا التقسيم ليس قطعياً، بل إن هناك فروقاً بين الشعوب المختلفة في ذلك، لكنه تقسيم علمي

على ضوء دراسات النمو الإنساني . وما يعيننا هنا هو المراحل المتصلة بالطفولة وهي خمس مراحل:

- مرحلة ما قبل الميلاد : وتشمل الفترة من لحظة الإخصاب إلى الميلاد ومدتها تسعة شهور غالباً.
- مرحلة المهد أو الرضاعة : وهي من سن الميلاد إلى نهاية السنة الثانية .
- مرحلة الطفولة المبكرة أو الحضانة : وهي تمتد من سن سنتين إلى سن خمس سنوات تقريباً ويطلق على هذه المرحلة "دور ما قبل المدرسة" .
- مرحلة الطفولة المتوسطة : وهي من سن ست سنوات إلى سن ثمان سنوات تقريباً وهي تقابل الصفوف الثلاثة الأولى من مرحلة الدراسة الابتدائية.
- مرحلة الطفولة المتأخرة : وهي من سن تسع سنوات إلى سن اثني عشر سنة تقريباً وهي تقابل الصفوف الأخيرة من مرحلة الدراسة الابتدائية<sup>(٣)</sup> .

(١) الشرح الكبير ، لابن قدامة ، ٥١٩/٤ ، نحو تربية إسلامية راشدة ، ١٢٧ .

(٢) مجالات علم النفس . مصطفى فهمي ، ص : ٦٤ ، ٦٣ ، علم النفس التربوي في الإسلام ، مقداد يالجن ، ٦٧ .

(٣) علم نفس النمو ، كامل عويضة : ١١ .

## المبحث الرابع: أوصاف الطفولة:

من أهم الغرائز التي فطر عليها الإنسان محبة الأولاد والتطلع إلى إنجاحهم ورؤيتهم ، بل هي من أسس الحياة النفسية والاجتماعية والطبيعية لكثير من الكائنات الحية ولاسيما الإنسان فالأولاد هم أعلى ما في الحياة وهم فلذات أكبادنا التي تمشي على الأرض وبهم تتحقق عاطفة الأبوة والأمومة التي تفيض بينابيع الأحاسيس النبيلة ذات الأثر الطيب ، والنتائج الكريمة ، في رعاية الأبناء وحسن تنشئتهم ، والقيام بمهام الأسرة وغاياتها في دين الإسلام الحنيف<sup>(١)</sup> .  
ولعل من أهم أوصاف الطفولة : أن الأطفال هم زهرة الحياة وزينتها ، وقرّة العين ونورها ، وبهجة النفس وسعادتها ، وهم قبل ذلك كله نعمة عظيمة من نعم الله تعالى على كثير من عباده .

وصدق الله العظيم إذ يقول في كتابه الكريم :

﴿وَأَمَدَدْنَكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا﴾<sup>(٢)</sup> .

ولا عجب أن نجد القرآن العظيم يصور الطفولة ويصفها بأوصاف عديدة ، فتارة يجعل من الأطفال زينة الحياة الدنيا كما في قوله تعالى: ﴿ أَلْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾<sup>(٣)</sup> .  
فلقد وصف الإسلام الأولاد بأنهم زينة الحياة الدنيا، وهذه الآية تصف المترلة الكبيرة التي جعلها الله للأبناء في نفوس الآباء والأمهات، وقد قرن ذلك بالمال ذي المترلة العالية في النفس، وأن الرغبة فيهم من متطلبات الفطرة الإنسانية السليمة، إذ في السعي لتحصيل الولد استمرار للجنس البشري ، ومن هنا لم يكتفِ الإسلام ببيان أنهم زينة الحياة وزهرتها ، بل دعا إلى كثرة الإنجاب ، ليزداد عدد المسلمين وليتم عن طريقهم نشر الرسالة السماوية، وتلبية الحاجات

(١) تربية الطفل في الإسلام، عبد السلام عطوة الفندي، ٣٥:٣٤ .

(٢) سورة الإسراء، آية " ٦ " .

(٣) سورة الكهف، آية " ٤٦ " .

الإنسانية، فعن معقل بن يسار<sup>(١)</sup> قال: جاء رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: إنني أصبت امرأة ذات حسب وجمال وإنها لا تلد أفأتزوجها؟ قال: «لا»، ثم أتاه الثانية فنهاه، ثم أتاه الثالثة فقال: «تزوجوا الودود الودود فإني مكاثر بكم الأمم<sup>(٢)</sup>».

والقرآن الكريم والسنة النبوية إذ يعرضان هذه الصور في آيات كثيرة يهدف من ذلك إلى تذكير الناس بألا يصرفهم أبناؤهم عن طاعة الله ومرضاته بدافع حبهم العظيم لهم<sup>(٣)</sup>.

وفي آية أخرى يذكر الله تعالى البنين ويصفهم بأنهم من الشهوات التي زين للناس حبها قال - سبحانه وتعالى - : ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَمِ وَالْحَرثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْبُ الْمَاءِ﴾<sup>(٤)</sup>، وتارة يعتبرهم نعمة عظيمة تستحق شكر الواهب المنعم كما ورد في قوله - عز وجل - ﴿وَأَمَدَدْنَكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا﴾<sup>(٥)</sup>.

وقال تعالى: ﴿وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا ۖ وَبَنِينَ شُهُودًا﴾<sup>(٦)</sup>.

(١) معقل بن يسار المزني صحابي، روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ، وهو ممن بايع تحت الشجرة ، وكنيته أبو علي - على المشهور - وهو الذي يُنسب إليه نهر معقل بالبصرة مات بعد الستين . ينظر ترجمته في : الاستيعاب: ٣ / ١٤٣٢ ، أسد الغابة: ٥ / ٢٣٢ ، الاصابة: ٩ / ٢٥٩ .

(٢) أخرجه أبو داود في سننه كتاب : النكاح باب : النهي عن تزويج من لم يلد من النساء، ج ٢ ص ٢٢٠ ، حديث رقم ٢٠٥٠ ، والنسائي في سننه كتاب : النكاح باب : كراهية تزويج العقيم ، ج ٦ ص ٦٥ ، حديث رقم : ٣٢٢٧ ، وابن حبان في صحيحه، كتاب النكاح، باب : ذكر الزجر عن تزويج الرجل من النساء من لا تلد، ج ٩ ص ٣٦٣ ، حديث رقم ٤٠٥٦ ، قال الألباني : (حسن صحيح ) ينظر: صحيح الترغيب والترغيب ١٣٩/٢ ، ح / رقم: ١٩٢١ .

(٣) تربية الطفل في الإسلام، أحمد الحمد: ٥٦ .

(٤) سورة آل عمران ، آية " ١٤ " .

(٥) سورة الإسراء، " ٦ " .

(٦) سورة المدثر، آيتا " ١٢ : ١٣ " .

وقال - عز وجل - : ﴿ اٰتٰحَسْبُوْنَ اَنَّمَا نُمِدُّهُمْ بِهٖ مِنْ مَّالٍ وَبَيْنَ ۙ نُسَارِعُ هُمْ فِي الْحَيٰتِ ۚ بَلْ لَا يَشْعُرُوْنَ ۙ ﴾ (١) .

تصف هذه الآيات مكانة الأولاد عند الناس، وأن هؤلاء الأولاد هم موضع فخر بهم من حيث الكثرة، وموضع الاعتزاز بهم من حيث القوة (٢) .

ويصفهم تارة أخرى بأهم قرّة أعين إن كانوا سالكين سبيل المتقين كما ورد في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ اٰزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ اَعْيُنٍ وَّاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِيْنَ اِمَامًا ۙ ﴾ (٣) .

ذكر الله - عز وجل - في هذه الآية وما قبلها صفات عباد الرحمن وذكر منهم الذين يسألون الله أن يخرج من أصلابهم من ذرياتهم من يطيعه ويعبده وحده لا شريك له . قال ابن عباس (٤) - رضي الله عنهما - : يعنون من يعمل بطاعة الله فتقر به أعينهم في الدنيا والآخرة (٥) .

ومع أن الإسلام وصف الأولاد بأهم زينة الحياة الدنيا ومن نعم الله الكبرى ، إلا أنه حذر المسلم من الانخداع بهذه الزينة ، كما انخدع الكفار وأفرطوا في ذلك حتى استعلوا بهم من دون الله ، وتفاخروا بهم عن جهل و صلف في هذه الحياة ، فكان الأمر من الله بعدم الاغترار بهم (٦) ، حيث قال - تعالى - : ﴿ فَلَا تُعْجِبْكَ اَمْوَالُهُمْ وَلَا اَوْلَادُهُمْ ۚ اِنَّمَا يُرِيْدُ اللّٰهُ لِيُعَذِّبَهُمْ

(١) سورة المؤمنون، آيتا: "٥٥:٥٦" .

(٢) تفسير القرطبي ١٠ / ٢١٧ .

(٣) سورة الفرقان، آية ، " ٧٤ " .

(٤) هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم، ابن عم الرسول - ﷺ - ، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، ودعا الرسول

الرسول - ﷺ - بالفهم في القرآن والدين، فكان يسمى البحر والحير، لسعة علمه، مات سنة ٦٨ هـ .

ينظر: أسد الغابة ٣ / ٢٩٠ ، سير أعلام النبلاء ٣ / ٣٣١ ، الإصابة ٢ / ٣٣٠ .

(٥) جامع البيان / للطبري ١٩ / ٣١٨ ، تفسير ابن كثير ج ٣ ص ٣٣٠ .

(٦) تفسير البيضاوي، ج ٣ ص ١٥١ .



بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ ﴿١﴾ .

وقال سبحانه وتعالى: ﴿ وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَدًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ ﴾ (٢) .

وهذا إخبار من الله - عز وجل - عن المترفين المكذبين الذين افتخروا بكثرة الأموال والأولاد، واعتقدوا أن ذلك دليل على محبة الله - سبحانه وتعالى - لهم واعتنائه بهم، وأنه ما كان ليعطيهم هذا في الدنيا ثم يعذبهم في الآخرة، وهيئات لهم ذلك (٣) .

وقال تعالى: ﴿ وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ

وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ ءَامِنُونَ ﴾ (٤) .

كما وصف القرآن الكريم محبة الأولاد الزائدة التي تطغى على محبة الله - عز وجل - ومحبة رسوله - صلى الله عليه وسلم - أنها فتنة كبيرة، أو سبب مباشر في غضب الله تعالى، لأن ذلك قد يؤدي إلى التقاعس في الاستجابة للأوامر الربانية والتوجيهات النبوية، والانشغال بهم عن الجهاد في سبيل الله تعالى، والإنفاق من رزقه - عز وجل - فيكونون (مجننة مبخله) أي سبب في الجبن والبخل (٥): قال تعالى: ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ

وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ (٦) .

فقد وصف الله - عز وجل - الأطفال في الآية السابقة بأنهم فتنة واختبار وامتحان منه لكم إذ أعطاكموها ليعلم أتشكرونه عليها وتطيعونه فيها أو تشتغلون بها عنه وتعتاضون بها منه فإذا

(١) سورة التوبة، آية " ٥٥ " .

(٢) سورة سبأ، " ٣٥ " .

(٣) تفسير ابن كثير، ٦ / ٥٢١، البحر المحيط، ٣ / ١٠١ .

(٤) سورة سبأ، آية " ٣٧ " .

(٥) أضواء البيان ج ٢ ص ٥١ .

(٦) سورة الأنفال، " ٢٨ " .

كانوا كذلك فهم سبب في هلاك آبائهم وخسرانهم، وبالتالي فهم عدو للآباء والأمهات، بل لأسرتهم ومجتمعهم كافة<sup>(١)</sup> وفي ذلك نزل قول الله - تعالى - :

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ<sup>٢</sup> وَإِن تَعَفُوا وَتَصَفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٤﴾﴾ .<sup>(٢)</sup>

قال عكرمة<sup>(٣)</sup> عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : نزلت هذه الآية ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾ في قوم من أهل مكة أسلموا وأرادوا أن يأتوا النبي - صلى الله عليه و سلم - فأبى أزواجهم و أولادهم أن يدعوهم فأتوا المدينة فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه و سلم رأوهم قد فقهوا فهموا أن يعاقبهم فأنزل الله - تعالى : ﴿وَإِن تَعَفُوا وَتَصَفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾<sup>(٤)</sup> " (٥) .

وجاء عن مجاهد<sup>(٦)</sup> قوله في الآية : "منهم من لا يأمر بطاعة ولا ينهى عن معصية، وكفى بذلك عداوة للمرء أن يكون صاحبه لا يأمر بطاعة ولا ينهى عن معصية، وكانوا يثبطون عن

(١) جامع البيان، ج ٩ ص ٢٢، تفسير البغوي ج ٢ ص ٢٤٣، تفسير السعدي ج ١ ص ٣١٩ .

(٢) سورة التغابن، آيتا: " ١٤ : ١٥ " .

(٣) أبو عبد الله، عكرمة بن عبد الله البربري، المدني، مولى عبد الله بن عباس، تابعي، كان من أعلم الناس بالتفسير، والمغازي، مات سنة ١٠٥هـ .

ينظر: طبقات المفسرين، للسيوطي، ( ١٢/١ )، تهذيب التهذيب (٢٦٣/٧)، حلية الأولياء (٣٢٦/٣) .

(٤) سورة التغابن، " ١٤ " .

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة التغابن، ج ٢، ص : ٥٣٢، برقم ٣٨١٤ .

(٦) هو أبو الحجاج، مجاهد بن جبر المخزومي، إمام في التفسير وفي العلم، روى عن ابن عباس فأكثر وأطاب، وعنه أخذ القرآن والتفسير والفقهاء، مات سنة ١٠٣هـ وله ثلاث وثمانون سنة . ينظر ترجمته في: طبقات المفسرين، ( ٩٧/١ ) ، التاريخ الكبير (٤١١/٧)، سير أعلام النبلاء (٤٤٩/٤) .

الجهاد والمهجرة إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " (١) .  
وعليه فالآية السابقة وغيرها تذكر فتنة الولد، وتحذر منها، ومن أن يطغى حبه إلى درجة انتهاك الأوامر الربانية ، وأن يكونوا سبباً لملت الله وغضبه (٢) .  
ولقد أودع الله في قلب الأبوين حب الأبناء ، والعطف عليهم ، والرحمة لهم ، والرفق بهم، ولعل الحكمة في ذلك هي المحافظة على الجنس البشري من الانقراض (٣) .  
فالأطفال هم هبة الله للإنسان، تسر الفؤاد مشاهدتهم، وتقر العين رؤيتهم، وتبتهج النفس بمحادثتهم، فهم زهرة الحياة الدنيا وبهجتها وريحانتها ، وهذا ما أكدته الآيات القرآنية السابقة (٤) .

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره ج ٢٨، ص: ١٢٥، وذكره السيوطي في الدر المنثور ج ٨، ص: ١٨٤ .

(٢) منهج التربية النبوية للطفل، ص: ٩٤ .

(٣) الطفولة في الإسلام، مكانتها، وأسس تربية الطفل، حسن ملا عثمان، ص: ٢٧: ٢٩ .

(٤) تربية الأولاد في الإسلام، عبد الله علوان، ج ١، ص ١٢٣ .

## المبحث الخامس: أهمية مرحلة الطفولة

مرحلة الطفولة ورعايتها من الموضوعات التي أولاها الإسلام اهتماماً يتناسب مع أهميتها، وترجع هذه الأهمية إلى أن الطفل هو اللبنة الأولى لتكوين الأسرة التي تعتبر الخلية الأولى لتكوين المجتمع ، كما أن الأطفال لبناتٌ يقوم عليها بناء المستقبل ، لأنهم سيمثلون القوة البشرية التي يعتمد عليها في البناء الحضاري .

ومرحلة الطفولة تعد من أهم المراحل في حياة الإنسان ، لأنها أساس لمراحل تالية في تربية الفرد وتنشئته<sup>(١)</sup>. وتعد مرحلة الطفولة المرحلة الأولى من حياة الإنسان وهي من أهم مراحل النمو التي يمر بها الإنسان، لأنها تعتبر حجر الأساس في بناء وتكوين وتنشئة شخصيته، وأطفال اليوم هم رأس المال الحقيقي للأمة الإسلامية غداً وهم شباب ورجال المستقبل الذين ستقوم على أكتافهم نهضة وتقدم المجتمع الإسلامي، وتأتي أهمية مرحلة الطفولة من أن الطفل يكون فيها سهل الانقياد وسريع التأثر ويتقبل التوجيه والإرشاد، ويكون الطفل في هذه المرحلة هيناً ليناً إلى درجة أنه يشبه بالعجينة ،وعلى ضوء ذلك يستطيع الوالدان تشكيله بالشكل الذي يرغبانه سواء كان صالحاً أو طالحاً<sup>(٢)</sup> فقد ورد في الصحيحين أن أبا هريرة - رضي الله عنه - قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم - « كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تَنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بِبَهِيمَةٍ جَمْعَاءَ هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ »<sup>(٣)</sup> . وفي هذا المعنى يقول الغزالي<sup>(٤)</sup>: "إن الصبي أمانة عند والديه وقلبه الطاهر جوهره نفيسة

(١) (دور الأم في تربية الطفل المسلم ) خيرية حسين صابر ، (رسالة ماجستير جامعة أم القرى ، كلية التربية ، قسم التربية الإسلامية والمقارنة ، ص : ٢١٣ ، ١٤٠٣هـ .

(٢) مرجع الآباء في تربية الأبناء، عبد الرحمن بن عبد الوهاب الباطين، ص: ٢٤:٢٥ .

(٣) سبق تخريجه، ص: ٣ .

(٤) (الغزالي أبو حامد محمد بن محمد بن أحمد ، الفقيه الشافعي المشهور ، له العديد من المصنفات، من أهمها : المستصفي في أصول الفقه، وإحياء علوم الدين، والمنحول، واللباب، وبداية الهداية، والمعتمد، والرد على الباطنية ، توفي سنة خمس وخمسمائة .

ساذجة خالية من كل نقش وصورة، وهو قابل لكل نقش إلى كل ما يقال فإن عود الخير وعمله تنشأ عليه وسعد في الدنيا والآخرة وشاركه في ثوابه كل معلم له ومؤدب، وإن عود الشر وأهمل إهمال البهائم شقي وهلك وكان الوزر في رقبة القيم عليه والوالي له"<sup>(١)</sup>.

ففي هذه المرحلة خاصة تغرس المبادئ والقيم والاتجاهات التي تشكل سلوك الإنسان في المستقبل عندما يكبر ويصبح إنساناً ناضجاً ، وهي أرض صالحة للاستنبات فكل ما يغرس فيها من مكارم الأخلاق ومحاسن الصفات وكل ما يبذر فيها من بذور الشر والفساد ، وبذور الغنى والضلال تؤدي أكلها في مستقبل حياته ، وفي هذه المرحلة يكتسب الطفل من بيئته العادات النافعة أو الضارة ، والأخلاق الكريمة أو الذميمة ، والاتجاهات الصحيحة أو الفاسدة والسبل المستقيمة أو المنحرفة، وفي هذه المرحلة تنهياً الاستعدادات النفسية والفكرية لقبول كل ما هو مرغوب فيه ومحبوب ، والنفور من كل ما هو مبغض ومرفوض.

فالطفولة هي الفترة الزمنية التي يتم خلالها تشكيل كيان الفرد ، وأي خطأ في هذا التشكيل يعتبر مؤثراً سلبياً يصعب التغلب عليه فيما بعد هذه الفترة ، ويكون له مردود سيئ على جميع مراحل عمر الإنسان ، وعلى المجتمع الذي يعيش فيه ، والجهل بمتطلبات الإنسان خلال مراحل الطفولة يؤدي إلى ارتكاب العديد من الأخطاء في تربيته والعناية به<sup>(٢)</sup>.

ولما كان الطفل جوهره غالية، ودره ثمينة فإنه جدير بكل جهد يبذل رعاية وحفظاً، كيفاً وكماً، وترويضاً وتهذيباً، وتزكية وتأديباً، وإذا أردنا ألا نخطئ في عمياء، ونضرب في تيهاء فعلينا أن نستضيء بنور القرآن في تربية الطفل .

ولما كان الطفل عجينة تشكل، ولبنة تحور وصفحة تتقبل ما يثبت فيها من نقوش وصور فإن على الآباء والأمهات تجاه أولادهم مسئولية عظيمة ومهمة جليلة.

= ينظر ترجمته : سير أعلام النبلاء، ١٩ / ٣٢٢، شذرات الذهب، ٣ / ٣٨٢، طبقات الشافعية، ٦ / ١٩٦ .

(١) إحياء علوم الدين، ج: ٣، ص: ٧١ .

(٢) (المؤثرات السلبيه في تربية الطفل المسلم وطرق علاجها ) ، عائشة عبد الرحمن الجلال ، رسالة ماجستير ، جامعة أم القرى ، كلية التربية ، قسم التربية الإسلامية والمقارنة ، ص: ٦ ، ٥ ، عام ١٤٠٥ هـ .

ويؤكد علماء النفس والتربية أن فترة الطفولة يتم فيها النمو الجسدي والعقلي والاجتماعي كما أن إعداد الأطفال وتربيتهم في هذه الفترة هو إعداد لمواجهة التحديات المستقبلية ، ويضيف البعض لتلك الأهمية أن الجهاز العصبي للطفل يكون مرناً في هذه السن مما يجعله شديد التأثر بمن حوله ، يقلدهم في كثير من أمورهم ، وتتطبع نفسه بما انطبعت عليه نفوسهم وليس معنى تلك الأهمية المتزايدة لهذه المرحلة في حياة الطفل أن شخصيته تتحدد بصورة لا يمكن معها إحداث أي تغيير فيما بعد ، ولكن المقصود أن الملامح الرئيسة للطفل تتحدد بدرجة كبيرة خلال تلك الفترة المبكرة التي يعتبر البيت فيها هو المجال الحيوي والرئيسي للتربية<sup>(١)</sup>.

"ومستقبل الإنسان مبني على مرحلة طفولته إيجاباً وسلباً ، وهذا يقرر أيضاً أن مستقبل المجتمع مرتبط بالعناية بأطفاله ، فهم رجاله ونساؤه مستقبلاً ، وهم القادة وصانعو الحضارة ، وهم الثروة ومصدر التقدم ، وهم مركز أمل المجتمع وتطلعه ، والعناية المتكاملة بأطفال المجتمع هي الخطوة المثمرة في بناء مستقبل المجتمع"<sup>(٢)</sup>.

وفضلاً عن كون هذه المرحلة إعداداً للمستقبل - وهذا ما يؤكد أهميتها -، فإنها تتميز بأمرين آخرين<sup>(٣)</sup>:

أولهما : طولها عند الجنس البشري :

فتظهر أهمية هذه المرحلة في طولها عند صغار البشر عن مثيلاتها عند الكائنات الحية الأخرى، وذلك يلقي عبأً كبيراً على كاهل الأبوين ، ولا سيما إذا كان الطفل ليس بوسعه أن ينمو اجتماعياً من تلقاء نفسه ، بوصفه كائناً حياً لا يزال يعتمد على غيره ، فلا يمكن أن يستمر نشاطه أكثر من عدة ساعات ما لم يساعده الكبار بخبراتهم التامة<sup>(٤)</sup>.

(١) تربية الأولاد و الآباء في الإسلام ، المبروك عثمان أحمد ص ٦١:٦٢.

(٢) ثقافة الطفل المسلم، للحلبي ، ٥٥.

(٣) حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية، رأفت فريد سويلم، ٢٨:٢٩.

(٤) تربية الأطفال في الإسلام ، محمد سعيد مرسي ، ١٢٨.

ثانيهما: قابلية مرحلة الطفولة للتكوين والتوجيه والبناء :

لا غرو أن قابلية هذه المرحلة في حياة الطفل للتكوين والتوجيه والبناء من أهم ما يميزها ، فالطفل يأتي إلى الدنيا وهو في هذه المرحلة بمثابة التربة الخصبة التي تنبت كل ما يلقي فيها من بذور ، فليس على المربي حينئذٍ إلا أن ينتقي البذور الحسنة ، ويغرسها في نفس ولده ، ثم يتعهد ذلك بالعناية والرعاية الكاملتين ، حتى ينمو الطفل كاملاً بلا نقص أو تشويه . والحديث عن أهمية الطفولة في الإسلام لا يعني إهمال الإسلام للمراحل الأخرى، وقصر الاهتمام على مرحلة الطفولة فقط، ولكن لما لهذه المرحلة من قابلية التأثير والاستجابة للتوجيه جاء التركيز على العناية بالطفل فيها كفرد وكعضو في جماعة (١) .

" ثم إن غرس الفضائل في مرحلة الطفولة أحرى لثباتها وتجزرها في الطبع من أن يتعلمها بعد أن يشب عن الطوق، وقد أثبتت الدراسات الاجتماعية أن العقائد الدينية والعادات الاجتماعية تتأصل في مرحلة الطفولة أكثر من أية مرحلة أخرى، والأطفال لديهم طاقة متعاضمة لتلقي الجديد من العلم والأخلاق والمثل والمكارم والمعالي، وإن ما يتلقونه في أيام طفولتهم من تلك المكارم يصبح من المسلّمات إلى أن يأتي من يغيرها ويبدّلها لهم" (٢) .

ولقد عني الإسلام عناية خاصة بتربية الطفل، ليس بعد ولادته فقط بل جاء الاهتمام به من قبل الزواج، فقد حث الرسول - صلى الله عليه وسلم - على حسن اختيار الزوجة واستحباب الزواج من المرأة ذات الدين كما جاء في الحديث الشريف المتفق عليه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه -، عَنْ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم -، قَالَ : " تُنكحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعِ : لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَلِجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَظَفَرُ بَدَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ " (٣) .

والإسلام لم يقتصر على الاهتمام بالطفل من خلال الاهتمام بوالديه، ولكنه اهتم به من

(١) تربية الأولاد في الإسلام، محمد عقلة، ص: ١٥ .

(٢) ثلاثون طريقة لخدمة الدين ، رضا أحمد صمدي، ص : ٢٨٧:٢٨٨ .

(٣) حديث متفق عليه، أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب الأكلفاء في الدين، ج ٥ ص ١٩٥٧، ح رقم ٤٨٠٠ . وأخرجه مسلم في كتاب الرضاع باب استحباب نكاح ذات الدين، ج ٢، ص ١٠٨٦، ح رقم ١٤٦٠ .

خلال الحمل وعند الولادة - وكان من هدي الرسول - صلى الله عليه وسلم - الأذان في أذن الطفل لحديث أبي رافع - رضي الله عنه - مولى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "أَذَّنَ فِي أُذُنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ<sup>(١)</sup> حِينَ وَلَدَتْهُ فَاطِمَةُ بِالصَّلَاةِ"<sup>(٢)</sup>، واهتم الإسلام أيضاً بتغذية الطفل عن طريق الرضاع، والعقيقة عنه، والعناية بتربيته من المهد إلى اللحد أي أن التربية العملية مستمرة مدى الحياة على ما جاء في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة<sup>(٣)</sup>.

وليس أدل على أهمية مرحلة الطفولة في الإسلام من الاهتمام الكبير الذي يولييه قديمتنا وحبیبنا محمد - صلى الله عليه وسلم - للأطفال فتراه يبدؤهم بالسلام ويداعبهم ويلطفهم ويقبلهم ويرحمهم، كما كان يفعل مع الحسن والحسين ابني علي بن أبي طالب - رضي الله عنهم - وأمامة<sup>(٤)</sup> بنت زينب بنت الرسول - صلى الله عليه وسلم -، ومع أطفال الصحابة - رضي الله عنهم - فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يقبل الحسن بن علي - رضي الله عنهما - فقال الأقرع بن حابس التميمي<sup>(٥)</sup> - رضي

(١) الحسن بن علي بن أبي طالب ابن عبد المطلب بن هاشم، أبو محمد، ريحانة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيطه وسيد شباب أهل الجنة، قال أنس: لم يكن أشبه برسول الله صلى الله عليه وسلم من الحسن، مات مسموماً سنة ٤٤هـ .

ينظر: وفيات الأعيان ٦٥/٢، سير أعلام النبلاء ٢٤٧/٣، الإصابة ٢٨/٢.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الأدب، باب في الصبي يولد فيؤذن في أذنه، ج ٤، ص ٣٢٨، ح: رقم / ٥١٠٥، والترمذي في سننه كتاب الأضاحي باب: الأذان في أذن المولود، ج ٤، ص ٩٧، ح: رقم: ١٥١٤، قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح، وقال الشيخ الألباني: حسن .

(٣) مرجع الآباء في تربية الأبناء، عبد الرحمن بن عبد الوهاب الباطين، ص: ٢٧، ٢٦ .

(٤) هي أمامة بنت أبي العاص بن الربيع، وهي بنت زينب بنت الرسول صلى الله عليه وسلم، تزوج بها علي بن أبي طالب بعد موت خالتها فاطمة في خلافة عمر، ماتت سنة ٦٦هـ .

ينظر: الاستيعاب ١٧٨٨/٤، سير أعلام النبلاء ٣٣٥/١، الإصابة ٥١/٧.

(٥) الأقرع بن حابس بن عقال الدارمي التميمي، صحابي، من سادات العرب في الجاهلية، شهد حنيناً وفتح مكة والطائف، استشهد بالجوزجاني سنة ٣١هـ .

ينظر: الإصابة ١٠١/١، طبقات ابن سعد ١٣٧/٧ .



الله عنه - إِنَّ لِي عَشْرَةً مِنْ الْوَلَدِ مَا قَبِلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : مَنْ لَّا يَرْحَمُ لَّا يُرْحَمُ" (١).

وقال ﷺ : ( من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منا) (٢).  
ومن أجل ذلك كله جاءت أهمية الطفولة تنادي الآباء والمسؤولين لتحمل الأعباء والتكاليف،  
وتطالبهم بالعمل الدائب المستمر في حفظ حقوق الطفل ؛ كي يوجدوا فيه الإنسان الصالح  
القادر على إصلاح أمتة .  
وهذا الاهتمام إن دل على شيء فإنما يدل على أهمية مرحلة الطفولة التي تعتبر ثمرة الحياة  
وأساس بناء المستقبل المشرق للأمة الإسلامية (٣).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته ٢٢٣٥/٥ ح ٥٦٥١. ومسلم في صحيحه، كتاب: الفضائل، باب: رحمته - صلى الله عليه وسلم- بالصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك، ٧٧/٧، ح/ رقم : ٦١٧٠.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه كتاب : الأدب، باب: الرحمة، ١٩/١٤، ح/ رقم: ٤٩٥٤، والترمذي في سننه، كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في رحمة الصبيان، ٣٣٦/٧، ح/ رقم : ٢٠٤٣، وقال : حديث غريب .

(٣) مرجع الآباء في تربية الأبناء، بابطين، ص: ٢٧ .

## الفصل الثاني:

### أطوار خلق الجنين ووجوه إعجازه،

وفيه مبحثان:

المبحث الأول : أطوار خلق الجنين .

المبحث الثاني : وجوه الإعجاز في خلق الجنين .

## المبحث الأول: أطوار خلق الجنين :

التعريف بالجنين : الجنين لغة :

يُقَالُ : جنَّ الشيءَ : يُجِنَّه جنًّا ، سَتَرَه ، وكل شيء سُتِرَ عنك فقد جُنَّ عنك<sup>(١)</sup> .  
وجنَّ الجنين في الرحم : استتر وأجنته الحامل ، وجنَّ الليلُ يُجِنَّه جنًّا وأجنته : سَتَرَه ، وبذلك سُمي الجنين لأن البطن جنَّه أي سَتَرَه ، وبه سُمي القَبْرُ الجَنَنُ ، وسمي القلب الجَنَانُ .<sup>(٢)</sup>  
والجَنِينُ يُفْتَحُ الجِيبُ بَعْدَهُ نُؤَانٍ بَيْنَهُمَا يَأُ تَحْتِيَّةً سَاكِنَةً بِوَزْنِ عَظِيمٍ : حَمَلُ الْمَرْأَةِ مَا دَامَ فِي بَطْنِهَا ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِاسْتِتَارِهِ ، فَإِنْ خَرَجَ حَيًّا فَهُوَ وُلْدٌ ، أَوْ مَيِّتًا فَهُوَ سَقَطٌ<sup>(٣)</sup> .  
وقال الرازي<sup>(٤)</sup> : الجنين: الولد ما دام في البطن وجمعه أجنة، و الجننة بالضم: ما استترت به من سلاح ، والجننة السُّترة، والجنين في أصل اللغة: المستور في رحم أمه بين ظلمات ثلاث<sup>(٥)</sup> .  
كما يقول الله - عز وجل - :

﴿ تَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِّنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ ﴾<sup>(٦)</sup> .

وعليه فالجنين كما جاء في كتب اللغة على اختلاف مواردها هو : المادة التي تتكون في الرحم من عنصري الحيوان المنوي والبويضة، وهذا هو ما يؤيده معنى مادة جنين، فإنها راجعة إلى الاستتار المتحقق بهذا المعنى، ومنه الجن لاستتارهم عن أنظار الناس<sup>(٧)</sup> ، والجننة لاستتار أرضه

(١) لسان العرب/جنن، ١٣، ٩٢ .

(٢) المخصص، لابن سيده،/جنن، ج ٤، ص ٣٤٢ .

(٣) القاموس الفقهي، ١ / ٧٠، المطلع، ١ / ١٣٨، معجم لغة الفقهاء، ١ / ١٦٨ .

(٤) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، زين الدين: صاحب (مختار الصحاح) في اللغة، وهو من فقهاء الحنفية، وله علم بالتفسير والأدب واللغة، أصله من الري، زار مصر والشام، ومن كتبه (شرح المقامات الحيرية) و (حدائق الحقائق) وغيرها من المؤلفات ينظر: كشف الظنون، (٢ / ١٠٧٣) ، هدية العارفين (١ / ١٩٧) .

(٥) مختار الصحاح/جنن، ١ / ٤٨ .

(٦) سورة الزمر، " ٦ " .

(٧) فقه اللغة /جنن ، للثعالبي ، ١ / ١٤١ .

بأشجارها<sup>(١)</sup> ولكونها ساترة للإنسان، ومنه الجنون لاستتار عقله<sup>(٢)</sup> والثمرة المستترة بالأكمة<sup>(٣)</sup>.

#### الجنين عند الأطباء:

يقول الأطباء: يطلق على الحمل اسم الجنين بعد الشهر الرابع<sup>(٤)</sup>. ومن الأطباء من يقول: (بأن الجنين مخلوق حي منذ اللحظة التي تمَّ بها اللقاح... وتشعر الحامل بحركة الجنين حوالي النصف الأخير من الشهر الخامس كرفرفة أو ارتعاش في أسفل البطن)<sup>(٥)</sup>.

#### الجنين عند الفقهاء:

من الفقهاء من يقول: إن الجنين يطلق على ما في الرحم من بدء التكون بحدوث التلقيح والاستقرار الذي جاء التعبير عنه في القرآن<sup>(٦)</sup> في قوله تعالى: ﴿وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾<sup>(٧)</sup>.

وقال الإمام الشافعي<sup>(٨)</sup> في الجنين: أقل ما يكون به جنيناً أن يفارق المضغة والعلقة حتى يتبين

يتبين

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي، ٢/ ٢٧٩.

(٢) التفسير الكبير، للرازي، ١/ ٧٥.

(٣) الشرح الكبير للرافعي ج ١٠، ص ٢٥٤.

(٤) فن الولادة، نجيب محفوظ، ٨٨.

(٥) صحة الحامل: نيكولسون ج. ايستمان، ترجمة سامية حمدان: ص ٢٧.

(٦) الكافي في فقه ابن حنبل، للمقدسي، ١/ ٤٨١، الروض المربع ج ٣، ص ٢٦٧، كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه، ج ٢٥، ص ١٣٦.

(٧) سورة الحج، آية "٥".

(٨) أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الشافعي، ولد بغزة سنة ١٥٠هـ، وحملته أمه إلى مكة وهو ابن سنتين، أحد الأئمة الأربعة عند علماء السنة، وإليه نسبة الشافعية، أثنى عليه العلماء بسعة العلم والفضل، وفصاحة اللسان، مات سنة ٢٠٤هـ بمصر.

ينظر: تاريخ بغداد ٢/ ٥٦، طبقات المفسرين للداودي ١/ ٢٢٥، المنتظم ١١/ ٨٩، الأعلام، ٦/ ٢٦: ٢٨.

منه شيء من خلق آدمي، أصبع أو ظفر أو عين أو ما أشبه ذلك<sup>(١)</sup>.  
 وعند الأحناف: الجنين يعم تام الخلق وغير التام<sup>(٢)</sup>.  
 وعند الحنابلة: فينظر بعد مرور ثمانين يوماً إن حصل تخلُّق يعني يبين فيه خلق الإنسان، فهذا هو الجنين، وأما إذا لم يبين فيه خلق الإنسان، فهي قطعة لحم<sup>(٣)</sup>.  
 وقد نقل المزني<sup>(٤)</sup> عن الشافعي: "أن الاستعمال الحقيقي للجنين فيما يكون بعد مرحلة المضغة، واستعماله قبل ذلك يكون من باب المجاز...."<sup>(٥)</sup>.  
 والمعنى المتفق عليه عند أئمة الفقه: "أن الجنين اسم لما بعد نفخ الروح"<sup>(٦)</sup>.  
 وجاء في الموسوعة العربية: "...يعتبر الإنسان مضغة طوال الشهرين الأولين تقريباً من النمو ويعرف بعدئذ بأنه جنين..."<sup>(٧)</sup>.  
 ويبدو أن إطلاق الجنين على ما قبل نفخ الروح إطلاق مجازي وأنه لا يسمى جنيناً إلا بعد أن يفارق طور المضغة في بداية الشهر الخامس باعتبار أنه مقدمة للجنين الحقيقي<sup>(٨)</sup>.

(١) الأم، للشافعي، ١٤٣/٥، المجموع، للنووي، ٩/٣٥٢.

(٢) البحر الرائق، ٨/٤٤٨.

(٣) الإنصاف، للمرداوي، ٣٦٥/٧، الفروع، للمقدسي، ١٦١/١، الشرح المتمع على زاد المستقنع، للشيخ / محمد بن صالح العثيمين، ١/٥٠٩. كشف القناع، ٥/٤١٤، شرح الزاد للحميد، ١٦/٥٩.

(٤) المزني: هو إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل أبو إبراهيم صاحب الإمام الشافعي، من أهل مصر، ولد سنة ١٧٥هـ وتوفي وتوفي سنة ٢٦٤هـ، نسبته إلى مزينة من مصر، كان زاهد ورعا متقللاً من الدنيا، قال عنه الشافعي: المزني ناصر مذهبي.

ينظر: الفهرست ج ١ ص ٢٩٨ / طبقات الشافعية الكبرى ج ٢ ص ٩٣، الأعلام ١/٣٢٩.

(٥) الحاوي في فقه الشافعي، للماوردي، ١٢/٣٨٥.

(٦) الحماية القانونية للجنين بين الفقه الإسلامي والقانون، مفتاح محمد قريظ، ص: ٢٤.

(٧) الموسوعة العربية العالمية، ج ٨ \ ١١٧ — ط ١: ١٩٦٦م.

(٨) الطفل في الشريعة الإسلامية، محمد أحمد الصالح، ١٤:١٥.

## أطوار خلق الجنين :

### تعريف الأطوار :

طور: الطُّورُ بالفتح: التَّارَةُ ، يقال: طَوَّرًا بعد طورٍ، أي تارةً بعد تارةٍ (١).  
قال صاحب المصباح المنير: " الطُّورُ: بالضم اسم جبل، و( الطُّورُ ) بالفتح التارة، وفعل ذلك ( طَوَّرًا ) بعد ( طَوَّرَ ) أي مرة بعد مرة، و ( الطُّورُ ) الحال والهيئة، والجمع ( أَطْوَارٌ ) مثل ثوبٍ و أثواب، وتعدى ( طَوَّرَهُ ) أي حاله التي تليق به " (٢).

### الأطوار الجنينية في الآيات القرآنية:

أولاً : المراحل الأساسية : يقرر القرآن الكريم تنقل الجنين في رحم أمه في ثلاث مراحل أساسية متميزة يفصل بين كل مرحلة منها والمرحلة الأخرى فترة زمنية يدل عليها حرف عطف خاص (ثم) وهو يدل على التراخي الزمني بين الأطوار . قال تعالى :

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ﴿١٤﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١٥﴾﴾ (٣).

فالمرحلة الأولى في الرحم هي : النطفة .

والمرحلة الثانية : مرحلة التخليق التي تتابع فيها أشكال خلق الجنين : علقه . فمضغة . فعظام . فكساء العظام باللحم ويأتي الفاصل الزمني بـ (ثم) فيدل ذلك على أن هذه الأطوار المتلاحقة تجتمع في مرحلة أساسية واحدة يمكن أن نطلق عليها مرحلة التخليق .  
والمرحلة الثالثة : التي تأتي بعد (ثم) الأخيرة هي مرحلة النشأة خلقاً آخر (٤).

(١) تاج العروس /طور، ٤٣٩/١٢ .

(٢) المصباح المنير للفيومي /طور، ٣٨٠/ ٢ .

(٣) سورة المؤمنون، الآيات ، " ١٢ : ١٥ " .

(٤) علم الأجنة في ضوء القرآن والسنة، من أبحاث المؤتمر العالمي الأول للإعجاز العلمي في القرآن والسنة، علي بن نايف

ثانياً : الأطوار الفرعية :

(١) أطوار النطفة :

طور الماء الدافق، طور السلالة، طور النطفة الأمشاج، ويمكن تقسيم طور النطفة الأمشاج إلى : \* طور الخلق، \* طور التقدير، \* طور الحرث .

(٢) أطوار مرحلة التخليق :

\* طور العلقه، \* طور المضغه، \* طور العظام، \* طور الكساء باللحم .

(٣) مرحلة النشأة خلقاً آخر<sup>(١)</sup> :

وقال تعالى : ﴿وَقَدْ خَلَقْنَا أَطْوَارًا﴾<sup>(٢)</sup>، بل وهي المبينة في قوله تعالى :

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾<sup>(٣)</sup> ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ ﴿١٤﴾ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١٥﴾<sup>(٤)</sup> . وهذا مروى معناه عن ابن عباس<sup>(٥)</sup> .

وقيل (أطواراً) : شبابا وشيوخا وضعفاء.

وقيل (أطواراً) : أي أنواعا صحيحا وسقيما وبصيرا وضريرا وغنيا وفقيرا .

وقيل (أطواراً) : أي اختلافهم في الأخلاق والأفعال .

وقيل أي : تارات ، حالا بعد حالٍ نطفة ثم علقه ثم مضغه ثم عظما إلى تمام الخلق<sup>(٥)</sup> .

= الشهود، ٥٨/١ .

(١) سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق، عبد الحميد الزنداني، ٨/١ .

(٢) سورة نوح، " ١٤ " .

(٣) سورة المؤمنون، الآيات، " ١٥:١٢ " .

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره، ١٩ / ١٤، وينظر: تفسير القرآن العظيم : (٤ / ٥٢٩)، والدر المنثور، (٦ / ٩٠).

(٥) تفسير البغوي، (٨ / ٢٣١) .

وقيل أي: خلقا من بعد خلق، في بطن الأم، ثم في الرضاع، ثم في سن الطفولة، ثم التمييز، ثم الشباب، إلى آخر ما وصل إليه الخلق<sup>(١)</sup>.

وقال الفراء<sup>(٢)</sup>: أي نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم عظما<sup>(٣)</sup>.

وقال الأخفش<sup>(٤)</sup>: طَوْرًا عَلَقَةً، وَطَوْرًا مُضْغَةً<sup>(٥)</sup>.

وقال غيره: أَرَادَ اخْتِلَافَ الْمَنَاطِرِ وَالْأَخْلَاقِ<sup>(٦)</sup>.

وسيجد القارئ حول هذا الموضوع أن الآيات التي وردت بهذا الشأن قد تربو على الثلاثين من تصوير بدأ الخلق في الإنسان وأطواره فبعضها يفصل أطوار الجنين وبعضها يجملها<sup>(٧)</sup>.

قال الله - تعالى - مبيناً مراحل التطور الجنيني: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ

طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ

مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ

أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١٤﴾<sup>(٨)</sup>.

ومن يقف على تلك الكنوز، وما تهدي إليه من إيمان عميق، يزداد بيان هذه الأطوار التي لها أثر كبير في ترسيخ العقيدة إيماناً بالحق جل جلاله، لما فيها من عبر وآيات بينات على وجود

(١) الحرر الوجيز، لابن عطية، ٤٦٦/٥، أضواء البيان، للشقيطي، ٢٦٩/٤.

(٢) أبو زكريا، يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور، مولى بني أسد، المعروف بالفراء، إمام الكوفيين وأعلمهم بالنحو واللغة، ولد بالكوفة سنة ١٤٤هـ، ومات سنة ٢٠٧هـ، له عدة تصانيف. ينظر: وفيات الأعيان ٢٢٨/٢، إرشاد الأريب ٢٧٦/٧.

(٣) معاني القرآن للفراء ٣/٢٧٤.

(٤) أبو الحسن، سعيد بن مسعدة البلخي، المعروف بالأخفش الأوسط، نحوي عالم باللغة والأدب من أهل بلخ، مات سنة ٢١٥. ينظر: وفيات الأعيان ٢٠٨/١، إنباء الرواة ٣٦/٢.

(٥) معاني القرآن ٢/٢٥٤.

(٦) مختار الصحاح ١/٤٠٣.

(٧) الطفل في الشريعة الإسلامية ص: ١٦، ١٥.

(٨) سورة المؤمنون، الآيات، " ١٢: ١٤ " .



الله وقدرته<sup>(١)</sup>.

وقد وصف الله تعالى أطوار خلق الجنين وصفاً دقيقاً، من خلال إطلاق مسمى لكل طور له بداية ونهاية محددة، حيث يصف المظهر الخارجي للجنين، ويعكس عمليات التخلق الداخلية في فترات زمنية متعاقبة، في وقت ما كان يعرف شيء عن تلك الأطوار<sup>(٢)</sup>.

ولكن هذا الإنسان ينوء به التفكير فلا ينظر أصله وأنه خلق من ماء دافق يخرج من بين الصلب والترائب نتيجة لدافع الشهوة التي ركبها الله في الإنسان ، فكان الوجود الإنساني وانتشاره على الأرض يديرها ويعمرها ويصرف شؤونها بأمر الله .

كما يشير إليه قوله - تبارك وتعالى - : ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

ولكن غفلة الناس عن تدبره والنظر فيه وإغفالهم لما فيه من عبر وعجائب تخر لها جباه العلماء المتطلعين ، والباحثين المستكشفين جعلهم يعرضون عن التفكير والاعتبار<sup>(٤)</sup>.

قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾<sup>(٥)</sup>.

أما الأطوار التي يمر بها الجنين في الرحم من وقت التلقيح الذي هو أصل تكوين الجنين حتى مرحلة نفخ الروح ، فهي الأطوار التي تناوّلها قوله - تبارك وتعالى - :

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ ﴿١٦﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٧﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النَّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا

(١) محمد البار / خلق الإنسان، ١١١.

(٢) نمو الإنسان من مرحلة الجنين إلى مرحلة المسنين / آمال صادق، فؤاد أبو حطب ٦٨٣ .

(٣) سورة الروم، " ٢٠ " .

(٤) الطفل في الشريعة الإسلامية (نشأته، حياته، حقوقه التي كفلها الإسلام، للصالح، ص٢١٦: ٢١٧.

(٥) سورة ق ، " ٣٧ " .

ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١﴾ .

يَبْنَ - جل وعلا - في هذه الآية الكريمة، أطوار خلقه للإنسان ونقله له، من حال إلى حال، ليدل خلقه بذلك على كمال قدرته واستحقاقه للعبادة وحده جل وعلا (٢).  
وينبغي أن يعلم ابن آدم أن التراب هو الأصل في تكوينه في مادته الأولى التي كان منها بلا واسطة أبوه آدم - عليه السلام - (٣).

### الطور الأول: التراب :

قال تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ... ﴾ (٤) .

هذا بيان للأطوار التي مر بها خلق الإنسان، أي هو جل وعلا بقدرته الذي أوجدكم أيها الناس من العدم، فخلق أصلكم آدم من تراب، ثم خلق ذريته من النطفة وهي المني ، وهذا ابتداء خلق سائر النوع الإنساني، ما دام في بطن أمه، فبها بالابتداء، على بقية الأطوار، من العلقة، فالمضغة، فالعظام، فنفخ الروح (٥).

وقال تعالى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ ﴾ (٦) .

ومن آيات الله الدالة على عظمته وكمال قدرته وأنه الخالق القادر على ما يشاء من إفناء وإيجاد أن خلق أباكم آدم من تراب لا حياة فيه، ثم جعل نسله يُخْلَقُونَ مِنْ نُطْفَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ، ضَعِيفٍ، ثم يقبلهم في بطون أمهاتهم في أطوار شتى إلى أن يخرجوا أطفالاً، ثم يتطورون في ثمومهم، ثم ينشرون في الأرض للعمل فيها كسبا لمعاشهم، وإعماراً لها (٧).

(١) سورة المؤمنون، الآيات ، " ١٢ : ١٤ " .

(٢) أضواء البيان ، ٢ / ٣٢٢ .

(٣) تفسير البيضاوي ، ج ٤ ص ٣٣١ .

(٤) سورة غافر ، " ٦٧ " .

(٥) التحرير والتنوير، ٢٤/١٨، صفوة التفاسير ٣ / ١٥٧، تفسير السعدي ١ / ٧٤٢ .

(٦) سورة الروم، " ٢٠ " .

(٧) تفسير القرآن العظيم ٣/٥٢٠، غرائب القرآن: للنيسابوري ٥ / ١٣٤، أيسر التفاسير للجزائري، ٣٣١١ .

عن قتادة في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ﴾ قال: خلق آدم من تراب، ثم إذا أنتم بشر تنتشرون يعني ذريته (١) "

وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ﴾ (٢).

معنى خلق الله الناس من تراب: أنه خلق أباهم آدم منها، ثم خلق منه زوجته، ثم خلقهم منهما عن طريق التناسل (٣)، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ (٤)، فلما كان أصلهم الأول من تراب، أطلق عليهم عليهم أنه خلقهم من تراب. لأن الفروع تبع للأصل (٥).

### أطوار الخلق من التراب :

خلق الله آدم من تراب جعله طينا ثم حمأ مسنونا ثم صلصالا فلا يخالف ذلك قوله ﴿خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ﴾ ونحوه (٦).

في هذه الآية بين الله فيها طورا من أطوار التراب الذي خلق منه آدم، فبين في آيات أنه خلقه من تراب كما مر بنا في الآيات السابقة كقوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ﴾ وقوله - عز وجل - : ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ

(١) أخرجه الطبري في تفسيره، ٨٦/٢٠، وابن المنذر في تفسيره، ٢٥٥/١، وذكره السيوطي في الدر المنثور، وزاد عزوه إلى عبد بن حميد ١٢٩/٨.

(٢) سورة الحج، " ٥ " .

(٣) أضواء البيان ٤ / ٢٥٦ .

(٤) سورة آل عمران، آية " ٥٩ " .

(٥) اللباب في علوم الكتاب ١٥ / ٣٦٩ .

(٦) تفسير البيضاوي، ٥ / ٢٧٤ .

أَلْبَعَثَ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ ﴿١﴾ وقوله تعالى ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ﴾، وقوله - سبحانه وتعالى - : ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ﴾.

وقوله - تعالى - : ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ﴾<sup>(١)</sup>.

وقد تقدم في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ﴾ أن المراد بخلقهم منها هو خلق أبيهم آدم منها، لأنه أصلهم وهم فروعه، ثم إن الله تعالى عجن هذا التراب بالماء فصار طينا، ولذا قال: ﴿ءَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا﴾<sup>(٢)</sup>، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقال تعالى ﴿وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ﴾<sup>(٤)</sup> ﴿إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ طِينٍ لَازِبٍ﴾<sup>(٥)</sup>.

وقال تعالى: ﴿إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا مِنْ طِينٍ﴾<sup>(٦)</sup>، ثم خمر هذا الطين فصار حمًا مسنونًا، أي طينا أسود متغير الريح، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَلٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ﴾<sup>(٧)</sup>، وقال تعالى: ﴿إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا مِنْ صَلْصَلٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ﴾<sup>(٨)</sup>،

(١) سورة، طه، " ٥٥ " .

(٢) سورة الإسراء، " ٦١ " .

(٣) سورة المؤمنون، " ١٢ " .

(٤) سورة السجدة، " ٧ " .

(٥) سورة الصفات، " ١١ " .

(٦) سورة، ص، " ٧ " .

(٧) سورة الحجر، " ٢٦ " .

(٨) سورة الحجر، " ٢٨ " .

وقال عن إبليس: ﴿قَالَ لَمْ أَكُنْ لَأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ مِنْ صَلْصَلٍ مِنْ حَمِيمٍ مَسْنُونٍ﴾<sup>(١)</sup>، والمسنون قيل: المتغير، وقيل المصور، وقيل الأملس، ثم ييس هذا الطين فصار صلصالا؛ كما قال الله - تعالى: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَلٍ كَالْفَخَّارِ﴾<sup>(٢)</sup> وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَلٍ مِنْ حَمِيمٍ مَسْنُونٍ﴾ فالآيات يصدق بعضها بعض، ويتبين فيها أطوار ذلك التراب الذي يعد الطور الأول؛ كما لا يخفى.

وفي حديث أبي موسى الأشعري<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنه - قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبْضَةٍ قَبْضَهَا مِنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَى قَدْرِ الْأَرْضِ جَاءَ مِنْهُمْ الْأَحْمَرُ وَالْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ وَبَيْنَ ذَلِكَ وَالسَّهْلُ وَالْحَزَنُ وَالْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ»<sup>(٤)</sup>.

### الطور الثاني: النطفة

النطفة - بضم النون - في اللغة: الماء الصافي قل أو كثر، والجمع نطاف، و نطفان الماء بفتح الطاء: سيلانه، ويقال جمع النطفة نطفٌ أيضا وكل شيء خفي نطفة ونطافة، حتى أنهم

(١) سورة الحجر، " ٣٣ " .

(٢) سورة الرحمن، " ١٤ " .

(٣) أبو موسى الأشعري: عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار الأشعري اليماني، - رضي الله عنه - هاجر إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقدم عليه عند فتح خيبر وحفظ القرآن والعلم ولئن قصرت مدة صحبته فلقد كان من نجباء الصحابة وكان من أطيب الناس صوتا، توفي في ذي الحجة سنة أربع وأربعين على الصحيح - رضي الله عنه - .  
ينظر ترجمته في: معرفة القراء الكبار ج ١ ص ٣٩ ، الإصابة ج ٧ ص ٣٩٠، تذكرة الحفاظ ج ١ ص ٢٣ ، معجم الصحابة / ج ٢ ص ١٢٤ .

(٤) أخرجه أبو داود في سننه كتاب السنة ، باب : القدر، ج ٤ ص ٢٢٢ ح / رقم ٤٦٩٣، و أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب تفسير القرآن عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، باب :ومن سورة البقرة ج ٥ ص ٢٠٤، ح / رقم ٢٩٥٥، و أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب التاريخ باب بدء الخلق، ذكر الأخبار عن وصف طول الدنيا ومدتها في جنب الآخرة وامتدادها، ج ١٤ ص ٢٩ ح / رقم ٦١٦٠، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح ، وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، كتاب السير، باب : مبتدأ الخلق ج ٩ ص ٣ ح / رقم ١٧٤٨٥، قال الشيخ الألباني: صحيح .

يسمى الشيء الخفي بذلك، وأصله للماء القليل يبقى في الغدير أو السقاء أو غيره من الآنية<sup>(١)</sup>.

قال ابن دريد<sup>(٢)</sup>: التُّطْفَةُ كلُّ ماءٍ مجتمعٍ ولا يكون إلا قليلاً وكلُّ سائلٍ أو قاطرٍ من إناءٍ أو غيره فهو نَاطِفٌ، وقد نَطَفَ يَنْطِفُ وَيَنْطَفُ نَطْفَاناً<sup>(٣)</sup>.

والنطفة ماء الرجل والمرأة وجمعها نُطْفٌ ونِطَافٌ، نطف الماء: أي سال، وسمي ماء الرجل وماء المرأة أي منيهما نطفة<sup>(٤)</sup>.

وهو المراد بالنطفة في الكتاب العزيز حيث ورد التعبير بالنطفة في اثني عشر موضعاً من كتاب الله<sup>(٥)</sup>.

وقال صاحب التحرير والتنوير "النطفة: فعلة مشتقة من: نطف الماء، إذا قطر، فالنطفة ماء قليل وسمي ما منه النسل نطفة بمعنى منطوف، أي مصبوب فماء الرجل مصبوب، وماء المرأة أيضاً مصبوب، فإن ماء المرأة يخرج مع بويضة دقيقة تتسرب مع دم الحيض وتستقر في كيس دقيق، فإذا باشر الذكر الأنثى انحدرت تلك البويضة من الأنثى واختلطت مع ماء الذكر في قرارة الرحم"<sup>(٦)</sup>.

والذي عليه جمهور العلماء من المفسرين وأيده علم الأجنة في الطب الحديث أن النطفة تخرج

(١) الصحاح/ نطف ٥/١٢٠، القاموس المحيط/ نطف ١/ ١١٠٧، المحيط في اللغة / نطف ٩/ ١٨٦.

(٢) ابن دريد: هو محمد بن الحسن بن دريد بن عتاهية أبو بكر الأزدي البصري نزيل بغداد، صاحب التصانيف المفيدة في اللغة كالجمهرة والأماشي وغير ذلك، كان رأساً في اللغة وأشعار العرب مولده سنة ثلاث وعشرين ومائتين، وتوفي في شعبان سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة.

ينظر ترجمته في: بغية الوعاة (١/ ٧٦)، طبقات الشافعية" (١/ ١١٦).

(٣) جمهرة اللغة، لابن دريد / نطف، ١/ ١١٢.

(٤) لسان العرب، نطف، ٩/ ٣٣٦.

(٥) سورة النمل آية ٤٦ / سورة الكهف آية ٥ / سورة الحج آيتا ١٣: ١٤ سورة المؤمنون آية ١١ / سورة فاطر آية ٧٧ / سورة يس آية ٦٧ / سورة غافر آية ٤٦ / سورة النجم آية ٣٧ / سورة القيامة آية ٢ / سورة الإنسان آية ١٩ / سورة عبس / المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، ٢ / ٥٣٤.

(٦) تفسير التحرير والتنوير / لابن عاشور، ٢٧/ ١٤٦.

من صلب الرجل وترائب المرأة<sup>(١)</sup>، وأيده من رأى ذلك من المفسرين بالسنة النبوية في وصف الجنين بالذكورة والأنوثة من حديث ثوبان حيث سأله اليهود عن الولد فقال: "مَاءُ الرَّجُلِ أَيْبُضٌ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ أَصْفَرٌ، فَإِذَا اجْتَمَعَا فَعَلَا مَنِيُّ الرَّجُلِ مَنِيَّ الْمَرْأَةِ، أَذْكَرًا بِإِذْنِ اللَّهِ، وَإِذَا عَلَا مَنِيُّ الْمَرْأَةِ مَنِيَّ الرَّجُلِ، أَنْثَا بِإِذْنِ اللَّهِ"<sup>(٢)</sup> أي إذا غلب ماء الرجل يكون الولد ذكراً.... وإذا غلب ماء المرأة يكون أنثى<sup>(٣)</sup>.

وَالنُّطْفَةُ اصْطِلَاحًا : مَاءُ الرَّجُلِ وَهُوَ الْمَنِيُّ<sup>(٤)</sup>.

وفي هذا الطور يمتزج الحيوان المنوي للرجل ببويضة المرأة، مصداقاً لقوله تعالى:

﴿إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾<sup>(٥)</sup>.

ومعنى أمشاج:

أي امتزاج الحيوان المنوي ببويضة المرأة فإن النطفة الأمشاج هي: النطفة المختلطة أي الحيوان الذي يلقح البويضة...<sup>(٦)</sup>.

"تعرف علمياً عند تكونها (بالزيجوت) وذلك بعد أن تكون قد حملت كروموسومات الأب وكروموسومات الأم، لتتحد وتظهر للوجود صفات وقابليات إنسان جديد، ووصف هذه النطفة بالأمشاج بصيغة الجمع، حيث تصف كلمة مفردة بمعنى الجمع، إنما يدل على دقة متناهية..."<sup>(٧)</sup>. لأنها عبارة عن كائن واحد يتكون من أخلاط متعددة تحمل صفات الأسلاف

(١) صلب الرجل: (هي عظام ظهره الفقارية، وترائب المرأة هي عظام صدرها العلوية) ينظر: المفردات في غريب القرآن، صلب (٢/٤٩٦)، ترب (١/٧٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب بيان صفة مني الرجل والمرأة، وأن الولد مخلوق من مائهما ١ / ٢٥٢ ح، رقم: ٣١٥.

(٣) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، ٣٨/٢.

(٤) التعريفات، للجرجاني، ٢٩٩/١، المفردات في غريب القرآن، ٤٩/١، تفسير القرطبي ١٢ / ٦.

(٥) سورة الإنسان، " ٢ " .

(٦) محمد علي البار / خلق الإنسان ص: ١٠٩.

(٧) مارشال جونسون وعبد المجيد الزنداني ومصطفى أحمد، وصف التخلق البشري - الإعجاز مجلة متخصصة في دراسات

والأحفاد لكل جنين ويحتوي " مبيض الطفلة " وهي لا تزال في بطن أمها على ستة ملايين بويضة أولية ،ولكن كثيراً من هذه البويضات تذوي وتموت قبل خروج الطفلة إلى الدنيا ، وتستمر في اندثارها، حتى إذا بلغت الفتاة الحيض لم يبق منها إلا ثلاثين ألفاً فقط ، وما ينمو منها ويخرج من المبيض إلى قناة الرحم لا يزيد على أربعمئة بويضة فقط في حياة المرأة بكاملها (١) .

والرجل يقذف في كل مرة حوالي ثلاثمئة مليوناً حيواناً منوياً ، منهم واحد فقط هو الذي يصل إلى البويضة في حالة التلقيح والباقي يموت على جدار الرحم ،لأن البويضة في حالة تأهب وجذب لحيوان منوي واحد وهو الذي يتكون منه الجنين (٢) .

إذن النطفة هي أخلاط - وأمشاج - الحيوان المنوي للرجل ببويضة المرأة وليس كما قيل في الأمم القديمة ( المرأة وعاء للإنبات ) ولذلك قال الله تعالى :

﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ (٣) أي آدم وزوجه (٤) ، وقيل هو الحيوان المنوي للرجل وبويضة المرأة (٥) .

وتمضي إرادة الله وقدرته الفائقة على تطوير هذا الخلق إلى أن يخلق من ماء مهين ثم يتحول إلى نطفة في قرار مكين (٦) .

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ﴾ (٧) ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ

= دراسات وأبحاث الإعجاز الإلهي. مكة المكرمة، تصدر عن رابطة العالم الإسلامي عدد ١ شوال ١٤١٦هـ — ط: ٢، ص: ٢٦.

(١) كمال محمد درويش / الإعجاز الإلهي في مراحل خلق الجنين / ص ٣٥ .

(٢) موقف الإسلام من نشته الطفل (نفسياً واجتماعياً وتربوياً) ، سعد الديهي، ص ١٠٧ .

(٣) سورة الحجرات، آية " ١٣ " .

(٤) التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزى، ٧١/٣ .

(٥) ينظر : المحرر الوجيز، ١٣/٥ .

(٦) تحفة المودود، ج ١ ص/٢٨٣، فتح الباري، ج ١١ / ص ٤٩٠ .



خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا  
ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١﴾ .

وقال - عز وجل - ﴿ أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ مِنْ مَّاءٍ مَّهِينٍ ﴿٢﴾ فَجَعَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿٣﴾  
إِلَى قَدَرٍ مَّعْلُومٍ ﴿٤﴾ فَقَدَرْنَا فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ ﴿٥﴾ .

أي : أما خلقناكم أيها الأدميون ( مِنْ مَّاءٍ مَّهِينٍ ) أي: ضعيف في غاية الحقارة، خرج من  
بين الصلب والترائب (٣).

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس - رضي الله عنه - في قوله تعالى : (أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ مِنْ مَّاءٍ  
مَّهِينٍ ) يعني بالمهين : الضعيف (٤).

حتى جعله الله (في قَرَارٍ مَّكِينٍ ) وهو الرحم معد لذلك مهياً له، به يستقر وينمو، (إِلَى  
قَدَرٍ مَّعْلُومٍ) أي مدة معلومة وأجل معين حتى استحکم ونقل من حال إلى حال وصفة إلى  
صفة، (فَقَدَرْنَا ) أي : قدرنا ودبرنا ذلك الجنين، في تلك الظلمات، ونقلناه من النطفة إلى  
العلقة، إلى المضغة، إلى أن جعلناه جسداً، ونفخنا فيه الروح، ومنهم من يموت قبل ذلك .  
( فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ ) يعني بذلك، نفسه المقدسة، لأن قدره تابع لحكمته، موافق للحمد (٥).

(١) سورة المؤمنون، الآيات، " ١٢ : ١٤ " .

(٢) سورة المرسلات، الآيات " ٢٣ : ٢٠ " .

(٣) اللباب في علوم الكتاب، للدمشقي، ٢٩٦/١٦، تيسير الكريم المنان، ١ / ٩٠٤ .

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره، ١٩ / ١٤، وعبدالرزاق في مصنفه، ٤ / ٤٣٢، وابن أبي حاتم في تفسيره، ١٢ / ٣٥٩،

وذكره السيوطي في الدر المنثور: ٨ / ٣٨٤ .

(٥) تفسير البغوي ١ / ٩٠٤ .

ولهذا قال تعالى في موضع آخر ﴿ ثُمَّ خَلَقْنَا النَّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا أَلْعَلَّةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا  
 الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا ءَاخَرَ ۚ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ  
 الْخَالِقِينَ ﴾ (١) أي ثم صيرنا النطفة وهي الماء الدافق الذي يخرج من صلب الرجل وهو  
 ظهره وترائب المرأة وهي عظام صدرها ما بين الترقوة (٢) إلى التندوة (٣) فصارت علقة حمراء  
 على شكل العلقة مستطيلة، قال عكرمة (٤): وهي دم (فَخَلَقْنَا أَلْعَلَّةَ مُضْغَةً) وهي قطعة  
 كالبضعة من اللحم لا شكل فيها ولا تخطيط (فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا) يعني شكلناها ذات  
 رأس ويدين ورجلين بعظامها وعصبها وعروقها، (فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا) أي جعلنا على  
 ذلك ما يستره ويشده ويقويه (ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا ءَاخَرَ) أي ثم نفخنا فيه الروح فتحرك  
 وصار خلقا آخر ذا سمع وبصر وإدراك وحركة (٥).

#### مراحل تكوين النطفة :

ويبدأ مصطلح النطفة من المني والبويضة وينتهي بطور الحرث (الانغراس)، وتمر النطفة خلال  
 تكونها بالأطوار التالية :

#### ١ - الماء الدافق :

يخرج ماء الرجل متدفقا ويشير إلى هذا التدفق قوله تعالى: ﴿ فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ

﴿ خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ ﴾ (٦) .

(١) سورة المؤمنون، " ١٤ " .

(٢) التَّرْقُوتُ: هي عظم وصل بين ثغرة النحر والعاتق من الجانبين وجمعها التراقي، ينظر: لسان العرب، مادة (ترق)، ١٠ / ٣٢ .

(٣) التُّنْدُوتُ: لَحْمُ التُّدِيِّ أو أصله، ينظر: لسان العرب، مادة (تند)، ٣ / ١٠٦، مقاييس اللغة،/تند، ٢ / ٣٤٣ .

(٤) سبقت ترجمته، ص : ٤٨ .

(٥) تفسير القرآن العظيم، ٣ / ٢٤١ .

(٦) سورة الطارق، آيتا " ٥، ٦ " .

ومما يلفت النظر أن القرآن يسند التدفق للماء نفسه مما يشير إلى أن للماء قوة دفع ذاتية. وقد أثبت العلم في العصر الحديث بعد سبق القرآن لذلك أن المنويات التي يحتويها ماء الرجل لا بد أن تكون حيوية متدفقة متحركة وهذا شرط للإخصاب، وقد أثبت العلم أيضاً أن ماء المرأة الذي يحمل البويضة يخرج متدفقاً إلى قناة الرحم (فالوب)، وأن البويضة لا بد أن تكون حيوية متدفقة متحركة حتى يتم الإخصاب، ومن المعلوم أن ماء الرجل يحوي بالإضافة إلى المنويات عناصر أخرى تشارك وتساعد في عملية الإخصاب مثال ذلك مادة البرستاجلاندين، التي تحدث تقلصات في الرحم مما ساعد في نقل المنويات إلى موقع الإخصاب . وبما أن ماء المرأة يحوي بالإضافة إلى البويضة عناصر أخرى تساعد وتشارك في عملية الإخصاب .

ومن هنا بعض الأنزيمات التي تفرزها بطانة الرحم وقناته، التي تجعل المنوي قادراً على الإخصاب وذلك بإزالة البروتين السكري من رأسه . وتعمل هذه الأنزيمات بالإضافة إلى ذلك على إطلاق الخلايا المحيطة بالبويضة وكشف غشائها الواقية أمام المنوي .

وبما أن لفظ نطفة يأتي بمعنى الكمية القليلة من المسائل، فإن هذا المصطلح يغطي ويصف تلك الكميات من السوائل التي تخرج متدفقة لدى كل من الذكر والأنثى . وبعد هذا تحدث عملية الإخصاب التي تتم في الغالب بواسطة حيوان منوي واحد، وفي بعض الأحيان يشترك في عملية الإخصاب عدة حيوانات منوية، ونتيجة لاتحاد البويضة بالحيوان المنوي يتم الإخصاب وتتكون خلية مخصبة تحتوي على عدد من "الكروموسومات" نصفها من الأب والنصف الآخر من الأم، وبهذه الطريقة يرث الكائن الحي الجديد من صفات كل من الأبوين<sup>(١)</sup> .

وهذا الطور يبدأ من وقت تلقيح البويضة بحيوانات الرجل المنوية، سواء أطلقنا كلمة نطفة على ماء الرجل قبل التلقيح أو على ما يخرج من صلب الرجل وترائب المرأة مجتمعين، وبهذا

(١) علم الأجنة في ضوء القرآن والسنة " من أبحاث المؤتمر العالمي الأول للإعجاز العلمي في القرآن والسنة " ١ / ١٤ : ١٦ .

الاتصال يتحدان، ويكون بدأ تكوين الجنين بل ويتقرر نوعه وشخصه وصفاته المتوارثة من أبويه بإرادة الله . وبذلك يبدأ الحمل ويتغذى قبل الاستقرار بالتعلق في جدار الرحم فيكون بذلك في قرار مكين .

ومدة هذه الرحلة التي تفهم من حديث عبدالله بن مسعود- رضي الله عنه - في الصحيحين : هي أربعون يوماً<sup>(١)</sup> حيث قال - عليه الصلاة والسلام - : (٢) " إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ فِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا نَظْفَةً أَوْ قَالَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ الْمَلَكَ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ عَمَلُهُ وَأَجَلُهُ وَرِزْقُهُ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ " .

وجاء في التفسير الكبير للإمام الرازي<sup>(٣)</sup> : " أن الجنين يصير علقة بعد خمسة عشر يوماً، ثم تتميز الرأس والقلب، والكبد في صورها في اثني عشر يوماً، ثم تنفصل الرأس عن المنكبين والأطراف عن الضلوع ، وفي تمام الأربعين يوماً يتم انفصال الأعضاء ، وأن هذه المرحلة هي رحلة التجميع التي يشير إليها حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - السابق : ( إنه يجمع خلق أحدكم في بطن أمه أربعين يوماً نظفة ) هذا من جهة النظر إلى الحديث، أما القرآن الكريم فإن ما جاء فيه مجمل لا تفصيل فيه لمدة طور من هذه الأطوار، قلت : وخير ما يفسر به القرآن بعد

(١) هو أبو عبدالرحمن عبدالله بن مسعود الهذلي من أوائل السابقين إلى الإسلام ، هاجر إلى الحبشة ثم إلى المدينة، وحضر مع الرسول - صلى الله عليه وسلم - بدرًا والمشاهد كلها، وكان على قدم راسخة من فقه الدين والتقوى، ورواية الحديث، وتفسير القرآن، وكذلك اختاره عمر لقضاء الكوفة وبيت المال وأخذ العلم عنه كثير من الصحابة والتابعين وعاد إلى المدينة في خلافة عثمان وتوفي بها سنة ٣٢ هـ .

ينظر : الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر ، ٣٠٢/١ ، الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر، ٢٣٣/٤ .

(٢) التبيان في أقسام القرآن ص: ٣٣٦ .

(٣) الرازي : هو محمد بن عمر بن الحسين أبو عبدالله فخر الدين الرازي أصله من طبرستان ولد بالري، عام (٥٤٣هـ) ويقال له ابن خطيب الري ، له مؤلفات كثيرة من أشهرها : مفاتيح الغيب في التفسير " المعروف بالتفسير الكبير " ، وله كتاب أصول الشافعية، وغيرها من المصنفات ، وتوفي عام ٦٠٦ هـ . ينظر : طبقات المفسرين ١/١١٥ ، طبقات الفقهاء ١/ ٢٦٣ ، طبقات الشافعية الكبرى ٨/٨١ .

القرآن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " (١).

## ٢- السُّلَالَةُ:

فُعَالَةٌ مِنْ سَلَّتْ الشَّيْءَ مِنَ الشَّيْءِ: إِذَا اسْتَخْرَجْتَهُ مِنْهُ، وَبِنَاءِ الْإِسْمِ عَلَى الْفُعَالَةِ، يَدُلُّ عَلَى الْقَلَّةِ كَقَلَامَةِ الظُّفْرِ، وَنَحَاتَةِ الشَّيْءِ الْمُنْحَوْتِ، وَهِيَ مَا يَتَسَاقَطُ مِنْهُ عِنْدَ النَّحْتِ (٢).

ويأتي لفظ سلالة في اللغة بمعان منها: انتزاع الشيء وإخراجه في رفق (٣).

كما تعني أيضاً السمكة الطويلة (٤).

قال الفراء: السُّلَالَةُ: الذي سُلَّ من كل تُرْبَةٍ (٥)، وقال أبو الهيثم (٦): السُّلَالَةُ ما سُلَّ من صُلْبِ الرجل وترائب المرأة كما يُسَلُّ الشَّيْءُ سَلًّا (٧).

والسَّلِيلُ: الولد سُمِّيَ سَلِيلًا لِأَنَّهُ خُلِقَ مِنَ السُّلَالَةِ، وَالسَّلِيلُ: الولد حين يخرج من بطن أمه (٨).

وقيل السلالة: الصفوة التي سلمت من الكدر (٩).

(١) التفسير الكبير ١٥ / ١٢٤.

(٢) الصحاح / سلل، ٦ / ٨، المخصص / سلل، ١ / ٥٦.

(٣) لسان العرب، سلل، ج ١١ ص ٣٣٨، ٣٣٩، القاموس المحيط، سلل، ج ٣ ص ٤٠٧ تاج اللغة / سلل، ج ٥ من ١٧٣١،

تاج العروس / سلل، ج ٧ ص ٣٧٧ - ٣٧٨.

(٤) تهذيب اللغة، سلل، ١٢ / ٢٠٦.

(٥) معاني القرآن، للفراء ٣ / ٢٧٤.

(٦) سبقت ترجمته، ص: ١٤.

(٧) تهذيب اللغة / سلل ١٢ / ٢٠٦، تفسير الطبري ٢١: ٥٩، تفسير القرطبي ١٩: ١٥٩.

(٨) العين / للخليل بن أحمد الفراهيدي / سلل، ٧ / ١٩٢.

(٩) الفائق / للزمخشري، ٢ / ٦٢.

وروي عن عكرمة<sup>(١)</sup> أنه قال : في السُّلالةِ إنه الماء يُسَلُّ من الظَّهر سَلًّا<sup>(٢)</sup> .  
 وقال الأَحْفَش<sup>(٣)</sup> : السُّلالة: الوكْد، والنُّطفة : السُّلالة<sup>(٤)</sup> .  
 وقال قتادة<sup>(٥)</sup> : اسْتُلَّ آدم من طين فسُمِّي سُلالة .  
 وقال ابن عبد السلام<sup>(٦)</sup> : سُمِّي ماء الرجل سُلالة لانساله من صلبه والسُلالة الصَّفوة التي  
 تنسل من غيرها<sup>(٧)</sup> .  
 أما الماء المهين : فالمراد به هنا (أي في طور السُلالة : ) ماء الرجل<sup>(٨)</sup> .  
 وإذا نظرنا إلى المني فسنجدُه : سُلالة تستخلص من ماء الرجل وعلى شكل السمكة الطويلة،  
 ويستخرج برفق من الماء المهين .  
 ويشير القرآن الكريم إلى ذلك كله في قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَا نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ مَّاءٍ  
 مَّهِينٍ ﴾<sup>(٩)</sup> ، والمعنى: ثم جعله نسله :أي ذرية آدم ،وسميت بذلك لأنها تنسل وتنفصل من

(١) سبقت ترجمته، ص : ٤٨ .

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره، ١٥/١٩، وعبد الرزاق في مصنفه، ١٤٥/٧، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٦ / ٥٤٠ .

(٣) سبقت ترجمته، ص : ٤٠ .

(٤) معاني القرآن ٢ / ٢٥٤ .

(٥) هو أبو الخطاب، قتادة بن دعامة السدوسي البصري، الحافظ ، أحد علماء التابعين، روى عن أنس وعن غيره، مات سنة ١١٧هـ .

ينظر: طبقات المفسرين للداودي ١/١٤، حلية الأولياء ٢/٣٣٤، التاريخ الكبير ٧/١٨٥، البداية والنهاية ٩/٣١٣ .  
 (٦) عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، عز الدين ، فقيه أصولي شافعي، كان يلقب  
 بسلطان العلماء، وبائع الملوك. ولد بدمشق عام ٥٧٧ م ، ونشأ وتفقه بها على كبار علمائها، وله مؤلفات كثيرة  
 منها: الفوائد؛ الغاية؛ القواعد الكبرى والقواعد الصغرى؛ ومختصر صحيح مسلم وغيرها ؛ توفي بالقاهرة عام ٦٦٠هـ  
 ،ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (١/٣٠٧) ، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٦/١٠٢) ،رفع الإصر عن  
 قضاة مصر، لابن حجر ( ١٠٢/١ ) .

(٧) تفسير ابن عبد السلام ٤ / ٤٩٢ .

(٨) الخمر الوجيز، لابن عطية ٥ / ٣٩١ .

(٩) سورة السجدة ، " ٨ " .

(سلالة) أي: من خلاصة ، وأصلها: ما يسيل ويخلص بالتصفية (من ماء مهين) أي ممتهن لا يهتم يشأنه ، ولا يعتنى به ، والمقصود به: المني الذي يخرج من الرجل (١).

وخلال عملية الإخصاب يحل ماء الرجل من المهبل ليقابل البويضة في ماء المرأة في قناة البويضات (قناة فالوب) ولا يصل من ماء الرجل إلا القليل ويخترق منوي واحد البويضة، ويحدث عقب ذلك مباشرة تغير سريع في غشائها يمنع دخول بقية المنويات.

وبدخول المنوي في البويضة تتكون النطفة الأمشاج. ويشير الحديث النبوي إلى أن الإخصاب لا يحدث من كل ماء الذكر، وفي ذلك يقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "ما من كل الماء يكون الولد" (٢).

وهكذا فإن الخلق من الماء يتم من خلال اختيار خاص، والوصف النبوي يحدد بكل دقة كل هذه المعاني التي كشف عنها العلم اليوم (٣).

### ٣- النطفة الأمشاج :

(مشج) الميم والشين والجيم أصلٌ صحيح، وهو الخَلَطُ ، ونُطفَةٌ أمشاجٌ، وذلك اختلاط الماء والدم ، ويقال إن الواحد مَشَجٌ ومَشِجٌ ومَشِيجٌ (٤):

وعليه المشج : في اللغة الخلط، يقال : مشج يمشج مشجاً إذا خلط، والأمشاج : الأخلاط (٥).

قال ابن الأعرابي (٦): واحدها مَشَجٌ ومَشِيجٌ، ويقال للشيء إذا خلط : مشيج كقولك : خليط

(١) اللباب (٤٧٤/١١) ، فتح القدير ، (٣/٦) ، التفسير الوسيط لطنطاوي (٣٩٧٢/١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: المغازي، باب: غزوة بني المصطلق، ٤/ ١٥١٦ ح/ ٣٩٠٧.

(٣) الإعجاز اللغوي والبياني في القرآن الكريم ، للشحود ، ٢٣٥/١.

(٤) مقاييس اللغة /مشج، ٥ / ٢٦١ .

(٥) لسان العرب، مادة مشج، ٢ / ٣٦٧ .

(٦) هو أبو عبد الله، محمد بن زياد المعروف بابن الأعرابي، راوية، ناسب، علامة باللغة، من أهل الكوفة، مات بسامراء

سنة ٢٣١هـ، له مصنفات عديدة منها: أسماء الخيل وفرسانها، تفسير الأمثال، معاني الشعر وغيرها .

ينظر ترجمته في: وفيات الأعيان ١/٤٩٢، تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٢٨٢/٥)، طبقات النحويين واللغويين لأبي

خليط وممشوج، كقولك مخلوط<sup>(١)</sup>.

وقال صاحب الكشاف<sup>(٢)</sup>: "الأمشاج لفظ مفرد، وليس يجمع بدليل أنه صفة للمفرد وهو قوله: (نُطْفَةٌ أَمْشَاجٍ)، ويقال أيضاً: نطفة مشيج، ولا يصح أن يكون أمشاجاً جمعاً للمشج بل هما مثلان في الإفراد ونظيره برمة أعشار أي قطع مسكرة، وثوب أخلاق ونحوهما، واختلفوا في معنى كون النطفة مختلطة فالأكثر على أنه اختلاط نطفة الرجل بنطفة المرأة"<sup>(٣)</sup> كقوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ﴾<sup>(٤)</sup>، وهو يدل على أن الأمشاج هي الأخلاط المذكورة<sup>(٥)</sup>.

قال ابن عباس - رضي الله عنه - في معنى الأمشاج: هو اختلاط ماء الرجل وهو أبيض غليظ وماء المرأة وهو أصفر رقيق، فيختلطان ويخلق الولد منهما، فما كان من عصب وعظم وقوة فمن نطفة الرجل، وما كان من لحم ودم فمن ماء المرأة<sup>(٦)</sup>.

وأخرج سعيد بن منصور عن ابن مسعود قال: أمشاجها عروقتها<sup>(٧)</sup>.

وقال الحسن: يعني من نطفة مشجت بدم وهو دم الحيضة، وذلك أن المرأة إذا تلقت ماء

= بكر الأندلسي (٢١٣).

(١) نقله الأزهرى في كتابه تهذيب اللغة، مشج، (١٠ / ٢٩٢).

(٢) هو أبو القاسم، محمود بن عمر بن محمد الخوارزمي، الزمخشري، مفسراً لغوياً، معتزلي المذهب، له مصنفات عديدة، منها: الكشاف في التفسير، أساس البلاغة، المفصل في النحو، وغيرها، مات سنة ٥٣٨هـ.

ينظر ترجمته في: طبقات المفسرين للداودي ٣١٤/٢، طبقات المفسرين للسيوطي ١٠٤/٢، لسان الميزان، لابن حجر ١٤٧/٧.

(٣) الكشاف، (٢٤٢/٢).

(٤) سورة الطارق، "٧".

(٥) أضواء البيان ٢ / ٣٣١.

(٦) أخرجه الطبري في تفسيره، ٨٩/٢٤، وابن أبي حاتم في تفسيره، ٣٥٧ / ١٢، وذكره السيوطي في الدر المنثور، ٨ /

(٧) سنن سعيد بن منصور، ٢ / ٣٣٦.



الرجل وحبلى أمسك حيضها فاختلطت النطفة بالدم<sup>(١)</sup>.  
 وقال قتادة<sup>(٢)</sup>: الأمشاج هو أنه يختلط الماء والدم أولاً ثم يصير علقة ثم يصير مضغة<sup>(٣)</sup>.  
 وبالجملة فهو عبارة عن انتقال ذلك الجسم من صفة إلى صفة، ومن حال إلى حال<sup>(٤)</sup>.  
 وقال النسفي<sup>(٥)</sup>: أمشاجٌ: أخلاطٌ من مني ودمٍ، ثم يُنقل من حالٍ إلى حالٍ. ويقال:  
 نُطفةٌ أمشاجٌ، أي مُختلطةٌ بماءِ المرأةِ ودمِها<sup>(٦)</sup>.  
 ويشير القرآن الكريم إلى النطفة الأمشاج في قوله تعالى: ﴿ إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ  
 أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾<sup>(٧)</sup> أي: أخلاط من ماء الرجل وماء المرأة<sup>(٨)</sup>.  
 وخلاصة القول في المراد بالأمشاج أربعة أقوال:  
 أحدها: أنه الأخلاط، أي أن يختلط ماء الرجل بماء المرأة. وهو مروى عن ابن عباس،  
 والحسن وعكرمة ومجاهد والربيع بن أنس<sup>(٩)</sup> وغيرهم<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه الطبري في تفسيره، ٢٩ / ٢٠٣، وابن أبي حاتم في تفسيره، ١٢ / ٧٥، وذكره السيوطي في الدر المنثور، ٨ / ٣٦٨.

(٢) سبقت ترجمته، ص: ٥٨.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره، ٢٤ / ٨٩، وعبد الرزاق في مصنفه، ٣ / ٣٣٦، وابن أبي حاتم في تفسيره، ١٢ / ٣٥٧،

(٤) تفسير الرازي ١ / ٤٦٥.

(٥) عبد الله بن أحمد بن محمد بن محمود النسفي، أبو البركات، حافظ الدين: فقيه حنفي، مفسر، من أهل أصبهان، ووفاته فيها، نسبته إلى "نسف" ببلاد السند، بين جيحون وسمرقند، له مصنفات جليلة، منها "مدارك التنزيل، في تفسير القرآن، وكثر الدقائق في الفقه، والمنار في أصول الفقه... وتوفي عام ٧١٠.

ينظر: طبقات المفسرين، ١ / ٢٦٣، تاج التراجم في طبقات الحنفية، ١ / ١٠، الأعلام، ٤ / ٦٧.

(٦) مدارك التنزيل للنسفي ١ / ٥٤.

(٧) سورة الإنسان، "٢".

(٨) تفسير أضواء البيان، ٢ / ٣٣٠.

(٩) الربيع بن أنس ابن زياد البكري، الخراساني، المروزي، بصري، وكان عالم مرو في زمانه، توفي سنة تسع وثلاثين ومئة.

ينظر: طبقات ابن سعد (٧ / ١٠٢)، مشاهير علماء الأمصار، (١٢٦)، تهذيب الكمال (٤٠٥).

والثاني: أنه اختلاف ألوان النطفة. وهو مروى عن ابن عباس ومجاهد أيضاً<sup>(٢)</sup>.  
والثالث: أن الأمشاج الأطوار، وهو أن الخلق أول ما يكون نطفة ثم يصير علقة، ثم مضغة، ثم عظماً، ثم يكسى لحماً. وهذا قول قتادة<sup>(٣)</sup>.  
والرابع: أنها العروق التي تكون في النطفة، وقد ورد هذا عن ابن مسعود وزيد بن حارثة<sup>(٤)(٥)</sup>.

قال ابن جرير (وأشبه هذه الأقوال بالصواب قول من قال: معني قوله (من نطفة أمشاج) نطفة الرجل ونطفة المرأة، لأن الله - تعالى - وصف النطفة بأنها أمشاج، وهي إذا انتقلت فصارت علقة فقد استحالت عن معني النطفة فكيف تكون نطفة أمشاجاً وهي علقة "أه"<sup>(٦)</sup>.  
وعليه: فالنطفة الأمشاج هي النطفة المختلطة من ماء الرجل وماء المرأة<sup>(٧)</sup>، وهذه النطفة الأمشاج تعرف علمياً عند بدء تكونها (بالزيجوت)<sup>(٨)</sup>.  
ويمكن تقسيم طور النطفة الأمشاج إلى:

(١) طور الخلق: وقد أشار القرآن الكريم إلى هذا الطور فقال تعالى: ﴿مِنْ أَيِّ شَيْءٍ

خَلَقَهُ مِنْ نُّطْفَةٍ خَلَقَهُ فَقَدَرَهُ﴾<sup>(٩)</sup> أي: من أي شيء خلق الله هذا الكافر

(١) أخرجه عنهم الطبري في تفسيره، ٨٩/٢٤، وعبد الرزاق في تفسيره، (٣١٢/٢).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره، ٩٠/٢٤، وابن أبي حاتم في تفسيره، ٣٧٥/١٢.

(٣) أخرجه الطبري عنهما في تفسيره، ٩١/٢٤، وابن أبي حاتم في تفسيره، ٣٣٩٠/١٠.

(٤) هو: زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي، أبو أسامة، مولى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، صحابي جليل مشهور، من أول الناس إسلاماً، استشهد يوم مؤتة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم سنة ٨ هـ، وهو ابن خمس وخمسين.

ينظر: أسد الغابة ٢/٢٨١، الإصابة ١/٥٦٣، سير أعلام النبلاء ١/٢٢٠.

(٥) أخرجه عنهما ابن أبي حاتم في تفسيره، ٣٣٩٠/١٠، وعبد الرزاق في تفسيره، ٤٠٤/٧.

(٦) ينظر: تفسير الطبري ٢٩/٢٠٥.

(٧) نماذج من الآيات المشتملة على الإعجاز، ١/٣.

(٨) علم الأجنة في ضوء القرآن والسنة "من أبحاث المؤتمر العالمي الأول للإعجاز العلمي في القرآن والسنة، ١٧.

(٩) سورة عبس، آية " ١٨ : ١٩ " .

فيتكبر؟ أي أعجبوا لخلقه (١).

وهذه الآية الكريمة المتأمل فيها يراها - مع بلوغها نهاية الإيجاز - قد بلغت - أيضا - نهاية الإعجاز في أسلوبها، حيث جمعت أشد ألوان الهم والتمتع بأبلغ أسلوب وأوجزه ولذا قال صاحب الكشاف: (قَبِلَ الإنسان) دعاء عليه، وهي من أشنع دعواتهم، لأن القتل قصارى شدائد الدنيا وفضائنها (مَا أَكْفَرَهُ) تعجب من إفراطه في كفران نعمة الله، ولا ترى أسلوبا أغلظ منه ولا أحسن متنا، ولا أدل على سخط، ولا أبعد في المذمة، مع تقارب طرفيه، ولا أجمع للإثمة، على قصر متنه... (٢).

ثم فَصَّلَ - سبحانه - جانباً من نعمه، التي تستحق من هذا الإنسان الشكر لا الكفر فقال: (مِنْ أَيِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ) أي: من أي شيء خلق الله - تعالى - هذا الإنسان الكافر الجحود، حتى يتكبر ويتعظم عن طاعته، وعن الإقرار بتوحيده، وعن الاعتراف بأن هناك بعثا وحسابا وجزاء (٣)؟ أي: خلق الله - تعالى - الإنسان من نطفة، أي: من ماء قليل يخرج من الرجل إلى إلى رحم المرأة (٤).

وعليه فقد: بَيَّنَّ اللهُ في هذه الآية أصل الإنسان، وأن منشأه من ماء قليل هو أصل هذا التناسل البشري (٥).

فقبل دخول الحيوان المنوي إلى البويضة لا تجد خلية بشرية كاملة، وبتحادهما يتقرر خلق الإنسان الجديد بوجود خلية إنسانية كاملة تحوي (٤٦) حاملاً وراثياً يمكنها التكاثر بالانقسام لتكوين الإنسان، ويبدأ طور الوجود الإنساني باختلاط الحيوان المنوي مع البويضة. وهذا طور متميز عما قبله حيث كان الإنسان نصفين منفصلين (٦).

(١) تفسير القرطبي ١٩ / ٢١٨ .

(٢) الكشاف، ٤ / ٧٠٣ .

(٣) الوسيط لسيد طنطاوي ١ / ٤٢٢٢ .

(٤) التحرير والتنوير ١٢ / ٥٧ .

(٥) تفسير جزء عم، للشيخ مساعد الطيار ١ / ٢٥ .

(٦) علم الأجنة في ضوء القرآن والسنة "من أبحاث المؤتمر العالمي الأول للإعجاز العلمي في القرآن والسنة، ١٩ .

## ٢) طور التقدير:

هذه المرحلة هي مرحلة التقدير كما ذكرت في القرآن الكريم :  
 قال تعالى : ﴿ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ ۗ ﴾ <sup>(١)</sup> مِنْ نُطْفَةٍ خَلَقَهُ فَقَدَرَهُ ۗ ﴿ <sup>(١)</sup> ، أي قدر خلقه  
 وصورته ونوعه <sup>(٢)</sup> كما بين ذلك بقوله تعالى ﴿ يَهْبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَّا وَيَهْبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ  
 ۗ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثَاءً وَتَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا ۗ إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴾ <sup>(٣)</sup> .  
 وقيل (فقدَره) فهيأه لما يصلح له، ويليق به من الأعضاء الظاهرة والباطنة والأشكال والكمية  
 والكيفية والأطوار، أو : فقدَره أطواراً إلى أن تم خلقه <sup>(٤)</sup> .  
 وقيل (فقدَره) أي : فأوجد الله - تعالى - الإنسان بعد ذلك إيجاداً متقناً محكماً، حيث صير  
 بقدرته النطفة علقة فمضغة . ثم أنشأه خلقاً آخر <sup>(٥)</sup> .  
 أمن كان هذا حاله يليق به أن يكفر ويتكبر ويستغني عن الله <sup>(٦)</sup> .  
 بل يجب على الإنسان أن يعظم الرب الذي خلقه فقدَره <sup>(٧)</sup> .  
 وقيل (فقدَره) أي قدر أجله ورزقه وعمله وشقي أو سعيد <sup>(٨)</sup> .  
 وهذه المرحلة قد تسمى البرمجة الجينية كما يتحدث عنها علماء الأجنة اليوم <sup>(٩)</sup> .

(١) سورة عبس، آيتنا " ١٨ : ١٩ " .

(٢) أضواء البيان ٨ / ٢١٣ .

(٣) سورة الشورى، آيتنا ، " ٤٩ : ٥٠ " .

(٤) البحر المديد ٨ / ٣٦٨ البحر المحيط ٨ / ٢٣٢ ، تفسير البيضاوي ٥ / ٤٥٣ الكشف ٤ / ٧٠٣ ، روح المعاني /  
 للآلوسي ٣٠ / ٤٤ ، نظم الدرر / للبقاعي ٨ / ٣٢٨ .

(٥) الوسيط / لسيد طنطاوي ١ / ٤٤٤٢ .

(٦) أيسر التفاسير / للجزائري ٥ / ٥٢٠ .

(٧) التسهيل لعلوم التنزيل / لابن الجزري ٢ / ٢٨٤ .

(٨) تفسير القرآن العظيم، ٤ / ٥٧٠ .

(٩) المفصل في الرد على شبهات أعداء الإسلام، جمع وإعداد الباحث في القرآن والسنة، علي بن نايف الشحود،  
 ١٤٢/٥ .

وقد أشار القرآن الكريم إلى هاتين المرحلتين المتعاقبتين في النطفة فقال تعالى ﴿ قُتِلَ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرَهُ ﴿٧﴾ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ ﴿٨﴾ مِنْ نُطْفَةٍ خَلَقَهُ فَقَدَرَهُ ﴿٩﴾ ﴾ (١) .

### ٣ - طور الحرث :

تبقى النطفة إلى ما قبل طور الحرث (الانغراس) متحركة وتظل كذلك حين تصير أمشاجاً، وبعد ذلك وبالتصاقها بالرحم تبدأ مرحلة الاستقرار التي أشار إليها القرآن الكريم كما ورد في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ﴿٢﴾﴾ .

والقرار هنا: مكان الاستقرار، والمكين: الممكن. وصف القرار به لتمكنه في نفسه بحيث لا يعرض له اختلال، أو لتمكن مَنْ يَحِلُّ فِيهِ (٣)، وقال الزمخشري: القرار: المستقر، والمراد به: الرحم وصفت بالمكانة التي هي صفة المستقر فيها، أو بمكانتها في نفسها (٤). وفي الحديث النبوي عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ (٥)، يُبَلِّغُ بِهِ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، قَالَ: قَالَ:

" يَدْخُلُ الْمَلِكُ عَلَى النُّطْفَةِ، بَعْدَ مَا تَسْتَقِرُّ فِي الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ، أَوْ خَمْسَةَ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً فيقول: يارب أشقي أو سعيد ، فيكتبان... (٦)" .

ولقد بين القرآن أن المرأة محل الحرث، وبهذا الوصف يتبين لنا أن النطفة تنغرس في العضو الخاص بالحمل عند المرأة (الرحم)، وبهذا الانغراس تبدأ النطفة في التغير لتصبح بعد ذلك علقة .

(١) سورة عبس، الآيات " ١٧: ١٩ " .

(٢) سورة المؤمنون ، " ١٤ " .

(٣) البحر المحيط ٨ / ٣٠٥ .

(٤) الكشاف ٤ / ٦٨٠ .

(٥) حذيفة بن أسيد الغفاري مشهور بكنيته ، صحابي ، شهد الحديبية ، وذكر فيمن باع تحت الشجرة ثم نزل الكوفة ، وله أحاديث عند مسلم وأصحاب السنن ، مات سنة اثنتين وأربعين .

ينظر ترجمته في : التاريخ الكبير ج ٣ ص ٩٦ / الإصابة ج ٧ ص ١٦٩ / الكشاف ج ٢ ص ٤٢٨ .

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب: القدر ، باب: كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه ( ٨ / ٤٤ ) ح ( ٦٨٩٣ ) .

ويبين القرآن أن تلك النطفة تستقر في جسم المرأة، في مكان وُصِفَ بأهم وصفين يتعلقان بالجنين ونموه، وهذان الوصفان هما (قرار) و (مكين) معبران أتم التعبير عن أهم خصائص الرحم ومميزاته، وهكذا قدم القرآن الكريم والسنة النبوية منذ أكثر من ألف عام مصطلحات تصف مراحل الجنين، وهي منطبقة تماماً مع قواعد تحديد المصطلحات في ضوء معارفنا المعاصرة، وكل مرحلة قد قدم لها وصفٌ دقيقٌ يشمل المظهر الخارجي وأهم أحداث الخلق في تلك المرحلة<sup>(١)</sup>.

ومن المؤكد أنه مع استمرار البحوث الحديثة في هذا الموضوع، فالمصطلحات القرآنية في الحقول العلمية أكثر ملاءمة من المصطلحات المستعملة حالياً، بحيث يستعملها العلماء والدارسون بديلاً للمصطلحات المعاصرة لاسيما وأن لها مزيتها البينة في إيضاح بداية ونهاية كل مصطلح وخلوها من الغموض أو الالتباس، وفي نهاية مرحلة الأمشاج ينغرس كيس الجرثومة في بطانة الرحم بما يشبه انغراس البذرة في التربة في عملية حرث الأرض، وإلى هذه العملية تشير الآية كما في قوله تعالى: ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ حَرْثًا تَوَّأ حَرْثُكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾<sup>(٢)</sup> (٣).

واختير كلمة (حرث) لتشبيه النساء به دون الأرض أو الحقل أو الزرع وغيرها من المترادفات، ولعل اختيار هذه اللفظة دون سواها لما فيها من لطف الكناية في ذلك التشابه بين صلة الزارع بحرثه وصلة الزوج بزوجه في هذا المجال الخاص، وبين ذلك النبت الذي يخرج الحارث وذلك النبت الذي يخرج الزوجة وما في كليهما من تكثير وعمران وفلاح.

بينما هذه اللطائف لا تستفاد من كلمة (الأرض) إذ قد تكون جذباء لا تصلح لحراثة الزرع، وكذلك الحقل فإنه لا يدل على عمل المالك فيه، بل تدل الكلمة على شيء جاهز لا دخل فيه لبذر الحارث<sup>(٤)</sup>.

(١) لاياتون بمثله / محمد قطب، ٢٥ .

(٢) سورة البقرة، " ٢٢٣ " .

(٣) علم الأجنة في ضوء القرآن والسنة، ٨/٣ .

(٤) جامع لطائف التفسير ١٣ / ٤٠٩ .

وبذلك نلاحظ أن القرآن الكريم يتناول من الكلمات المتقاربة أدقها دلالة على المعنى وأتمها تصويراً وتشخيصاً للصورة وأجملها وأحلاها إيقاعاً ووزناً بالنسبة إلى نظائرها. وبهذا الانغراس يبدأ طور الحرث ويكون عمر النطفة حينئذ ستة أيام<sup>(١)</sup>. وتنغرس النطفة (كيس الجرثومة) في بطانة الرحم بواسطة خلايا تنشأ منها تتعلق بها في جدار الرحم والتي ستكون في النهاية المشيمة كما تنغرس البذرة في التربة. لقد وصف القرآن الكريم كل جوانب مرحلة النطفة من البداية إلى النهاية، مستعملاً مصطلحات وصفية علمية دقيقة لكل طور من أطوارها. ويستحيل علمياً كشف التطورات وعمليات التغيير التي تحدث خلال مرحلة النطفة من غير استخدام المجاهر الضخمة، نظراً لصغر حجم النطفة<sup>(٢)</sup>. ويستخدم علماء الأجنة الآن مصطلح (انغراس) في وصف هذا الحدث. وطور الحرث هو آخر طور في مرحلة النطفة، وبنهايته ينتقل الحميل من شكل النطفة ويتعلق بجدار الرحم ليبدأ مرحلة جديدة، وذلك في اليوم الخامس عشر. بعد تمام مرحلتي الخلق والتقدير من طور النطفة الأمشاج تتحرك النطفة من قناة الإخصاب (فالبوب) إلى الرحم لتنغرس فيه كما تنغرس البذرة في التربة في عملية الحرث. ويعتبر طور الحرث المتميز عما قبله وما بعده المرحلة الأخيرة في مرحلة النطفة، لأنها بعد ذلك تتعلق بالرحم وتستمد منه غذاءها وتخرج بشكلها وتركيبها عن كونها نطفة. في هذه المرحلة يتم تخصص الخلايا لتكوين الأجهزة والأعضاء التي لم تكن موجودة من قبل، وتبدأ هذه المرحلة من بداية الأسبوع الثالث<sup>(٣)</sup>.

و(النطفة كما سماها القرآن الكريم) تنقسم إلى ثلاثة أنواع:

- نطفة ذكورية (Sperm) وهي الحيوانات المنوية الموجودة في المني.

(١) الإعجاز اللغوي والبياني في القرآن الكريم / علي أحمد الشحود ١ / ٢٤٩ .

(٢) الإعجاز العلمي بين الحقيقة والوهم / أحمد فتحي ١ / ٤٦ .

(٣) علم الأجنة ١ / ١٤ : ١٦ .

• ونطفة أنثوية (Ovum) وهي البويضة التي يفرزها المبيض مرة في الشهر .  
ونطفة أمشاج أو لاقحة ( Zygote ) وهي النطفة المختلطة من الحيوان المنوي والبويضة  
عندما يتم التلقيح ، وينتهي طور النطفة بانغراس اللاقحة في جدار الرحم ، وتحولها إلى طور  
العلق<sup>(١)</sup> .

### الطور الثالث: العلق .

الْعَلَقَةُ فِي اللُّغَةِ مُفْرَدٌ عَلَقٍ، وَالْعَلَقُ : الدَّمُ، وَقِيلَ : هُوَ الدَّمُ الْجَامِدُ الْغَلِيظُ لِتَعَلُّقِ بَعْضِهِ  
بِبَعْضٍ<sup>(٢)</sup>

وقيل: هو الجَآمِدُ قَبْلَ أَنْ يَبْسَ، وَالْقَطْعَةُ مِنْهُ عَلَقَةٌ<sup>(٣)</sup> .

وَفِي التَّنْزِيلِ : ﴿ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً ﴾<sup>(٤)</sup> .

والعلق : الدم العبيط أي الطري وقيل الشديد الحمرة<sup>(٥)</sup> .

وفي التنزيل العزيز ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴾<sup>(٦)</sup> والقطعة منه علقة ، والعلق طور من أطوار

الجنين وهي قطعة الدم التي يتكون منها، قال تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ

مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ﴾<sup>(٧)</sup> .

قال الفيومي<sup>(٨)</sup> : " الْعَلَقَةُ : الْمَنِيُّ يَنْتَقِلُ بَعْدَ طَوْرِهِ فَيَصِيرُ دَمًا غَلِيظًا مُجَمَّدًا، ثُمَّ يَنْتَقِلُ طَوْرًا

(١) الإعجاز العلمي في الإسلام والقرآن الكريم / محمد كامل عبد الصمد ١٩٧ .

(٢) لسان العرب : ٢٦٧ / ١٠ " مادة علق" ، معجم مقاييس اللغة / علق ، ١٢٥ / ٤ .

(٣) المحيط في اللغة ١ / ١٧٦ ، غريب الحديث للخطابي ١ / ١٣٧ .

(٤) سورة المؤمنون " ١٤ " .

(٥) القرطبي : الجامع لأحكام القرآن الكريم : ج ١٢ : ص ٦ .

(٦) سورة العلق " ٢ " .

(٧) سورة غافر، " ٦٧ " .

(٨) أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس: لغوي، وماهرٌ بالعربية والفقه، ولد ونشأ بالفيوم (بمصر)

ورحل إلى حماة، وكان له مؤلفات منها ديوان الخطب، وشرح عروض ابن الحاجب، ونثر الجمان في تراجم الأعيان،

وعلى رأس هذه المؤلفات معجمه المصباح المنير الذي اشتهر به، وتوفي سنة ٧٧٠ هـ .



آخر فصير لحمًا وهو المضغة<sup>(١)</sup>، وَالْعَلَاقَةُ بَيْنَ النُّطْفَةِ وَالْعَلَقَةِ : أَنَّ الْعَلَقَةَ تُخَلَقُ مِنَ النُّطْفَةِ " .  
ولا يخرج المعنى الاصطلاحي للعلقة عن المعنى اللغوي<sup>(٢)</sup> .

### سبب تسمية العلقة بهذا الاسم :

﴿ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً ﴾ العلقة الدم الطري الذي خلق من النطفة ، سُمِّيتَ علقَةً لأنها أول أحوال العلوق<sup>(٣)</sup> .

وقيل العلق : اسم جمع عَلَقَةٌ وهي قطعةٌ قَدْرُ الأُمَّلَةِ من الدم الغليظ الجامد الباقي رطباً لم يجفّ، سمي بذلك تشبيهاً لها بدودةٍ صغيرةٍ تسمى علقة، وهي حمراء داكنة تكون في المياه الحلوة، تمتص الدم من الحيوان إذا علق خرطومها بجلده ، وقد تدخل إلى فم الدابة وخاصة الخيل والبغال فتعلق بلهاته ولا يُتَفَطَّن لها<sup>(٤)</sup> .

وقيل سميت العلقة بهذا لأنها تعلق لرتوبتها بما تمر عليه فإذا جفت لم تكن علقة<sup>(٥)</sup> .

### تركيب العلقة :

يختلف تركيب العلقة عن تركيب الدم السائل فهي تتكون من خلايا نشأت بطريق الانقسام عن البويضة الملقحة التي تمثل الخلية الإنسانية الأولى، وهي تتركب من نواة وسيتوبلازم بصفة أساسية، بينما الدم السائل يتكون من سائل أصفر باهت يعرف ( بالبلازما) تسعة أعشاره ماء، وعشره مواد غذائية مهضومة بالإضافة إلى كميات قليلة من مخلفات عضوية، ويحتوي سائل البلازما على عدد كبير من خلايا دقيقة تعرف بالكريات الدموية الحمراء يعزى إليها لون الدم الأحمر<sup>(٦)</sup> .

= ينظر : الدرر الكامنة ١ : ٣١٤ ، وبغية الوعاة ١٧٠ ، وكشف الظنون ١٧١٠ .

(١) المصباح المنير،/علق ١/ ٢٢٠ .

(٢) القرطبي ١٢ / ٦ ، ونهاية المحتاج ١ / ٢٢٨ .

(٣) النكت والعيون ٤ / ٤٨ .

(٤) التحرير والتنوير ٣٠ / ٣٨٦ ، واللهة : لحمة حمراء في الحنك معلقة على علوة اللسان ، والجمع : لهيات ، ينظر:لسان العرب/لها ( ٢٥٨/١٥) .

(٥) تفسير ابن عبد السلام ٨ / ٥٥ .

(٦) د.نجيب محفوظ / فن الولادة ١١٣ ، د. محمد سليمان، مذكرات في الطب الشرعي ٣٥ ، جسم الإنسان ١٧٥ .

### بدء طور العلقه ومدتها :

يبدأ طور العلقه بعد انتهاء طور النطفة : حيث إن هذا الأمر ينشأ عنها وهو التدرج في الخلق حيث تبين ذلك من النصوص الواردة في الكتاب والسنة :

قال الله تعالى ﴿ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً﴾<sup>(١)</sup> ، وقال - عز وجل - ﴿أَلَمْ يَكُنْ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُمْنَىٰ ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّىٰ﴾<sup>(٢)</sup> .

أي: أما كان الإنسان نطفة ضعيفة من ماء مهين، يمني يراق من الأضلاب في الأرحام . (ثم) كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّىٰ) أي: فصار علقه<sup>(٣)</sup>، (أي صار الإنسان علقه بعد النطفة)<sup>(٤)</sup> .

وقد صح عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من حديث عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال، قال - عليه الصلاة والسلام - : "إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ فِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً أَوْ قَالَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ الْمَلَكَ... الحديث"<sup>(٥)</sup>

وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : "وَكَلَّ اللَّهُ بِالرَّحِمِ مَلَكًا فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ نُطْفَةٍ أَيُّ رَبِّ عَلَقَةٍ أَيُّ رَبِّ مُضْغَةٍ فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهَا قَالَ أَيُّ رَبِّ أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَىٰ أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ فَمَا الرِّزْقُ فَمَا الْأَجَلُ فَيَكْتُبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ الرِّزْقَ (٦)" .

وعن حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِذَا مَرَّ بِالنُّطْفَةِ ثِنْتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا فَصَوَّرَهَا ، وَخَلَقَ

(١) سورة المؤمنون، " ١٤ " .

(٢) سورة القيامة، الآيات " ٣٨ : ٤٠ " .

(٣) تفسير القرآن العظيم، ٨ / ٢٨٣ .

(٤) بحر العلوم ٣ / ٥٠٢ ، تفسير الخازن ٧ / ١٨٨ تفسير الرازي ٣٠ / ٢٠٧ .

(٥) سبق تخريجه، ص : ٧٦ .

(٦) سبق تخريجه، ص : ٧٧ .

سَمِعَهَا وَبَصَرَهَا وَجَلَدَهَا وَلَحْمَهَا وَعِظَامَهَا ، ثُمَّ قَالَ : يَا رَبِّ ، أَذَكَرَ أَمْ أُنْثَى ؟ فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ . ثُمَّ يَقُولُ : يَا رَبِّ ، أَجَلَهُ ؟ فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ ، وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ ، ثُمَّ يَقُولُ : يَا رَبِّ رِزْقَهُ ؟ فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ . ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَلَكُ بِالصَّحِيفَةِ فِي يَدِهِ ، فَلَا يَزِيدُ عَلَى مَا أَمَرَ وَلَا يَنْقُصُ " (١) .

قال ابن القيم - رحمه الله - في تحفة المودود (٢): " اتفق حديث ابن مسعود وحديث حذيفة ابن أسيد "

### الطور الرابع: المضغ

المُضْغَةُ فِي اللُّغَةِ : فُعْلَةٌ مِنْ مَضَغَ ، كَالْأَكْلَةِ فَعْلَةٌ مِنْ أَكَلَ (٣) .

والمُضْغَةُ: جمعها مُضْغٌ، وهي اللقمة الممضوغة (٤) .

والمُضْغَةُ: القِطْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ لِمَكَانِ الْمَضْغِ (٥) . أي أن: المُضْغَةُ مِنَ اللَّحْمِ : قدر ما يُلْقَى

الإنسان في فيه (٦) . وقيل : المضغة القطعة التي تمضغ من لحم وغيره وفي التزليل العزيز قال الله

تعالى: ﴿ فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا ﴾ (٧) (٨) .

وقيل المُضْغَةُ : كُلُّ لَحْمَةٍ تُخَلَقُ مِنْ عِلْقَةٍ ، وَكُلُّ لَحْمَةٍ يَفْصِلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ غَيْرِهَا عِرْقًا فَهِيَ

مَضِيعَةٌ (٩) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب : القدر، باب: كيفية خلق الأدمي في بطن أمه ٤/٢٠٣٦ ح / رقم ٣٠٤٤ .

(٢) ٣١٠ / ١ .

(٣) القاموس المحيط / مضغ، ١ / ١٢١٠ .

(٤) جمهرة اللغة/ مضغ ، ١/٤٢٧، المحكم والمحيط الأعظم ٢ / ٤٠١ .

(٥) لسان العرب ٨ / ٤٥٠ .

(٦) تهذيب اللغة / مضغ ، ٨ / ٥٧ .

(٧) سورة المؤمنون، آية " ١٤ " .

(٨) تاج العروس ٢٢/٥٦٩ ، المعجم الوسيط، ٢ / ٨٧٥ .

(٩) المحيط في اللغة، ٤ / ٥٥٦ .

وقيل: قلب الإنسان مُضَغَةٌ من جسده<sup>(١)</sup>، كما في حديث النبي -صلى الله عليه وسلم-: " ...أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضَغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ"<sup>(٢)</sup>. " عنى بهذه المضغة القلب لأنه قطعة لحم من الجسد"<sup>(٣)</sup>.  
قال ابن كثير: " المضغة: هي قطعة كالبضعة من اللحم، لا شكل فيها ولا تخطيط"<sup>(٤)</sup>.  
وسميت المضغة بهذا الاسم؛ لأنها بمقدار ما يمضغ<sup>(٥)</sup>.

### تخليق المضغة:

هذه المرحلة هي المرحلة التي يقع فيها التخليق أي التصوير بتقسيم أجزاء تلك المضغة، وقد يمتد ذلك التخليق حتى يصير في طور آخر بعد طور المضغة: ﴿ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أُنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ ۚ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾<sup>(٦)</sup>.

### مدة طور المضغة:

ومدة هذا الطور كما جاء في حديث ابن مسعود هي: أربعون يوماً التي يحصل بها تمام أربعة أشهر من بدء الحمل، وهذه المضغة قد تكون مخلقة أو غير مخلقة كما تشير الآية الكريمة قال تعالى: ﴿ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ﴾<sup>(٧)</sup>.

(١) أضواء البيان ٤ / ٢٦٤ .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه ١ / ٢٨ ح / رقم ٥٢، ومسلم في صحيحه:

كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات ٥ / ٥٠ ح رقم ٤١٧٨ .

(٣) النهاية في غريب الأثر، مضغ، ٤ / ٧٣٠ .

(٤) تفسير ابن كثير ٥ / ٤٦٦ .

(٥) المصباح المنير / مضغ، ١ / ٢٢٠ .

(٦) سورة المؤمنون، " ١٤ " .

(٧) سورة الحج، " ٥ " .

تنقسم المضغة إلى قسمين مخلقة وغير مخلقة كما أشارت إلى ذلك الآية السابقة

وفي معنى قوله تعالى: ﴿ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ ﴾ خمسة أقوال:

**أحدها:** أن المخلقة: ما خلق سَوِيًّا، وغير المخلقة: ما ألقته الأرحام من النطف، وهو دم قبل أن يكون خلقا: قاله ابن مسعود<sup>(١)</sup>.

**والثاني:** أن المخلقة ما أكمل خلقه بنفخ الروح فيه: وهو الذي يولد حيًّا لتمام، وغير المخلقة ما سقط غير حي لم يكمل خلقه بنفخ الروح فيه: هذا معنى قول ابن عباس<sup>(٢)</sup>.

**والثالث:** أن المخلقة المصورة، وغير المخلقة غير مصورة: قاله الحسن<sup>(٣)</sup>.

**والرابع:** أن المخلقة وغير المخلقة السقط تارة يسقط نطفة وعلقة وتارة قد صور بعضه وتارة قد صور كله: قاله السدي<sup>(٤)</sup>.

**والخامس:** أن المخلقة التامة وغير المخلقة السقط قاله الفراء وابن قتيبة<sup>(٥)</sup>.

وقال الزمخشري في الكشاف: " والمخلقة " المستواة الملساء من النقصان والعيب: يقال خلق السواك والعود، إذا سواه وملسه، من قولهم: صخرة حلقاء، إذا كانت ملساء، كأن الله - تعالى - يخلق المضغ متفاوتة، منها، ما هو كامل الخلقة أملس من العيوب، ومنها ما هو على عكس ذلك، فيتبع ذلك التفاوت، تفاوت الناس في خلقهم وصورهم وطولهم وقصرهم وتمامهم ونقصانهم . . (٦) " .

(١) أخرجه الطبري في تفسيره، ٥٦٧/١٨، وعبد الرزاق في مصنفه، ٢٣٥/٤، وابن أبي حاتم في تفسيره، ٣٥٧/٩، وذكره السيوطي في الدر المنثور، ١٢/٦.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره، ٥٦٦/١٨، وابن أبي حاتم في تفسيره، ٣٥٦/٩، وابن أبي شيبه في مصنفه، ٦٩٣/٤، وذكره السيوطي في الدر المنثور، ١٠/٦.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره، ٥٦٥/١٨، وابن أبي حاتم، ٣٥٧/٩، وذكره ابن الحوزي في زاد المسير، ٤٠٧/٥، والسيوطي في الدر المنثور، ١١/٦.

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره، ٥٦٧/١٨، وعبد الرزاق في مصنفه، ٢٣٥/٤، وابن أبي حاتم في تفسيره، ٣٥٧/٩، وذكره السيوطي في الدر المنثور، ١٢/٦.

(٥) تفسير غريب القرآن، ١٥، تأويل مشكل القرآن، ٤٥٩، معاني القرآن للفراء ٣/ ٢٧٤.

(٦) الكشاف ٣ / ١٤٥.

وأخرج ابن جرير وغيره عن ابن مسعود قال : "إذا وقعت النطفة في الرحم بعث الله ملكا فقال : يا رب مخلقة أو غير مخلقه ؟ فان قال غير مخلقة مجها الرحم دما ؛ وإن قال مخلقة قال : يا رب فما صفة هذه النطفة أذكر أم أنثى ؟ وما رزقها ؟ وما أجلها ؟ أشقي أم سعيد ؟ فيقال له: انطلق إلى أم الكتاب فاستنسخ منه صفة هذه النطفة فينطلق فينسخها فلا يزال معه حتى يأتي على آخر صفتها (١) ."

وقد اصطلح في " علم الجنين على تخصيص كلمة المضغة للدلالة على الولد في رحم الأم حتى آخر الشهر الثاني، وإطلاق كلمة الجنين على ما بعد ذلك من حياة رحمية (٢) ."

ويمكن تقسيم الحياة الرحمية إلى ثلاث مراحل متميزة هي :

١. المرحلة البيضية : وهي تشمل حياة البيضة في الأسابيع الثلاثة الأولى، حتى يتم تكوين الوريقات الثلاثة .

٢. المرحلة المضغية : وهي توافق تخلق أرمات وبراعم الأجهزة والأعضاء الرئيسة، وتستمر من الأسبوع الرابع حتى الثامن .

٣. المرحلة الجنينية : وهي توافق نمو أرمات وبراعم الأعضاء المخلقة وتولد نسج هذه الأعضاء، وتمتد من آخر الشهر الثاني وحتى الولادة .

ويطلق على تطور الولد في الرحم خلال المراحل الثلاثة اسم " الخداج (٣) " (٤) .

وقد قرر الطب الحديث أن الحمل في نهاية الشهر الأول وهو مضغة تظهر فيه أربعة براعم تمثل الأطراف .

وفي الشهر الثاني : تتميز اليدان والأصابع وتظهر الأذن الخارجية وتظهر فتحة الفم عن الأنف ويظهر مركز التنظيم في الترقوة والفك الأسفل .

(١) أخرجه الطبري في تفسيره، ١٨ / ٥٦٧، والطبراني في المعجم الأوسط ٢ / ١٤٨، ح رقم ١٥٣٥ وذكره ابن حجر في فتح الباري: ١/٤١٩، والسيوطي في الدر المنثور ٦ / ١٠ .

(٢) خلق الإنسان، للييب بيضون، ٨١/١ .

(٣) الخداج " الخديج : هو وليد ناقص الوزن وتزداد الأخطار التي يتعرض لها كلما كان نقص الوزن شديداً... " ينظر: عبد الحميد دياب وأحمد قرقوز : الطب في القرآن الكريم ٩٢ .

(٤) خلق الإنسان ٨٢:٨٣ .

وفي الشهر الثالث : يظهر جفنا العينين ملتحمين وتظهر أعضاء التناسل الخارجية وإن كان لا يمكن تمييزها .

وفي الشهر الرابع : يبدأ ظهور الشعر والأظافر وتتضح الأعضاء التناسلية .

وفي الشهر الخامس : ينفصل جفنا العينين وتظهر الطبقة الدهنية على سطح الجلد ويظهر مركز التعظم في عظم الكعب .

وفي الشهر السادس : تظهر أهداب الجفنين وشعر الحاجبين مع تقبض الجلد وتلونه بالحمرة .

وفي الشهر السابع : يبدأ ظهور طبقة دهنية تحت الجلد .

وفي الشهر الثامن : ينبسط الجلد فيذهب تجعده ويصير لونه وردياً لامعاً وتصل الأظافر إلى

أطراف أصابع اليدين ويظهر مركز العظم في نهاية الطرف السفلى لعظم الفخذ .

وفي الشهر التاسع : يتم تخليق بقية الأجزاء بأمر الله تعالى تبارك وتعالى — ما أدق صنعه

وهو الذي أحسن كل شئ خلقه وأتقنه ، تبارك الله أحسن الخالقين <sup>(١)</sup> .

وهذا الذي فصله الطب الحديث هو ما أجمله الله سبحانه وتعالى بقوله :

﴿ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا

الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ <sup>(٢)</sup> .

الطور الخامس : طور نشوء العظام :

العظام : جمع عظم، وهو ما منه تركيب الجسد للإنسان والدواب <sup>(٣)</sup> .

بعد النطفة ... ثم العلقة ... ثم المضغة يخلق الله منها العظام، لقوله تعالى :

﴿فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا﴾ وخلق المضغة عظاما : هو تكوين العظام في داخل تلك

المضغة ، وذلك ابتداء تكوين الهيكل الإنساني من عظم ولحم <sup>(٤)</sup> .

(١) الطفل في الشريعة الإسلامية، تنشأته، حياته، وحقوقه التي كفلها الإسلام لمحمد الصالح ٣٢:٣٣ .

(٢) سورة المؤمنون، "١٤" .

(٣) الزاهر في معاني كلمات الناس، ٦٢ / ٢ .

(٤) التحرير والتنوير ٢١ / ١٨ .

أي : حولنا هذه المضغة من اللحم التي لم تظهر معالمها بعد، إلى عظم صغير دقيق، على حسب ما اقتضته حكمتنا في خلقنا (١).

فالمضغة اللينة أصبحت عظاماً صلبة، قد تخللت اللحم، بحسب حاجة البدن إليها (٢)، وشكَّلت المضغة فأصبحت ذات رأس ويدين ورجلين بعظامها وعصبها وعروقها (٣)، قال ابن عباس: وهو عظم الصلب (٤)، وقيل: ﴿فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا﴾ أي: جعلها الله سبحانه متصلبة لتكون عموداً للبدن على أشكال مخصوصة (٥).

قرأ ابن عامر (٦) وأبو بكر (٧): ﴿عِظَمَا﴾ ﴿فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا﴾

على الأفراد في الموضعين لأن العظم يجزئ عن العظام كما في قول الله - عز وجل - ﴿ثُمَّ خَرَجْنَاكُمْ طِفْلًا﴾ أراد أطفالاً وحجتها في الآية :

﴿فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا﴾ ولم يقل لحوماً لأن لفظ الواحد قد علم أنه يراد به الجمع، وقرأ

الباقون ﴿عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ﴾ على الجمع وحجتهم قوله تعالى: ﴿قَالَ مَنْ يُحْيِي

(١) الوسيط، لسيد طنطاوي ، ٣٠٠٢ / ١ .

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ١ / ٥٤٨ .

(٣) تفسير القرآن العظيم، ٥ / ٤٦٦ .

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره، ٥ / ٤٦٨، وابن أبي حاتم في تفسيره، ٩ / ١٨٩، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٦ / ٩١ .

(٥) فتح القدير، ٣ / ٤٧٧ .

(٦) أبو عمران، عبد الله بن عامر بن يزيد اليحصبي الشامي، أحد القراء السبعة، ولي قضاء دمشق في خلافة الوليد ابن

عبد الملك، ومات في دمشق سنة ١١٨ هـ، صدوق في رواية الحديث .

ينظر: معرفة القراء الكبار ، للذهبي ، (٨٦/١) ، تهذيب التهذيب (٢٧٤/٥) .

(٧) أبو بكر شعبة بن عياش بن سالم الأزدي الكوفي الخياط ، من مشاهير القراء ، كان أحد رواة عاصم بن أبي النجود ، عالماً

، عالماً فقيهاً في الدين مات سنة ١٩٣ هـ بالكوفة .

ينظر: معرفة القراء الكبار ، (٨٢/١) ، التاريخ الكبير (٢٥٦/٥) .



الْعِظَمَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴿١﴾ وقوله تعالى : ﴿ أءِذَا كُنَّا عِظَمًا خِزَّةً ﴾ ﴿٢﴾ فالجمع أشبه بما جاء في التزويل ﴿٣﴾ .

وقد بين الله - تعالى - في موضع آخر: أنه يركب بعض تلك العظام مع بعض، تركيباً قوياً، ويشد بعضها مع بعض، على أكمل الوجوه وأبدعها، وذلك في قوله تعالى : ﴿ نَحْنُ خَلَقْنَاهُمْ وَشَدَدْنَا أَسْرَهُمْ ﴾ ﴿٤﴾ ، والأسر: شد العظام بعضها مع بعض ﴿٥﴾ .

وتنقسم عظام الجنين إلى نوعين :

١. عظام غضروفية : تتكون من الغضاريف أولاً ثم تمتلئ بالعظام تدريجياً .
٢. عظام غشائية : وهي التي كانت نسيجاً من الغشاء ، ثم بُني عليها العظم دون أن تسبق مرحلة نشوء الغضاريف ﴿٦﴾ .

الطور السادس : طور كسوة اللحم للعظام :

(كسأ) ك س أ : الكِسْوَةُ بكسر الكاف وضمها واحدة الكُسَاءُ ، وكَسَوْتُهُ ثوبا كِسْوَةً بالكسر فاكْتَسَى و الكِسَاءُ واحد ﴿٧﴾ .  
الكُسْوَةُ بالضم : اللباس ﴿٨﴾ ، ( والكُسْوَةُ ) : الثوب يستتر به ويتحلى ﴿٩﴾ .  
وعليه فالكِسَاءُ والكُسْوَةُ : اللباس ، وقد كَسَوْتُهُ و اِكْتَسَى فلان : إذا لبس الكِسْوَةَ ﴿١٠﴾ .

(١) سورة يس، " ٧٨ " .

(٢) سورة النازعات، " ١١ " .

(٣) السبعة في القراءات / ١ / ٤٤٤ ، حجة القراءات ج ١ ، ص ٤٨٤ .

(٤) سورة الإنسان، " ٢٨ " .

(٥) أضواء البيان ٥ / ٣٢٤ ، تاج العروس / أسر ، ١٨ / ٣٢١ .

(٦) الإعجاز الإلهي في مراحل خلق الجنين، كمال محمد درويش، ٥٩ .

(٧) مختار الصحاح/كسا ، ١ / ٥٨٦ ، الصحاح / كسا ، ٧ / ٣٢٤ .

(٨) الراموز على الصحاح / كسا ، ٣٦ القاموس المحيط / كسا ، ١ / ١٧١٢ .

(٩) المعجم الوسيط ، كسا ، ٢ / ٧٨٨ .

(١٠) مفردات ألفاظ القرآن / كسا ٢ / ٢٩٩ ، لسان العرب/كسا ، ١٥ / ٢٢٣ .

ومنه قوله تعالى: ﴿فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا﴾<sup>(١)</sup> . واكْتَسَتْ الأرضُ بالنبات إذا تغطت به ، كما قال عمرو بن الأَهمتم<sup>(٢)</sup>:

فباتَ له دُونَ الصَّبَا وهي قَرَّةٌ ... لِحَافٌ وَمَصْتُوْلُ الكِسَاءِ رَقِيقٌ<sup>(٣)</sup>.

أي: صار للضيف في مدافعة أذى الريح - وهي باردة - لحاف، أي: دثار يلتحف به ويكتسي<sup>(٤)</sup>.

ومعنى - قوله تعالى - ﴿فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا﴾ :

أي : فأنبتنا عليها اللحم فصار لها كاللباس عظما<sup>(٥)</sup>، فسترنا تلك العظام، وقويناها وشددناها بالروابط والأعصاب<sup>(٦)</sup>.

ويقول - عز وجل- في آية أخرى: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوها لَحْمًا﴾<sup>(٧)</sup>

النَّشِزُ" وهو الارتفاعُ، ومنه: "نشِزُ الأرضِ" وهو المرتفعُ، ونشوزُ المرأةُ وهو ارتفاعُها عن حالِها إلى حالةٍ أخرى، فالمعنى: يُحرِّكُ العظامَ ويرفَعُ بعضُها إلى بعضٍ للإحياء<sup>(٨)</sup>.

(١) سورة المؤمنون، " ١٤ " .

(٢) عمرو بن سنان بن سمي بن سنان بن خالد بن منقر، من بني تميم ، أحد السادات والشعراء والخطباء في الجاهلية والإسلام وسمي أبوه سنان بالأهتم لأن قيس بن عاصم المنقري ضربه بقوس فهتم أسنانه، عاش عمرو في الجاهلية وأدرك الإسلام فأسلم وهو أحد الصحابة الشعراء المجيدين. قيل إنه وفد على الرسول مع بني تميم في السنة التاسعة هـ وكان صغير السن وشارك في فتح بلاد فارس .

ينظر ترجمته في: الإصابة ( ١٢١/٤ ) ، معجم الشعراء ٧ / ١ .

(٣) المفضليات ١٢٧ . البيت لعمرو بن الأهمتم من مفضليته.

(٤) شرح المفضليات للتبريزي ٦٠٩/٢ .

(٥) مدارك التنزيل وحقائق التأويل للنسفي، ١١٨/٣ .

(٦) نظم الدرر ٥ / ٣٥٠ ، تفسير السراج المنير للشريبي ٢ / ٤٥٢ .

(٧) سورة البقرة، " ٢٥٩ " .

(٨) الصحاح/نشز ، ٤ / ٣٧ ، لسان العرب /نشز ، ٥ / ٤١٧ ، تاج العروس /نشز ، ١٥ / ٣٥٣ .

ويقول - عز وجل - في آية أخرى: ﴿ وَأَنْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ﴾ قراءتان متواترتان:

إحدهما: (نُنشِزُهَا)، بالراء المهملة، مع فتح النون الأولى وضم الشين، قرأ بذلك ابن كثير<sup>(١)</sup>، ونافع<sup>(٢)</sup>، وأبو عمرو<sup>(٣)</sup>، ومعناها نحييها، والنشور: الحياة بعد الموت، مأخوذ من نشر الثوب، الثوب، لأن الميت مقبوض عن التصرف بالموت، فإذا حييَ وانبسط بالتصرف قيل: نُشِرَ وأنشِر. والقراءة الثانية: قرأ ابن عامر<sup>(٤)</sup> وعاصم<sup>(٥)</sup> وحمزة<sup>(٦)</sup> والكسائي<sup>(٧)</sup>: (نُنشِزُهَا) بالزاي المعجمة،

(١) عبد الله بن كثير الداري المكي، أبو معبد: أحد القراء السبعة، كان قاضي الجماعة بمكة، وهو فارسي الأصل. مولده ووفاته بمكة.

ينظر: التاريخ الكبير (١٨١/٥)، الطبقات الكبرى لابن سعد، (٤٨٤/٥).

(٢) نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم القارئ المدني، أحد القراء السبعة الأعلام، كان - رحمه الله - عالماً بوجوه القراءات والعربية، متمسكاً بالآثار، فصيحاً ورعاً، إماماً للناس في القراءات بالمدينة، انتهت إليه رئاسة الإقراء بها وأجمع الناس عليه بعد التابعين، أقرأ أكثر من سبعين سنة.

ينظر: تراجم القراء، (١/١)، لسان الميزان، (٤٠٨/٧).

(٣) هو أبو عمرو بن العلاء البصري، أحد القراء السبعة وإمام البصرة في النحو، اشتهر بالفصاحة والصدق وسعة العلم، وانتصب للإقراء في أيام الحسن البصري، مات سنة ١٥٤هـ.

ينظر: سير أعلام النبلاء ٤٠٧/٦، معرفة القراء الكبار ١٠٠/١.

(٤) سبقت ترجمته، ص: ٥٨.

(٥) أبو بكر، عاصم بن أبي النجود الكوفي الأسدي، أحد القراء السبعة، تابعي، من أهل الكوفة، كان ثقة في القراءات، صدوقاً في الحديث، مات بالكوفة سنة ١٢٧هـ.

ينظر: تراجم القراء، (٢١/١)، تهذيب التهذيب (٣٨/٥)، سير أعلام النبلاء (٢٥٦/٥).

(٦) حمزة بن حبيب بن عمار بن إسماعيل، التيمي، الزيات: ولد سنة ٨٠ هـ، أحد القراء السبعة، يكنى أبا عمار، وكان وكان من علماء أهل زمانه بالقراءات، وكان من خيار عباد الله عبادة وفضلاً وورعاً ونسكاً مات سنة ست وخمسين ومائة.

ينظر: تهذيب التهذيب (٣: ٢٧)، وغاية النهاية (١: ٢٦١)، وميزان الاعتدال (١: ٦٠٥).

(٧) علي بن حمزة بن عبد الله الاسدي، الكوفي، أبو الحسن الكسائي، أحد القراء السبعة وإمام في النحو واللغة، من أهل الكوفة، ولد في إحدى قراها، وتعلم بها، وقرأ النحو بعد الكبر، وتنقل في البادية، وسكن بغداد، وتوفي بالري، عن سبعين عاماً، وهو مؤدب الرشيد العباسي وابنه الامين.

المعجمة، مع ضم النون الأولى وكسر الشين، يعني نرفع بعضها إلى بعض، وأصل النشوز الارتفاع، ومنه النشز: اسم للموضع المرتفع من الأرض، ومنه نشوز المرأة لارتفاعها عن طاعة الزوج، وعليه: فمعنى (نُنشِرُها): نرفعها إلى مواضعها مأخوذ من النشز وهو المكان المرتفع العالي أي نعلي بعض العظام على بعض، (وننشرها): أي بالمهملة نحييها وننشرها من النشر ضد العلى<sup>(١)</sup>.

و"الهاء" التي في قوله: (ثُمَّ نَكَّسُوهَا لَحْمًا) ترجع إلى العظام، ومعنى: "نَكَّسُوهَا": تُلبسها وتُوارِيها به، كما يوارى جسد الإنسان كسوته التي يلبسها، وكذلك تفعل العرب، تجعل كل شيء غطى شيئاً وواراه، لباساً له وكسوة<sup>(٢)</sup>.

ومنه قول النابغة الجعدي<sup>(٣)</sup>:

فَالْحَمْدُ لِلَّهِ إِذْ لَمْ يَأْتِنِي أَحَلِّي ... حَتَّى اكْتَسَيْتُ مِنَ الْإِسْلَامِ سِرِّبَالًا<sup>(٤)</sup>.

فجعل الإسلام - إذ غطى الذي كان عليه فواراه وأذهبه - كسوة له وسربالا<sup>(٥)</sup>.

والكسوة حقيقة: هي ما وارى الجسد من الثياب، واستعارها<sup>(٦)</sup> هنا لما أنشأ من اللحم الذي

= ينظر: تراجم القراء (٣٢/١)، التاريخ الكبير (٦ / ٢٦٨).

(١) السبعة في القراءات ص ٢٢٥، التيسير في القراءات السبع ص ٨١، النشر في القراءات العشر ١٣٩/٢.

(٢) جامع البيان في تأويل آي القرآن ٥ / ٤٨٠.

(٣) هو قيس بن عبد الله بن عدس بن ربيعة بن جعدة ابن كعب، شاعر زمانه، له: صُحْبَةٌ، وَوَفَادَةٌ، وَرِوَايَةٌ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ، وَيُقَالُ: عَاشَ مِائَةً وَثَمَانِينَ سَنَةً.

ينظر ترجمته في: الإصابة: (٤٨٨/٥)، الاستيعاب (٤٠١/١).

(٤) الأغاني ٣٥٨/١٥، نضرة الأغرير في نصره القريط، ٥٥/١.

(٥) الزاهر في معاني كلمات الناس، ١٠٨ / ٢.

(٦) الاستعارة هي اللفظ المستعمل في غير ما وضع له، لعلاقة المشاهدة، مع قرينة مانعة من إرادة المعنى الوضعي. أو هي: مجاز لغوي علاقته المشاهدة.

ينظر: الإيضاح في علوم البلاغة، للقزويني، ٢٦١/١، الخلاصة في علوم البلاغة، علي الشحود، ٤٨/١، دلائل

الإعجاز، ٢٦٧ / ١

غطى به العظم. فقال: ﴿فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا﴾ وهي استعارة في غاية الحسن<sup>(١)</sup>.

### الطور السابع: طور النشأة الأخرى :

قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

كلمة نشأ مستقاة من الفعل "نشأ"، ومن معانيها :

\* بدأ \* نما \* ارتفع .

( نشأ ) أنشأه الله: خلقه ونشأ ينشأ نشأ ونشوءاً ونشأاً ونشأة: نشأة: حيي، وأنشأ الله

الخلق: أي ابتداء خلقهم<sup>(٣)</sup>.

وهو من قولهم : من أين نشأت وأنشأت: أي خرجت وابتدأت<sup>(٤)</sup>.

والإنشاء: هو الإحداث حالاً بعد حال من غير احتذاء على مثال، ومنه يقال: نشأ الغلام

وهي ناشئ : إذا نما وزاد شيئاً فشيئاً، والاسم: النشوء، وقال بعضهم الإنشاء: ابتداء الإيجاد

من غير سبب<sup>(٥)</sup>.

وأما قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ﴾ فهو بيان لما انتهت إليه أطوار خلق

الإنسان، أي : ثم صيرنا هذا الإنسان بشراً سويّاً، بعد أن كان نطفة، فعلقة، فمضغة، فعظاماً،

فلحماً يكسو هذه العظام، وهذا كله يدل على كمال قدرة الله - تعالى - وعلى أنه حق، إذ

قدرته - سبحانه - لا يعجزها شيء<sup>(٦)</sup>.

وعليه: فقد صير الله - تعالى - هذا الإنسان خلقاً مبيناً للخلق الأول، حيث جعله حيواناً،

(١) تفسير البحر المحيط ٢ / ٢٢١ .

(٢) سورة المؤمنون ، " ١٤ " .

(٣) لسان العرب /نشأ ، ١ / ١٧٠ .

(٤) الفائق / نشأ ، ٣ / ٤٢٨ ، المحيط في اللغة / نشأ ، ٧ / ٣٨٦ .

(٥) الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري، ٨٠ .

(٦) الوسيط ، لسيد طنطاوي ، ١ / ٣٠٠٣ .

وكان حماداً، وناطقاً وسميعاً وبصيراً، وكان بضد هذه الصفات <sup>(١)</sup>.  
هذا : وفي قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ ﴾ خمسة أوجه:

أحدها : يعني بنفخ الروح فيه، وهذا قول ابن عباس والكلبي ومجاهد، وعكرمة، والشعبي <sup>(٢)</sup>،  
والحسن، وأبو العالية <sup>(٣)</sup>، والضحاك <sup>(٤)</sup>، والربيع بن أنس، والسدي <sup>(٥)</sup>، وابن زيد، واختاره ابن  
جرير <sup>(٦)</sup>.

والثاني : بنبات الشعر، وهذا قول قتادة <sup>(٧)</sup>.

والثالث : أنه ذكر و أنثى، وهذا قول الحسن <sup>(٨)</sup>.

والرابع : حين استوى به شبابه، وهذا قول مجاهد <sup>(٩)</sup>.

- 
- (١) البحر المديد ٥ / ٩، اللباب في علوم الكتاب ١٤ / ١٨٠ .  
(٢) هو أبو عمرو، عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار الشعبي الحميري، راوية من التابعين، يضرب به المثل في حفظه، فهو من رجال الحديث الثقات، مات بالكوفة سنة ١٠٥ هـ .  
ينظر ترجمته في: تهذيب التهذيب لابن حجر ٥/٦٥، حلية الأولياء للأصبهاني ٤/٣١٠، تاريخ بغداد ١٢/٢٢٧ .  
(٣) رفيع بن مهران، الإمام المقرئ الحافظ المفسر، أبو العالية الرياحي البصري، أحد الأعلام.  
كان مولى لامرأة من بني رياح بن يربوع، ثم من بني تميم، أدرك زمان النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو شاب، وأسلم في خلافة أبي بكر الصديق، ودخل عليه، وسمع من عمر، وعلي .  
ينظر ترجمته في : طبقات ابن سعد ٧ / ١١٢، الحلية ٢ / ٢١٧، تاريخ أصبهان ١ / ٣١٤ .  
(٤) هو الضحاك بن مزاحم البلخي الخراساني، أبو القاسم، مفسر، كان يؤدب الأطفال، مات بخرسان سنة ١٠٥ هـ .  
ينظر: سير أعلام النبلاء ٤/٥٩٨، البداية والنهاية ٩/٢٢٣، طبقات المفسرين للدوادني ١/١٠ .  
(٥) هو إسماعيل بن عبد الرحمن السدي، تابعي، حجازي الأصل، سكن الكوفة، كان إماماً، عارفاً بالوقائع وأيام العرب، صاحب التفسير والمغازي والسير، مات سنة ١٢٨ هـ .  
ينظر: النجوم الزاهرة ١/٣٠٨، اللباب ١/٥٣٧ .  
(٦) أخرجه عنهم الطبري في تفسيره، ٨ / ٨١ .  
(٧) أخرجه الطبري في تفسيره، ١٠ / ٤٤، وعبد الرزاق في مصنفه، ٣/٤٤، وذكره السيوطي في الدر المنثور، ٦ / ٩٤ .  
(٨) أخرجه الطبري في تفسيره، ٢٤ / ٩٠، وابن أبي حاتم في تفسيره، ٨ / ١٧٠، وذكره السيوطي في الدر المنثور، ٧ / ٥٧٨ .  
(٩) أخرجه الطبري في تفسيره، ١٠ / ٥٥ .

والخامس : روى العوفي عن ابن عباس: أن ذلك تصريف أحواله بعد الولادة من الاستهلال إلى الارتضاع، إلى القعود إلى القيام، إلى المشي إلى الفطام، إلى أن يأكل ويشرب، إلى أن يبلغ الحلم، ويتقلب في البلاد إلى ما بعدها<sup>(١)</sup>.

ولا منافاة فإنه من ابتداء نفخ الروح فيه شرع في هذه التنقلات والأحوال، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.  
ويحتمل وجهاً سادساً : أنه بالعقل والتمييز<sup>(٣)</sup>.

قال القرطبي : إنه عام في هذا وفي غيره من النطق والإدراك، وتحصيل المعقولات إلى أن يموت<sup>(٤)</sup>.

وخلاصة القول : أن الخلق المذكور قبله كان دون حياة ثم نشأ فيه خلق الحياة وهي حالة أخرى طرأت عليه عبر عنها بالإنشاء، وللإشارة إلى التفاوت الرتبي بين الخلقين عطف هذا الإنشاء ب (ثم) الدالة على أصل الترتيب في عطف الجمل ب (ثم )، وهذه الأطوار التي تعرضت لها الآية سبعة أطوار فإذا تمت فقد صار المتخلق حياً<sup>(٥)</sup>.

#### خصائص مرحلة النشأة :

#### (١) التطور للأعضاء والأجهزة :

تتميز هذه المرحلة ببداية تكون الأعضاء وظهورها، بينما تتسم مرحلة الجنين اللاحقة لها بتهيئة الأعضاء والأجهزة المختلفة للقيام بوظائفها .

وهذا هو المعنى الذي أشار إليه المفسرون ( يصبح الإنسان كائناً ناطقاً سميعاً بصيراً)<sup>(٦)</sup>.

#### (٢) نفخ الروح :

(١) أخرجه الطبري في تفسيره، ١٨ / ١١، وعبدالرزاق في مصنفه، ٧٦/٥، وذكره السيوطي في الدر المنثور، ٧٨/٦ .

(٢) تفسير القرآن العظيم ٣ / ٢٩٥ .

(٣) نظم الدرر، ٧٠٢/٨، بحر العلوم، ٢ / ٢٣١، معالم التنزيل، ٨ / ٤٧٢ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن الكريم، ١٢ / ١١٠ .

(٥) التحرير والتنوير ١٨ / ٢١ .

(٦) جامع البيان في تأويل آي القرآن ٢٤ / ٨٣، تفسير البحر المحيط، ٦ / ٢٨٩ .

يشير قوله - تعالى - : ﴿ ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ ۚ ﴾ إلى أن الروح قد تنفخ في مرحلة الجنين ومعنى ذلك أن الحياة التي تكون قبل ذلك حياة من نوع آخر أطلق عليها علماء المسلمين (الحياة النباتية) (١).

كما تدل النصوص الشرعية على أن الروح تغادر البدن وقت النوم وتعود إليه باليقظة (٢). قال تعالى : ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا ۖ فِيمَسْكُ الْتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأَخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ۚ ﴾ (٣).

وقال تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثْكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى ۖ ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ۚ ﴾ (٤).

(٣) التغيرات في مقاييس الجسم، واكتساب الصورة الشخصية :

تحدث هذه العمليات كما هو مذكور في قوله - تعالى - ، وقال تعالى : ﴿ الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ ﴿٧﴾ فِي أَيِّ صُورَةٍ مَّا شَاءَ رَكَّبَكَ ﴾ (٥).

فكلمة ( سَوَّاكَ ) في الآية الكريمة تعني جعل الشيء مستويًا ومستقيمًا ومهيأً لأداء وظائفه، وتعني كلمة (عَدَلَكَ) تغيير الشكل والهيئة لتكوين شيء محدد ، وتبدأ التسوية خلال طور العظام.

أما حرف الفاء قبل كلمة (عَدَلَكَ) فهو يشير إلى التسلسل المباشر، ويكون المعنى بذلك : (وبعد

(١) تفسير الشعراوي، ٩٤٥ .

(٢) أضواء البيان، ١ / ٤٥٨، أيسر التفاسير للجزائري، ٤ / ٤٩٣ .

(٣) سورة الزمر، "٤٢" .

(٤) سورة الأنعام، "٦٠" .

(٥) سورة الأنفطار، آيتا "٨، ٧" .



ذلك عدل هيئتك) لأن (عدلك) تبينها الآية التي تليها ﴿ فِي أَيِّ صُورَةٍ مَّا شَاءَ رَكَّبَكَ ﴾ وتتغير خلال مرحلة النشأة مقاييس الجسم، وتتخذ ملامح الوجه المقاييس البشرية المألوفة. فتنتقل الأذن على سبيل المثال من الرقبة إلى الرأس، وتتحرك العينان إلى مقدمة الوجه، ويصبح الطرفان السفليان أكثر طولاً مقارنة بالجسم .. ويشار إلى هذا بكلمة (تعديل) وتعني : التقويم<sup>(١)</sup>. وتعني كلمة (صورة) في الآية الثانية (هيئة أو شكل)<sup>(٢)</sup>. وتستمر عملية التعديل والتصوير حتى الولادة بل وبعدها<sup>(٣)</sup>.

٤) تحديد الجنس :

ورد في القرآن الكريم والحديث النبوي ثلاث خطوات تحدد نمو الخصائص الجنسية :

قال تعالى : ﴿ أَتَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى ﴾ ﴿ ٦٠ ﴾ أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِّن مَّنِيٍّ يُمْنَىٰ ﴿ ٦١ ﴾ ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّىٰ ﴿ ٦٢ ﴾ فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ ﴿ ٦٣ ﴾ .

الخطوة الأولى : (التذكير والتأنيث)

وتحدث في مرحلة النطفة (التقدير في النطفة) .

الخطوة الثانية :

وهي تمايز غدتي التناسل على شكل خصيتين أو مبيضين، فإنها تحدث خلال مرحلة الكساء باللحم.

الخطوة الثالثة :

وهي : تميز الأعضاء التناسلية الخارجية خلال مرحلة النشأة<sup>(٥)</sup>.

(١) المعجم الوسيط ٢/ عدل ، : ٥٨٨ ، العين/عدل ، ٤٠ / ٨٧ .

(٢) المحيط في اللغة /صور ، ٨ / ١٨٠ ، معجم مقاييس اللغة/صور، ١ / ٤٠ .

(٣) علم الأجنة في ضوء القرآن والسنة، ١ / ٣٨ .

(٤) سورة القيامة، آيتنا ، " ٣٦:٣٩ " .

(٥) إعجاز آيات القرآن في بيان خلق الإنسان، د. محمد فياض، ٤٥ .

كما يشير إلى ذلك الحديث الشريف الذي رواه مسلم عن حذيفة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكاً فصورها، وخلق سمعها، وبصرها، وجلدها، ولحمها، وعظامها، ثم قال يا رب أذكر أم أنثى، فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك<sup>(١)</sup>.

فالحديث يفيد أن الملك يستأذن الله عز وجل في جعل الجنين ذكراً أم أنثى بعد خلق السمع والبصر واللحم والعظم والجلد، فيأذن الله له بذلك .

وهذا يتحقق بخلق الأعضاء التناسلية الخارجية التي يتم بها التمييز النهائي للذكورة والأنوثة، وتكتمل بها أطوار تحديد الجنس، ويتم ذلك في الأسبوع الثاني عشر .

وكما نلاحظ إمكانية التمييز بسهولة بين الأعضاء الخارجية تكون متماثلة إلى الأسبوع التاسع.

وبتين إمكانية التمييز بسهولة بين الأعضاء التناسلية الخارجية للجنسين في الأسبوع الثاني عشر، وتصبح قبل ذلك علماً بأن التطور الجنسي لمستقبل الجنين المتمثل في الغدد والأعضاء التناسلية الخارجية قد تحدد سلفاً وفقاً لجنس الكروموزوم ... إلا أنه يحدث أحياناً أن الأعضاء التناسلية الخارجية تتطور في وضع مغاير للوضع الجيني السابق بالنسبة لتحديد نوع الجنس<sup>(٢)</sup>.

### أطوار مرحلة النشأة :

يتكون طور النشأة من عدة مراحل وتطورات، هي :

#### (١) النشأة خلقاً آخر :

ويبدأ هذا الطور في الأسبوع التاسع، ويستمر حتى الأسبوع الثاني والعشرين، وتتضح في الجنين، الصفات التالية :

#### أ) النمو السريع،

فالجنين ينمو ببطء بعد طور اللحم (الأسبوع التاسع) مباشرة، وحتى الأسبوع الثاني عشر، ثم

(١) حديث صحيح، سبق تخريجه، .

(٢) الإعجاز الإلهي في خلق الإنسان، محمد نبيل النشواتي ٦٨، ٦٩ .

يتسارع النمو جداً .

(ب) تغيير طبيعة الجنين وتطور أعضائه :

فالهيكل العظمي يتطور من العظام الغضروفية اللينة إلى عظام صلبة متكلسة ، وفي الأسبوع الثاني عشر من الحمل تظهر مراكز التعظم في غالب العظام، وتتمايز الأطراف.

ومن الممكن رؤية الأظافر على الأصابع، وتتوزان أحجام الرأس والجسم والأطراف، ولا سيما بين الأسبوعين التاسع والثاني عشر .

ويظهر الشعر الزغبي على الجلد، الذي يتمايز في هذه المرحلة إلى بشرة وأدمة، ويزداد حجم الجنين بسرعة بصورة عامة، ويتم التمييز بين الأعضاء التناسلية الخارجية بصورة واضحة في الأسبوع الثاني عشر .

وتتطور العضلات الإرادية وغير الإرادية، ويظهر الجنين في هذه المرحلة بعض الحركات العادية الذاتية، وبعض التقلصات العضلية الانعكاسية إذا ما نهت بمنبه خارجي.

وبصورة عامة فإن التطور الوظيفي للجهاز العصبي يوازي تطور الدماغ والحبل الشوكي، وتظهر الحركات البدائية والغريزية كالمص والقبض بعد ذلك بفترة طويلة<sup>(١)</sup>.

وعلى ذلك فإن هذا الطور من مراحل التخلق يمثل مرحلة انتقال مهمة للجنين، حيث تظهر هنا الاستجابات الحركية المنسقة التي تتطور تدريجياً، وتكون أكثر شدة، وبالإضافة لذلك تحدث تطورات كثيرة ودقيقة في الجنين الذي انتقل من مرحلة خلقه الأولى حميل إلى مرحلة الجنين كما وصفه القرآن الكريم في قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَدْنَيْنَاهُ خَلْقًا ءَاخَرَ ۖ ﴾.

ومع نهاية هذا الطور تكون أعضاء الجنين قد اكتملت وأصبحت مؤهلة للقيام بوظائفها، وهو ما جاء وصفه ببالغ الإحكام في القرآن الكريم : ﴿ ثُمَّ أَدْنَيْنَاهُ خَلْقًا ءَاخَرَ ۖ فَتَبَارَكَ اللَّهُ

(١) إعجاز آيات القرآن في بيان خلق الإنسان، د. محمد فياض، ١١٢، ١١٣، مع الطب في القرآن : د. عبد الحميد

دياب، د. أحمد قرقوز، ٢١٤.

أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١﴾ .

أقل مدة للحمل :

يصبح الجنين بعد مرحلة النشأة خلقاً آخر قادراً على الحياة أو البقاء خارج الرحم، عند تمام الشهر السادس من تخلقه، ويتفق هذا المعنى مع معاني الآيات القرآنية الكريمة التالية، قال تعالى : ﴿وَحَمَلُهُ وَفَصَلُّهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾<sup>(٢)</sup> ، وقال تعالى : ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلِيًّا وَهَنًا وَفَصَلُّهُ فِي عَامَيْنِ﴾<sup>(٣)</sup> ، وقال تعالى : ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾<sup>(٤)</sup> .

فهي تدل على أن أدنى مدة الحمل هي ستة أشهر<sup>(٥)</sup>، وبهذا أفتى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -<sup>(٦)</sup> وأقره على ذلك الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وبه قال المفسرون<sup>(٧)</sup>.

## ٢) الحضانة الرحمية :

لقد تبين من الآيات الثلاث السابقة أن أدنى مدة الحمل ستة أشهر، ولما كانت الولادة عادة تتم بعد تسعة أشهر فإنه يمكن اعتبار الأشهر الثلاثة الواقعة بين نهاية الحمل والولادة فترة حضانة رحمية، لأن الأشهر الستة كافية لخروج الإنسان ليقبى على قيد الحياة، وقد اعتبرها المفسرون

(١) سورة المؤمنون، "١٤" .

(٢) سورة الأحقاف، "١٥" .

(٣) سورة لقمان، "١٤" .

(٤) سورة البقرة، "٢٣٣" .

(٥) الفقه الإسلامي وأدلته، أ.د. وهبة الزحيلي، (١/٥٦٣) .

(٦) عمدة القاري، ٣٠ / ٢٩٤، إيقاظ الأفهام شرح عمدة الأحكام، لسليمان بن محمد اللهمي، ٦ / ٩١، شرح السنة للإمام البغوي، ٩ / ٣٣٨،

(٧) تفسير القرآن العظيم ٣ / ٥٣٨، التسهيل في علوم التنزيل لابن جزى ٣ / ٤١، اللباب في علوم الكتاب ٦ / ٢٩٠، تفسير أبي السعود، ٨ / ٨٣، أضواء البيان ٥ / ٤٧٦، أيسر التفاسير للجزائري ٥ / ٥٤، التحرير والتنوير ١١ / ٢٠٠ .

أقل مدة ممكنة للحمل من خلال تلك الآيات ، وقد أثبت العلم ما قرره المفسرون لاستحالة قدرة الجنين على التنفس قبل نهاية الأسبوع الرابع والعشرين نظراً لعدم اكتمال قدرته على ذلك ومن هذا يتبين ما يلي :

- (١) الدقة في تحديد أقل مدة للحمل، كما تشير إليها الآيات القرآنية
- (٢) إمكان اعتبار مرحلة الأشهر الثلاثة الأخيرة من الحمل مرحلة حضانة رحيمة<sup>(١)</sup>.

### ٣) المخاض أو الولادة :

تنتهي الحضانة الرحيمة بولادة الجنين، وقد ورد ذلك في الآية الكريمة في قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ السَّبِيلَ يَسْرَهُ ﴾<sup>(٢)</sup>.

والتي من معانيها تيسير طريق الجنين لتيسير الولادة حيث تبدو قناة الولادة في وضعها الطبيعي ممراً يصعب مرور الجنين منه إلا أن عوامل كثيرة تسهل عملية الولادة بعد تيسير الله تعالى<sup>(٣)</sup>.

(١) علم الأجنة في ضوء القرآن والسنة، ٤١ / ١ .

(٢) سورة عبس، "٢٠".

(٣) التحرير والتنوير ٣٠ / ١٠٩، البحر المديد ٨ / ٣٦٨ .

## المبحث الثاني: وجوه الإعجاز في خلق الجنين

معنى الإعجاز لغة :

يقال: عَجَزَ عن الشيء عَجْزاً وَعَجْزَاناً : ضَعُفَ ولم يَقْدِرْ عليه، وَأَعْجَزَهُ الشيءُ: عَجَزَ عنه<sup>(١)</sup>.  
والإعجاز: الفوت والسبق، يقال أعجزني فلانٌ : أي فاتني، وقال الليث<sup>(٢)</sup>: أعجزني فلانٌ :  
إذا عَجَزْتَ عن طلبه وإدراكه<sup>(٣)</sup>.

معنى الإعجاز اصطلاحاً :

الإعجاز في الكلام : هو أن يؤدي المعنى بطريق هو أبلغ من جميع ما عداه من الطرق<sup>(٤)</sup>.  
وحد الإعجاز : هو أن يرتقي الكلام في بلاغته إلى أن يخرج عن طوق البشر ويعجزهم عن  
معارضته<sup>(٥)</sup>. ومعجزة القرآن الكريم مستمرة إلى يوم القيامة ، وهذا الإعجاز يتجلى في أمور  
كثيرة، إعجاز في نظمه وبلاغته، وإعجاز في قصصه وإخباره، وإعجاز في شرائعه وأحكامه وفي  
شئى المجالات، ومن إعجازه ما انطوى عليه من الأخبار بالغيبيات التي ستقع ولم تكن معهودة  
وقت التنزيل، وما أشار إليه من حقائق مبثوثة في أرجاء الكون الفسيح علويه وسفليه تجلت في  
عصرنا الحاضر بعد تقدم وسائل العلم وكشوفاته في الأنفس والآفاق والتي توافقت مع نصوص  
القرآن والسنة.

(١) لسان العرب، ٣٦٩/٥، مادة، عجز .

(٢) هو الليث بن المظفر بن نصر بن سيار ، صاحب الخليل رجلاً صالحاً، كان الليث من أكتب الناس في زمانه، بارع  
الأدب بصيراً بالشعر ، والغريب ، والنحو ، وكاتباً للبرامكة ، وعنه أنه قال: ما تركت شيئاً من فنون العلم إلا نظرت  
فيه إلا النجوم؛ لأني رأيت العلماء يكرهونه.

ينظر : معجم الأدباء ، ٢ / ٢٨٣ ، بُغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، للسيوطي ، ١٥٨ / ٢ ، الوافي  
بالوفيات، للصفدي ، ٣ / ٧٠٢ .

(٣) تهذيب اللغة /عجز ، ١ / ٢٢١ .

(٤) التوقيف على مهمات التعاريف، للمناوي / ٧٥ .

(٥) التعريفات للجرجاني ، ٤٧ ، ١١٢ .

ولكن ماذا عن القرآن الكريم والسنة النبوية اللذين يرجع تاريخهما إلى قبل ١٤٠٠ عام فيما يتعلق بالأجنة وخلق الإنسان؟

إن علم الأجنة لم يعرفه العالم بشكل واضح إلا في القرن العشرين... ففي القرن السابع عشر كان المعتقد أن الإنسان يخلق خلقاً كاملاً في الحيوان المنوي للرجل على صورته الإنسانية... أي أن الإنسان لا يخلق على أطوار في بطن أمه بل يخلق مرة واحدة<sup>(١)</sup>.

وفي القرن الثامن عشر تغيرت الصورة عندما اكتشف العلماء بويضة المرأة وبالتالي ركزوا على دور المرأة في الحمل وأهملوا دور الرجل وقالوا: إن بويضة المرأة هي التي فيها يتخلق الإنسان كامل؛ لأنها أكبر حجماً، وإن نطفة الرجل هي مجرد عملية تلقيح فحسب، وظل هذا الرأي سائداً حتى القرن العشرين.

وجاء العلم الحديث ليغير الصورة تماماً ويعطينا تصوراً جديداً يثبت ما جاء به القرآن الكريم منذ أربعة عشر قرناً من الزمان<sup>(٢)</sup>.

قال تعالى: ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾<sup>(٣)</sup> وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ﴾<sup>(٤)</sup>.

إن تقديم وصف علمي لمراحل التخلق البشري، يتطلب الحصول على عدد كبير من الأجنة البشرية في عمر معين ودراستها، ويصعب تماماً حتى في يومنا هذا تجميع مثل هذه السلسلة. وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعَ طَرَائِقَ وَمَا كُنَّا عَنِ الْخَلْقِ غَافِلِينَ﴾<sup>(٥)</sup>، يلمح إلى سبب وجود نصوص عديدة في القرآن الكريم تصف تفاصيل التطور الجنيني<sup>(٦)</sup>.

(١) القرآن والعلم، عبد الحليم كامل، ٥٥.

(٢) الإعجاز العلمي في الإسلام " القرآن الكريم"، محمد كامل عبد الصمد، ٢٠٠.

(٣) سورة الذريات، " ٢١".

(٤) سورة الروم، " ٨".

(٥) سورة المؤمنون، " ١٧".

(٦) الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، ربيع عبد الرؤوف الزواوي ٦٧.

نجد أن القرآن الكريم هو أول مصدر يذكر الأطوار المتميزة للجنين قال تعالى: ﴿تَخَلَّقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلَقًا مِّنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلْمَتٍ ثَلَاثٍ﴾<sup>(١)</sup>، كما أعطى القرآن الكريم تسمية خاصة لكل مرحلة من مراحل الخلق قال تعالى :

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أُنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١٤﴾﴾<sup>(٢)</sup> .

ومن خلال دراسة هذه المصطلحات<sup>(٣)</sup> يتجلى لنا أنها تستوفي كل الشروط الضرورية اللازمة للتسميات المثالية، إذ يبرز فيها التطابق والوضوح بالنسبة لكل مرحلة من مراحل تطور الجنين، ويحرص العلماء عند وضع أسس المصطلحات في علم الأجنة على أن يكون المصطلح الذي يطلق على طور ما واصفاً لما يبدو عليه الجنين فعلاً، ويجب أن يكون هناك اتفاق تام بين التسمية وبين طبيعة التطور والأحداث التي يمر بها الجنين في هذه المرحلة، ولكي نتجنب الالتباس بين مرحلة وأخرى فإن كل مصطلح ينبغي أن يصف مرحلة لها بداية واضحة ونهاية واضحة كذلك، وبقدر الإمكان يجب أن تتفادى أي تداخل بين المراحل ...

ونظراً للتعقيد الشديد في مراحل تكون الجنين الإنساني، ودخوله في عمليات تغير مستمرة خلال فترة نموه، فإنه من المفيد أن نقدم نظاماً جديداً لوصف مراحل الجنين، باستعمال المصطلحات الواردة في القرآن الكريم، ولهذا السبب لا يمكن أن يعزى تفسير وصف الجنين البشري الوارد في القرآن الكريم إلى المعرفة العلمية السائدة في القرن السابع الميلادي، والاستنتاج الوحيد المعقول في هذا المجال : هو أن الله سبحانه أوحى بذلك إلى رسوله ﷺ النبي

(١) سورة الزمر، " ٦ " .

(٢) سورة المؤمنون، آيتا " ١٢ : ١٤ " .

(٣) من هذه المصطلحات: (سلالة من طين، النطفة، العلقة، المضغة، العظام، اللحم ...).



الأمي الذي لم يمارس في حياته نشاطاً علمياً قط في هذا المجال أو غيره<sup>(١)</sup>.  
تطورات شكل الجنين :

قال تعالى : ﴿ وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا ﴾<sup>(٢)</sup> .

تضم هذه الآية ثلاثة ألفاظ قصار، جمعت خلاصة مجلدات وضعت في القرن العشرين، فيقول علماء علم الأجنة : إنه بدراسة تاريخ الأجنة وجد أن الجنين في أول مرة يشبه الحيوان ذي الخلايا المتعددة، ثم يتطور إلى طور آخر إذ يأخذ شبه الحيوان ذي الخلايا المتعددة، ثم يتطور إلى طور آخر إذ يأخذ شكل الحيوانات المائية، ثم شكل الحيوانات الثديية، ثم شكل الإنسان الذي يولد عليه .

فهل هناك إعجاز علمي أدق وأروع من تلخيص هذا التسلسل في ألفاظ القرآن الكريم؟؟  
إنه علم لم يصل إليه علماء الدنيا قاطبة ، وجهابذة الطب إلا بعد أن هبت لهم وسائل الدراسة من مكبرات التصوير والمجاهر، وأجهزة الفحص والتشريح<sup>(٣)</sup> .

المصطلحات القرآنية للأطوار الجنينية :

أولاً : المراحل الأساسية :

يقرر القرآن الكريم بإعجازه تنقل الجنين في رحم أمه في ثلاث مراحل أساسية متميزة يفصل بين كل مرحلة منها والمرحلة الأخرى فترة زمنية يدل عليها حرف عطف خاص (ثم) وهو يدل على التراخي الزمني بين الأطوار . قال تعالى :

﴿ وَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٤﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النَّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا

(١) علم الأجنة في ضوء القرآن والسنة من أبحاث المؤتمر العلمي الأول ٥٢/١ : ٥٤ .

(٢) سورة نوح، "١٤" .

(٣) الإعجاز العلمي في الإسلام، محمد كامل عبد الصمد ٢٠٩ .

ءَاخِرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١٤﴾<sup>(١)</sup>.

فالمرحلة الأولى : هي : النطفة، والنطفة في اللغة هي القطرة أو القليل من الماء<sup>(٢)</sup>.  
والمرحلة الثانية : مرحلة التخليق التي تتابع فيها أشكال خلق الجنين : علقه . فمضغة .  
فعظام . فكساء العظام باللحم ويأتي الفاصل الزمني بـ (ثم) فيدل ذلك على أن هذه الأطوار  
المتلاحقة تجتمع في مرحلة أساسية واحدة يمكن أن نطلق عليها مرحلة التخليق .  
والمرحلة الثالثة : التي تأتي بعد (ثم) الأخيرة هي مرحلة النشأة خلقاً آخر<sup>(٣)</sup>.

ثانياً : الأطوار الفرعية :

(١) أطوار النطفة :

طور الماء الدافق، طور السلالة، طور النطفة الأمشاج، ويمكن تقسيم طور النطفة الأمشاج  
إلى : \* طور الخلق، \* طور التقدير، \* طور الحرث .

(٢) أطوار مرحلة التخليق :

\* طور العلقه، \* طور المضغة، \* طور العظام، \* طور الكساء باللحم .  
(٣) مرحلة النشأة خلقاً آخر<sup>(٤)</sup>.

توافق المعلومات الجنينية مع ما ورد في الآيات القرآنية :

(١) الترابط بين الآيات القرآنية فيما يتعلق بتطور التخلق البشري :

ذكر القرآن الكريم المراحل الأساسية في التخلق البشري من لحظة الحمل إلى الولادة، قال تعالى:  
﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ ﴿١٤﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً ﴿١٥﴾ فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٦﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ  
عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا

(١) سورة المؤمنون، الآيات ، " ١٤:١٢ " .

(٢) لسان العرب، ٣٣٤/٩، مادة : نطف ، المعجم الوسيط، ٩٣٠/٢ .

(٣) علم الأجنة في ضوء القرآن والسنة، من أبحاث المؤتمر العالمي الأول للإعجاز العلمي في القرآن والسنة ١ / ٥٨ .

(٤) المرجع السابق ١ / ٥٩

ءَاخِرَفْتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١٤﴾<sup>(١)</sup> .

وقال تعالى ﴿ أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِّن مَّنِي يَمْنَىٰ ﴿٣٧﴾ ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّىٰ ﴿٣٨﴾ فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ ﴿٣٩﴾<sup>(٢)</sup> .

وقال تعالى : ﴿ الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ ﴿٣٧﴾ فِي أَيِّ صُورَةٍ مَّا شَاءَ رَكَّبَكَ ﴿٣٨﴾<sup>(٣)</sup> .

وتلك المراحل على ضوء الآيات الكريمة السابقة قسمان بارزان :

(أ) التخلق الأول ( مرحلة الحميل ) :

ويشمل ما يأتي :

النطفة، والعلقة، والمضغة، وتخلق العظام، ثم كسوة العظام باللحم (العضلات) .

(ب) مرحلة النشأة :

وهي تلي مرحلة التخلق البشري الأوَّلي، وفيها تنشط عملية النمو والتشكل، ثم يتطور المظهر الخارجي بحيث يتخذ الجنين شكلاً بشرياً مميزاً ومعتدلاً .

وترد مراحل التخلق البشري في القرآن الكريم بصورة مصطلحات وصفية، وفقاً للمظهر الخارجي.

كما ذكرت عمليات نمو هامة من خلال أفعال وصفية لأهم ما يجري من أطوار الخلق . ويلاحظ كذلك ورود أدوات عطف مختلفة للدلالة على تتابع التغير في الشكل أو تتابع الأحداث، وأداة العطف (ثم) في العربية تدل على فاصل زمني بين حدثين، بينما تدل (الفاء) على أن الأحداث تتوالى فوراً دون فاصل زمني<sup>(٤)</sup> .

وتبين المعلومات ما يلي :

(١) سورة المؤمنون، الآيات ، " ١٤:١٢ " .

(٢) سورة القيامة، الآيات، " ٣٩:٣٧ " .

(٣) سورة الانفطار، آيتا: "٧، ٨" .

(٤) دراسات في أصول اللغة العربية، أ. عبدالعزيز القاري، ١ / ١٥ .

(١) تطابق دلالة حرف العطف في السور المختلفة التي ورد فيها .  
فقد ذكرت أداة العطف ( ثم ) التي تدل على التسلسل البطيء في سورتي (المؤمنون والقيامة)  
بين كلمة النطفة والعلقة، بينما وردت (الفاء) التي تدل على الترتيب والتتابع السريع في مراحل  
الجنين المذكورة في السورتين المذكورتين وعليه فإن الترتيب وسرعة النمو يتشابهان في  
السورتين.

(٢) النطفة والعلقة تتوافقان في إبراز التسلسل البطيء في سورتي المؤمنون والقيامة، حيث ورد  
فيهما حرف العطف (ثم) (١) .

(٣) المضغة : استعملت كلمة (مضغة) في (سورة المؤمنون) لوصف الطور الذي يلي  
العلقة وبيان شكل الجنين فيها (٢) .

### وجه الإعجاز في خلق مادة الإنسان :

#### خلق الإنسان في بطن أمه:

والآن نأتي إلى بلاغة وبيان القرآن وإعجازه الطبي، كيف يتحدث عن هذه المراحل؟  
القرآن العظيم يضيف مرحلة سابقة هي ما قبل النطفة، وهي عندما كان الإنسان طيناً!  
هذه المرحلة يهملها الطب الحديث ولكن - عالم الغيب والشهادة، - سبحانه وتعالى - لا  
يغيب عنه شيء، لنقرأ هذه الآيات العظيمة عن مراحل خلق الإنسان كما يصورها لنا الله -  
تبارك وتعالى :-

﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ ثُمَّ ﴿١٣﴾ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٤﴾  
ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا  
الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أُنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ ﴿١٥﴾ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١٦﴾ (٣) .

(١) الإعجاز اللغوي والبياني في القرآن الكريم، علي الشهود، ٢٤٢.

(٢) المرجع السابق، ٢٤٣.

(٣) سورة المؤمنون، آيتنا " ١٤:١٤ " .

وقال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ﴾<sup>(١)</sup>.  
ففي الآيتين السابقتين إشارة على خلق الإنسان من تراب، وما الطين سوى مزيج من التراب  
والماء.

فأصل الإنسان ومعدنه الأساسي هو من طينة هذه الأرض ومن معدنها، وبشكل أدق: خلاصة  
من هذه الأرض (سلالة من طين). فنجدته يتكرر في القرآن الكريم في مواضع مختلفة خلق  
الإنسان من طين، من تراب، من صلصال، من ماء، ومن الأرض: فيتكرر خلق الإنسان من  
طين في سبعة مواضع<sup>(٢)</sup>، ومن تراب في ستة مواضع<sup>(٣)</sup>، ومن صلصال في أربعة مواضع<sup>(٤)</sup>.  
فمهما تنوعت ألفاظ مصدر خلق الإنسان، توؤل في النهاية إلى أن الأرض هي مصدر خلق  
الإنسان، ومن تربتها وطينها ومائها وهوائها خرجت أجسادنا، فالأرض أمنا حيث نشأنا منها  
أصلاً، مما تجود به علينا بمشيئة المحيي الرزاق - سبحانه وتعالى - ونستمر على العيش إلى أجل  
مسمى، ثم إلى الأرض نعود، ومنها نخرج تارة أخرى، إلى الله خالقنا نرجع، كما في قوله تعالى  
﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾<sup>(٥)</sup>.

هذا الإنسان المخلوق العجيب أخرجته الأرض العجيبة: من تربة الأرض ومائها وهوائها  
قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ﴾<sup>(٦)</sup>،<sup>(٧)</sup>.

(١) سورة الروم، "٢٠".

(٢) سورة الأنعام "٢"، سورة الأعراف ١٢، سورة المؤمنون "١٢"، سورة السجدة "٧"، سورة الصافات "١١"، سورة  
ص الآيات، "٧٦، ٧١".

(٣) سورة آل عمران "٥٩"، سورة الكهف آية "٣٧"، سورة الحج "٥"، سورة الروم، "٢٠"، سورة فاطر ١١، سورة  
غافر ٦٧.

(٤) سورة الحجر الآيات، "٢٦، ٢٨، ٣٣"، سورة الرحمن، "١٤".

(٥) سورة غافر، "٦٧".

(٦) سورة غافر، "٦٧".

(٧) الإعجاز العلمي والعددي في الميزان، خالد عثمان السبت، ٣٤.

### حقيقة هذا التراب :

يقرر القرآن الكريم في هذه الآيات السابقة وفي غيرها أن الإنسان خلق من تراب أو طين، أو من تراب، أو من صلصال ... والطين هو التراب إذا أضيف إليه الماء، والصلصال هو الطين اليابس، فكلها إذا تراب بإضافة الماء أو بغير إضافته .

وقد أثبت العلم الحديث، أن جسم الإنسان يحوي من العناصر ما تحتويه الأرض ... فهو يتكون من الكربون والأكسجين، والأيدروجين، والفوسفور، والكبريت، والأزوت، والكالسيوم، والبوتاسيوم، والصوديوم، والمغنسيوم، والكلور، والحديد، والمنجنيز، والنحاس، واليود، والفلورين، والكوبالت، والسلكون، والزنك، والألومنيوم، وهذه نفسها هي العناصر المكونة للتراب، وإن اختلفت نسبتها في إنسان عن الآخر ... وتلك من معجزات القرآن العلمية !!! فسبحان الخالق!! (١) .

### المراحل الأساسية في التخلق البشري من لحظة الحمل إلى الولادة :

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١٤﴾﴾ (٢)، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِّن مَّنِيَّ يُمْنِي ﴿١٧﴾ ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّى ﴿١٨﴾ فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى ﴿١٩﴾﴾ (٣) .  
وقال تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ ﴿٧﴾ فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَكَّبَكَ ﴿٨﴾﴾ (٤) .

### وجه الإعجاز في خلق النطفة :

- (١) خلق الإنسان من طين لـ أ.د عبد الفتاح طيرة ٥٤، الإعجاز العلمي في الإسلام، محمد الصمد ١٩٦ .  
(٢) سورة المؤمنون، الآيات ، " ١٤:١٢ " .  
(٣) سورة القيامة، الآيات، " ٣٧:٣٩ " .  
(٤) سورة الانفطار، آيتا: "٧، ٨" .

قال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾﴾ (١).

فمعنى جعل الإنسان نطفة أنه خلق جوهر الإنسان أولاً طيناً ثم جعل جوهر الإنسان الضعيف بعد ذلك نطفة في أصلاب الآباء فقذفه الصلب بالجماع إلى رحم المرأة فصار موضع القرار وهو المستقر فسماه بالمصدر، ثم وصف الرحم بالمكانة التي هي صفة المستقر فيها فالآية تشير إلى خلق الإنسان بعد آدم (٢).

ولقد أوضح القرآن الكريم توضيحاً وافياً أن أصل الإنسان نطفة أمشاج، أي مختلطة من نطفة الذكر ونطفة الأنثى، والتي تعرف علمياً بالنطفة أو بالبويضة المخصبة (٣).

حقيقة الماء الدافق الذي يخرج من بين الصلب والترائب :

قال تعالى: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ ﴿٦﴾ خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ ﴿٧﴾ تَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ

الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ ﴿٧﴾ إِنَّهُ عَلَىٰ رَجْعِهِ لَقَادِرٌ ﴿٨﴾﴾ (٤).

إن هذه الآيات الكريمة تحت على النظر في الإنسان الذي خلق من ماء مهين أطلقت عليه صفة دافق .. والنظرة العلمية تتطابق مع القرآن في تلك التسمية ؛ حيث إن سبب تدفقه كما أوضح العلم الحديث هو تقلصات جدار الحويصلة المنوية والقناة القاذفة للمني، مع تقلصات عضلات العجان والرحم ... فتدفع بالسائل المنوي بمحتوياته من ملايين الحيوانات المنوية عبر الإحليل ... (٥).

لقد حدد القرآن الكريم أول مراحل النطفة بالماء الدافق فقال تعالى: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ

(١) سورة المؤمنون، " ١٣ " .

(٢) الكون والرؤية العلمية في القرآن والأديان السماوية الأخرى -دراسة مقارنة، رسالة ماجستير إعداد الطالب: أشرف

أحمد محمد عماشة المعيد بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بدمياط الجديدة عام ٢٠٠٣، ص ١٧ .

(٣) نظم الدرر، للبقاعي، ٧١٥/٨ .

(٤) سورة الطارق، الآيات " ٨:٥ " .

(٥) الإعجاز العلمي، محمد كامل عبد الصمد، ٢٠٢ .

﴿ خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ ۖ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ ۗ إِنَّهُ عَلَىٰ رَجْعِهِ لَقَادِرٌ ۗ ﴾<sup>(١)</sup>

وحدد آخرها بمرث النطفة أي غرسها في القرار المكين .

وفي العصر الذي ذكر فيه القرآن هذه المعلومات عن المرحلة الأولى للتخلق البشري، كان علماء التشريح من غير المسلمين، يعتقدون أن الإنسان يتخلق من دم الحيض .

وظل هذا الاعتقاد رائجاً حتى اختراع المجهر (microscope) في القرن السابع عشر، والاكتشافات التالية للحيوان المنوي والبيضة، كما ظلت أفكار خاطئة أخرى سائدة حتى القرن الثامن عشر، حيث عرف أن كلاً من الحيوان المنوي والبيضة ضروريان للحمل .

وهكذا فإنه بعد قرون عديدة يتمكن العلم البشري من الوصول إلى ما ورد في القرآن الكريم<sup>(٢)</sup> .

ومن خلال تحليل الآيات القرآنية نجد أنها تتضمن وصفاً دقيقاً شاملاً للتخلق البشري من وقت امتزاج الأمشاج وخلال تكون الأعضاء وما بعد ذلك، كما في قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ

خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ ۗ ﴾<sup>(٣)</sup> ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نَظْفَةً فِي قرارٍ مَّكِينٍ ۗ ﴾<sup>(٤)</sup> ثُمَّ خَلَقْنَا

الْنُطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ

أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا ۗ آخَرَ ۚ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ۗ ﴾<sup>(٥)</sup> .

وجه الإعجاز في هذه الآيات القرآنية :

تقريرها صراحة بأن الإنسان يمر خلال تخلقه بمراحل متتابعة، وأنه لا يُخلق دفعة واحدة في صورة قزم، وهذا ما كشفت عنه دراسات علم الأجنة الحديث .

فنجد أن قدم السبق للقرآن الكريم إذ لم يكن هناك أي تدوين مميز شامل للتخلق البشري كالتصنيف المرحلي وعلم المصطلحات والوصف قبل القرآن الكريم، فقد سبق هذا الوصف

(١) سورة الطارق ، الآيات من " ٨:٥ " .

(٢) الله والعلم الحديث، د. عبد الرزاق نوفل ٩٨ .

(٣) سورة المؤمنون، الآيات ، " ١٤:١٢ " .



القرآني بقرون كثيرة في معظم الحالات إن لم يكن في كلها، تسجيل المراحل المختلفة لتخلق الجنين البشري في المؤلفات العلمية المعروفة .

وقبل ظهور المجهر المركب لم تكن هناك أية وسيلة نعرفها لمراقبة المراحل الأولى للتخلق البشري .

وقد وصف القرآن الكريم كل جوانب مرحلة النطفة من البداية إلى النهاية، مستعملاً مصطلحات وصفية علمية دقيقة لكل طور من أطوارها، وأطلق القرآن الكريم على الطور الأول من أطوار الجنين اسم (نطفة)، وهو لفظ عربي يدل على القليل من الماء أو على قطرة منه . وهكذا يبدأ خلق الجنين من قليل من ماء الأب والأم، ثم يأخذ شكل القطرة في مرحلة التلقيح (الزيجوت)، وقبل التلقيح ينسل المنوي من الماء المهين فيكون سلالة من ماء مهين كما قرر القرآن الكريم لوصف هذه المرحلة (١).

#### إعجاز القرآن في بيان تحديد الجنس والصفات :

لقد ثبت أن الذكر هو المسؤول عن الجنس وليس الأنثى، وقد ذكره القرآن الكريم قبل اكتشاف قوانين الوراثة وعلم الأجنة فقال تعالى : ﴿الْمَرِيكَ نُطْفَةً مِّن مَّنِي يَمْنَى﴾ (٢) ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّى (٣) فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى (٤) .

فأعاد الضمير على المني، ولو أعاده على العلقة لقال: (منها)، ولم يعده على النطفة مع أنها هي القطرة من المني، لثلا يحتمل إعادته على العلقة وهذا إعجاز علمي علاوة على الإعجاز الفني (٣).

وبالتلقيح بين المنوي والبيضة يكون الجنين في شكل نطفة مكونة من أخلاط ماء الرجل والمرأة وما فيهما من أخلاط وراثية، فأطلق القرآن عليها (نطفة أمشاج)، فكان وصفاً معبراً عن الشكل (قطرة) وعن التركيب المفرد، فهي (نطفة)، وعن الأخلاط المجتمعة في النطفة (أمشاج)

(١) أسرار خلق الإنسان — الترائب والصلب — د.داود سليمان السعدي ٤٥ .

(٢) سورة القيامة، الآيات "٣٧:٣٩" .

(٣) الإعجاز اللغوي والبياني في القرآن الكريم علي بن نايف الشحود، ٣٠٧ .

وكما هو معروف فقد قدر الخالق الحكيم في كل خلية من خلايا الجسم البشري ثلاثة وعشرين زوجاً من الكروموسومات، كل اثنين متقابلين متماثلين ومتطابقين، وهما يحملان الجينات نفسها ولهما التركيب العضوي نفسه، كما قدر الخالق العظيم ثلاثة وعشرين كروموسوماً فقط في كل حيوان منوي، ومثلها في البويضة، وبالتقاء الاثنيين واندماجهما ببعضهما ستصبح كروموسومات البويضة المخصبة ثلاثة وعشرين زوجاً مثلها في ذلك مثل باقي خلايا الجسم، وكما هو معروف، فإن لكل إنسان ذكراً كان أو أنثى طابعه الصبغي [ الكروموسومي ] والوراثي الخاص به، والذي لا يمكن بحال من الأحوال أن يماثل طابع غيره من بني البشر، فهو كالبصمة يميز الفرد عن باقي أفراد جنسه جميعاً، إنه الإعجاز الإلهي الفذ الذي يتحدد من خلاله جنس الجنين وكافة صفاته وسماته ووظائف أعضائه والأمراض التي ستنتابه والصفات الوراثية التي اكتسبها من والديه وأجداده كلون البشرة، والعينين، والشعر، والطول، وطول القامة، وقوام الجسم وغير ذلك من الصفات، إنه آية من أسْمَى آيات الله (١)!!!

يقول تعالى: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ﴾ (٢).

إن النطفة الأمشاج هي حصيلة ماء الرجل والمرأة، والأمشاج أخلاط من الجنسين، وقبل اكتشاف المجهر بعد عصر تنزِيل القرآن بأكثر من عشرة قرون لم يكن يعلم أحد بتكون الجنين من بويضة مخصبة تماثل "نطفة" أي قطيرة ماء غاية في الضآلة ذات أخلاط تحتوي على مكونات وراثية من الأبوين نسميها اليوم كروموسومات (٣).

وقال تعالى: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾ (٤) إِنَّا

خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٤﴾ .

تدل الآيتان السابقتان على أن الإنسان لم يكن موجوداً لا في الحيوان المنوي ولا في البويضة

(١) الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، ربيع عبد الرؤوف الزواوي ٧٥.

(٢) سورة الإنسان، "٢".

(٣) الإنسان والنفس في ضوء الكتاب والحديث، محمد قاروظ، ١٣.

(٤) سورة الإنسان، آيتا "٢:١".

وهذا مغاير لمعتقدات ونظريات العلماء التي كانت سائدة وقت التزويج، فالحيوان المنوي وكذلك البويضة موجودان ولكن النطفة الأمشاج لم تكن موجودة أو لم تتشكل بعد ﴿لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكَورًا﴾<sup>(١)</sup> ثم بالتقاء الزوج بزوجه سيختلط ماؤهما، وستشكل النطفة الأمشاج، وسيتم الحمل بإذن الله تعالى، وسيخلق الجنين<sup>(٢)</sup>، وقال - عز وجل - ﴿نَحْنُ خَلَقْنَاكُمْ فَلَوْلَا تُصَدِّقُونَ﴾<sup>(٣)</sup> أفرءيتم ما تمنون ﴿٥٨﴾ ءَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ﴾<sup>(٤)</sup>، وقال تعالى: ﴿تَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِّنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ﴾<sup>(٥)</sup>.

إن الوجوه الإعجازية في خلق الإنسان مذكورة في هذه الآيات الكريمة وغيرها من آي الذكر الحكيم، وقد ذكر في هذه الآيات بعض المعلومات التفصيلية، ومنها:

- أن الإنسان لم يخلق من المني بشكل كامل بل من جزء معين من السائل المنوي.
- أن الجنين يلتصق برحم الأم مثلما تلتصق العلقة بالجسم.
- أن الجنين يتكون في ثلاث مناطق مظلمة في الرحم<sup>(٤)</sup>.

### إعجاز القرآن في وصف الرحم :

لقد وصف القرآن الكريم الرحم بأنه ( قرار مكين ) وتفيد العلوم الحديثة أن هذه الأوصاف تتضمن الخصائص والوظائف الأساسية للرحم .

وصف القرآن الكريم النطفة بأدق وصف، ووصف المكان الذي تستقر فيه النطفة بوصفين

(١) الإعجاز الإلهي في خلق الإنسان، محمد النشواني / ٢٢ .

(٢) سورة الواقعة، الآيات: " ٥٧: ٥٩ " .

(٣) سورة الزمر، " ٦ " .

(٤) المعجزات القرآنية، ترجمة أورخان محمد علي، هارون يحيى / ٢٩ .

جامعين معبرين، قال سبحانه وتعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ﴾ (١).  
فكلمة (قرار) في الآية الكريمة تشير إلى العلاقة بين الجنين والرحم، فالرحم (مكان لاستقرار الجنين).

أما مكين فهي تعني أنه " مثبت بقوة " تشير إلى العلاقة بين الرحم وجسم الأم .  
والقرار معناه: استقر واستمر ، وهو المكان الذي يستقر فيه الماء ويتجمع .  
وقد وصف القرآن الكريم المكان الذي تستقر فيه النطفة (في الرحم) بأنه قرار (٢).  
وقد كشف العلم الكثير من التفاصيل لهذا الوصف الجامع المعبر .  
فالرحم للنطفة ولمراحل الجنين اللاحقة سكن لمدة تسعة أشهر .  
وبالرغم من أن طبيعة الجسم أن يطرد أي جسم خارجي، فإن الرحم يأوي الجنين ويغذيه،  
فبذلك وجدنا أن القرآن بيّن لنا أن تلك النطفة تستقر في جسم المرأة، في مكان وصف بأهم  
وصفين يتعلقان بالجنين ونموه، وهذان الوصفان (قرار) و (مكين) معبران أتم التعبير عن أهم  
خصائص الرحم ومميزاته (٣). ونجد أن المكتشفات التي تمت في القرن التاسع عشر بل وحتى في  
القرن العشرين ورد وصفها في القرآن الكريم كما في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ  
الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ مِنَ نُطْفَةٍ إِذَا تُمْنَىٰ﴾ (٤).

وقد أوضح القرآن الكريم أن الإنسان يخلق من مزيج من إفرازات الرجل والمرأة، وأن الكائن  
الحي الذي ينجم عن الإخصاب يستقر في رحم المرأة على هيئة بذرة، وإن انغراس كيس  
الجرثومة (النطفة) يشبه فعلاً عملية زرع البذرة، ويشير القرآن الكريم إلى توقيت التخلق الجنسي  
والتخلق الجنيني واكتساب المظهر البشري (٥).

(١) سورة المؤمنون، " ١٣ " .

(٢) أضواء البيان ٥ / ٤٢٣ .

(٣) الإعجاز العلمي بين الحقيقة والوهم، أحمد فتحي ٥٧ .

(٤) سورة النجم، آيتنا، " ٤٦:٤٥ " .

(٥) علم الجنين العام، الطبيعي والمرضي د. أحمد كنعان ومحمد كمال شوشرة ١٢٤: ١٢٦ .

وإن للرحم عضلات وأوعية رابطة تحمي الجنين داخله، ويستجيب الرحم لنمو الجنين ويتمدد بدرجة كبيرة ليتلائم مع نموه فهو قرار له، وقد بيّن القرآن أن المرأة محل الحرث، وبهذا الوصف يتبين لنا أن النطفة تنغرس في العضو الخاص بالحمل عند المرأة (الرحم)، وبهذا الانغراس تبدأ النطفة في التغير لتصبح بعد ذلك علقة<sup>(١)</sup>.

---

(١) الكون والرؤية العلمية في القرآن والأديان السماوية الأخرى، ١٦ .

## وجه الإعجاز في خلق العلقه :

قال تعالى : ﴿ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً ﴾<sup>(١)</sup> .

إن نطفة الذكر ونطفة المرأة بعد الاختلاط ومضي مدة كافية تصيران علقه فإذا صارت علقه فقد أخذت في أطوار التكوّن، فجعلت العلقه مبدأ الخلق ولم تُجعل النطفة مبدأ الخلق لأن النطفة اشتهرت في ماء الرجل، فلو لم تخالطه نطفة المرأة لم تصر العلقه فلا يتخلق الجنين، وفيه إشارة إلى أن خلق الإنسان من علق ثم مصيره إلى كمال أشده هو خلق ينطوي على قوى كامنة وقابليات عظيمة أقصاها قابلية العلم والكتابة .

ومن إعجاز القرآن العلمي ذكر العلقه لأن الثابت في العلم الآن أن الإنسان يتخلق من بويضة دقيقة جداً لا ترى إلا بالمرآة المكبّرة أضعافاً تكون في مبدأ ظهورها كروية الشكل ساجحة في دم حيض المرأة فلا تقبل التخلق حتى تخالطها نطفة الرجل فتمتزج معها فتأخذ في التخلق إذا لم يعقها عائق كما قال تعالى : ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴾<sup>(٢)</sup>،<sup>(٣)</sup> .

وفي أثناء عملية الحرث تفقد النطفة شكلها لتتهيأ لأخذ شكل جديد هو: العلقه، الذي يبدأ بتعلق الجنين بالمشيمة، ووصف القرآن الكريم هذا التعلق بالعلقه.

وهذا يتفق مع المعنى (التعلق بالشيء) الذي يعتبر أحد مدلولات (كلمة علقه) .  
أما إذا أخذنا المعنى الحرفي للعلقه (دودة عالقة) فإننا نجد أن الجنين يفقد شكله المستدير ويستطيل حتى يأخذ شكل الدودة.

ثم يبدأ في التغذية من دم الأم، مثلما تفعل الدودة العالقة، إذ تتغذى من دم الكائنات الأخرى، ويحاط الجنين بمخاط الجنين بمخاطي تماماً، مثلما تحاط الدودة بالماء.  
ويبين اللفظ القرآني "علقه" هذا المعنى بوضوح طبقاً لمظهر وملامح الجنين في هذه المرحلة<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة المؤمنون، "١٤" .

(٢) سورة العلق، "٢" .

(٣) سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق، عبد المجيد الزنداني ٥٦ .

(٤) الإعجاز العلمي في القرآن والسنة، ربيع الزواوي، ٥٠ .

وطبقاً لمعنى (دم جامد أو غليظ) للفظ العلقة، نجد أن المظهر الخارجي للجنين وأكياسه يتشابه مع الدم المتخثر<sup>(١)</sup> الجامد الغليظ لأن القلب الأوّلي وكيس المشيمة، ومجموعة الأوعية الدموية القلبية تظهر في هذه المرحلة.

وتكون الدماء محبوسة في الأوعية الدموية حتى وإن كان الدم سائلاً، ولا يبدأ الدم في الدوران حتى نهاية الأسبوع الثالث، وبهذا يأخذ الجنين مظهر الدم الجامد أو الغليظ مع كونه دماً رطباً، وتدرج الملامح المذكورة سابقاً تحت المعنيين المذكورين للعلقه (دم جامد) أو (دم رطب) ، وأما الفترة الزمنية التي يستغرقها التحول من نطفة إلى علقه فإن الجنين خلال مرحلة الانغراس أو الحرث يتحول من مرحلة النطفة ببطء، إذ يستغرق نحو أسبوع منذ بداية الحرث (اليوم السادس) إلى مرحلة العلقه، حتى يبدأ في التعلق (اليوم الرابع عشر أو الخامس عشر) . ويستغرق بدء نمو الحبل الظهري حوالي عشرة أيام (اليوم السادس عشر) حتى يتخذ الجنين مظهر العلقه<sup>(٢)</sup> .

والدلالات الواردة في الآيات المذكورة فيما يتعلق بالفترة التي تتحول فيها النطفة إلى علقه، تأتي من حرف العطف (ثم) الذي يدل على انقضاء فترة زمنية حتى يتحقق التحول إلى الطور الجديد.

وهكذا فإن التعبير القرآني "علقه" يعتبر وصفاً متكاملًا عن الطور الأول من المرحلة الثانية لنمو الجنين، ويشتمل على الملامح الأساسية الخارجية والداخلية.

ويتسع اسم "علقه" فيشمل وصف الهيئة العامة للجنين كدودة عالقة، كما يشمل الأحداث الداخلية كتكون الدماء والأوعية المقفلة.

كما يدل لفظ علقه على تعلق الجنين بالمشيمة.

وبالإضافة إلى ذلك فقد أظهر القرآن الكريم التحول البطيء من النطفة إلى العلقه باستعمال

(١) أي: المتجمد، والمعقد . ينظر : القاموس الفقهي، ٢٩٨/١ .

(٢) مع الطب في القرآن، عبد الحميد دياب، د. أحمد قرقوز ١٢٣ .

حرف العطف "ثم" (١).

### وجه الإعجاز في تسمية العلقة :

إن الجنين يلتصق برحم الأم مثلما تلتصق العلقة بالجسم كما أن اختيار تعبير (العلقه) - أعجب اختيار علمي.

فاختيار التعبير بـ (العلقه) اختيار له لدلالته، فإن المخلوق في هذه المرحلة أشبه شيء بالعلقه وهي الطفيلية المعروفة (٢).

قال الدكتور كيث ل. مور (٣) :

" إن الجنين عندما يبدأ في النمو في بطن أمه يكون شكله يشبه العلقه أو الدودة، وعرض الصورة بالأشعة لبداية خلق الجنين ومعها صورة للعلقه، فظهر التشابه واضحاً بين الاثنين، ولما قيل له: إن العلقه عند العرب معناها الدم المتجمد، ذهل وقال إن ما ذكر في القرآن ليس وصفاً دقيقاً لشكل الجنين الخارجي، ولكنه وصف دقيق لتكوينه، ذلك أنه في مرحلة العلقه تكون الدماء محبوسة في العروق الدقيقة في شكل الدم المتجمد" (٤).

وقد بدأ طور العلقه بتعلق الجنين بالمشيمة، ويأخذ في تعلقه واستطالته شكل العلقه. وينتهي هذا الطور بالنمو السريع لخلايا الجنين في عدة اتجاهات، وتبدأ العلقه في أخذ شكل المضغه الذي ينتهي بدوره بانتشار الهيكل العظمي في أوائل الأسبوع السابع. وهكذا نجد أماننا مراحل محددة البداية والنهاية، وأسماء معبرة عن الشكل، وأهم الأحداث، وحروف عطف مناسبة تشير إلى الفوارق الزمنية في التحول.

(١) التحرير والتنوير ٣٠ / ٣٨٧ .

(٢) الإعجاز العلمي بين الحقيقة والوهم، أحمد فتحي، ٥١ .

(٣) البروفيسور الكندي " كيث ل. مور" من أشهر علماء العالم في علم الأجنة ورئيس قسم التشريح والأجنة في جامعة تورنتو بكندا، ورئيس الاتحاد الكندي الأمريكي لعلماء الأجنة، وله عدة كتب مترجمة إلى ثمان لغات، وهو الحائز على الجائزة الأولى في العالم عن كتابه " علم الأجنة"، وهذه الجائزة التي تعطى لأحسن الكتب تأليفاً . ينظر ذلك في كتاب الآيات الكونية للشعراوي .

(٤) الجنين، للبروفيسور، كيث مور، ٦٧، الآيات الكونية على وجود الله تعالى، ٦٥ .



ومعرفة هذه الحقائق إلى القرنين الأخيرين كان مستحيلاً فضلاً عن ١٤٠٠ عام<sup>(١)</sup>.

### وجه الإعجاز في خلق المضغة :

إن القرآن الكريم جاء بالوصف الدقيق، فعندما عُرضت صورة لأشعة مأخوذة للجنين وهو في مرحلة المضغة، وصورة قطعة من الصلصال أو اللبان الممضوغ، وجد الشكل واحداً، ثم أظهرت صورة الأشعة التي التقطت للجنين في مرحلة المضغة وأن فيها تجويفات تشبه علامات الأسنان، بل إن الله - سبحانه وتعالى - قد تجاوز مرحلة الشكل الخارجي إلى التكوين الداخلي، فقال جل جلاله: ﴿ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ ﴾<sup>(٢)</sup>.

وعندما جيء بالمضغة الآدمية من بطن الأم وطولها سنتيمتر واحد، وتم تشريحها تحت الميكروسكوب الإلكتروني، وجد أن بعض أجهزة الجنين بدأت تتخلق وبعضها لم يتخلق، ولو أن القرآن الكريم قال مضغة مخلقة، لكان ذلك لا ينطبق على حقيقة التكوين، لأن فيها أجزاء غير مخلقة<sup>(٣)</sup>.

وقد استعملت كلمة (مضغة) في قوله تعالى: ﴿ فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً ﴾ لوصف

الطور الذي يلي العلقه وبيان شكل الجنين فيها .

وفي سياق (سورة القيامة) استعمل الفعل (خلق) قال تعالى: ﴿ ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ

فَسَوَّيْ ﴿(٤)

وهو يحمل عدداً من المعاني منها : إنشاء شيء من شيء آخر، وهو المعنى المراد هنا لأنه جاء للدلالة على التحول من طور العلقه إلى طور جديد وهو طور المضغة، ويفهم من كلمة (خلق) هنا أنها تقترب بعملية تخلق متميزة، ويقر علم الأجنة أن بدايات الأجهزة المختلفة تبدأ

(١) معجزات القرآن العلمية في الإنسان، عبد الوهاب الزواوي، ٣٢ .

(٢) سورة الحج، "٥" .

(٣) الآيات الكونية ودلالاتها على وجود الله تعالى، للشعراوي، ٦٥ .

(٤) سورة القيامة، " ٣٧ " .

خلال طور المضغة، وأن عملية ( الخلق ) سمة خاصة لطور المضغة<sup>(١)</sup>.

ولما كان المظهر الخارجي للجنين يتغير بالتغيرات التي تقع في داخله فإن الفعل ( سَوَّى ) الذي يعني قوم وجعل الشيء مستويًا بدون ارتفاع وانخفاض يدل على أن طور المضغة قد انتهى، لأن المضغة غير مسواة ولا تحتوي عظاماً أو عضلات، لذا لا يكون لها أي مظهر بشري.

وعليه فإن طور التسوية المذكور في سورتي القيامة والانفطار والتي يكون فيها السطح الخارجي للجنين سويًا دون تعرجات يأتي بعد طور المضغة ويليه مباشرة .  
ولما كان ترتيب الأحداث واحداً في سور المؤمنين والقيامة والانفطار فإن طور العظام المذكور في ( سورة المؤمنون )، يقابل طور التسوية المذكور في سورتي القيامة والانفطار، لأن التسوية بعد خلق يعقبه التصوير كما في سورة الانفطار لا يكون في مرحلة النطفة أو طور العلقة<sup>(٢)</sup>.

﴿ فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً ﴾ يصف القرآن الكريم هذا التحول السريع للجنين من طور العلقة إلى طور المضغة باستخدام حرف العطف (ف) الذي يفيد التتابع السريع للأحداث<sup>(٣)</sup>.  
هذه بعض صور تفصيلية للجنين ... أول ما تأخذ المضغة تمضعها تستطيل .. ثم تمضعها ثانية فيتغير شكلها ثم تمضعها ثالثة فتأخذ شكلاً ثالثاً وتمضعها مرة أخرى فتأخذ شكلاً آخر هكذا الجنين في هذه المرحلة تظهر فيه نقاط وكأنها أماكن المضغ ثم يدور ... هذه كأنها أماكن المضغ .. هذه مراحل المضغة كاملة .. في أولها كيف تكون مستطيلة وكأنك شقققتها نصفين .. تظهر هذه الأماكن وكأنها المضغ، ثم بعد ذلك تتحول إلى هذا الشكل ثم تستدير، وهذه قطع وبقايا زيادات، ولكن في كل مرحلة أماكن وكأنها أماكن مضغ الأسنان تظهر في كل طور من الأطوار، ثم تستدير في النهاية، وفي هذه المرحلة بعدها تنشأ العظام .. هذه صورة الأجهزة قد

(١) علم الأجنة، ١ / ٦٨ .

(٢) الإنسان رؤية إسلامية طبية، د . سلامة السقا ٧٩ .

(٣) التحرير والتنوير، ٣٠ / ٣٦٦ .

تخلقت ولكن ليس في صورتها النهائية نحن نجد في هذه المنطقة شيئين : نجد بقعة واسعة هذه لم تتخلق ... وخلايا أخرى قد تخلقت وتخلقت منها جميع الأجهزة التي سيتكون منها جسم الإنسان، فالمضغة هنا في الحقيقة أصدق وصف لها أن فيها شيئاً قد تخلق ، وفيها جزء لم يتخلق ، فأصدق وصف لها أنها مخلقة وغير مخلقة ولذلك جاء وصفها في القرآن بهذا الوصف ﴿ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ ﴾ من قال لمحمد - صلى الله عليه وسلم - ؟ هل كان عنده أجهزة تشريح وقياسات؟! هذه عبارة عما وصل الجنين في هذه المرحلة واحد سنتيمتر .. يعني قريب من واحد سنتيمتر .. انظروا واحد سنتيمتر يعني ماذا ؟ .. هذا الكلام داخل واحد سنتيمتر فسبحان الخالق (١) !! .

وفي آية الحج وصف للمضغة بأنها (مخلقة وغير مخلقة).

قال تعالى : ﴿ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ ﴾ (٢) . وعليه فإن بدء عملية تخلق الأجهزة المختلفة صفة بارزة لما قبل التسوية، لو قال القرآن الكريم مضغة غير مخلقة لكان ذلك لا ينطبق على حقيقة التكوين لأن فيها أجزاء مخلقة، ولكن الوصف الدقيق الوحيد الذي ينطبق على المضغة هو قوله تعالى: ﴿: مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ ﴾ .

وبمقارنة سورتي القيامة والانفطار نجد أن الخلق والتسوية يتعاقبان على نحو متسق فيهما، ويدل ذلك أيضاً على أن الآيات في سورة الانفطار تبدأ بطور المضغة باستعمال الفعل (خلق) الذي يمثل سمة هامة لهذا الطور كما أشير إليه آنفاً (٣) .

### وجه الإعجاز في تسمية المضغة :

المضغة كما سبق تعريفها في كتب التفسير واللغة : هي القطعة من اللحم قدر ما يمزج الماضغ (٤) . ولكن لاختيار كلمة (مضغة) سبب آخر، ذلك أن المضغة هي قطعة اللحم

(١) الإعجاز العلمي بين الحقيقة والوهم، ٥٢ / ١ .

(٢) سورة الحج، "٥" .

(٣) لمسات بيانية في نصوص التنزيل، فاضل السامرائي ١ / ٦٤٠ .

(٤) جامع البيان ج ١٨ ص ٨، الكشاف ج ٣ ص ٥، ابن كثير ج ٣ ص ٢٠٧، تفسير الرازي ج ١٢ ص ٨، روح المعاني

المضوغة أي التي مضغتها الأسنان، وقد أثبت العلم الحديث أن الجنين في هذه المرحلة ليس قطعة لحم عادية بل هو كقطعة اللحم التي مضغتها الأسنان، فاختيار لفظ (المضغة) اختيار علمي دقيق، إنه لم يقل "قطعة لحم صغيرة" ولو قال ذلك لكان صواباً ولكن قال: (مضغة) لما سبق ذكره وربما لغيره أيضاً والله أعلم<sup>(١)</sup>.

وعند اختيار مصطلحات لمراحل نمو الجنين، ينبغي أن يرتبط المصطلح بالشكل الخارجي، والتركيبات الداخلية الأساسية للجنين، وبناء على هذا فإن إطلاق اسم مضغة على هذا الطور من أطوار الجنين يأتي محققاً للمعاني اللغوية للفظها: مضغة.

كما أوضح علم الأجنة الحديث مدى الدقة في اختيار تسمية "مضغة" بهذا المعنى، إذ وجد أنه بعد تخلق الجنين والمشيمة في هذه المرحلة يتلقى الجنين غذاءه وطاقته، وتزايد بذلك عملية النمو بسرعة، ويبدأ ظهور الكتل البدنية المسماة فلقات التي تتكون منها العظام والعضلات. ونظراً للعدد من الفلقات (الكتل البدنية) التي تتكون فإن الجنين يبدو وكأنه مادة ممضوغة عليها طبقات أسنان واضحة فهو مضغة<sup>(٢)</sup>.

ويمكن إدراك تطابق مصطلح "مضغة" لوصف العمليات الجارية في هذا الطور في النقاط

التالية:

١. ظهور الفلقات التي تعطي مظهراً يشبه مظهر طبع الأسنان في المادة المضوغة، وتبدو وأنها تتغير باستمرار مثلما تتغير آثار طبع الأسنان في شكل مادة تمضغ حين لو كاه - وذلك للتغير السريع في شكل الجنين - ولكن آثار الطبع أو المضغ تستمر ملازمة ، فالجنين يتغير شكله الكلي، ولكن التركيبات المتكونة من الفلقات تبقى ... وكما أن المادة التي تلوكها الأسنان يحدث بها تغضن وانتفاخات وتثنيات فإن ذلك يحدث للجنين تماماً .

= ج ١٧ ص ١١٦، فتح القدير ج ٣ ص ٤٣٦، زاد المسير ج ٥ ص ٤٧، الجامع لأحكام القرآن ج ١٢ ص ٩٠٦، محاسن التأويل ج ١٢ ص ٨، لسان العرب، مضغ، (٤٥٠/٨) ، أساس البلاغة / مضغ، (٤١٨/١)، العباب الزاخر / مضغ، (٣٥٩/١).

(١) الإعجاز اللغوي والبياني في القرآن الكريم، علي بن نايف الشحود، ٣٤١.

(٢) لا يأتون بمثله، محمد قطب، ١٨٠ .

٢. تتغير أوضاع الجنين نتيجة تحولات في مركز ثقله مع تكون أنسجة جديدة، ويشبه ذلك تغير وضع وشكل المادة حينما تلوکها الأسنان<sup>(١)</sup>.
٣. كما تستدير المادة الممضوغة قبل أن تبلع، فإن ظهر الجنين ينحني ويصبح مقوساً شبه مستدير مثل حرف (C) بالإنجليزية.
٤. يكون طول الجنين حوالي (١) سنتيمتر في نهاية هذه المرحلة، وذلك مطابق للوجه الثاني من معاني كلمة مضغة وهو (الشيء الصغير من المادة) وهذا المعنى ينطبق على حجم الجنين الصغير، لأن جميع أجهزة الإنسان تتخلق في مرحلة المضغة ولكن في صورة برعم<sup>(٢)</sup>.
- ونجد عند استعراض ما تقدم نرى أن : النطفة، والعلقة، والمضغة، تكتمل خلال المائة وعشرون يوماً الأولى، وترى الجنين في نهاية هذه المراحل في شكل مضغة لا يدل على مخلوق إنساني<sup>(٣)</sup>.

#### الأدوار الجنينية :

إن القرآن الكريم يصف — وبكل وضوح ودقة — المراحل الجنينية التي يمر بها الإنسان منذ أن خلق من ماء مهين .. ثم تحول إلى العلقة ثم إلى المضغة التي يمر من خلالها بمرحلتين :

الأولى : مرحلة المضغة غير المخلقة التي تتشابه خلاياها ولم تنزل أعضاؤها غير متميزة .

الثانية : مرحلة المضغة المخلقة التي يتكامل فيها وتتميز أعضاؤها وتبدأ بالعمل وأداء الوظائف الموكولة إليها ... فيقول الله — عز وجل — :

﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ اللَّيْلِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن تَرَابٍ ثُمَّ مِّن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِّن عُلُقَةٍ ثُمَّ مِّن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُّخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ<sup>٤</sup> وَنُقَرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ<sup>٥</sup> وَمِنْكُمْ مَّن يَمُوتُ<sup>٦</sup> وَمِنْكُمْ مَّن يُرَدُّ

(١) القرآن والعلم الحديث، د. عبدالرزاق نوفل ١٨٧ .

(٢) هو أصغر حجم لإنسان تخلقت جميع أجهزته. فهو إذن مضغة لأن مضغ الأمور: صغارها، وهذا إنسان بجميع أجهزته

طوله (١) سنتيمتر، انظر: علم الأجنة في الكتاب والسنة ٤ / ٦ .

(٣) إعجاز آيات القرآن في بيان خلق الإنسان، د. محمد فياض ١٢٦ .

إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا ۚ وَتَرَىٰ الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأُنْبِتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴿١﴾ .

وجه الإعجاز في خلق العظام :

قال تعالى: ﴿ فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا ﴾ (٢) .

هذا النص القرآني يبين أن طور العظام يأتي بعد طور المضغة، وأن المضغة قد تطورت لديها عناصر هيكلية ، ووردت في القرآن الكريم مصطلحات محددة لوصف المراحل المختلفة.

ويعتبر شكل الجنين سبباً من أسباب اختيار المصطلح المستخدم لكل مرحلة.

وعلى سبيل المثال: تصبح النطفة علقة، حينما تفقد مظهرها الذي يشبه النطفة.

وتصبح العلقة بالمثل مضغة، وفقاً للتغير في شكلها.

ولذا فالطور الذي يلي المضغة يدعى طور العظام لأن الجنين يأخذ شكل العظام بانتشار

الهيكال العظمي في هذا الطور.

ويشير حرف العطف (ف) في الآية الكريمة إلى أن طور العظام ينمو بعد طور المضغة بفترة

قصيرة (٣) .

وبعد أن تقدم علم الأجنة عرف الأطباء أن الأصول الأولى للعظام تسبق في تكوينها الأصول

الأولى للعضلات (اللحم) وذلك ما كان قد أشار إليه القرآن الكريم في قوله: ﴿ فَخَلَقْنَا

الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا ﴾ (٤) .

كما أخبر القرآن بأن تكون العظام يسبق تكوين اللحم في الجنين وهذا ما أثبتته علم الأجنة

بعد ذلك، وبينما يستمر طور المضغة حتى الأسبوع السادس تقريباً فإن طور العظام يظهر في

(١) سورة الحج، "٥".

(٢) سورة المؤمنون، " ١٤ " .

(٣) خلق الإنسان بين الطب والقرآن، د. محمد علي البار ٧٨ .

(٤) سورة المؤمنون، " ١٤ " .

بداية الأسبوع السابع بتطور الهيكل العظمي الغضروفي<sup>(١)</sup>.  
وحول هذه الأمور روى حذيفة بن أسيد الغفاري - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: (إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة، بعث الله إليها ملكاً فصورها، خلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها)<sup>(٢)</sup>.

ويتخذ الجنين في بدء طور العظام المظهر الإنساني الذي يميزه عن غيره من الأجنة، كما يصف الحديث الشريف ذلك بكلمة "صورها".

ويصعب قبل اليوم الثاني والأربعين تمييز الجنين البشري عن أجنة كثير من الحيوانات، مع أنه يكون مميزاً بوضوح في مظهره، وتبدأ بعض الخلايا غير المتخصصة للجنين في التخصص، وتتحول إلى أجزاء وظيفية متنوعة<sup>(٣)</sup>.

ويحدد القرآن الكريم أن العظام تبدأ بعد مرحلة المضغعة ثم تكسي العظام بالعضلات، وهذا ما يقرره علم الأجنة الحديث<sup>(٤)</sup>.

ولقد ساد الاعتقاد لدى الأطباء حتى وقت ليس ببعيد، بأن اللحم يُخلق أولاً ثم تُخلق العظام، ولكن بعد أن تمكن العلماء من تصوير مراحل تشكل الجنين في بطن أمه وتسريع هذه العمليات بواسطة الكمبيوتر. لاحظوا شيئاً مهماً وهو أن العظام هي التي تُخلق ثم تكسى باللحم!

وفي هذا المقام نجد أن القرآن قد سبق العلماء قبل أربعة عشر قرناً للحديث عن هذا التسلسل لعملية الخلق، يقول تعالى: ﴿فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا﴾<sup>(٥)</sup>.

إذن العظام أولاً ثم اللحم، وهذا الترتيب في مراحل الخلق هو ما تم إثباته حديثاً، وقد تم

(١) توحيد الخالق، عبد المجيد الزنداني، ١ / ٨٧ .

(٢) حديث صحيح، سبق تخريجه، ٩١ .

(٣) رحلة الإيمان في جسم الإنسان، د . أحمد حامد، ١٣٥ .

(٤) علم الأجنة في القرآن والسنة، ١ / ٢٨ .

(٥) سورة المؤمنون، " ١٤ " .

التقاط صور ملونة للجنين في مرحلة العظام وبدايات تشكل اللحم حولها، لذلك أصبحت هذه الحقيقة ثابتة علمياً<sup>(١)</sup>.

وينجم عن هذه العملية تكون الأعضاء وتهيئتها اللازمة للحياة. ويصبح سطح الجسم أكثر استواءً في طور العظام، ويتخذ في هذا الطور مظهراً أكثر استقامة كما ورد في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ﴾<sup>(٢)</sup>.

### تكوين العضلات:

تنشأ معظم خلايا عضلات الهيكل العظمي من الفلقات، لذا ينمو الجهاز العضلي على شكل فقري (مجزأ)، ويشير توزيع الأعصاب الجلدية في جسم الإنسان البالغ إلى هذا التجزؤ العضلي. كما يشير التجزؤ العضلي بدوره إلى أصل التجزؤ الجنيني، وعند نهاية الأسبوع الخامس، وبداية الأسبوع السادس من النمو تنتقل الخلايا الأولية لهيكل الجسم، وخلايا الجلد الأولية بعيداً عن منطقة الفلقات الأصلية، ثم تنمو هذه الخلايا وتتصل بالخلايا المجاورة، ويكون نموها في اتجاه البطن لتشكل القسيمات العضلية، وتتجزأ هذه القسيمات العضلية بدورها إلى أجزاء خارجية وأجزاء داخلية يزود كل منهما بفرع من العصب الشوكي، وبصفة عامة فإن الجهاز العضلي للظهر ينشأ من طبقة الأجزاء الخارجية، بينما تنشأ عضلات جدران البطن والضلوع من الأجزاء الداخلية<sup>(٣)</sup>.

تتفق بداية طور العظام مع طور التسوية، ويتضح من سورة الانفطار أن طور التعديل يلي طور التسوية، ويقع التعديل باقتراب الجنين من المظهر البشري الذي لا يمكن أن يحدث في طور العظام دون وجود العضلات، ولذا يمكننا أن نستنتج أن طور التعديل يبدأ مع بدء طور اللحم (تكوين العضلات) الذي يلي طور العظام (التسوية)، ويتبين ذلك عن طريق ترتيب الأحداث

(١) معجزات القرآن العلمية في الإنسان، عبد الوهاب الراوي، ٣٦:٣٧.

(٢) سورة الانفطار، " ٧ " .

(٣) رحلة الإيمان في جسم الإنسان، د. أحمد حامد ٢١٣.



الواردة في سورة المؤمنون من جهة وفي سورتي القيامة والانفطار من جهة أخرى<sup>(١)</sup>. وقد استعمل القرآن الكريم كلمة (عظام) للدلالة على الشكل في المقام الأول، والفعل (سَوَّى) لوصف وقوع حدث، حيث يشتمل هذا الفعل على ثلاثة معان كلها متضمنة في هذا الموضوع :

- (١) جعل الجنين قائماً مستقيماً بعد انحناء .
  - (٢) إعداد الأعضاء وجعلها ملائمة لأداء وظائفها .
  - (٣) تسوية السطح وجعله بلا تعرجات .
- ويصبح الجنين في هذه المرحلة أكثر استقامة بعد أن كان يتخذ شكلاً منحنيًا يشبه الحرف (C) بالإنجليزية .

وتأخذ الأعضاء والأجهزة مواضعها السوية داخل الجسم، ويكتسب سطح الجنين الخارجي نعومة أكثر بعد أن كان على خلاف ذلك خلال طور المضغة<sup>(٢)</sup>. وأما سرُّ تخصيص فعل الجمع بالعظام فلأن العظام هي قالب النفس، لا يستوي الخلق إلا باستوائها، وأنها أبعد شيء عن الحياة بعد البلى، وجمعها بعد البلى لا قدرة لأحد عليه سوى الله، الذي خلقها أول مرة، - سبحانه وتعالى - ! قال ابن قيم الجوزية: "الذي أحصاه المشرحون من العظام في البدن مائتين وثمانية وأربعين عظمًا، سوى الصغار السَّمْسَمِيَّات التي أحكمت بها مفاصل الأصابع، والتي في الحنجرة...<sup>(٣)</sup> .

### وجه الإعجاز في الكساء باللحم :

قال تعالى : ﴿فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا﴾<sup>(٤)</sup>.

تلي مرحلة العظام مرحلة أخرى تتميز عنها بكساء الهيكل العظمي باللحم من جميع

(١) الإعجاز اللغوي والبياني في القرآن الكريم، ٥٥ .

(٢) الإنسان في الكون بين القرآن والعلم، عبد العليم عبد الرحمن خضر ، ١٩٨ .

(٣) الإعجاز اللغوي والبياني في القرآن الكريم، علي نايف الشحود ٥٦ .

(٤) سورة المؤمنون، " ١٤ " .

جوانبه، فتتعدل الصورة الآدمية للجنين، وتتناسق الأعضاء بصورة أدق، وبذلك يبدأ الجنين بالحركة في نهاية الأسبوع الثامن، وهذه مرحلة متميزة عن مرحلة العظام في التركيب والتناسق والصورة، وقدرة الجنين على الحركة.

وتبدأ هذه المرحلة من أواخر الأسبوع السابع إلى تمام الأسبوع الثامن. وتأتي عقب مرحلة العظام مباشرة، وهكذا جاء النص القرآني دالاً على التابع السريع بين المرحلتين باستعمال حرف العطف (ف) الذي يفيد تعاقب الأحداث التي يربط بينها.

وتشير الآية الكريمة أيضاً إلى أن مرحلة الكساء باللحم تمثل نهاية لمرحلة من مراحل نمو الجنين لتبدأ بعدها مرحلة النشأة بفترة من الزمن يدل عليها استعمال حرف العطف (ثم) الدال على الترتيب والتراخي في الزمن بين الأفعال التي يربط بينها (١).

وكل ذلك قد دلت عليه الآية الكريمة في قوله تعالى:

﴿ فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ (٢).

تتفق بداية طور الكساء باللحم في سورة المؤمنون مع بداية طور التعديل في سورة الانفطار .

كما تتفق مع الآية ﴿ فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى ﴾ (٣).

لأن طور التسوية يسبقهما ، لذا تتفق بداية التذكير والتأنيث في سورة القيامة مع طور الكساء باللحم في سورة المؤمنون .

وهذا هو ما يقع فعلاً، حيث يحدث تمايز للحدبة التناسلية وتأخذ شكل المبيض أو الخصية في هذه المراحل (٤).

(١) المفصل في الرد على شبهات أعداء الإسلام، علي الشحود، ١٤٥/٦.

(٢) سورة المؤمنون، " ١٤ " .

(٣) سورة القيامة، ٣٩.

(٤) معجزة القرآن، للشعراوي ٨٧.

## وجه الإعجاز في مرحلة النشأة :

قال تعالى : ﴿ ثُمَّ أَدَشَّانُهُ خَلْقًا آخَرَ ﴾<sup>(١)</sup> .

هي مرحلة تالية، فيها تنشط عمليات النمو والتشكل، ثم يحدث التطور في المظهر الخارجي، فيتخذ الجنين شكلاً بشرياً مميزاً ومعتدلاً .

وقد استعمل حرف العطف (ثم) في سورة المؤمنون بين طور الكساء باللحم ومرحلة النشأة، ولكن سورتي القيامة والانفطار لا تذكران مرحلة النشأة، ويدل ذلك على أن عملية التذكير والتأنيث تستمر حتى تكتمل، وهذا هو ما يحدث فعلاً، ويتم تمايز الأعضاء التناسلية الخارجية بين الأسبوعين الحادي عشر والثاني عشر، وبالمثل تستمر عملية تعديل الأعضاء وتحديد ملامح الصورة البشرية للجنين حتى مرحلة متأخرة من الحمل.

وحيث إن العمليات السابقة تستغرق فترة زمنية طويلة لذلك ختمت بها الآيات في سورتي القيامة والانفطار ؛ لتعبر عن الزمن الطويل الذي تحتاجه هذه المرحلة، بينما نرى في سورة المؤمنون أنها ذكرت فعلين متمايزين، الكساء باللحم، والنشأة خلقاً آخر، في نفس الزمن الذي تستغرقه الأحداث في سورتي الانفطار والقيامة<sup>(٢)</sup> .

## أغشية الجنين :

قال تعالى : ﴿ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَنِيَةَ أَزْوَاجٍ تَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِّنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلْمَةٍ تَلَدَتْ ذَٰلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ ﴾<sup>(٣)</sup> .

في هذه الآية معجزة علمية للقرآن، فقد أخبر أن الجنين له ثلاثة أغشية سماها ظلمات لأنها أغشية صماء لا ينفذ منها الماء ولا الضوء ولا الحرارة والجدير ، بالذكر أن هذه الأغشية لا

(١) سورة المؤمنون، "١٤" .

(٢) إعجاز آيات القرآن في بيان خلق الإنسان، د. محمد فياض ١٢٠: ١٢٢ .

(٣) سورة الزمر، آية " ٦ " .

تظهر إلا بالتشريح الدقيق، وتظهر كأنها غشاء واحدٌ بالعين المجردة<sup>(١)</sup>.

من المراحل والأطوار السابقة يمكننا أن نستنتج ما يلي :

(١) اكتمال وصف كل مرحلة من المراحل مظهرًا وحدثًا، من خلال الاسم الدال على مظهر خارجي، كما في بعض الآيات (سورة المؤمنون)، أو من خلال الفعل الدال على ما يحدث من عمليات داخلية في آيات أخرى (سورتي الانفطار والقيامة) .  
وتتوافق النصوص توافقاً دقيقاً عند الإشارة إلى المراحل المختلفة، سواء ذكر الاسم أو الحدث في تلك الإشارة .

(٢) أهمية التسميات القرآنية :

لقد ذكر القرآن الكريم والسنة المطهرة منذ أربعة عشر قرناً مضت الحقيقة العلمية بأن التخلق البشري يتم على مراحل .

ولم تكن هذه الحقيقة معروفة للعلماء من غير المسلمين حتى منتصف القرن التاسع عشر، كما كان كثير منهم يعتنق النظرة الإغريقية بأن الجنين يتخلق من دماء الحيض قبل اختراع الميكروسكوب في القرن السابع عشر<sup>(٢)</sup>.

ورفض الإمام ابن حجر<sup>(٣)</sup> وغيره من علماء المسلمين - هذه النظرة واستدلوا على ذلك بالشواهد القرآنية والحديث الشريف على الرغم من افتقارهم إلى الأجهزة العلمية لتقديم برهان تجريبي<sup>(٤)</sup>.

وتوضح تلك الشواهد أن التخلق البشري يحدث من نطف كل من الذكر والأنثى وبعد اختراع الميكروسكوب وما ترتب عليه من اكتشاف المنوي اعتقد العلماء أن كل خلية منوية

(١) خلق الإنسان بين الطب والقرآن، د. محمد علي البار ١٢٩.

(٢) الإعجاز العلمي في الإسلام عبد الصبور محمد كامل، ١٩٨، علم الأجنة، ٥ / ١٤ .

(٣) أحمد بن علي بن محمد الكتاني العسقلاني، أبو الفضل، أصله من عسقلان بفلسطين، ولع بالأدب والشعر ثم أقبل على الحديث، كان فصيح اللسان، له عدة مؤلفات منها: تقريب التهذيب، الإصابة في تمييز الصحابة، فتح الباري لشرح صحيح البخاري وغيرها، مات سنة ٨٥٢ هـ .

ينظر: الضوء اللامع ٢٣٦/٩، البدر الطالع ٨٧/١ .

(٤) علم الأجنة في ضوء القرآن والسنة، ١ / ٧١ .

ذكرية تحمل كائناً بشرياً كامل الخلق دقيق الحجم ، وقادهم ذلك إلى تجاهل المساهمة الوراثية للأنتى في تخلق الجنين (١).

ثم اكتشفت البيضة في القرن الثامن عشر، واتجه العلماء إلى الاعتقاد بوجود كائن بشري متكامل الخلق دقيق الحجم فيها .

وهكذا فقد سادت الأفكار القاصرة بالنسبة لدور الذكر في النسل .

ونج عن تلك النظريات اعتقاد بأن كائناً بشرياً متكامل التخلق ينبغي أن يكون موجوداً من بداية الحمل .

وفي خلال القرنين الأخيرين اكتشف أن تخلق الجنين يتم على مراحل . ولا زال العلماء رغم ذلك يجدون صعوبة في اختيار تسميات مناسبة لوصف الملامح الأساسية لكل مرحلة.

والتسميات المستعملة حالياً لوصف هذه المراحل لا تبرز الصفات المميزة للجنين في كل مرحلة، وقد يستعمل الترقيم العددي لذلك، دون إشارة إلى أي وصف (٢).

أما التسميات الواردة في القرآن الكريم فهي مناسبة ومُعبرة، - وكل تغير أساسي -، أو مرحلة، قد أعطى تسمية شاملة لوصف التغيرات الداخلية، والأوصاف الخارجية لتطور الجنين.

وبالإضافة إلى ذلك فإن التسميات الإسلامية مفهومة لذوي الخلفيات المتباينة من الناس .

المصطلحات القرآنية : نطفة، علقة، مضغة، تشير إلى أحجام صغيرة جداً للجنين ويبلغ قطر

النطفة الذي يمكن رؤيته بالميكروسكوب فقط (١، ٠ مم) .

أما العلقة فطولها يتراوح بين ( ٠,٧ - ٣,٠ مم) .

وطول المضغة ( ٣,٢ - ١٣ مم) .

ونظراً لصغر الحجم في هذه المراحل فإن العلماء لم يتعرفوا على ملامحها التفصيلية حتى

النصف الثاني من القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين .

وتقرر الآيات القرآنية الكريمة أيضاً تتابع المراحل كلها، والوقت النسبي بين كل مرحلة

(١) رحلة الإيمان في جسم الإنسان، د. أحمد حامد ١٥٦.

(٢) الإعجاز العلمي بين الحقيقة والوهم، ١ / ١٨٥.

والتي تليها، وعلاوة على ذلك تنقسم كل مرحلة إلى أطوار بحيث يوجد وصف كامل لسائر المراحل .. من مرحلة النطفة إلى نهاية فترة تكون الجنين، وجاءت الإشارة إلى المراحل الرئيسة الثلاث ( في القرآن الكريم ) بحرف العطف (ثم)، أما المراحل الفرعية التي تحدث بتتابع سريع نسبياً فقد ورد فيها العطف بحرف (فاء).

وتلتقي ملاحظات العلم الحديث مع ما ذكرته الآيات القرآنية منذ (١٤٠٠) عام التقاء تاماً، وتعد التسميات القرآنية في دقة وصفها دليلاً آخر على مصدرها الإلهي لخروج ذلك عن طاقة البشر في عهد النبوة<sup>(١)</sup>.

ويزيد الأمر عجباً ودهشة ذلك التابع في الأسماء المعبرة عن كل طور، والأحداث المترامنة معها في جميع الآيات .

وكان من الممكن أن يختل هذا الترتيب في أسماء الأطوار، أو الأحداث المصاحبة، أو الأحداث المرتبة دونما معارضة لو صدر ذلك عن البشر لانعدام العلم الواقعي ووسائله في ذلك العصر. ولا يمكن أن يتأتى ذلك كلها إلا عن علم شامل ومحيط .. من الله العليم الخبير<sup>(٢)</sup>؟! إن وصف القرآن الكريم لمراحل تكون الجنين ينسجم انسجاماً كاملاً مع مكتشفات علم الأجنة الحديث ، فنجد المراحل الثلاثة لتكون الجنين في بطن الأم قد أشار القرآن إليها وبين أن خلق الإنسان في الرحم يتم على ثلاث مراحل : قال تعالى :

﴿ تَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِّنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ ﴾<sup>(٣)</sup> .

إن الآية الكريمة تشير إلى أن الإنسان يتكون في رحم أمه من خلال ثلاث مراحل محددة. وبالفعل فقد كشف علم البيولوجيا الحديث أن مراحل تطور الجنين تتم في ثلاث مناطق محددة من رحم الأم، حيث نجد في كل كتب علم الأجنة التي تدرّس في اختصاصات الطب أن هذه

(١) خلق الإنسان بين الطب والقرآن د . محمد علي البار، ١٤٦ .

(٢) أطوار الخلق في تاريخ الإنسان، د. أحمد شوقي .

(٣) سورة الزمر، " ٦ " .

المعلومات من أساسيات المعرفة في هذا المضمار<sup>(١)</sup>، فسبحان من خلق الإنسان في أحسن تقويم: قال تعالى: ﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ<sup>ط</sup> وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ ﴿٧﴾ ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ مَّاءٍ مَّهِينٍ ﴿٨﴾ ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُّوحِهِ<sup>ط</sup> وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿٩﴾﴾<sup>(٢)</sup>.

وقال تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿١٤﴾﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) المعجزات القرآنية / هارون يحيى ، ٣٤ .

(٢) سورة السجدة، الآيات ، " ٩:٧ " .

(٣) سورة الملك، " ١٤ " .

## الفصل الثالث:

### العناية المبكرة بالطفل،

وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: الأولاد نعمة من الله - عز وجل - .

المبحث الثاني: الدعاء بالذرية الصالحة.

المبحث الثالث: حسن اختيار الزوجين.

المبحث الرابع: إعداد الفرد وتهيئته للزواج.

المبحث الخامس: عناية الإسلام بالأسرة.

المبحث السادس: تحريم الزنا.



## المبحث الأول: الأولاد نعمة من الله - عز وجل -

التَّعْمَةُ : بِكَسْرِ التُّونِ: اسم من التَّعْمِ، والتَّمَتُّع، وَهِيَ الْمِنَّةُ وَالصَّنِيعَةُ وَمَا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَى الْإِنْسَانِ ، وَتُطْلَقُ عَلَى الْإِنْعَامِ، وَجَمْعُهَا : نَعَمٌ وَأَنْعَمٌ<sup>(١)</sup>.  
وقيل: التَّعْمَةُ: اليد البيضاء الصالحة، وما أُنعِمَ به عليك من رزق ومال وصحة ونوم وغيره، والنعمة: المسرَّة<sup>(٢)</sup>.

وقيل: التَّعْمَةُ هي ما قصد به الإحسان والنفع لا لغرض ولا لعوض<sup>(٣)</sup>.

والولد : اسم لكل ما وُلِدَ، يطلق على الذكر والأنثى؛ والولد قد يكون واحدا ومثنى وجمعا<sup>(٤)</sup>، لأنه إذا أُطلق، فهو يُراد به الجنسين، حتى لا يظن أحد أن المراد به الذكر دون الأنثى<sup>(٥)</sup>، يقول الله - عز وجل - : ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾<sup>(٦)</sup> ، وقال - تعالى - ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾<sup>(٧)</sup> إلى غير ذلك من الآيات ، فالذكورة والأنوثة تندرج تحت لفظ الولد<sup>(٨)</sup>.

إن من الآيات الجليلة الدالة على عظمة الله - تعالى - وقدرته أن خلق الناس من نفس واحدة، وخلق منها زوجها، ثم منح الزوجين الأولاد والذرية، فقال - تعالى - ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَتَقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا

(١) الصحاح / نعم ، ٦ / ٣١٩ ، المحكم والمحيط الأعظم / نعم ، ٢ / ٢٦٩ .

(٢) القاموس المحيط: / نعم ١ / ١٠٢٧ ، القاموس الفقهي ، سعدي أبو حبيب ، ٣٥٦ ، المخصص / نعم ، ٣ / ٤٢٤ .

(٣) التعريفات، للجرجاني ١ / ٣١١

(٤) لسان العرب (٣ / ٤٦٧) مادة ولد ، المعجم الوسيط، ولد ، ٢ / ٢٦٥ .

(٥) الصحاح / ولد ، ٣ / ١١٥ .

(٦) سورة النساء، آية " ١١ " .

(٧) سورة البقرة " ٢٣٣ " .

(٨) القاموس الفقهي ، ١ / ٢٩٩ .

وَنَسَاءً ﴿١﴾ .

وقد وردت الآيات الكثيرة التي تؤكد نعمة الله تعالى على البشرية بالذرية الصالحة الطيبة، فقال - عز وجل - : ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾<sup>(٢)</sup>، وقال - تعالى - ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾<sup>(٣)</sup> .

وهذه النعمة ذات أثر عظيم على الإنسان وتلتقي مع فطرته وغريزته ، فإذا بشر الناس بالمولود تالألت وجوههم بالبشر والفرح والسرور، وامتألت قلوبهم بالسعادة والحبور، وانتظروا من الأهل والأصدقاء التهئة به، لأن مولود اليوم هو رجل المستقبل وأمل الوالدين وذخر الأمة، والطفل امتداد حياة الإنسان على الأرض، وهو فرع من شجرته وثمره من غراسه، ولا يتمنى أحد أن يكون أحد أحسن منه إلا أن يكون ولده .

فإذا أراد الله برجل نعمة أنعم عليه بنعمة الولد؛ لِمَا تحدثه هذه النعمة من زينة في هذه الحياة؛ فإن الله قد نص على هذا في القرآن الكريم، في الآيات السابقة<sup>(٤)</sup> .

فسبحان الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، تفرد بالوحدانية، وجعل من صفات خَلْقِهِ الزوجية، وخلق الإنسان في أحسن صورة وأجمل بيان، وجعل المال والبنين زينة الحياة الدنيا.

فلقد امتن الله تعالى على عباده بنعم عظيمة وآلاء جسيمة، ونعم الله يستحيل حصرها، ومن أعظم هذه النعم نعمة الأولاد، وهي من أجل نعم الله تعالى على عباده، وخاصة البررة منهم<sup>(٥)</sup> .

(١) سورة النساء ، " ١ " .

(٢) سورة الكهف ، " ٤٦ " .

(٣) سورة النحل ، " ٧٢ " .

(٤) حقوق الأولاد على الوالدين في الشريعة الإسلامية أ.د/ محمد مصطفى الزحيلي، ٤ .

منهم<sup>(١)</sup>.

وإن هبة الأولاد من الله تعالى - عز وجل - نص عليها القرآن الكريم، وربطها بملك السموات والأرض والتصرف فيهما كما يشاء، فقال - تعالى -: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ مَا يَشَاءُ يَنْهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَّا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ ۖ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثًا ۗ وَتَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا ۗ إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقد ذكر القرآن الكريم هذه النعمة في سياق الامتنان بنعم أخرى في سورة النحل، قال - تعالى - ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا ۚ وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً﴾<sup>(٣)</sup>. قال ابن كثير - رحمه الله - : ( يذكر - تعالى - نعمه على عبيده، بأن جعل لهم من أنفسهم أزواجاً من جنسهم وشكلهم، ولو جعل الأزواج من نوع واحد لما حصل ائتلاف ومودة ورحمة؛ ولكن من رحمته خلق بين آدم ذكوراً وإناثاً، وجعل الإناث أزواجاً للذكور، ثم ذكر - تعالى - أنه جعل من الأزواج البنين والحفدة، وهم أولاد البنين، قاله ابن عباس<sup>(٤)</sup> وغيره، وقال أيضاً : هم الولد وولد الولد )<sup>(٥)</sup>.

والمقصود أن الذرية الصالحة زينة في الحياة، ومصدر فرح واستمتاع ، ومضاعفة للأجر في الآخرة بالخلف الصالح الذي يذكر الله - عز وجل -<sup>(٦)</sup>.  
ولمن رعى الأبناء وقام عليهم وأدبهم فأحسن تأديبهم حسن العاقبة ، ولمن أنعم الله عليه بهذه النعمة وهي تربية الولد تربية صالحة فلهم حسن العاقبة.

هل في الدنيا أو في حياة الناس شيء يعادل منزلة الأبناء الصالحين أو يسد مسد الذرية

(١) تربية النشأ في ظل الإسلام، محمود محمد عمارة، ٨٧ .

(٢) سورة الشورى الآيات ، " ٤٩ : ٥٠ " .

(٣) سورة النحل ، " ٧٢ " .

(٤) تفسير القرآن العظيم ٢ / ٧٠٣ .

(٥) تفسير الطبري، ٢٥٧/١٧، تفسير ابن أبي حاتم، ١١٤/٥، الدر المنثور، ١٤٨/٥ .

(٦) البنوة والأبوة، ٢١٥ .

الصالحة؟

لقد شاءت حكمته - تعالى - أن يجعل البنين من زينة الحياة الدنيا ، بل جعلهم المحور لكل زينة في هذه الحياة حتى إن الإنسان لتقطع صلته بكل زينة إذا ما انقطعت حياته الدنيوية باستثناء زينة الذرية والأولاد ، فبهم يستمر بقاءه وذكره، وعن طريقهم يتواصل عمله فلا ينقطع، فعن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- قال : " إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ" (١).

والأولاد لا يكونون سعادة للإنسان إلا إذا كانوا صالحين، وصلاتهم بتوفيق الله تعالى، ثم بتربية قلوبهم وأرواحهم بالعلوم النافعة ، والمعارف الصادقة، والتوجيه للأخلاق الحميدة، والتحذير من ضدها منذ نعومة أظفارهم، لأنهم بالآداب الحسنة والأخلاق الجميلة يرتفعون، وبها يسعدون، وبها يؤدون ما عليهم من حقوق الله وحقوق العباد، وبها يجتنبون أنواع المضار، وبها يتم برهم لوالديهم (٢).

فالولد نعمة اختص الله بها ذوات خاصة لا يشعر بقدرها إلا من افتقدها، ولأنه من أجل النعم وأعظمها فقد يخير الإنسان بين ماله أو عافيته من جانب وولده من جانب آخر فيختار الولد بلا منازع!! وكم رأينا آباء يستسلمون صاغرين لألم وجراح يفتش عن علة أو سبب لعدم الإنجاب ويتجرعون أصناف الأدوية التي قد تسقم الأمعاء وربما تعتل بسببها أعضاء أخرى بغية الفوز بنعمة الولد (٣).

وكم هدمت بيوت، وتفرقت أحباب، وبورت أرض لم تحظ بالبشارة بالولد ؛ ولولا عظيم محبته باعتباره المطلوب الأوحى في عمارة الدنيا ما دعا به الأنبياء وما تمناه الأتقياء، وما صارت

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، واللفظ له، كتاب: الفرائض، باب: مَا يَلْحَقُ الْإِنْسَانَ مِنَ الثَّوَابِ بَعْدَ وَقَاتِهِ ٥ / ٧٣، ح

رقم ٤٣١٠، وأحمد بن حنبل في مسنده عن أبي هريرة ٢ / ٣٧٢، ح/ رقم (٣٠٨٤).

(٢) تربية الأولاد في الإسلام، عبد الله ناصح علوان، ١١٣ / ٢.

(٣) الطفل، واقعه المعاصر، للقادري ٥١٩ .

البشارة به قرآنا يتلى ويتعبد به، يقول - تعالى - على لسان زكريا عليه السلام - ﴿ فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ﴾ ثم جاء الرد الرحماني العلوي ﴿ يَنْزَكِرِيَا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ تَحْيَى لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا ﴾ (١).

فكان حريا بنا أن نحتفي بالنعمة ونشكر الله عليها، وأن نسعد بالعطية.. فالأنثى أم وأخت وابنة حبيبة، والولد رفيق وصاحب وكلاهما عز وعزة (٢).

فالذرية الصالحة نعمة عظيمة بل رحمة من الله يهبها لمن يشاء من عباده، ليستمر ذكر الإنسان، ويستمر عمله الصالح بعد مماته، ويرثه، ويحقق الغريزة المفطور عليها الإنسان في حب الذرية والتمتع برؤيتها، قال تعالى: ﴿ وَنَبِّئُهُمْ عَنْ صَيْفِ إِبْرَاهِيمَ ﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلِّمًا قَالَ إِنَّا مِنْكُمْ وَجِلُونَ ﴿٥٦﴾ قَالُوا لَا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ ﴿٥٧﴾ (٣).

فالأولاد كالأكباد التي تمشي على الأرض، ولو أن الإنسان تصور -أيضا- أنه رزق ولداً مشوهاً أو ناقصاً أو مريضاً أو معتوهاً، لأدرك حق نعمة الله - تبارك وتعالى - عليه بسلامة الأولاد وعافيتهم، وعرف أن هذه النعمة تستحق منه شكراً كثيراً متواصلاً.

#### الأبوان مفطوران على محبة الولد:

من المعلوم بداهة أن قلب الأبوين مفطور على محبة الولد، ومتأصل بالمشاعر النفسية والعواطف الأبوية لحمايته، والرحمة به، والشفقة عليه، والاهتمام بأمره، ولولا ذلك لانقرض النوع الإنساني من الأرض، ولما صبر الأبوان على رعاية أولادهما، ولما قاما بكفالتهم، وتربيتهم، والسهر على أمرهم، والنظر في مصالحهم.

ولا عجب أن يصور القرآن العظيم هذه المشاعر الأبوية الصادقة أجمل تصوير، فيجعل من

(١) سورة مريم، " ٧ " .

(٢) آداب استقبال المولود في الإسلام، يوسف العريفي، ٧٠ .

(٣) سورة الحجر، الآيات، " ٥٣: ٥١ " .

الأولاد تارة زينة الحياة : قال - تعالى - : ﴿ أَلْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾<sup>(١)</sup>.

فبعد أن ضرب المثل للحياة الدنيا التي غرت أبناءها فأوردتهم موارد الهلاك أخبر بحقيقة أخرى، يعلم فيها عباده لينتفعوا بها، وهي أن (المال والبنون) زينة الحياة الدنيا لا غير أي يتحمل بهما ساعة ثم يبیدان ويذهبان، فلا يجوز الاغترار بهما، بحيث يصبحان هم الإنسان في هذه الحياة فيصرفانه عن طلب سعادة الآخرة بالإيمان وصالح الأعمال<sup>(٢)</sup>.

ويعتبرهم تارة أخرى قرّة أعين إن كانوا سالكين سبيل المتقين : ﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾<sup>(٣)</sup>.

إلى غير ذلك من هذه الآيات القرآنية التي تصور عواطف الأبوين نحو الأولاد، وتكشف عن صدق مشاعرهما، ومحبة قلبيهما تجاه أفلاد الأكباد، وثمرات الفؤاد .

ويقول أمية بن أبي الصلت<sup>(٤)</sup>، في حق ولده العاق، وهي من غرر القصائد التي تفيض رقة وحناناً والتي تصور صدق المشاعر القلبية الأبوية نحو الولد :

- غَدَوْتُكَ مَوْلُوداً وَعَلَّتْكَ يَافِعاً ... تُعَلُّ بِمَا أَدْنَى إِلَيْكَ وَتَنْهَلُ  
- إِذَا لَيْلَةٌ نَابَتْكَ بِالشُّكُوِّ لَمْ أَبِتْ ... لِشُكْوَاكَ إِلَّا سَاهِراً أَتَمَلُّ  
- كَأَنِّي أَنَا الْمَطْرُوقُ دُونَكَ بِالَّذِي ... طُرِقْتُ بِهِ دُونِي وَعَيْنِي تَهْمَلُ  
- تَخَافُ الرَّدَى نَفْسِي عَلَيْكَ وَإِنَّمَا ... لَتَعْلَمُ أَنَّ الْمَوْتَ حَتْمٌ مُؤَجَّلٌ<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة الكهف، " ٤٦ " .

(٢) زاد المسير، ١٤٩/٥ .

(٣) سورة الفرقان، " ٧٤ " .

(٤) أمية بن أبي الصلت عبد الله بن أبي ربيعة بن عوف أبو عثمان ويقال أبو الحكم الثقفي، شاعر جاهلي حكيم من أهل الطائف قدم دمشق قبل الإسلام، كان مطلعاً على الكتب القديمة، وهو ممن حرموا على أنفسهم شرب الخمر وعبادة الأوثان في الجاهلية، أقام في الطائف إلى أن مات على جاهليته . ينظر ترجمته في خزنة البغدادي ١ : ١١٩، تهذيب ابن عساكر ٣/١١٥، انظر : الأغاني، ١٢٠/٤، والشعر والشعراء، ١٧٦ .

(٥) ديوان الحماسة ١ / ٣١٤ .

### نعمة الأولاد في الجاهلية:

إنَّ الله - جلَّ وعلا - عاب على أهل الجاهلية أعمالاً عملوها هي سوء وفسادٌ وظلم وقسوة في القلب، عابَ عليهم هذه الأخلاقَ محرِّراً للأمة من شرِّها وضررها، فمن تلکم الأخلاق السيئة ما كانوا عليه في جاهليتهم من وأد البنات أي: قتلهن، خوف العار مرّة وخوف الفقر أخرى، قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءِدَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴿١﴾ ، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ۚ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ ۗ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ ۗ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾﴾ (٢) .

وكانوا يقتلون الأولاد عموماً خوفاً من ضيق المعيشة، ظناً منهم أن الأولاد سبب في الفقر والعوز مما جعل بعضهم يقبل على قتل أولاده خشية الفقر بطرق مباشرة أو غير مباشرة، ومن هنا شجّع القرآن العظيم على أمثال هؤلاء أعمالهم تلك، وبدد أفكارهم وأوهامهم حول ذلك، بل بين الإسلام لهم ومن خلال كتاب رب العزة - جل وعلا - أن الأولاد سبب لجلب الرزق وحصول الغنى ، فقال - الله تعالى - : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِمْلَقِي ۗ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ۗ ﴾ (٣) .

وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ ۗ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۗ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا ۗ ﴾ (٤) .

وهنا يظهر الإعجاز البياني في القرآن الكريم، حيث نجد في الآية الأولى أن الله - تعالى -

(١) سورة التكويد، آيتا "٨، ٩" .

(٢) سورة النحل آيتا "٥٨ : ٥٩" .

(٣) سورة الأنعام : " ١٥١ " .

(٤) سورة الإسراء، " ٣١ " .

قدم ( ضمير الآباء ) على ( ضمير الأبناء ) فقال ﴿ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ﴾<sup>ط</sup> وهذا إذا كان سبب القتل وجود فقر في الحاضر كما عبر عن ذلك بقوله - سبحانه وتعالى - : ﴿ مِّنْ إِمْلَاقٍ ﴾، في حين أنه تعالى قدم ضمير الأبناء على ضمير الآباء في الآية الثانية فقال : ﴿ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ﴾<sup>ع</sup> وذلك إذا كان سبب القتل خشية الفقر في المستقبل كما جاء في التعبير القرآني ﴿ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ ﴾<sup>ط</sup> أي لا تخشوا الفقر بإنجاب الأولاد فإن رزقهم قادم معهم<sup>(١)</sup> ، ألم يروا أن ثدي الأم يدر اللبن مع قرب قدوم المولود بأمر الله - تعالى - !؟

وقال - جلّ وعلا- : ﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴾<sup>(٢)</sup> .

قال الإمام ابن كثير : " قد خسر الذين فعلوا هذه الأفاعيل في الدنيا والآخرة، أما في الدنيا فخسروا أولادهم بقتلهم، وضيعوا على أنفسهم في أموالهم، فحرموا أشياء ابتدعوها من تلقاء أنفسهم ، وأما في الآخرة فيصيرون إلى أسوأ المنازل بكذبهم على الله وافتراءهم " .  
وفي حديث عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ « أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نَدًا وَهُوَ خَلْقَكَ » . قَالَ فَقُلْتُ ثُمَّ أَيُّ قَالَ « أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ » . قَالَ قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ قَالَ « أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ » . قَالَ وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى تَصَدِيقَ قَوْلِ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ﴾<sup>(٣)</sup> الآية " .

(١) أضواء البيان، ٩١/٧، البحر المديد، ٦٤/٤ .

(٢) سورة الأنعام، " ١٤٠ " .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب: التفسير، باب قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ﴾<sup>ع</sup> وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَمًا ﴿ ، ١١ / ٥٤٥ ، ح رقم: ٤٧٦١ ، ومسلم في صحيحه، كتاب، باب كون الشرك أفح الذنوب وبيان أعظمها بعده، ٦٣/١ ، ح رقم: ٢٦٨ .



فجاء الإسلام فهدم هذا الخلق الرذيل، وأقام على أنقاضه خلقاً كريماً هو رحمة وعطف وإحسان، فبين تعالى أن الولد هبة ونعمة من الله للعبد: قال تعالى: - ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ تَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ ﴿١٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثًا ط وَتَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾﴾ (١).

وبين تعالى أن الأولاد زينة في هذه الحياة الدنيا: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ط﴾ (٢) وقال - عز وجل - ﴿زِينٌ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ط ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ط وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَتَابِ ﴿٣٠﴾﴾ (٣).

وامتنَّ الله على عباده بهذه النعمة، وبين تعالى في معرض ذمِّه لمن خالف شرعه ممتناً عليه بنعمه فقال - عز وجل -: ﴿وَبَنِينَ شُهُودًا ﴿٤﴾﴾، فذكره بنعمته أن أبناءه يشاهدوهم ويراهم، ويحضرون في المحافل لوجاهتهم واعتبارهم (٥).

فالولد نعمة من الله على العبد، يشكر الله عليها ويثني بها عليه خيراً، وقد جاء الإسلام يدعو إلى العناية بالأولاد تربيةً وأدباً، فهدى محمد صلى الله عليه وسلم رحمة الصغار والإحسان إليهم ومداعتهم وإدخال السرور والأنس عليهم.

(قبل النبي صلى الله عليه وسلم بعض أولاده وعنده رجل من الأعراب، قال: تقبلون الصغار؟! إنَّ عندي عشرة ولدٍ ما قبلتُ واحداً منهم، قال: ((ما آلو أن نزعَ الله الرحمةَ من

(١) سورة الشورى آيتا " ٤٩ : ٥٠ "

(٢) سورة الكهف " ٤٦ "

(٣) سورة آل عمران، " ١٤ " .

(٤) سورة المدثر، " ١٣ " .

(٥) بحر العلوم، ٤٩٢/٣، تفسير أبي السعود، ٥٦/٩ .

قلبك؟! (١).

وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: " كان النبي يداعب الصغار، مرّ بطفلٍ فقد طائرًا معه فقال: يا أبا عمير، ما فعل النغير ؟ " (٢).

عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَطَبْنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَقْبَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَعْثُرَانِ وَيَقُومَانِ فَنَزَلَ فَأَخَذَهُمَا فَصَعِدَ بِهِمَا الْمِنْبَرَ ثُمَّ قَالَ صَدَقَ اللَّهُ { إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ } رَأَيْتُ هَذَيْنِ فَلَمْ أَصْبِرْ ثُمَّ أَخَذَ فِي الْخُطْبَةِ " (٣) ، وهكذا بعد أن تبدلت المعتقدات والمفاهيم، أصبح الأطفال هبة من الله ونعمة، بعد أن كانوا عرضة للمهانة والقتل، بما كانت تصوره عقائد الجاهلية الأولى، فقد رُدت القضية إلى وضعها الأصيل. بما يتفق مع الفطرة، فأصبح الأولاد في الإسلام هبة إلهية، ونعمة عظيمة يجب العناية بها ورعايتها، وعدم التفريط في شأنها (٤).

### نعمة الأولاد منحة ومحنة:

#### نعمة الأولاد منحة:

هذه النعمة فتنة للعبد واختبار، وقد تكون قررة عين في الدنيا والآخرة سروراً للقلب وانبساطاً للنفس وعوناً على مكابدة الدنيا وصلاًحاً يحدوهم إلى البر في الحياة وبعد الممات، واجتماعاً في الدنيا على طاعة الله، واجتماعاً في الآخرة في دار كرامة الله :

قال - تعالى - ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ آَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب: الأدب، باب: رَحْمَةِ الْوَالِدِ وَتَقْيِيلِهِ وَمُعَانَقَتِهِ، ١٥ / ١٧٢، ح / رقم : ٥٩٩٨.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب / الأدب، باب : الانبساط إلى الناس، ١٥ / ٣٦١، ح رقم : ٦١٢٩، ومسلم في كتاب الآداب، باب : استحباب تخنيك المولود، ٦ / ١٧٦ ح رقم : ٥٧٤٧.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، {واللفظ له} كتاب: الصلاة ، باب: الإمام يَقْطَعُ الْخُطْبَةَ لِلْأَمْرِ يَحْدُثُ، (٣/٣١٧)، ح (٩٣٥)، والترمذي في سننه كتاب: ، باب: مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما (١٢/٢٤٤)، ح/رقم: (٣٧٠٧)

وقال حديث حسن غريب، وقال: حديث حسن غريب، وقال الألباني: حديث صحيح .

(٤) البنوة والأبوة في ضوء القرآن الكريم والسنة، عيلة الكحلوي، ٩٣ .

مَنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ أَمْرِي بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴿١﴾ .

وقد سُمِّيَ الحق - سبحانه - الذرية هبةً ونعمةً ومنحةً ؛ قال تعالى على لسان إبراهيم - عليه السلام - ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ (٢) . وعلى لسان زكريا - عليه السلام - ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ (٣) ، وإلى جانب ترغيب الإسلام في طلب الأولاد، فإنه قد جعلهم ينبوعاً عظيماً من ينابيع الخير وباباً واسعاً من أبواب الأجر والخير للوالدين : في حياتهما وبعد موتهما ؛ فالذرية الصالحة امتداد لحياة الآباء بعد الموت، واستمرار لقنوات الخير والأجر لهم، وفي ذلك يقول الرسول ﷺ : " إن العبد لترفع درجته في الجنة ، فيقول ، أتى هذا ؟ فيقال : باستغفار ولدك لك " (٤) .

ومن نعم المولى - سبحانه - في هذه الذرية، أن جعل المولود باب خير لوالديه في أحواله كلها، فهو إن عاش بعدهما نفعهما بالدعاء لهما والاستغفار، كما في الحديث السابق . وإن مات قبلهما نفعهما حيث يكون شفيعاً لهما وفرطاً في الجنة، ويتبين ذلك في الأحاديث التالية:

- قال الرسول ﷺ - للنساء : ما منكن امرأة يموت لها ثلاثة من الولد إلا كانوا لها حجاباً من النار، فقالت امرأة : واثنان، فقال - ﷺ - : واثنان " (٥) .
- وأتت امرأة بصبي لها، فقالت : يا نبي الله ادع الله له، فلقد دفنت ثلاثة، فقال : دفنت

(١) سورة الطور ، " ٢١ " .

(٢) سورة إبراهيم ، " ٣٩ " .

(٣) سورة آل عمران ، " ٣٨ " .

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه {واللفظ له} كتاب / الأدب، باب : بر الوالدين ٣ / ١٢٠٧ ح رقم : ٣٦٦٠ ، وأحمد في مسند ٢ / ٥٠٩ من حديث أبي هريرة ، وجاء في الزوائد، إسناده صحيح .

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب : الجنائز، باب : فضل من مات له ولد فاحتسب، ١ / ٤٢١ ح رقم ١١٩٢ ، ومسلم في صحيحه كتاب : ، باب : فضل من يموت له ولد ٨ / ٣٩ ح رقم ٦٨٦٨ .

ثلاثة!! قالت نعم، قال: "لقد احتضرت بحضار<sup>(١)</sup> شديد من النار<sup>(٢)</sup>" وقال عليه الصلاة والسلام، لرجل مات ابنه: أُنَجِّبُهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَبُّكَ اللَّهُ كَمَا أُحِبُّهُ فَقَدَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا فَعَلَ ابْنُ فُلَانٍ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاتَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِيهِ أَمَا تُحِبُّ أَنْ لَا تَأْتِيَ أَبَا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ فَقَالَ الرَّجُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَهُ خَاصَّةٌ أَوْ لِكُلِّنَا قَالَ بَلْ لِكُلِّكُمْ<sup>(٣)</sup>!! .

■ وجاء عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "صغاركم دعاميص<sup>(٤)</sup> الجنة، يتلقى أحدهم أباه، أو قال أبويه، فيأخذ بناحية ثوبه أو يده، كما آخذ أنا بصنفة<sup>(٥)</sup> هذا، فلا يتناهى حتى يدخله الله وأباه الجنة"<sup>(٦)</sup>.

وقال - صلى الله عليه وسلم - : "والذي نفسي بيده إن السقط ليجرّ أمه بسرره<sup>(٧)</sup> إلى الجنة إذا احتسبته"<sup>(٨)</sup> ولذلك فمن أعظم النعم التي يعيشها الإنسان في حياته نعمة الأولاد الذين

(١) احتضر: أي احتسى. والحضار هو: الحمى. ينظر لسان العرب: ٤/ ٢٠٢ مادة حضر، وتاج العروس/ حضر: ٥٦/١١.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب: البر والصلة والآداب، باب: فضل من يموت له ولد فيحتسبه ٨ / ٤٠ ح رقم: ٦٨٧١.

(٣) أخرجه النسائي في سننه / كتاب / الجنائز، باب: ثواب من صبر واحتسب ٤ / ٢٣ ح رقم: ١٨٧١، وأحمد في مسنده ٥ / ٣٥.

(٤) هي دويبة صغيرة تعيش في الماء لا تفارقه، أي أهم صغار سياحون في الجنة دخالون في منازلها لا يمنعون من موضع كما في الدنيا والمراد أهم لا يفارقون الجنة، ينظر: كتاب النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، لسان العرب، ٧ / ٣٦ القاموس المحيط ١ / ٧٩٩.

(٥) صنفة: أي طرف ثوبه ينظر مادة صنف في: المحيط في اللغة ٥ / ٣١٩، المخصص ١ / ٣٩٤، لسان العرب: ١٩٨/٩.

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب: البر والصلة والآداب باب: فضل من يموت له ولد ٤ / ٦٨٧٠ ح رقم ٢٦٣٥. (٧) (بسرره) هو ما تقطعه القابلة، وهو السر بالضم أيضاً. وأما السرة فهي ما يبقى بعد القطع. وقال الجزري في النهاية: السرر ما يبقى بعد القطع مما تقطعه القابلة. (إلى الجنة). ينظر: لسان العرب (٤/ ٣٥٦) / سرر، والنهية في غريب الحديث والأثر: (٢/ ٩١٢).

(٨) أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب: الجنائز، باب: ما جاء فيمن أصيب بسقط، ١ / ٥١٣ ح رقم ١٦٠٩، قال الشيخ

الذين وصفهم الله - تعالى - في كتابه الكريم بأنهم زينة الحياة الدنيا ؛ قال تعالى: ﴿ أَلْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ ولا يعرف قدر هذه النعمة إلا من حرمها ، لذا جاء التوجيه النبوي الكريم برعاية هذه النعمة والمنحة كما يروي عبد الله بن عمر - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال : ( كلكلم راع وكلكلم مسؤول عن رعيته، فالإمام راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع في أهله وهو مسؤول عن رعيته <sup>(١)</sup> )، وقال تعالى : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ تَحْمِلَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ <sup>(٢)</sup> ، وهذه الرعية أمانة حذر الرسول - صلى الله عليه وسلم - من إضاعتها حيث قال : « كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ » <sup>(٣)</sup> .

وحتى نؤدي هذه الأمانة والمنحة الربانية على الوجه المشروع لها ينبغي أن نحقق ما يلي :  
 أولاً : أن نستشعر أن الله منحنا نعمة عظيمة ، وواجبنا تجاه هذه النعمة حفظها والاهتمام بها، والعمل على إصلاحها حتى تتحقق النعمة على أتم وجه قال تعالى : ﴿ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ فهذه إحدى النعم أتمها الله - تعالى - عليك ، وحرّم منها أناس كثيرون لا زالوا في عداد السؤال والإلحاح على ربهم - تعالى - أن يحقق لهم هذه النعمة.

ثانياً : أن صلاح هؤلاء الأولاد من أعظم النعم في حياة الإنسان ، ولذا فعلى الأب الطاعة في

= الشيخ الألباني : صحيح.

( ١ ) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الاستقراض ، باب العبد راع من مال سيده ولا يعمل إلا بإذنه ٨٤٨/٢ ح ٢٢٧٨ ، صحيح مسلم ، كتاب:الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي

عن إدخال المشقة عليهم ١٤٥٩/٣ ح ١٨٢٩ .

( ٢ ) سورة الأحزاب ، " ٧٢ " .

( ٣ ) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الزكاة، باب : في صلة الأرحام ١ / ٥٢٩ ، ١٦٩٢ ، وأحمد في مسنده ١٦٠/٢ ، ح رقم : ٦٤٩٥ .

نفسه، وأن يحافظ على أوامر الله - تعالى - إن أراد صلاح هؤلاء الأبناء، وكلما رآه ولده حريصاً على صلاة الجماعة ألف ذلك والتزمه منهجاً في حياته، وكلما رآه حريصاً على الخير من صيام الفرض والنافلة، وبذل الصدقات، ومعاملة الآخرين بالأخلاق الحسنة تمثل ذلك في حياته، وهكذا ينشأ الأولاد على الصلاح والبر والتقوى، الوالد أحد هذه الأسباب العظيمة في هدايتهم.

ثالثاً: التوجه إلى الله تعالى بالدعاء بهداية الأبناء فإن ذلك خير وسيلة تحقق صلاحهم وفلاحهم<sup>(١)</sup>.

يقول الله تعالى في وصف عباد الرحمن ﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾<sup>(٢)</sup>.

فوالله ما سألوا ذلك وقعدوا عن فعل الأسباب فإن العقل والشرع كل منهما يقتضي أنك إذا سألت الله شيئاً فلا بد أن تفعل ما تقدر عليه من أسبابه ، فإن كل أحد لو سأل الله رزقا لسعى في أسبابه لأنه يعلم أن السماء لا تمطر ذهبا ، ولو سأل الله ذرية لسعى في حصول الزوجة لأن الأرض لا تنبت أولادا ، وهكذا إذا سأل الله صلاح ذريته، وأن تكون قرّة عين له فلا بد أن يسعى بما يقدر عليه من أسباب ذلك ؛ لتكون نعمة الأولاد منحة<sup>(٣)</sup>.

رابعاً : تعليم الأولاد المحافظة على الواجبات، فعلى المسلم أن يجعل ابنه قرينه، ولا تهمله عند حضورك المسجد فليصلي إلى جانبك وليتدرب على أداء هذه الشعيرة العظيمة، وعلمه الأدب أثناء حضور المساجد، وملتقيات الناس العامة، ودربه على احترام الآخرين والتأدب معهم، ولقنه الأذكار في دخول المساجد والخروج منها، وعند قضاء الحاجة أو بعض أذكار الصباح والمساء، وغير ذلك من الأذكار وتدرج معه في هذا الجانب ، وضع له من الحوافز التشجيعية كلما رأيت من إقباله على الخير وتعاهده على هذه الطاعات<sup>(٤)</sup>.

(١) آداب استقبال المولود في الإسلام، يوسف العريفي، ٧٦ .

(٢) سورة الفرقان آية " ٧٤ " .

(٣) تربية الطفل في الإسلام ( النظرية والتطبيق ) د. محمد العجمي ٥٧ .

(٤) اللطائف الروحية في الدروس الرمضانية، مشعل بن عبد العزيز الفلاح، ٤١ .

### نعمة الأولاد محنة:

مع إن الإسلام اعتبر الأولاد زينة الحياة الدنيا ومن نعم الله الكبرى، إلا أنه حذر المسلم من الانخداع بهذه الزينة، كما انخدع الكفار وأفراطوا في ذلك حتى استعلوا بهم من دون الله، وتفاحروا بهم عن جهل و صلف في هذه الحياة، فكان الأمر من الله - تعالى - بعدم الاغترار بهم حيث قال تعالى: ﴿ فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَرْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ ﴾ (١).

أي: فلا تعجبك -أيها النبي- أموال هؤلاء المنافقين ولا أولادهم، إنما يريد الله أن يعذبهم بها في الحياة الدنيا بالتعب في تحصيلها وبالمصائب التي تقع فيها، حيث لا يحتسبون ذلك عند الله، وتخرج أنفسهم، فيموتوا على كفرهم بالله ورسوله (٢).

وقال تعالى ﴿ وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ ءَامِنُونَ ﴾ (٣).

يخبر - تعالى - المشركين المغترين بالمال والولد يقول لهم: وما أموالكم ولا أولادكم بالحال التي تقربكم منا وتجعلنا نرضى عنكم وندنيكم منا زلفى أي قربي (٤).

كما نبه الإسلام إلى أن محبة الأولاد الزائدة التي تطغى على محبة الله - عز وجل - ومحبة رسوله - ﷺ - هي فتنة كبيرة، وسبب مباشر في غضب الله - تعالى -، لأن ذلك قد يؤدي إلى التقاعس في الاستجابة للأوامر الربانية، والتوجيهات النبوية، والانشغال بهم عن الجهاد في سبيل الله - تعالى - والإنفاق من رزقه - عز وجل -، فيكونون " مجبنة مبخله " أي سبب في الجبن والبخل، قال - تعالى - : ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ

(١) سورة التوبة، " ٥٥ " .

(٢) جامع البيان في تأويل آي القرآن، (٢٩٥/١٤)، الجامع لأحكام القرآن، (٣٩٢/١٠) .

(٣) سورة سبأ آية " ٣٧ " .

(٤) تفسير البيضاوي، ٤ / ٤٠٣، اللباب في علوم الكتاب، ٣٧/١٦ .

عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾، فإذا كانوا كذلك فهم سبب في هلاك آباءهم وخسراهم، وبالتالي فهم عدو للآباء والأمهات بل لأسرتهم ومجتمعهم كافة، وفي ذلك نزل قول الله - تعالى : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾<sup>(٢)</sup>.

قال ابن عباس: كان الرجل يسلم فإذا أراد أن يهاجر منعه أهله وولده وقالوا: نشدك الله أن تذهب فتدع أهلك وعشيرتك وتصير إلى المدينة بلا أهل ولا مال، فمنهم من يرق لهم ويقيم ولا يهاجر، فأنزل الله قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ...﴾ الآية<sup>(٣)</sup>.

وإذا كان الله - سبحانه وتعالى - قد جعل الأولاد منحة وزينة لنا في الحياة الدنيا، فإنه سبحانه جعلهم أيضاً فتنّة وابتلاء؛ قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(٤)</sup>، وليس في هذا أي تناقض أو اختلاف، بل هما طريقان، ولكل اتجاه وعلامات.

وإذا أراد الواحد منا أن يجعل ولده زينة وبهجة للناظرين وخليفة له، فليحسن تربيته، وليكن قدوة حسنة له في كل شيء يرعى نشأته، ويوجه سلوكه، ولا ينصرف عن ذلك إلى تجارته وأمواله، بل يحنو عليه، ويتعاطف معه، سواء كان الابن ولداً أو بنتاً.

وإذا نشأ الولد وتربى التربية الإسلامية الحقة فإنه يكون وفياً لوالديه، فالعلاقة بين الوالد والولد، علاقة تبادلية، بمعنى: أن الوالد يربي ابنه وهو صغير ليرعاه الولد حين يكبر<sup>(٥)</sup>.

وقد تكون نعمة الأولاد محنة وعناء وشقاء وشؤماً على أهلهم ومجتمعهم، وذلك فيمن لم

(١) سورة الأنفال، " ٢٨ " .

(٢) سورة التغابن، " ١٤ " .

(٣) أسباب النزول، للواحدي، ٤٢٢/١، الكشاف، للثعلبي (٣٢٩/٩)، زاد المسير (٧٣/٦) .

(٤) سورة التغابن " ١٥ " .

(٥) تربية الأولاد في الإسلام، عبدالله علوان، ٣٨ / ٢ .



يقوم بما أوجب الله عليه لهم من رعاية وعناية وتربية صالحة، ولم يحسن إليهم بالتربية فلم يحسنوا إليه بالبر "جزاء وفاقا" ففاته نفعهم في الدنيا والآخرة، وأصبح من الخاسرين وليكونن من النادمين، قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَلَّا ذَٰلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴾ (١).

ولقد أوضح القرآن وسيلة العمل وكيفية التصرف مع الأبناء، وطريقة تربيتهم، أو إعادتهم إلى دائرة الإسلام إذا ما اختاروا طريق الضلال، والابتعاد عن الإيمان وسلوكوا طريق الفجار الفساق، وذلك بالمفاصلة الجسدية والنفسية والشعورية، وعدم مودتهم (٢) حيث قال الله تعالى: ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (٣).

**البنات نعمة:**

الإسلام بدعوته إلى المساواة المطلقة والعدل الشامل، لم يفرق في المعاملة الرحيمة، والعطف الأبوي، بين الذكور والإناث في تربيتهم والفرح بهم والإحسان إليهم جميعاً، والتسوية والعدل بينهم والثواب العظيم في ذلك، تحقيقاً لقوله تبارك وتعالى: ﴿ أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾ (٤).

وتنفيذاً لأمر رسول الله ﷺ القائل في الحديث الشريف عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ (٥) - رضي الله

(١) سورة الزمر " ١٥ " .

(٢) تربية الطفل في الإسلام، عبد السلام عطوة الفندي، ٣٦ .

(٣) سورة المجادلة، " ٢٢ " .

(٤) سورة المائدة، " ٨ " .

(٥) النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة، أبو عبد الله الأنصاري الخزرجي، ابن أخت عبد الله بن رواحة، الأمير العالم، صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وابن صاحبه، وهو أول مولود ولد في الأنصار بعد الهجرة .

الله عنه - قَالَ، قَالَ: رَسُوْلُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - "اعْدِلُوا بَيْنَ أبنَائِكُمْ، اعْدِلُوا بَيْنَ أبنَائِكُمْ، اعْدِلُوا بَيْنَ أبنَائِكُمْ، اعْدِلُوا بَيْنَ أبنَائِكُمْ" (١).

فلا بد من الفرح بمقدم الأولاد، فهم هبة من الله - عزّ وجل - ، واللائق بالمسلم أن يفرح بما وهبه الله، سواء كان ذلك ذكرًا أم أنثى، ولا ينبغي للمسلم أن يتسخط بمقدمهم، أو أن يضيق بهم ذرعًا، أو أن يخاف أن يثقلوا كاهله بالنفقات؛ فالله - عز وجل - هو الذي تكفل برزقهم ، كما قال - سبحانه وتعالى - : ﴿لَحْنُ نَزْرُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ (٢) .

كما يحرم على المسلم أن يسخط بالبنات، ويجزن لمقدمهن، فما أجدره بالبعد عن ذلك؛ حتى يسلم من التشبه بأخلاق الجاهلية، وينجو من الاعتراض على قدر الله، ومن ردّ هبته - عز وجل -

ففضل البنات لا يخفى ، فهن البنات، وهن الأخوات، وهن الزوجات، وهن الأمهات، وهن - كما قيل - نصف المجتمع، ويلدن النصف الآخر، فهن أساس المجتمع .

ومما يدل على فضلهن - أن الله - عز وجل - سمى إتيانهن هبةً، وقدمهن على الذكور (٣)، فقال - عز وجل - : ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ تَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثًا ط وَجَعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَاقِمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ (٤) .

والوَهْبُ : هو عطاء من مُعْطٍ بلا مقابل منك. وكل الذرية هبةً، لو لم تكن هبة لكانت

= ينظر ترجمته في : البداية والنهاية ٨ / ٢٤٤ ، الإصابة ٣ / ٥٥٩ ، سير أعلام النبلاء ٣ / ٤١١ .

(١) أخرجه أبو داود في سننه كتاب: الإجارة، باب: في الرجل يفضل بعض ولده في النحل ( النحل بضم النون وسكون

الحاء مصدر نخلته من العطية )، ٢ / ٣١٥ ، ح رقم : ٣٥٤٤ ، أحمد في مسنده ٤ / ٢٧٥ ، ح رقم : ١٨٤٤٥ .

(٢) سورة الإسراء ، " ٣١ " .

(٣) زيادة الحسنات في تربية البنات، محمد بن علي العرفج، ٤ .

(٤) سورة الشورى، آيتا " ٤٩ ، ٥٠ " .

رتيبة بين الزوجين؛ وأينما يوجد زوجان توجد (١).

وتقديم (الإناث) في الذكر على (الذكور): اعتناء بهن وتأنيساً لمن وهبهن له (٢)؛ ولما في التقديم من الردّ على المشركين في تحقيرهم البنات وتطييرهم منهن، ولأن ذكرهن أهم هنا إذ هو الغرض المسوق له الكلام (٣).

وقيل: لأنها أكثر لتكثير النسل، أو لتطيب قلوب آبائهن، تنبيهاً بأنهن سبب لتكثير مخلوقاته، فلا يجوز الحزن من ولادتهن وكرهيتهن، كما يشاهد من بعض الجهلة (٤).

وقال الثعالبي (٥): إنه إشارة إلى ما في تقدم ولادتهن من اليمن، ومن يمن المرأة تكبيرها بأنثى (٦).

ولله در القائل (٧):

حبذا من نعمة الله البنات الصالحات ... هن للنسل وللأنس وهن الشجرات  
وبإحسان إليهن ستكون البركات ... إنّما الأهلون أرضون لنا محترثات  
فعلينا الزرع فيها وعلى الله التّبات (٨).

وما تقدم ذكره حول نعمة الأولاد يشترك فيه البنون والبنات، وبجانب ذلك للبنات مزية

(١) جامع البيان، ٨٦/٢١، الجامع لأحكام القرآن، (٣١٧/٧) تفسير الشعراوي، (١٧٧٥).

(٢) التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزي، ١١/٣.

(٣) التحرير والتنوير، ١٩٢/٢٥، صفوة التفاسير، ١٨١/٣.

(٤) محاسن التأويل، للقاسمي، ١٦٥/٤.

(٥) عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي الجزائري، أبو زيد: مفسر، وكان إماماً علامة مصنفاً من أعيان الجزائر، زار تونس والمشرق، من كتبه: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، والإرشاد في مصالح العباد، ورياض الصالحين، والأنوار في المعجزات النبوية، ومات في سنة: ثمان مئة وخمس وسبعون.

ينظر: الأعلام، ٣/٣٣١، الضوء اللامع، ٢/٢٩١، كشف الظنون، ١٢٩٣.

(٦) تفسير الجواهر الحسان في تفسير القرآن ١٠/٢٢٥.

(٧) أبو محمد الحسن بن عبيدة الريحاني.

(٨) ينظر: موسوعة الشعر الإسلامي، نايف الشحود، ٢/١٥١، مهجة المجالس وأنس المجالس، لابن عبد البر، ١/١٦٢.

خاصة على خلاف ما يشيع في الجاهلية القديمة والمعاصرة، فإذا كان الجاهليون - أين ومتى كانوا - يسأمون من البنات، ويضجرون من ولادتهن! فإن رسول الله - ﷺ - يسمو بهذه الهبة الربانية، فيقول: مرحباً بهن، رافعاً شأنهن وشأن تربيتهن وهو كلام يثلج صدور الآباء المؤمنين، ويهيج نفوسهم:

كما في الحديث الذي يرويه مسلم في صحيحه: عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال " قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - " مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ وَضَمَّ أَصَابِعَهُ " (١)، أي في الجنة.، فهل هناك أعلى من هذا التكريم للبنات؟! ولن يرغب فيهن، ويقوم على تربيتهن!؟

ويقول عليه الصلاة والسلام، في حديث آخر: " من كان له ثلاث بنات أو أخوات، أو بنتان، أو أختان، فأحسن صحبتتهن، وصبر عليهن، واتقى الله فيهن، دخل الجنة (٢) ". وفي حديث آخر: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - " مَنْ ابْتُلِيَ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ " (٣).

وإلى جانب تكريم الرسول، ﷺ، للبنات بقوله، نجده يعطي نموذجاً حياً لذلك التكريم في أفعاله وتصرفاته، فهاهو، عليه الصلاة والسلام، يصلي بأصحابه يوماً وهو حامل أمامة بنت زينب - رضي الله عنها - فكان إذا ركع وضعها، وإذا قام حملها (٤).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، واللفظ له، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: فضل الإحسان إلى البنات ٤/ ٢٠٢٧، ح رقم: ٢٦٣١، والترمذي في سننه كتاب: كتاب البر والصلة، باب: النفقة على البنات والأخوات ٤/ ٣١٩ ح رقم: ١٩١٤.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الأدب، باب: في فضل من عال يتيماً، ٤/ ٥٠٢ ح رقم: ٥١٤٩، والترمذي في سننه كتاب: كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في النفقة على البنات والأخوات ٤/ ٣١٨، ح رقم: ١٩١٦، وقال: حديث غريب، وقال الألباني: ضعيف.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: فضل الإحسان إلى البنات، ٨/ ٣٨، ح رقم: ٦٨٦٢. (٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: سترة المصلي، باب: إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة، ١/ ١٣٩، ح رقم: ٤٩٤، ومسلم في صحيحه، كتاب: المساجد، باب: حواز حمل الصبيان في الصلاة ٢/ ٧٢ ح رقم: ١٢٤٠.

وكان ثمة رجال لا يولد لهم إلا البنات، وكثيراً ما كان الناس يتضايقون من هذا، ويتبرمون منه، وينسون أن البركة ربما تأتي مع البنت، والعون الرباني ربما يصاحبها، وأن الله - تعالى - قد يرزقهم بسببها، قال عليه الصلاة والسلام: "أبغوني ضعفاءكم! هل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم؟!"<sup>(١)</sup> والمرأة والبنت من الضعفاء، فالمؤمن الحق يفرح بميلادها، ويهمل ويكبر، ولو لم يكن من ذلك إلا مخالفة عادات الجاهلية الأولى<sup>(٢)</sup>: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ۚ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ ۗ أَمْرٌ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ ۗ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾﴾<sup>(٣)</sup>.

فلو لم يكن من الفرح بالبنت إلا مخالفة عادات الجاهلية الأولى وإعلان الرضا بما كتبه الله تعالى وقدره وقضاه، لكان ذلك خيراً.

ولقد رغب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الإحسان إلى البنات حتى ثبت في الحديث الصحيح عنه أنه قال: " مَنْ ابْتُلِيَ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ " (٤).

فهذا يدل على فضيلة تربية البنت على الخصوص على طاعة الله، قال العلماء: إنما ذكر البنت لأنها هي المربية غداً لأبنائها وبناتها والقائمة على حقوق بعلها وبيت زوجها، فلذلك ذكر رعاية البنات، وإلا فالفضيلة موجودة<sup>(٥)</sup>.

وهكذا اتضح لنا منزلة البنات في الإسلام، وترغيبه فيهن، ومقته لمن يكرههن، ويضيق

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الجهاد، باب: في الإتيان برذل الخيل والضعفة. ٢ / ٣٣٧ ح رقم ٢٥٦٩، والترمذي في سننه كتاب: الجهاد عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، باب: ما جاء في الاستفتاح بصعاليك المسلمين ٤ / ٢٠٦ ح رقم: ١٧٠٢، وقال: حديث حسن صحيح، وقال الألباني: حديث صحيح.

(٢) الإسلام والطفل، وحيه زين العابدين، ٧٥.

(٣) سورة النحل آيتا " ٥٨ : ٥٩ " .

(٤) سبق تخريجه في الصفحة السابقة: ١٥١.

(٥) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ٣٨٣/٩، تحفة الأحوذى، ٣٦/٦.

بولادتهن !! ومن هنا نعلم أن كراهة النفوس للشيء - إن وجدت - ليست حكماً عليه في الحقيقة، وهذا ما بينه القرآن في قوله تعالى: ﴿ فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَتَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ (١).

فكم من فتاة صالحة ناجحة جلبت السعادة والراحة لأهلها وأمتها !! وكم من فتى شقي جلب إلى هذه الأمة كل شقاء ؛ ولذلك فإن على الأبوين العاقلين، أن يستقبلا هدية الله، وعطيته بفرح وسرور، ذكراً كانت هذه العطية أو أنثى، لأن الذكورة والأنوثة كلها من أمر الله، ومن عنده - سبحانه - وهو الذي قال: ﴿ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ تَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۚ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثًا ۗ وَتَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا ۗ إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴾ (٢).

وقد ولد لسيد الأولين والآخرين نبينا محمد، ﷺ، أربع من البنات - رضي الله عنهن - ، ولما ولد لأحمد بن حنبل - رحمه الله - بنت قال: الأنبياء آباء لبنات، وقد جاء في البنات ما قد علمت (٣).

#### الواجب تجاه هذه النعمة :

نعم الله تعالى كثيرة لا تعد ولا تحصى، قال تعالى: ﴿ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا ۗ ﴾ (٤). والواجب تجاه النعم هو الشكر، ومن نعم الله تعالى التي يجب شكرها: نعمة الولد، وشكرها هو القيام بأمر الله تجاهها، ومن ذلك تسمية الولد تسمية لا تعارض الشرع، فلا يجوز أن يعبد لغير الله أبداً، لأن ذلك كفران لنعمة الله تعالى (٥) ، بل ينبغي أن يختار له الاسم الحسن ، فعن

(١) سورة النساء ، " ١٩ " .

(٢) سورة الشورى، آيتا " ٤٩ ، ٥٠ " .

(٣) تحفة المودود بأحكام المولود لابن القيم، ١٩.

(٤) سورة النحل ، " ١٨ " .

(٥) شرح فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للغنيمان، ٥ / ٢٨٠.

ابن عمر - رضي الله عنه - قال ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ " (١) ، وقال ﷺ : (من ولد له ولد فليحسن اسمه) (٢).

ومن ذلك أيضاً : العقيقة (٣) التي شرعت شكراً لله على نعمة الولد والبنت على السواء، ثم القيام على تربيته التربية الصحيحة وتعهده بالتربية والتعليم، والتنشئة الصالحة، حتى لا يكون عالة على الأمة، وشرافاً على المجتمع، وتعويده على الصدق والأمانة، وتعليمه الصلاة والصوم وغير ذلك من العبادات .

ومن وفى لله في نعمة الولد وفى الله له، وأقر عينه عاجلاً وآجلاً (٤).

(١) أخرجه أبو شيبة في مصنفه، ٩٢/١.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب: الآداب، باب: النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء (٦٦/١١) ح/ رقم: ٣٩٧٥.

(٣) العقيقة: ما يذبح من الغنم شكراً لله - تعالى - على نعمة الولد. ينظر: التعريفات ٨١ .

(٤) كيف نكون من الشاكرين، عبد الله بن صالح الفوزان، ١ / ٥٣.

## المبحث الثاني: الدعاء بالذرية الصالحة:

للدعاء واللجوء إلى الله - عز وجل - مفعول عظيم في إصلاح الأولاد، واستقامتهم على الدين، فالله - سبحانه وتعالى - هو مالك الملك، وأمور الخلق وأقذارهم بين يديه يصرفها كيف يشاء، فإذا كان الله - تعالى - صاحب الشأن كان من الضروري، بل ومن اللازم الطلب منه ودعاؤه، والابتغال والالتجاء إليه رجاء صلاح الذرية واستقامتها، فإنه لا يوجد شيء في الدنيا أقر وأهنأ لعين المؤمن من صلاح أهله وولده<sup>(١)</sup>.

فالدعاء أكرم شيء على الله، وهو أشرف العبادات، بل هو العبادة نفسها، فعن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : "الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ آدَعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ قَالَ : يَعْنِي عَنْ دُعَائِي" (٢).

ومن المعروف أن دعوة الأب على ولده مستجابة، فعن أبي هريرة، - رضي الله عنه - عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: "ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ" (٣).

فما أفضل وأحسن أن يستغل الوالد هذه المتزلة والكرامة من الله - عز وجل - بأن يدعو بالذرية، ويرجو من الله صلاحها وهدايتها.

فالدعاء من الأركان الرئيسة التي يخاطب بها الوالدان للالتزام به ... وتحين لحظات الإجابة

(١) موسوعة البحوث والمقالات العلمية، جمع وإعداد الباحث في القرآن والسنة، علي بن نايف الشحود، ٣.

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه [ واللفظ له ] كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة المؤمنون، ٥/٢١١، ح رقم: ٢٩٦٩،

وقال: حديث: حسن صحيح، وأبو داود في سننه: كتاب: الوتر، باب: الدعاء، ١/٥٥١، ح رقم: ١٤٨١.

(٣) رواه الترمذي في جامعه، كتاب: الدعوات، باب: دعوة الوالدين، ٥/٥٠٢، ح رقم: ٣٤٤٨.



التي بينها رسول الله - ﷺ - إذ دعاء الوالدين مستجاب عند الله تعالى، فبالدعاء تزداد شحنة العاطفة وقوداً، وتتمكن الرحمة والرافة من قلبي الوالدين، فيتضرعان إلى الله تعالى، ويبتهلان إليه في إصلاح الطفل ومستقبله .. وهذه سنة الأنبياء والمرسلين؛ فيقتدي في ذلك بهم - عليهم الصلاة والسلام -، فقد كانوا أكثر الناس دعاء والتجاء إلى الله، وطلباً منه إصلاح أولادهم، فقد سجل القرآن الكريم لبعضهم دعوات وتضرعات عظيمة<sup>(١)</sup>.

فهذا نبي الله إبراهيم - عليه السلام - يدعو الله - تعالى - أن يجنبه وذريته عبادة الأصنام، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾<sup>(٢)</sup>.

ولأهمية الذرية الصالحة عند الآباء والأمهات كانت مطلباً للأنبياء عليهم الصلاة والسلام، ثم في موضع آخر نجده يسأل الله الذرية الصالحة، قال تعالى: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ﴾<sup>(٣)</sup> أي: أسألك أن تهب لي ولدا هو من عبادك الصالحين، الذين أستعين بهم على نشر دعوتك، وعلى إعلاء كلمتك، وقال الطبري: "وهذا مسألة إبراهيم ربه أن يرزقه ولدا صالحاً؛ يكون من الذين يطيعونك، ولا يعصونك، ويصلحون في الأرض، ولا يفسدون"<sup>(٤)</sup>.

وأجاب الله - تعالى - دعاء عبده إبراهيم، كما حكى ذلك في قوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْنَهُ بِنُغْلَمٍ حَلِيمٍ﴾<sup>(٥)</sup> أي: فاستجبنا لإبراهيم دعاءه فبشرناه على لسان ملائكتنا، وهذا الغلام هو إسماعيل عليه السلام، فإنه أول ولد بشر به إبراهيم، فبشرناه بغلام موصوف بالحلم

(١) بحوث تربية الطفل المسلم، د. عدنان باحارث ١ / ١.

(٢) سورة إبراهيم، " ٣٥ " .

(٣) سورة الصافات " ١٠٠ " .

(٤) جامع البيان في تأويل القرآن، ٧٢/٢١.

(٥) سورة الصافات، " ١٠١ " .

وعمكارم الأخلاق<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى على لسان إبراهيم في موضع آخر: ﴿ رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ ﴾<sup>(٢)</sup>.

وحكى سبحانه على لسان زكريا - عليه السلام - أنه كان يتوجه إلى ربه بهذا الدعاء سائلاً  
الله - سبحانه وتعالى - الذرية الطيبة قائلاً: ﴿ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ<sup>ط</sup> قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً<sup>ط</sup> إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴿٣٨﴾ فَنَادَتْهُ الْمَلَأِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴿٣٩﴾ قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلْمٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ<sup>ط</sup> قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴾<sup>(٣)</sup>.

وسؤال زكريا - عليه السلام - للذرية الطيبة لأنها التي يرجى منها خير الدنيا والآخرة  
بموصول الآثار الصالحة النافعة ، ومشاهدة خوارق العادات حولت لزكريا الدعاء بما هو من  
الخوارق، أو من المستبعدات، لأنه رأى نفسه غير بعيد عن عناية الله تعالى، لا سيما في زمن  
الفيض أو مكانه، فلا يعد دعاؤه بذلك تجاوزاً لحدود الأدب مع الله<sup>(٤)</sup>.  
فهؤلاء الأنبياء وغيرهم ممن ذكروا في القرآن - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين -، طلبوا  
منه جل وعلا وسألوه أن يجعل ذريتهم صالحين طيبين<sup>(٥)</sup>.

قال القرطبي عند تفسير قوله - تعالى - ﴿ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ<sup>ط</sup> قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ

(١) تفسير القرآن العظيم، ٧ / ٢٧، الوسيط / لسيد طنطاوي ١ / ٣٥٨١ .

(٢) سورة إبراهيم، " ٤٠ " .

(٣) سورة آل عمران، آيتنا " ٣٨ : ٤٠ " .

(٤) التحرير والتنوير، ٣ / ١٧٠ .

(٥) تفسير الشعراوي ١٧٨٥ .

لَدُنْكَ ذُرِّيَّةٌ طَيِّبَةٌ إِنَّكَ سَمِيعٌ الدُّعَاءِ ﴿٣٨﴾<sup>(١)</sup> " دلت هذه الآية على طلب الولد وهي سنة المرسلين والصديقين قال الله - تعالى - ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾<sup>(٢)</sup> .

وقد ترجم البخاري على هذا " باب طلب الولد " <sup>(٣)</sup>، وترجم أيضا " باب الدعاء بكثرة الولد مع البركة " <sup>(٤)</sup>، وساق حديث أنس بن مالك قال: قالت أم سليم: يا رسول الله، خادمك أنس ادع الله له فقال: (اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ) <sup>(٥)</sup>. وقال صلى الله عليه وسلم: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ وَاخْلُفْهُ فِي عَقْبِهِ فِي الْغَابِرِينَ وَاعْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ) <sup>(٦)</sup>.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طلحة حين مات ابنه: في الحديث الذي يرويه : أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : (كَانَ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ يَشْتَكِي فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ فَقُبِضَ الصَّبِيُّ فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ مَا فَعَلَ ابْنِي ؟ قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ : هُوَ أَسْكَنُ مَا كَانَ ، فَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ الْعِشَاءَ فَتَعَشَّى ، ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا ، فَلَمَّا فَرَعُ قَالَتْ : وَارُوا الصَّبِيَّ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ : أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ ؟ قَالَ نَعَمْ !! قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا...) <sup>(٧)</sup>.

(١) سورة آل عمران ، " ٣٨ " .

(٢) سورة الرعد، " ٣٨ " .

(٣) صحيح البخاري ١٣ / ٢٣١ .

(٤) صحيح البخاري ٥ / ٢٣٤٤ .

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب : الدعوات، باب: الدعاء بكثرة الولد مع البركة، ٥ / ٢٣٤٤، ح رقم : ٦٠١٨، ومسلم في صحيحه كتاب : الدعوات، باب : من فضائل أنس بن مالك - رضي الله عنه - ١٢ / ٢٦٧، ح / رقم : (٤٥٣٠).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الجنائز، باب : في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر، ٢ / ٦٢٤، ح رقم: ٩٢٠.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: النكاح، باب : قول الرجل لصاحبه هل أعرستم الليلة ؟ ٥ / ٢٠١٠، ح رقم :

قَالَ سُفْيَانٌ فَرَأَيْتُ لَهُمَا تِسْعَةَ أَوْلَادٍ كُلَّهُمْ قَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ " (١).

والأخبار في هذا المعنى كثيرة، تحت على طلب الولد لما يرحوه الإنسان من نفعه في حياته وبعد مماته " (٢).

فإذا ثبت هذا فالواجب على الإنسان أن يتضرع إلى خالقه في هداية ولده وزوجه بالتوفيق لهما والهداية والصلاح والعفاف والرعاية، وأن يكونا معينين له على دينه وديناه حتى تعظم منفعتهم بهما في أولاه وأخراه، ألا ترى قول زكريا: ﴿ وَأَجْعَلُهُ رَبِّ رَضِيًّا ﴾ (٣).

وقال: ﴿ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً ﴾ (٤).

وقال: ﴿ هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ ﴾ (٥).

والقرآن الكريم حينما تحدث عن صفات عباد الله الصالحين ذكر أن من دعائهم لربهم أن يهبهم الله الولد الصالح وذكر أن طلب الذرية الصالحة من أمنيات المؤمنين، بل هو صفة من صفاتهم، قال - تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ (٦).

وقد سأل كثير من الأنبياء ذريةً صالحةً طيبة ثم اقتفى السلف نهج أنبيائهم في طلب الذرية الصالحة، باذلين أسباب الهداية والصلاح لأبنائهم فأكرمهم الله بصلاح ذرياتهم، وكذلك فعل الصالحون من بعدهم، سائلين ربهم أن يمدهم بأولاد صالحين طيبين محسنين (٧).

= : ٥١٥٣، ومسلم في صحيحه : كتاب : الآداب، باب : استحباب تحنيك المولود، ٦ / ١٧٤، ح رقم : ٥٧٣٧.

( ١ ) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الجنائز ، باب : من لم يظهر حزنه عند المصيبة ، ٤٣٧/١ ، ح رقم ١٢٣٩.

( ٢ ) تفسير القرطبي ٤ / ٧٣ .

( ٣ ) سورة مريم، " ٦ " .

( ٤ ) سورة آل عمران، " ٣٨ " .

( ٥ ) سورة الفرقان،: " ٧٤ " .

( ٦ ) سورة الفرقان، " ٧٤ " .

( ٧ ) الإجمال في تربية الأجيال، ٢٣٠ وقفة في تربية الأبناء عبدالرحمن بن محمد آل عوضه / ١٢ .

الدعاء عند الجماع رجاء الولد الصالح :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا » (١).

وفي هذا توجيه إلى أن تكون البداية ربانية لا شيطانية، فإذا ذُكر اسم الله تعالى في بداية الجماع أُسس ما بين الزوجين على التقوى فلا يضره الشيطان بإذن الله (٢).

قال شيخ الإسلام، زكريا الأنصاري الشافعي (٣) في كتابه " فتح العلام " معلقاً على الحديث: " وفيه سنن التسمية والدعاء المذكور عند إرادة الجماع، وأنه إذا قال ذلك، وقُدِّرَ بينهما ولدٌ لم يضره الشيطان، بل يُحفظ من إضلاله، وإغوائه، وإن طعنه ؛ فلا يُنافيه حديث النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « كُلُّ بَنِي آدَمَ يَطْعُنُ الشَّيْطَانَ فِي جَنْبِهِ بِأَصْبَعِهِ حِينَ يُولَدُ غَيْرَ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَهَبَ يَطْعُنُ فَطَعَنَ فِي الْحِجَابِ » (٤) ، (٥).

فالتعنى لا يلزم منه الضرر، بدليل أنه قد طعن في كثير من الأولياء والأنبياء، ولم يضرهم ذلك، كما قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَنٌ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنْ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الوضوء، باب: التسمية على كل حال وعند الوقاع، ١ / ٦٥، ح رقم

١٤١. ومسلم في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: ما يستحب أن يقوله عند الجماع ٤ / ١٥٥، ح رقم: ٣٦٠٦.

(٢) شرح النووي على مسلم، ١٠ / ٥، شرح صحيح البخاري، لابن بطال، ١ / ٢٣٠.

(٣) أبو يحيى شيخ الإسلام زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري الشافعي "، المولود في سنيكة بشرقية مصر سنة ٨٢٣ هـ، قاض، مفسر، من حفاظ الحديث، من أهم مؤلفاته: شرح روض الطالب من أسنى المطالب، وغرابة الأصول إلى علم الفصول، وفتح العلام بشرح الإعلام بأحاديث الأحكام، والغرر البهية، ومنهج الوصول إلى تحرير الفصول وغيرها من المؤلفات، توفي سنة ٩٢٦ هـ.

ينظر: تاريخ بغداد ٢ / ٥٦، المنتظم ١١ / ٨٩، الأعلام، ٦ / ٢٦: ٢٨.

(٤) ( يطعن ) يضرب . ( الحجاب ) الجلدة التي فيها الجنين وتسمى المشيمة . وقيل الحجاب الثوب الذي يلف فيه المولود. ينظر: جامع الأصول ٨ / ٥٢١، فتح الباري، ١٠ / ٢٣١.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده، ٣ / ١١٩٦، ح رقم: ٣١١٢.

## الْغَاوِينَ ﴿١﴾

وكذا لا يلزم من وسوسته له ضرره، (ولو) في الحديث للشرط وجواها لسلم من الشيطان أو لم يضره الشيطان والمعنى: أنه ﷺ تمنى لهم هذا النوع من أنواع الخير يقولونه ليحصل لهم السعادة الأبدية، وإذا ظرف لـ (قال) "أه" (٢).

وقال ابن القيم - رحمه الله - : "وقد يفوت الولد خيرٌ بسبب تفريط الأبوين ؛ كترك التسمية عند الجماع" (٣).

فحري بالمسلم أن يدعو الله أن يرزقه الولد الصالح الذي ينفعه في حياته وبعد مماته، كيف لا؟ والله - عز وجل - يقول: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ (٤).

(١) سورة الحجر، "٤٢".

(٢) ص (٥٢٣).

(٣) زاد المعاد، ٢/٢٩٦.

(٤) سورة البقرة: آية "١٨٦".

## المبحث الثالث: حسن اختيار الزوجين :

إن الإسلام دين الرحمة والمحبة والرخاء والاجتماع ، وقد قرر الإسلام تبعة المؤمن في أسرته، وواجبه في بيته، والبيت المسلم هو نواة الجماعة المسلمة ، ولذا حضّ الإسلام على حسن اختيار الزوجين من ذوي الأخلاق والصلاح والدين والعفة والمنعة، وحذر كلا منهما في انتقاء الآخر بمجرد الشكل أو الجاه أو المال، كما نهى عن التسرع في اختيار شريك أو شريكة الحياة دون بحث وتدقيق، ذلك لأن حسن الاختيار من دعائم الأسرة السعيدة القادرة على تربية الأبناء التربية السليمة نفسياً وجسدياً وانفعالياً واجتماعياً، والجديرة بتحمل التبعات الزوجية، وإلا فإن أحدهما أو كليهما سيعاني كثيراً ويقاسي الويلات مع زوجه، إذ إن أغلب مشكلات الزواج وصعوباته وانحلاله ناجم ابتداء عن التسرع في عملية الاختيار هذه<sup>(١)</sup>.

ولذلك فإن حسن اختيار الزوجين لاسيما الصالح منهما هو أهم مرحلة في بداية الحياة الزوجية ومن ثم العملية التربوية للبنين والبنات والقيام بالحقوق والواجبات، وإلا فسيؤخر بناء المجتمع المسلم، وسيظل هذا البنيان متخاذلاً كثير الثغرات، مهدداً بالكوارث والمخاطر والفساد.. وهذا الاختيار حقٌّ للرجل وللمرأة على حدٍّ سواء<sup>(٢)</sup>.

### أولاً : اختيار الزوجة الصالحة:

دعا الإسلام إلى اختيار المرأة الصالحة ذات الصفات الفاضلة، والأخلاق الحميدة، والتي تتسم بالقدرة على أداء حق الزوج، والقيام بأعباء البيت، وتربية الأبناء، حتى عدّ اختيار الزوجة الصالحة من أول حقوق الولد على أبيه، يقول علماء التربية :

يجب على الوالد أن يبدأ بتربية ولده قبل الولادة، وهذا ما أرشد إليه الإسلام عن طريق اختيار الزوجة الصالحة والذي هو حق من حقوق الولد على أبيه.

فالماوردي يعتبر اختيار الزوجة حق الولد على أبيه، اقتباساً من قول عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فيقول : "فمن أول حق الولد أن ينتقي أمه، ويتخير قبل الاستيلاء منهن:

(١) سهام مهدي جبار، الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية، ١٠٥.

(٢) إتخاف أولي الألباب بحقوق الطفل و أحكامه، أبو عبدالله العيسوي، ١١.

الجميلة ؛ الشريفة ؛ الدّينة ؛ العفيفة ؛ العاقلة لأموورها، المرضية في أخلاقها، المجربة بحسن العقل وكماله، المواتية لزوجها في أحوالها " (١).

وهذا لأن خطيبة اليوم التي يقصدها الشاب هي زوجة الغد، وأم المستقبل، ومربية الأطفال والأجيال، والأم هي المدرسة الأولى التي تحتضن الطفل، لترضعه الرحمة والحنان والأدب والتربية مع لبن الثدي والغذاء، ثم ترعاه في أول مراحل العمر، لتغرس في عقله وقلبه البذور الأولى التي ستتمو عند الكبر، وتصون فطرته عما يفسدها، مع ما تهب لوليدها من صفات موروثه، وطباع مفطورة، ومواهب متأصلة فكان حسن اختيار الزوجة من أجل الأولاد أكثر أهمية من بقية العوامل التي تطلب المرأة لأجلها (٢).

يقول الشاعر حافظ إبراهيم (٣):

الأم مدرسة إذا أعددتها ... أعددت شعباً طيب الأعراق (٤)

فالأم هي المربية للأطفال، والحاضنة لهم، والأمانة على الذرية، والمكلفة بالإشراف عليهم، لأنها سترضع الطفل اللبن كما سترضعه العقيدة والأخلاق والقيم، وهي ستربي العباقرة والمصلحين الذين يتولون دفة الحكم، وسفينة الإصلاح، وقيادة الجيوش، ورجال الدعوة والفكر، وبمقدار التوفيق في حسن اختيار الزوجة يكون الوالد قد أرسى حجر الأساس في تربية أبنائه وإصلاحهم (٥).

(١) نصيحة الملوك، لأبي الحسن الماوردي، ١٦٢.

(٢) حقوق الأولاد على الوالدين في الشريعة الإسلامية، أ.د/ محمد مصطفى الزحيلي، ١٣.

(٣) محمد حافظ بن إبراهيم فهمي المهندس، ولد عام ١٢٨٧هـ، الشهير بحافظ إبراهيم، شاعر مصر القومي، ولد في ذهبية بالنيل، وطار صيته واشتهر شعره ونثره فكان شاعر الوطنية والاجتماع والمناسبات الخطيرة، وفي شعره إبداع في الصوغ امتاز به عن أقرانه، توفي بالقاهرة، سنة: ١٣١٥هـ.

ينظر: الأعلام، ٦ / ٧٦، تراجم شعراء الموسوعة الشعرية ١ / ١١١٨.

(٤) ديوان حافظ إبراهيم، ٨٦.

(٥) صفات البيت المسلم، علي الشحود، ٢٥.



ولأن المرأة سكن للزوج وحرث له، وأمينته في ماله وعرضه، وموضع سره، وعنهما يرث أولادهما كثيراً من الصفات، ويكتسبون بعض عاداتهم منها، لهذا حضت الشريعة على حسن اختيار الزوجة، وإن الزوج ينبغي أن يتحرى في إقدامه على الارتباط بشريكة حياته، وأن يبحث وينقب عن الفتاة الدينية التي تعينه على أمر دينه ودينها، ويسعد بها وبتربيتها لأبنائه وحفظها له في نفسها وماله، ولا يُنسى قول المصطفى ﷺ: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ»<sup>(١)</sup>.

وبين الإسلام من خلال أحكامه وتوجيهاته من تستحب خطبتها ومن تكره ومن تحرم لذا وضع قواعد معينة وضوابط محددة لاختيار الزوجة الصالحة، وحدد صفات الزوجة الصالحة على النحو التالي<sup>(٢)</sup>:

#### ١ - أن تكون ذات خلق ودين:

إذ الدين أهم عامل في الكفاءة، فالمرأة ذات الدين لا تنخدع لهواها، ولا ترخص لنفسها<sup>(٣)</sup>، ولا تهمل شأن بيتها، ولا تغفل عن تربية أبنائها وتأديبهم وإصلاح شأنهم، ولا عن حقوق زوجها قبل ذلك كله، ويكفي أن الدين علاج ناجع للنفوس، وواقٍ لها من فساد الخلق والتردي في مهاوي الرذائل<sup>(٤)</sup>.

" ونقصد بالدين الفهم الحقيقي للإسلام والتطبيق العلمي السلوكي لكل فضائله السامية، وآدابه الرفيعة، ونقصد كذلك الالتزام الكامل بمنهاج الشريعة ومبادئها الخالدة على مدى الزمان والأيام"<sup>(٥)</sup>.

فخير ما تنكح عليه المرأة هو دينها وخلقها وتقواها، حيث يجعلها ذلك تقوم بمسؤوليتها

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الرضاع، باب: خير متاع الدنيا المرأة الصالحة، ٢/١٠٩٠، ح رقم: ١٤٦٧.

(٢) تربية الطفل في الإسلام، د. إبراهيم الخطيب، ١٤ باختصار.

(٣) الرخصة: التسهيل في الأمر والتيسير، والمراد هنا: أي لاتساهل في الأمور المحرمة كالزنا ونحوها من العلاقات المحرمة.

ينظر: المعجم الوسيط، ٣٣٦/١، تحفة الأحوذى، ١٤٧/٤.

(٤) تحفة العروس، محمود الاستانبولي، محمود مهدي ٤٧.

(٥) تربية الأولاد في الإسلام، عبد الله ناصح علون، ٣٨/١.

على أكمل وجه فترسّخ في الأبناء حب الإسلام والاعتزاز به فكراً وسلوكاً، ومثل هذه المرأة توفر السكينة والطمأنينة في نفس زوجها، حيث يأتمنها على نفسها ومال زوجها، وتربية أولاده، كي تغذيهم بالإيمان مع الطعام، وتصب فيهم أحسن المبادئ مع الدين، وتسمعهم من ذكر الله تعالى، ومن الصلاة على نبيه - ﷺ - ما يشرهم التقوى، ويركز فيهم حب الإسلام إلى أن يموتوا؛ والمرء يشيب على ما شبّ عليه، وإن صفات الوالدين تنحدر إلى الأولاد، وكثيراً ما تظهر ملكة التقوى في الولد، تبعاً لأبويه؛ أو لأحدهما، أو للعلم؛ أو الخال<sup>(١)</sup>.

ولقد أمرنا الله - جلا وعلا - باختيار الصالحات، ليكونوا قادرين على تنشئة جيل صالح، لأن فاقد الشيء لا يعطيه. فقال عزّ من قائل: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَسِيعٌ عَلِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup>.

فالزوجة الصالحة ذات الدين عونٌ له في أمور الدين، وتقرّ العين بها، وإلا فإنها إن لم تكن متدينة كانت شاغلة له عن الدين ومشوشة له في العيش فيفقد السعادة الزوجية، ويفوته كثير من الخير، الذي تتحلى به المرأة الصالحة ذات الدين والخلق، قال تعالى: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾<sup>(٣)</sup>.

والقانتات: هن المطيعات للأزواج، والحافظات للغيب: هن اللاتي يحفظن الأزواج في غيابهم في أموالهم وفي أنفسهم<sup>(٤)</sup>.  
وقال رسول الله ﷺ: " تُنكحُ المرأةُ لأربعٍ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاظْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ<sup>(٥)</sup> يَدَاكَ<sup>(١)</sup>"

(١) إتحاف القاري بدرر البخاري، ٧٥/٨، الإفصاح بأحاديث النكاح، لابن حجر، ٥/١، رحمة الإسلام بالنساء، محمد الحامد، ٤٠، ٤١.

(٢) سورة النور، " ٣٢ "

(٣) سورة النساء " ٣٤ "

(٤) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ٤٩٢/١ .

(٥) تربت يداك: لصقتنا بالتراب، وقاتلك الله، وإنما تذكر في معرض التعجب، وهي كناية عن الفقر وهو خير بمعنى =

فقد جعل النبي - صلى الله عليه وسلم - الدين والصلاح في أعلى قائمة المرجمات لاختيار الزوجة الصالحة .

وليس معنى هذا أن مطلب المال والحسب والجمال ليس مقصوداً، إنما المراد ألا يقتصر عليه في طلب الزواج مع الغفلة عن الدين، فإن أمكن جميع هذه الصفات من مال وحسب وجمال مع الدين فذلك خير على خير، ولكن لا خير في صاحبة المال أو الحسب أو الجمال دون الدين، فالمرأة ذات الجمال من دون دين امرأة مغرورة، وذات المال من دون دين امرأة طاغية، وذات الجاه والحسب من دون دين امرأة متكبرة، أما ذات الدين فهي خلوقة متواضعة مطيعة وإن كانت بارعة الجمال، وفيرة المال، رفيعة الحسب والنسب (٢).

قال الشاعر (٣):

ولم أر للخلائق من محلٍّ      يهذبها كحضن الأمهات  
فحضن الأم مدرسة تسامت      بتربية البنين أو البنات  
وأخلاق الوليد تقاس حسناً      بأخلاق النساء الوالدات

وقال عثمان بن أبي العاص (٤) لبنيه موصياً لهم في تحيّر النطف:

(يا بني لقد أجدتكم في أمهاتكم، والناكح مغترس (٥) فلينظر كل امرئ منكم حيث يضع

= الدعاء، لكن لا يراد حقيقة، بل يراد به الحث على الجد والتشمير في طلب المأمور به، ينظر: النهاية في غريب

الحديث، لابن الأثير، ٧١/١، فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٣٥/٩ ح ٤٨٠٢، عون المعبود ٣١/٦ .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: النكاح، باب: الأكفاء في الدين ٥ / ١٩٨٥ ح رقم: ٥٠٩٠، ومسلم في

صحيحه كتاب: الرضاع، باب: استحباب نكاح ذات الدين، ٢ / ١٠٨٦، ح رقم ٣٧٠٨.

(٢) شرح النووي على مسلم، ١٠/٥٢، فتح الباري، ١٤/٣٣٠، نيل الأوطار، ٦/١٦٣.

(٣) قائل هذه الأبيات هو معروف الرصافي، ينظر: ديوانه ٧١/١.

(٤) أبو عبد الله، عثمان بن أبي العاص بن بشر بن عبد بن دهمان بن عبد الله بن همام الثقفي، نزل البصرة، أسلم في وفد

ثقيف، فاستعمله النبي - صلى الله عليه وسلم - على الطائف، ثم سكن البصرة في خلافة معاوية، ومات بها سنة

٥٠ هـ ينظر: طبقات بن سعد ٥/٥٠٨، سير أعلام النبلاء ٢/٣٧٤، الإصابة ٤/٤٥١.

(٥) أي زارع، ينظر: أساس البلاغة: ٢/١٤٥.

غرسه، والعرق السوء قلماً ينجب، ولو بعد حين) (١).  
ومقصوده في قوله "قلما تنجب" أي: قلما تنجب الولد الصالح، لا أنها تكون عقيماً (٢)،  
ولذلك قال تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يُوْمِنَ ۚ وَلَا مَؤْمِنَةٌ حَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَا  
أَعْجَبَتْكُمْ﴾ (٣).

## ٢- أن تكون من أسرة صالحة ومنبت حسن:

فقد أُرشد ديننا الإسلامي إلى اختيار ذات الحسب والنسب الطيب، فإن البنت تتأثر بالأسرة  
والبيئة التي تنشأ فيها.

وذلك لأن الناس معادن ولا بد من عملية الانتقاء للأصل والشرف، لأن العرق دساس (٤)،  
وهذا الأمر يتطلب السؤال عن أهل المرأة قبل خطبتها، ومعرفة مدى التزامهم بأحكام الدين  
وواجباته، وذلك من الأهمية بمكان، نظراً لأن ملكة التقوى وصلاح الذرية غالباً ما يكون تبعاً  
للوالدين والأقربين كالعم أو الخال، ومن هنا نجد الإرشاد النبوي في حث النبي الأكرم - ﷺ -  
في التحير للنطف، ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «تَخَيَّرُوا لِنُطْفِكُمْ وَأَنْكِحُوا الْأَكْفَاءَ  
وَأَنْكِحُوا إِلَيْهِمْ» (٥).

ففي ذلك إرشاد راغبي الزواج إلى أن يختاروا زوجات ترعرعن في بيئة صالحة، ونشأن في  
بيت عريق عُرف بالشرف والطيب، وتناسلن من نطفة انحدرت من أصل كريم، وجدود  
أجماد ... !! ولعل السر في هذا حتى ينجب الرجل أولاداً مفطورين على معالي الأمور،

(١) ينظر: كتاب البيان والتبيين للجاحظ، ٢٤٦/١.

(٢) قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة، محمد الغزالي، ٩٣/١.

(٣) سورة البقرة، (٢٢١).

(٤) يروي الناس هذا القول على أنه حديث، والصحيح أنه لم يثبت عن النبي - ﷺ -، وقد حكم عليه شيخنا الألباني -  
رحمه الله - بالوضع في (ضعيف الجامع، ٩٤/١٤، رقم ٢٤٢٨).

(٥) أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب: النكاح، باب: الأكفاء، ٦٣٣/١، ح رقم: ١٩٦٨، والدارقطني في سننه كتاب:  
النكاح، باب: المهر، ٢٩٩/٣، ح رقم: ١٩٨، و البيهقي في سننه الكبرى كتاب: النكاح، باب: اعتبار الكفاءة،  
١٣٣/٧، ح رقم ١٤١٣٠، قال الشيخ الألباني: حسن.

ومتطبعين بعبادات أصيلة، وأخلاق إسلامية قويمة .. يرضعون منهن لبان المكارم والفضائل، ويكتسبون بشكل عفوي خصال الخير، ومكارم الأخلاق !!...<sup>(١)</sup>.

### ٣- أن تكون ذات مستوى طيب من العلم والوعي والذكاء:

إذ إنه من المؤكد أن المرأة المتعلمة الواعية تعين زوجها في العملية التربوية للأبناء، وتقوم بتدبير شؤون بيتها وخدمة زوجها، وتتمكن من التصرف الحسن في حالة حضوره أو غيابه، مما يجعل الزوج يركن إليها، ومن ثم ترتفع قيمتها عنده فيحرص عليها أشد الحرص ولا يفرط بها لأي سبب أو خطأ لأن الكمال لله وحده - جل وعلا - .

" ومن حق الزوج أن يتغني الثقافة في زوجته ؛ لأن الثقافة تُعينها على تدبير المنزل وتربية الولد تربية صالحة ، وللمرأة أن تتعلم ما تشاء من العلوم بالطريقة التي تلائم كمالها "<sup>(٢)</sup>.

ومن هنا نلاحظ أن رسول الله - ﷺ - قد امتدح نساء قريش لكونهن يتمتعن بصفات طيبة تجاه أولادهن وأزواجهن، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - قال : " خَيْرُ نِسَاءِ رَكْبِنَ الْإِبِلِ " صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ أَحْنَاهُ عَلَى وَكَلِدٍ فِي صِغَرِهِ وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ "<sup>(٣)</sup> (٤) .

وفي لفظ آخر عن أحمد بن حنبل " أحناه على يتييم في صغره " <sup>(٥)</sup>.

وأحناه : أي أنهن أكثر شفقة على الأولاد، والحانة على ولدها هي التي تقوم عليه إذا مات الأب <sup>(٦)</sup>.

قال النووي -رحمه الله - : ( فيه فضيلة نساء قريش، وفضل هذه الخصال، وهي

(١) شرح سنن ابن ماجه، للسيوطي، ١/١٤١، فتح الباري، ٩/١٢٥، التيسير بشرح الجامع الصغير، ١/٩٠٥.

(٢) دراسات في الشريعة الإسلامية، محمد الخضر الحسين، ٩٨ .

(٣) ذات يده : أي قلة ماله، وتقديره على الشيء الذي يملكه . ينظر : فتح الباري : ١/١٠٩.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: النكاح، باب: إلى من ينكح وأي النساء خير ، ٥/١٩٥٥، ح رقم: ٤٧٩٤، ومسلم في صحيحه كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل نساء قريش ٧/١٨٢، ح رقم: ٦٦٢٠ .

(٥) مسند أحمد بن حنبل ٢/٥٠٢ ح ١٠٥٣ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

(٦) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم - للقاظمي عياض، ٧ / ٢٨٤، عمدة القارئ (٢٦/١٦) .

الحنو على الأولاد والشفقة عليهم، وحسن تربيتهم، والقيام عليهم<sup>(١)</sup>.

وإن قيام المرأة بالعملية التربوية لأطفالها، وأولادها، وقيامها على خدمة زوجها، يرقبها إلى أعلى الدرجات، ويضعها في مصاف النساء العظيمات، وعملها هذا يعدل جهاد الرجل في المعركة، وصلاة الجمعة في المساجد.

روى البيهقي وغيره أن أسماء بنت يزيد بن السكن<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنها - أتت النبي - ﷺ - وهو بين أصحابه فقال : بأبي أنت و أمي إني وافدة النساء إليك واعلم - نفسي لك الفداء - أما إنه ما من امرأة كائنة في شرق و لا غرب سمعت بمخرجي هذا أو لم تسمع إلا و هي على مثل ما أرى أن الله بعثك الحق إلى الرجال و النساء فأمنأ بك و بإهلك الذي أرسلك و إننا معشر النساء محصورات مقصورات قواعد بيوتكم و مقضى شهواتكم و حاملات أولادكم، وإنكم معاشر الرجال فضلتم علينا بالجمعة والجماعات و عيادة المرضى و شهود الجنائز و الحج بعد الحج، و أفضل من ذلك الجهاد في سبيل الله، و إن الرجل منكم إذا أخرج حاجاً أو معتمراً و مرابطاً حفظنا لكم أموالكم و غزلنا لكم أثوابا و ربينا لكم أولادكم ، فما نشارككم في الأجر يا رسول الله ؟ فالتفت النبي - صلى الله عليه و سلم - إلى أصحابه بوجهه كله ثم قال: هل سمعتم مقالة امرأة قط أحسن من مسألتها في أمر دينها من هذه ؟ فقالوا: يا رسول الله ما ظننا أن المرأة تهتدي إلى مثل هذا! فالتفت النبي - صلى الله عليه و سلم - إليها ثم قال لها : انصربي يا أسماء و أعلمي من خلفك من النساء أن حسن تبعل إحداكن لزوجها و طلبها مرضاته و اتباعها

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ١٦/٨٠.

(٢) أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية الأوسية ثم الأشهلية: من أخطب نساء العرب و من ذوات الشجاعة و الإقدام، كان يقال لها: خطيبة النساء ، و فدت على رسول الله - صلى الله عليه و سلم - في السنة الأولى للهجرة فبايعته و سمعت حديثه ، و حضرت وقعة اليرموك (سنة ١٣ هـ) فكانت تسقي الظماء و تضمد جراح الجرحى، و اشتدت الحرب فأخذت عمود خيمتها و انغمرت في الصفوف فصرعت به تسعة من الروم ، روت عن النبي صلى الله عليه و سلم جملة أحاديث ، و توفيت عام سبعين من الهجرة.

ينظر ترجمتها في : الإصابة ٨: ١٢ و لسان الميزان ٦: ٨٥٤.

موافقته تعدل ذلك كله قال : فأدبرت المرأة و هي تهمل و تكبر استبشارا "(١).  
وفي المقابل نجد أئمة المسلمين قد حذروا من الاقتران بالحمقاء أو المغفلة التي لا تحسن التصرف ولا تعقل الأمور، وقد ثبت علمياً أن الطفل يكتسب صفات أبويه الخلقية والجسدية والعقلية منذ الولادة، فعندما يكون انتقاء الزوجة على أساس من الشرف والصلاح، والعلم والذكاء فلا شك أن الأولاد ينشئون خيراً منشأً على العفة والطهر والاستقامة، وعندما يجتمع في الولد عامل الوراثة الصالحة وعامل التربية الفاضلة فسوف يصل - بإذن الله تعالى - إلى القمة في الدين والأخلاق ويكون مضرب المثل في التقوى والفضيلة وحسن المعاملة ومكارم الأخلاق فما على راغبي الزواج إلا أن يحسنوا الاختيار ويحكموا في رفيق الحياة الانتقاء إن أرادوا أن تكون لهم ذرية صالحة وسلالة طاهرة، وأبناء مؤمنون (٢).

#### ٤- أن تكون ولوداً لا عقيماً عاقراً:

إذ إن النبي ﷺ حث على المرأة الولود وبين الحكمة من اختيارها في أكثر من حديث، ومنها عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَمَنْصِبٍ وَمَالٍ إِلَّا أَنَّهَا لَا تَلِدُ أَفَأَتَزَوَّجُهَا؟ فَهَاهُ ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ فَهَاهُ ثُمَّ أَتَاهُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «تَزَوَّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ» (٣).

فلما كان نظر الخاطب هنا مرتكزاً على الجمال وحده مع ما ذكره من كونها عقيماً لم يرض له النبي بتزوجها؛ إذ لو كان الجمال صفة متميزة تنكح من أجلها المرأة لأذن له بذلك (٤).  
ومما ينبغي التنبيه عليه هنا ما ذكره العلماء من أن النهي عن نكاح العقيم لا ينبغي أن يؤخذ على أنه نهي تحريم، بل إما للكرهة باقتصار الرجل عليه بقصد كراهة الأولاد، فإن ذلك قد

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ، باب: في حقوق الأولاد والأهلين ، ٦ / ٤٢٠ ح رقم : ٨٧٤٣ .

(٢) إتحاف أولي الألباب بحقوق الطفل وأحكامه ، عبد الله العيسوي، ١٢ .

(٣) أخرجه أبو داود في سننه كتاب : النكاح، باب : النهي عن تزويج من لم يلد من النساء، ٢ / ١٧٥ ، ٢٠٥٠ ، قال الألباني: حسن صحيح .

(٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الملا علي القاري، ٤٥/١٠ ، .

يكون محرماً؛ لأن التناسل من أهم مقاصد النكاح، وإما أن لا تكون كراهة، بل يستحب له أن يتزوجها إذا قصد إعفافها، وكان عنده غيرها، وكذلك لو كان هو عقيماً مثلها جاز له التزوج بها، ولو حمل نهيها عن نكاح العقيم على التحريم مطلقاً لبقيت دون زوج يعفها<sup>(١)</sup>.

أما التكاثر وحفظ التناسل فهو من أهداف الزواج في الإسلام، كما أنه يعمل على زيادة المحبة والمودة بين الزوجين حين يريان نتاجهما وفلذة أكبادهما بينهما وأمام ناظريهما، وهي نعمة عظيمة من الله - سبحانه وتعالى -، وقد يتلى الله سبحانه أناساً بالعقم لحكمة يعلمها الله - عز وجل -، قال تعالى -: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ تَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنِثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثًا ط وَجَعَلَ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿٥٠﴾﴾.

والتداوي من العقم أمر مندوب في التشريع الإسلامي، إذ إن حاجة الزوجة إلى الأمومة والزوج إلى الأبوة حاجة مشروعة، وهي من مظاهر غريزة النوع في الإنسان، ولا يتحقق ذلك إلا بانجاب الولد، لذا جاء الإرشاد النبوي باختيار المرأة الولود، لما في ذلك من عامل استقرار للأسرة، وعدم تعرضها للأزمات والأعراض النفسية<sup>(٣)</sup>.

هذا وتعرف الولود من شيئين:

- أ - سلامة جسمها من الأمراض التي تمنع الحمل في الغالب.
- ب - النظر إلى أمها وأخواتها المتزوجات وأقاربها بشكل عام، لأن العقم غالباً ما يكون مرضاً، وقد ينتقل إلى الفروع بالوراثة - والله تعالى - أعلم<sup>(٤)</sup>.

(١) نيل الأوطار، ١٦٢/٦، المعني، ٤٦٨/٧، الإسلام وضرورات الحياة، عبد الله قادري الأهدل، ٥٨/١.

(٢) سورة الشورى، آيتا: "٤٩: ٥٠".

(٣) فتح الباري، ٢٣٩/١٤، إيقاظ الأفهام شرح عمدة الأحكام، للهييميد، ٢٣/٦.

(٤) سبل السلام، ٤٢٩/٤، الإفصاح عن أحاديث النكاح، لابن حجر الهيتمي، ٧/١.



## ٥- أن تكون بكرًا لا ثيبًا:

أسباب تفضيل ذوات الأبكار:

### • الزواج بالبكر يولد المحبة ويقوي جانب الإحصان والعفة:

لأن المرأة البكر أدعى إلى مودة زوجها لها، لأن الزوج قد ينفر من التي مسّها آخر، وهذا أمر متعلق بطباع النفوس البشرية غالباً، كما أن الثيب قد تحن إلى زوجها الأول فيفسد بذلك إخلاصها للآخر، ومن هنا رغب رسول الله ﷺ بالأبكار في عدة أحاديث ومنها: قوله ﷺ لجابر عندما تزوج ثيباً: "فَهَلَا بَكْرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ" (١).

### • حماية الأسرة مما ينغص عيشها:

لأن الفتاة البكر مجبولة على الأنا والألفة بأول إنسان تكون في عصمته، وتتعرف إليه، بعكس المرأة الثيب التي قد لا تجد في الزوج الثاني الألفة والمحبة التي وجدتها مع زوجها الأول، ومن هنا تنشأ المشاكل والخصومات والعداوات .

روى البخاري أن عائشة رضي الله عنها قالت: " قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلَتْ وَادِيًا وَفِيهِ شَجَرَةٌ قَدْ أُكِلَ مِنْهَا وَوَجَدْتَ شَجَرَةً لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا فِي أَيِّهَا كُنْتَ تُرْتَعُ بِعَيْرِكَ قَالَ فِي الَّذِي لَمْ يُرْتَعُ مِنْهَا تَعْنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكْرًا غَيْرَهَا" (٢).

### • أن الأبكار أعذب أفواهاً، وأنتق أرحاماً (٣)، وأرضى باليسير:

لقوله - ﷺ - "تَزَوَّجُوا الْأَبْكَارَ، فَإِنَّهُنَّ أَعْدَبُ أَفْوَاهًا، وَأَنْتَقُ أَرْحَامًا" وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ" (٤).  
وليس معنى ذلك أن لا يتزوج الرجل بالثيب ولكن كان تفضيل البكر للاعتبارات السابقة

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: النكاح، باب: تستحد المغيبة وتمشط الشعثة، ٥ / ٢٠٠٩، ح رقم ٤٩٤٩،

ومسلم في صحيحه كتاب: الرضاع، باب: استحباب نكاح ذات الدين ٤ / ١٧٥، ح / رقم: ٣٧٠٩ .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: النكاح، باب: نكاح الأبكار ٥ / ١٩٥٣، ح رقم: ٥٠٧٧ .

(٣) أنتق أرحاما يعني أكثر ولدا، يقال امرأة منتاق: إذا كثر ولدها . ينظر: الآمالي في لغة العرب ٢ / ٣١١ وقيل: يُقال للمرأة الكثيرة الولد: نأتق لأهلها ترمي بالأولاد رمياً، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ٥ / ٣١ .

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٠ / ١٤٠، ح رقم: ١٠٠٩٦، وابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب: النكاح، باب:

ما قالوا في تزويج الأبكار، ٣ / ٤٥٦، ح رقم: ٢٦٨ .

وقد يختار الإنسان الثيب لأسباب:

مثل ما فعل جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - فإنه اختار الثيب ؛ لأن والده عبد الله ابن حرام - رضي الله عنه - استشهد في أحد، وخلف بناتاً يحتجن إلى من يقوم عليهن، فلو تزوج بكرة لم تقم بخدمتهن ومؤنتهن، فاختار - رضي الله عنه - ثيباً لتقوم على أخواته، ولهذا لما أخبر النبي بذلك أقره النبي - عليه الصلاة والسلام -، فقد أقر النبي ﷺ - هذه النظرة التربوية التي نظرها جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - في اختياره لزوجته ثيباً ؛ لتقوم بمهام تربوية في بناء أخوات صغار لجابر، بالإضافة إلى أبنائه في المستقبل، فإذا اختار الإنسان ثيباً لأغراض أخرى فإنها تكون أفضل، وفي هذا دليل على اعتبار الأمور، وأن التفضيل يرجع إلى هذه الاعتبارات (١).

بدليل حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما الثابت في الصحيحين:

" عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: هَلَكَ أَبِي وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ثَيْبًا ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ ، فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: بَكْرًا أَمْ ثَيْبًا، قُلْتُ: بَلْ ثَيْبًا، قَالَ: فَهَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ وَتَرَكَ بَنَاتٍ وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَجِئَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيَّهِنَّ وَتُضَلِّحُهُنَّ ، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ ، أَوْ قَالَ خَيْرًا " (٢).

#### ٦- أن تكون جميلة مقبولة:

ولاشك أن المرأة الجميلة - وإن كان جمالها نسبياً - مطلوبة في الواقع، ومرغوب فيها، ولا مانع من البحث عنها، بشرط أن لا يكون ذلك على حساب الدين، وإلا فإن للجمال اعتباره كما يتضح من حديث الرسول - ﷺ -: "انْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ آخَرَى أَنْ يُؤَدَمَ بَيْنَكُمَا" (٣).

(١) شرح صحيح البخاري، لابن بطال، ٥٤٥/٧، فتح الباري، ٥١٣/٩، عمدة القاري، ٣٠٧/٣٠.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: النفقات، باب: عون المرأة زوجها في ولده ١٣ / ٤١٢، ح رقم: ٥٣٦٧.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه كتاب: النكاح، باب: النظر إلى المخطوبة، ٣ / ٣٩٧ ح رقم: ١٠٨٧، وقال: حديث حسن.

وفي رواية قال - ﷺ - : «إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ الْمَرْأَةَ فَإِنَّ اسْتِطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ» (١).

فلا ينبغي أن يصبَّ الخاطب جُلَّ اهتمامه في بحثه عن شريكة حياته على الجمال، فإن الجمال جمال الدين والخُلُق والصِّلاح والاستقامة، فإن المرأة قادرة أن تكون جميلة بطبعها، ودمائة خلقها، وخفة دماغها، والجمال جمال العقل والفكر، كما قال المزردي (٢):

وأفضلُ قسمِ الله للمرءِ عقلُهُ ... فليس من الخيِّرات شيء يقاربه  
يعيش الفتي بالعقل في الناس إنه ... على العقل يحجري علمه وتجاربه  
يشين الفتي في الناس قلة عقله ... وإن كرمت أعراقه ومناسبه  
إذا أكمل الرحمن للمرء عقله ... فقد كملت أخلاقه ومآربه (٣)

وقد يكون الجمال سبباً في غرور المرأة وتعاليتها على زوجها، خاصة عند إعجاب الزوج بهذه الصفة وتركيزه عليها، وجاء عن رسول الله ما يدل على أن قصد بعض الصفات البراقة المتغيرة وغير الثابتة قد يكون سبباً في حصول أضرارها، فلا يجني الزوج من ذلك إلا الحسرة والندامة.

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -  
"لَا تَنْكِحُوا النِّسَاءَ لِحُسْنِهِنَّ، فَعَسَى حُسْنُهُنَّ أَنْ يُرْدِيَهُنَّ، وَلَا تَنْكِحُوهُنَّ لِأَمْوَالِهِنَّ، فَعَسَى  
أَمْوَالُهُنَّ أَنْ تُطْغِيَهُنَّ، وَأَنْكِحُوهُنَّ عَلَى الدِّينِ، وَلِأُمَّةٍ سَوْدَاءُ خَرَمَاءُ ذَاتُ دِينٍ أَفْضَلُ" (٤).

(١) أخرجه أبو داود في سننه كتاب: النكاح، باب: في الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزويجها، ١/ ٦٣٤، ح رقم: ٢٠٨٢، قال الألباني: حسن.

(٢) مزردي بن ضرار بن حرملة بن سنان المازني الديباني الغطفاني، فارس شاعر جاهلي، أدرك الإسلام في كبره وأسلم ويقال: اسمه: يزيد غلب عليه لقبه مزردي.

ينظر: الإصابة (٥٨/٦)، تراجم شعراء الموسوعة الشعرية، ١/ ٨١٥، الأنساب، للسمعاني، ٥/ ٢٧٤.

(٣) نهاية الأرب في فنون الأدب، للنويري، ٣/ ٢٢٣.

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: النكاح، باب: تزويج ذات الدين، ١/ ٥٩٧، ح رقم ١٨٥٩، والدارقطني في سننه الكبرى، كتاب: النكاح، باب: استحباب التزوج بذات الدين، ٧ / ٨٠، ح/رقم: ١٣٨٥١، قال الشيخ الألباني: حديث ضعيف جداً.

والمرأة الجميلة بلا شك يحصل بها العفة والإحصان، وكمال المودة، وسكون النفس، وغض البصر، والقناعة الزوجية، كما أن الجمال قد يكون أحياناً مدعاة إلى حسن العشرة، واستمرار الحياة الزوجية، مع ضرورة التنبيه إلى جمال العقل والتحلي بالدين، والاعتناع بما قسم الله - تعالى-، إذ إن المرء - كما يقال - بالجواهر وليس بالمظهر<sup>(١)</sup>.

#### ٧- أَنْ تَكُونَ ذَاتَ عَقْلٍ وَأَنْ تَكُونَ عَفِيفَةً:

ويجتنب الحمقاء؛ لأنَّ النكاح يراد للعشرة الدائمة، ولا تصلح العشرة مع الحمقاء ولا يطيب العيش معها، وربما تعدى إلى ولدها<sup>(٢)</sup>.

كما ينبغي أن تكون عفيفة ترفض الخنا؛ هذا وقد نهى الله سبحانه وتعالى عن نكاح الزانية والزاني فقال - تعالى - : ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٣)</sup>.

من هاهنا ذهب الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - إلى أنه لا يصح العقد من الرجل العفيف على المرأة البغي ما دامت كذلك حتى تستتاب، فإن تابت صح العقد عليها وإلا فلا، وكذلك لا يصح تزويج المرأة الحرة العفيفة بالرجل الفاجر المسافح، حتى يتوب توبة صحيحة<sup>(٤)</sup>؛ لقوله تعالى: ﴿وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٥)</sup>.

وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: كان رجل يقال له مرثد بن أبي مرثد الغنوي كان يحمل الأسارى من مكة حتى يأتي بهم المدينة، وكانت بمكة بغي يقال لها عناق، وكانت صديقة له في الجاهلية، فلما أتى مكة دعتة عناق إلى نفسها، فقال مرثد: إن الله حرم الزنا، قالت: فانكحني، فقال: حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فأتيت النبي صلى الله

(١) صفوة المسائل في التوحيد والفقهاء والفضائل، لأبي رحمة / محمد نصر الدين محمد عويضة / ١ / ٤٦٠.

(٢) نهاية المحتاج ٦ / ١٨٤ - ١٨٥، شرح فتح القدير ٣ / ١٠٢.

(٣) سورة النور، " ٣ " .

(٤) تفسير القرآن العظيم، ٦ / ١٠.

(٥) سورة النور، " ٣ " .

عليه وسلم فقلت: يا رسول الله أنكح عناقا؟ فأمسك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلم يرد شيئا، فترلت: ﴿وَالزَّانِيَةُ لَآ يَنكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ فدعاني فقرأها عليّ وقال لي: لا تنكحها " (١).

فهذه الآية تفيد: أن الزاني لا يرضى إلا بنكاح زانية أو مشركة لا تُقَرُّ بجرمة الزنا، والزانية لا ترضى إلا بنكاح زان أو مشرك لا يُقَرُّ بجرمة الزنا، أما العفيفون والعفيفات فإنهم لا يرضون بذلك، وحرّم ذلك النكاح على المؤمنين ، وهذا دليل صريح على تحريم نكاح الزانية حتى تتوب، وكذلك تحريم إنكاح الزاني حتى يتوب (٢).

#### ٨- صفات أخرى أشار لها بعض الفقهاء:

كالكفاءة في العلم أو المال أو الجاه، والتقارب في السن ليحصل الانسجام والإحسان، وذات المهر القليل لتكثير البركة، وتفضيل المرأة الغريبة أي الأجنبية والمراد عكس القرية؛ وذلك لتوسيع دائرة التعارف الأسرية، وتمتيناً للروابط الاجتماعية، وضماناً لسلامة الجسم من الأمراض الوراثية، وحرصاً على نجابة المولود وذكائه، وبعداً عن العاهات الجسمية .

قال ابن قدامة المقدسي (٣): " ويختار الأجنبية فإن ولدها أنجب، ولهذا يقال : " اغتربوا لا تُضربوا " (٤) ؛ أي : انكحوا الغرائب كي لا تضعف أولادكم، ولأنه لا تؤمن العداوة في

(١) أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب : النكاح، باب : في قوله تعالى الزاني لا ينكح إلا زانية، ١ / ٦٢٥، ح رقم : ٢٠٥١، والنسائي في كتاب : النكاح، باب : تحريم تزويج الزانية، ٣ / ٢٦٩، ح رقم : ٥٣٣٨، والحاكم في المستدرک، كتاب : النكاح ٢ / ١٨٠، ح/رقم، ٢٧٠١، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه، وعلق الذهبي في التلخيص فقال : صحيح .

(٢) جامع البيان، ٩٦/١٩، تفسير البيضاوي، ١٧٢/٤، تفسير القرطبي، ١٦٧/١٢، تفسير القرآن العظيم، ٩/٦، أضواء البيان، ٤٢٠/٥، وفي معنى هذه الآية أقوال أخرى للعلماء : تنظر في : أحكام القرآن، للحصاص ٣١٧/٢، وأحكام القرآن، لابن العربي، ١٧٩ / ٢، وغيرها.

(٣) هو أبو محمد، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب، ولد في قرطبة سنة ٣٨٤هـ ومات سنة ٤٥٦هـ، له تصانيف عديدة في الحديث، والعقيدة، والأصول، والملل، والأدب، والتاريخ .

ينظر ترجمته في: وفيات الأعيان لابن خلكان ٣/٣٢٥، البداية والنهاية ١٢/٩١، الوافي بالوفيات للصفدي ٢/٩٣.

(٤) أخرجه ابن الملقن في البدر المنير، ٧/٥٠٠ .

النكاح وإفضاؤه إلى الطلاق، فإن كان في قرابة أفضى إلى تقطيع الرحم المأمور بصلتها (١) " ونحو ذلك من الصفات (٢).

### ثانياً: اختيار الزوج الصالح :

وهو حق للمرأة تماماً كالرجل، إذ لا يوجد في الشريعة الإسلامية ما يُحرم المرأة المسلمة من حقها، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : «لَا تُنْكَحُ الثَّيْبُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ وَلَا الْبَكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ» . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ : «إِذَا سَكَتَتْ فَهِيَ رِضَاهَا» (٣).

كما لا يوجد ما يمنعها من ممارسة حقها في الاختيار بصورة إيجابية مشروعة، ولو أدى ذلك إلى أن تعرض نفسها على الرجل الذي ترى فيه صفات الزوج الصالح، أو تخبر عنه ولي أمرها ليطلبه إليها، ولنا في الأنبياء والمرسلين أسوة حسنة في ذلك، فهذا سيدنا شعيب (٤) - عليه الصلاة والسلام - عرض ابنته على سيدنا موسى - عليه الصلاة والسلام - وخيرها فيها كما جاء هذا صريحاً في آيات الكتاب العزيز إذ يقول الله - تعالى - على لسانه - عليه السلام - : ﴿ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَنِي حِجَبٍ ط فَإِنَّ أْتَمَمْتَ عَشْرًا فَمَنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ ط سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ

(١) المغني، ٦ / ٥٦٧.

(٢) تربية الطفل في الإسلام، عبد السلام عطوة الفندي، ٣٠ : ٣١، تربية الطفل في الإسلام، د سميح أبو مغلي، ٢٠.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب : النكاح، باب : لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها، ١٩٧٤/٥، ح : رقم ٤٨٣٤ . ومسلم في صحيحه كتاب : النكاح، باب: استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت، ١٠٦٣ / ٢، ح : رقم ١٤١٩.

(٤) قال بعض العلماء، إنه ليس شعيباً، وإنما هو عبد صالح، ينظر: تفسير القرآن العظيم، ٤٦٧/٣، تفسير القرطبي، ٢٧١/١٣.

الصَّالِحِينَ ﴿١﴾ .

وقد كانت " خوله بنت حكيم " من اللائي وهبن أنفسهن للرسول - ﷺ - فقالت عائشة - رضي الله عنها - : " أما تستحي أن تهب نفسها للرجل ؟ فلما نزلت الآية : ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾ (٢) قالت عائشة - رضي الله عنها - : " يا رسول الله ما أرى ربك إلا يسارع في هواك (٣) " أي : رضاك .

ولعل هذا - كما نقل ابن حجر عن القرطبي - محمول على الغيرة التي طبعت عليها النساء، وإلا فقد علمت عائشة - رضي الله عنها - أن الله أباح لنبيه ﷺ ذلك (٤) .  
وعرض عمر بن الخطاب ابنته حفصة على أبي بكر وعثمان - رضي الله عنهم - أجمعين (٥) .  
والمرأة رغم حقها الشرعي في اختيار زوجها وشريك حياتها، إلا أنها لا تمارس هذا الحق في الغالب لعدة اعتبارات أهمها:

١ . حياةؤها الذي يمنعها من ذلك .

٢ . أن حقها هذا منوط برفضها أو بقبولها لمن طلبها .

٣ . أن الرجل يُفضل أن يكون هو البادئ .

٤ . أن بداية الرجل هو المؤلف عادة (٦) .

أما أهم صفات اختيار الزوج الصالح فهي:

١ - الدين والخلق الحسن:

فالمعتبر في اختيار الرجل أيضاً هو صلاح دينه وإن كان فقيراً فليس الفقر عيباً يرد به الزواج،

(١) سورة القصص، " ٢٧ " .

(٢) سورة الأحزاب، " ٥١ " .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: النكاح، باب: هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد / ٥ / ٥٩٨، ح رقم: ٤٧٨٨ .

(٤) تفسير القرطبي، ١٣ / ٢١١، فتح الباري (٩ / ١٦٥) .

(٥) تفسير القرطبي، ١٣ / ٢٧١ .

(٦) نظام الأسرة في الإسلام، محمد عقلة، ٥٥، وتربية الطفل في الإسلام، أحمد عطا عمر ٢٥ .

قال تعالى: ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ۚ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ۝ ﴾ (١).

ولقوله - ﷺ -: « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ، قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِضٌ » (٢).

فالرجل المتدين يصون المرأة، ويحفظها، ويعاشرها بالمعروف، ويصبر عليها، فإن أحبها أكرمها، وإن أبغضها لم يظلمها، وهي إن كرهت العيش معه، وفضلت مفارقتها، فإنه لا يمسكها ضراراً بل يُسرحها سراحاً جميلاً امتثالاً لأمر الله - تعالى - في محكم تنزيله، قال تعالى: ﴿ فَاِمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ بِإِحْسَانٍ ۗ ﴾ (٣)، ثم إن الرجل المتدين لا يخون زوجته، ولا يفكر في الإساءة إليها، لأنه ينطلق في تعامله مع الآخرين وفق مرضاة الله تعالى وسنة رسوله - ﷺ - فيتعامل مع الواقع بإيمان وصبر، ويتعاون مع زوجته وشريكه حياته بكل وفاء وتضحية (٤).

## ٢- القدرة على الإنفاق :

لأن قوامه الرجل في الإسلام لا تتحقق إلا بقدرته على الإنفاق على زوجته وأولاده ؛ لقوله تعالى: ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ۗ ﴾ (٥).

ولذلك دعا الرسول - ﷺ - الشباب القادر على نفقة الزواج، وما يمكن أن يقيم به أسرة

(١) سورة النور، " ٣٢ " .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب : النكاح، باب: ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه ٣ / ٣٩٤، ١٠٨٤، وقال: حديث حسن غريب ، وابن ماجه كتاب : النكاح، باب : الأكفاء، ١ / ٦٣٢، ح / ١٩٦٧ .

(٣) سورة البقرة، " ٢٢٩ " .

(٤) تحفة الأحوذى، ٤ / ١٧٢، شرح السنة، للإمام البغوي متنا وشرحاً، ٩ / ١٠،

(٥) سورة النساء " ٣٤ " .



إلى المسارعة إلى الزواج، فقال - ﷺ - مخاطباً الشباب : "يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ (١) فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ" (٢).

والبَاءة: هي القدرة البدنية والمالية، لأن أعباء الحياة الزوجية كثيرة ومليئة بالمتاعب والمطالب فلا بد من توفر هذا الشرط في الرجل ليكون الزوج المناسب للفتاة المسلمة وهو القدرة على الكسب الحلال، وتحمل المسؤولية (٣).

ومن هنا يفضل الزوج العامل على غير العامل ليقوم بهذه المسؤولية العظيمة، والأمانة الكبيرة فلا يضيع أسرته أو يظلم أو يقصر في حق زوجته وولده (٤)، وفي الحديث الشريف : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ » (٥).

### ٣- الكفاءة :

بمعنى أن يكون الزوج كفاً للمرأة التي يتزوجها، فلقد نوه النبي - ﷺ - في حديث له - صلى الله عليه وسلم - بأن الناس معادن، وأنهم يتفاوتون في الشرف والوضاعة، والخير والشر، والرفعة والدناءة، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال، قال ﷺ : "النَّاسُ مَعَادِنُ، خِيَارُهُمْ

(١) الباءة : القدرة المالية على نفقة الزواج وما يتبعها، وإن كان معناها في كتب اللغة : النكاح ، والجماع، والمزل، ينظر

لسان العرب، ٣٦/١، مادة (بؤأ)، والمصباح المنير، بوء، ٣٩/١، المعجم الوسيط ١/ ٧٥ مادة (باء) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب : النكاح، باب : قول النبي - صلى الله عليه وسلم - ( من استطاع منكم

الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ) . وهل يتزوج من لا أرب له في النكاح ٥ / ١٩٤٩، ح رقم :

٥٠٦٦، ومسلم في صحيحه، كتاب: النكاح، باب : استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤونة، واشتغال

من عجز عن المؤن بالصوم، ٢ / ١٠١٨ ح رقم : ١٤٠٠ .

(٣) عمدة القاري، ٢٩ / ١٧٨. فتح الباري، ٣٠٨/١٤، شرح صحيح البخاري، لابن بطال، ١٦٢/٧،

(٤) التيسير بشرح الجامع الصغير، ٤٠٤/٢، تفسير سنن أبي داود (معالم السنن) لأبي سليمان الخطابي، ١ / ٣٥٠ .

(٥) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب : الزكاة، باب : في صلة الأرحام (٥٢٩/١)، ح / رقم: ١٦٩٢، وقال الألباني: حسن.

فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، إِذَا فَهُّوا" (١).

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «تَخَيَّرُوا لِنُطْفِكُمْ وَأَنْكِحُوا الْأَكْفَاءَ وَأَنْكِحُوا إِلَيْهِمْ» (٢).

والذي تقتضيه حكمة الرسول - ﷺ -، اعتبار الدين أصلاً وكمالاً، فلا تزوج مسلمة بكافر، ولا عفيفة بفاجر، ولم يعتبر القرآن أو السنة في الكفاءة أمراً دون ذلك، قال - تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۗ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَنُّكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (٣).

فإن الشرع الإسلامي حرم على المسلمة نكاح الزاني الخبيث، ولم يعتبر نسباً، ولا صناعة، ولا غنى، ولا حرمة، وجوز للعبد القن (٤) نكاح الحرة النسيبة الغنية، إذا كان عفيفاً مسلماً، وجوز لغير القرشيين نكاح القرشيات، فلقد زوّج النبي - ﷺ - زينب بنت جحش القرشية من زيد بن حارثة مولاه، وزوّج فاطمة بنت قيس الفهرية القرشية من أسامة بن زيد، وتزوج بلال بن رباح بأخت عبد الرحمن بن عوف، وقد قال الله - تعالى -: ﴿وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ (٥).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: المَنَاقِبِ، بَابِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا} ٩ / ٦، ح رقم ٣٤٩٣، ومسلم في صحيحه، كتاب: فضائل الصحابة، باب: خيار الناس، ٧ / ١٨١ ح رقم ٦٦١٧.

(٢) سبق تحريجه ص: ١٦٦.

(٣) سورة الحجرات، " ١٣".

(٤) القن: العبد إذا ملك هو وأبواه، ويستوي فيه الاثنان والجمع والمؤنث، ينظر: الصحاح للجوهري / قن، (٣٤/٧)، والمحيط في اللغة/قن، ٥ / ٢١٥، وقيل: العبد الذي كان أبوه مملوكاً لمواليه، ينظر المعجم الوسيط ٢ / ٧٦٣، مادة (قن).

(٥) سورة النور، " ٢٦".

كما قال تعالى: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾<sup>(١)</sup> دون أن يحدد صفة معينة في طالب النكاح .

وقد اختلف الفقهاء في أوصاف الكفاءة، فمنهم من قال: إنها ثلاثة: الدين والحرية والسلامة من العيوب، ومنهم من قال: إنها اثنتان: الدين والنسب، ومنهم من قال: إنها خمسة: الدين والنسب والحرية والصناعة والمال<sup>(٢)</sup>.

ولكن الكفاءة عند جمهور الفقهاء : هي حق للمرأة والأولياء، فمن يروونه كفاً للزواج من ابنتهم فهو المعتد به شرعاً، وإن كان الشرع قد اعتبر الدين هو المعول الأصلي عليه في الكفاءة، وما عداه يمكن الأخذ به أو تركه بحسب العادة، واختلاف الفقهاء يعطي رخصة لمن يأخذ بأيها شاء<sup>(٣)</sup>.

ومن الأمور المستحبة الأخرى في الرجل أن يكون كفوًّا للمرأة في الجاه والمال والعلم لئلا تتكبر عليه، أو تعاييره، أو تنقص من قيمته وقدره إذا ما نشب بينهما شيء، أو حتى مازحته في بعض الأحيان في ذلك مما يترك أثراً سلبياً في نفسه، أو فقداناً لاستقرار حياتهما معاً، كما يُفضل أن يكون الرجل قريباً في السن بالنسبة للزوجة، وليس في ذلك تحديد بالنص لمسألة السن هذه على أن لا يكون فارق السن كبيراً وواضحاً، لأن ذلك ربّما يؤدي إلى عدم انسجامهما، وبالتالي عدم إحصان وإعفاف الزوجين أو أحدهما<sup>(٤)</sup>.

### أهمية الاختيار وفوائده:

من خلال ما سبق يتبين أهمية الاختيار المدروس، وتظهر بعض فوائده، وسبب عناية الإسلام بالفائقة بهذه المسألة، ويمكن إجمال ذلك فيما يلي :

أولاً : أن الاختيار الحسن يضمن للأسرة استقرارها، ويكفل للحياة الزوجية استقرارها

(١) سورة النساء، " ٣ " .

(٢) المجموع، ١٦ / ١٤٨، مغني المحتاج: ٣ / ١٦٤ .

(٣) المغني : ٦ / ٤٨٢، الموسوعة الفقهية، ٣٤ / ٢٧١ .

(٤) المغني : ٧ / ٤١٣، كشف القناع: ٥ / ٧٢ .

واستمرارها، لكون عقد الزواج يتصف بالدوام.

ثانياً : أن الاختيار الحسن الناجح يكون سبباً مهماً، وعاملاً رئيسياً، في العشرة الصالحة التي يقطع بها الزوجان رحلة الحياة بهدوء واطمئنان.

ثالثاً : أن الإنسان بحسن الاختيار لزوجه يضمن تربية جيل صالح سوي، لما يزرعه كلٌ منهما من صفات كريمة ، وخصال حميدة، وأخلاق فاضلة في نفوس الأبناء.

رابعاً : أن الاختيار الحسن يُحصن البيت المسلم عقدياً وخلقياً وسلوكياً، مما يجعل هذه الأسرة تسهم إلى حدٍ كبير في إيجاد وبناء المجتمع الإسلامي المنشود<sup>(١)</sup>.

ولأجل هذه المعاني وغيرها ينبغي لمن أراد الإقدام على الزواج أن يُمنح المزيد من التروي والأناة والمشاورة، والرجوع إلى الحكماء وذوي الخبرة، بعد استفتاء القلب، وطلب العون من الله - سبحانه وتعالى -<sup>(٢)</sup>، وعليه أيضاً ألا ينسى الاستخارة والاستشارة والدعاء واللجوء إلى الله في هذه القضية الدقيقة، والمسألة الحساسة، وفي الخبر: (ما خاب من استخار، ولا ندم من استشار)<sup>(٣)</sup>.

والاستخارة هي: طلب ما فيه الخير من الأمور المباحة التي لا يُعرف وجه الصواب فيها<sup>(٤)</sup>. فإن الاستخارة هي خطوة أساسية في طريق النجاح ؛ بل التوفيق والفلاح في الدنيا والآخرة بإذن الله، ولكن لا بد معها - إن لزم الأمر - من خطوات أُخر من تخطيط وتنظيم واستشارة، واستفادة من تجارب الآخرين، وفعل ما يمكن فعله من الأسباب الشرعية المباحة دون حاجة إلى التعلق بالمخلوقين .

(١) تربية الطفل في الإسلام، عبد السلام عطوة الفندي، ٣٣.

(٢) تربية الطفل في الإسلام، أحمد عطا عمر، ٧١ .

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (١٧٥/٢) ح رقم:(٩٨٠) وفي المعجم الأوسط، (٣٦٥/٦) ح رقم:(٦٦٢٧) وقال العجلوني في كشف الخفاء:(١٨٥/٢): سنده ضيف جداً، وقال ابن حجر في فتح الباري(١٨١/١٨): سنده واه جداً، وقال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٧٨/٢) : موضوع .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر، خير، ١٨٩/٢، لسان العرب، ٢٦٤/٤، مادة (خير)، تاج العروس/خير ،

فإذا صدق العبد في استخارته وتوكله على الله ؛ يسّر الله له جميع الأسباب، وفتح له جميع الأبواب، وكلما أغلق في وجهه باب فُتح له باب آخر حتى يصل إلى ما قدّره الله له من خير ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم<sup>(١)</sup>.

وهكذا نجد الشريعة الإسلامية قد أولت عملية الاختيار عظيم الاهتمام، وفائق العناية، ووجهت المسلم والمسلمة إلى ما يحقق لهما السعادة الزوجية، ويضمن لهما السكينة والطمأنينة، كما أننا نجد المسلمين الصادقين، والمؤمنين الملتزمين بحمل هذه الأمانة وخدمة هذا الدين يسارعون في الخيرات، ويهرعون إلى ربهم - جل وعلا -، يستخبرونه ويدعونه ويستعينون به - سبحانه - في قضاء حوائجهم، وهدايتهم سبيل الرشاد، على نهج عبده ونبيه خاتم الرسل<sup>(٢)</sup>.

(١) سر النجاح ومفتاح الخير والبركة والفلاح، للدكتور محمد بن عبد العزيز المسند، ١٦ .

(٢) موسوعة الدين النصيحة، ١ / ٣٧٥ .

## المبحث الرابع: إعداد الفرد وتهيئته للزواج

الزواج هو الأساس الذي يقوم عليه بناء الأسرة حيث يترتب عليه حقوق وواجبات تتعلق بالزوجين، والأولاد، وأثره بالغ الأهمية في حياة الإنسان، وقد حثت الشريعة الإسلامية على الزواج لما فيه من المصلحة للفرد والجماعة، فلا بد من إعداد الفرد وتهيئته للزواج، لأن الزواج مجال اجتماعي يحقق التقارب بين الأسر عن طريق المصاهرة، وهذا بدوره يؤدي إلى تقوية المجتمع وتماسكه، وبالتالي يمكن الزوجين والأبناء أداء أدوار اجتماعية وفاء بواجب الأبوة والأمومة والبنوة، ولن يتسنى ذلك إلا في جو أسري مشبع بالتضحية، والحب والألفة والتعاون، وتقدير المسؤولية من كل فرد من أفراد الأسرة نحو أسرته ومجتمعه على السواء<sup>(١)</sup>.

### مسؤولية التربية:

التربية في أحسن معانيها كما يقول البيضاوي في تفسيره مأخوذة من الرب وهي تبليغ الشيء إلى كماله شيئاً فشيئاً، وقد وصف الله تعالى نفسه بالرب للمبالغة<sup>(٢)</sup>.

### ويقول الراغب الأصفهاني في كتابه المفردات:

" الرب في الأصل: التربية وهو إنشاء الشيء حالاً فحالاً إلى حد التمام، ومن معاني التربية تنمية قوى الإنسان الدينية والفكرية والخلقية تنمية متسقة متوازنة"<sup>(٣)</sup>.

وعلى هذا الأساس تكون التربية في مجال تنشئة الأولاد عملية بناء ورعاية وإصلاح شيء فشيء حتى التمام أي المضي مع النشء بالتدرج من الولادة حتى سن البلوغ، والتربية بهذا المعنى فريضة إسلامية في أعناق جميع الآباء والأمهات والمعلمين لغرس الإيمان وتحقيق شريعة الله، وإعداده وتهيئته وهي مسؤولية وأمانة لا يجوز التخلي عنها قال الله تعالى: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ تَحْمِلَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا

(١) الطفل في الشريعة الإسلامية، سهام مهدي جبار، ١٠٥.

(٢) تفسير البيضاوي، ٥١/١.

(٣) المفردات / رب، ١ / ٣٧٥.

أَلَا نَسْنُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿١﴾ .

دور الآباء والأمهات في إعداد الأبناء وتهيئتهم للزواج:

يُحْمَلُ الْإِسْلَامُ الْوَالِدِينَ مَسْئُولِيَّةَ تَرْبِيَةِ الْأَبْنَاءِ بِالدرجَةِ الْأُولَى وَيُخَصِّمُهُمَا قَبْلَ غَيْرِهِمَا بِهَذَا الْوَاجِبِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى حَاضَا الْوَالِدِينَ عَلَى تَرْبِيَةِ الْأَبْنَاءِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى :

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ (٢) .

قال زيد بن أسلم : لما نزلت هذه الآية : ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾ قالوا : يا رسول الله، هذا وقينا أنفسنا، فكيف بأهلينا ؟ قال : (تأمرؤهم بطاعة الله وتنهؤهم عن معاصي الله) (٣) .

وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - في قوله عز وجل : ﴿ قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾ قال : علموا أنفسكم وأهليكم الخير، وأدبؤهم، وعلموهم (٤) .

وعن ابن عباس، في قوله تعالى : ﴿ قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾ يقول : اعملوا بطاعة الله، واتقوا معاصي الله، ومروا أهليكم بالذكر ينجيكم الله من النار (٥) .

وعن مجاهد، في قوله تعالى : ﴿ قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾ أي : اتقوا الله عز و جل

(١) سورة الأحزاب ، " ٧٢ " .

(٢) سورة التحريم ، " ٦ " .

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره، ٤٩١/٢٣، وذكره العيني في عمدة القاري، ٦٤/٢٩، وابن مردويه في الأمالي، ١٩٠/١ .

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره، ٤٩١/٢٣، والحاكم في المستدرک، كتاب: التفسير، باب: التفسير سورة التحريم، ٥٣٥/٢،

ح/رقم: (٣٨٢٦)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه، ووافقه الذهبي .

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره (٤٩١/٢٣) .

وأوصوا أهليكم بتقوى الله وأدبهم<sup>(١)</sup>.

وقيل في قوله تعالى: ﴿ قُوًّا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾ أي: مروهم بالمعروف، واهوهم عن المنكر، ولا تدعوهم هملاً فتأكلهم النار يوم القيامة<sup>(٢)</sup>.

قال الفخر الرازي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ قُوًّا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾ أي: بالانتهاء عما نهاكم الله عنه<sup>(٣)</sup>، ويدخل في ذلك أمرهم أهليهم بالصلاة والصوم والزكاة وغير ذلك<sup>(٤)</sup>.

وفي معنى هذه الآية الحديث الذي رواه عبدُ الملِكِ بنُ الرَّبيعِ بنُ سَبْرَةَ<sup>(٥)</sup> عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ، قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «مُرُوا الصَّبِيَّ بِالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ، وَإِذَا بَلَغَ عَشْرَ سِنِينَ فَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا»<sup>(٦)</sup>.

قال ابن جرير: (( فعلينا أن نعلم أولادنا الدين والخير وما لا يستغنى عنه من الأدب ، ومن هذا قوله - تعالى - : ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾<sup>(٧)</sup> ، وقوله - تعالى - : ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾<sup>(٨)</sup> ))<sup>(٩)</sup>.

(١) أخرجه الطبري في تفسيره، ٤٩٢/٢٣. وعبد بن حميد في مسنده، ٤٣٣/١، ح رقم (١٤٩١).

(٢) تفسير القرآن العظيم، ٥ / ٢٤٠.

(٣) التفسير الكبير، ٣٠ / ٤٦.

(٤) أضواء البيان، ٣ / ٤٣٨.

(٥) عبد الملك بن الربيع بن سيره بن معبد الجهني، قال الحافظ الذهبي: صدوق، روى عن أبيه، وعنه ابنا أخيه سيره وحرمله ابنا عبد العزيز وإبراهيم بن سعد وزيد بن الحباب. ينظر ترجمته: التاريخ الكبير ٥ / ٤١٣، تهذيب التهذيب ٢ / ١٤٦، تهذيب الكمال: ١٨ / ٣٠٥.

(٦) رواه أبو داود في سننه كتاب: الصلاة، باب: متى يؤمر الغلام؟، ١ / ١٨٥، ح رقم: ٤٩٤، قال الألباني: حديث حسن صحيح.

(٧) سورة طه، " ١٣٢ ".

(٨) سورة الشعراء، " ٢١٤ ".

(٩) جامع البيان، ٢٣ / ٤٩٢.



### قال الغزالي :

" واعلم أن الطريق في رياضة الصبيان من أهم الأمور وأوكدها ، والصبي أمانة عند والديه، وقلبه الطاهر جوهرة نفيسة ساذجة خالية عن كل نقش وصوره ، وهو قابل لكل ما نقش، ومائل إلى كل ما يمال به إليه، فإن عود الخير وعلمه نشأ عليه وسعد في الدنيا والآخرة وشاركه في ثوابه أبواه وكل معلم له ومؤدب، وإن عود الشر وأهمل إهمال البهائم شقي وهلك ، وكان الوزر في رقبة القيم عليه والوالي له " (١).

ولهذا نجد الرسول - ﷺ - يُحْمَلُ الوالدين مسئولية تربية الأبناء مسئولية كاملة، فعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : " كَلُّكُمْ رَاعٍ (٢) وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَإِلِمَامٌ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، قَالَ : فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ " (٣).

" كَلُّكُمْ رَاعٍ " الراعي هو : الحافظ المؤمن الملتزم صلاح ما قام عليه وما هو تحت نظره ، ففيه أن كل من كان تحت نظره شيء فهو مطالب بالعدل فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه ومتعلقاته ، فإن وَفَّى ما عليه من الرعاية حصل له الحظ الأوفر والجزاء الأكبر ، وإن كان غير

(١) إحياء علوم الدين، الغزالي، ٩٩/٣.

(٢) كلكم راع أصله راعي لأنه من رعى يرعى رعاية استثقلت الضمة على الياء فحذفت فالتقى ساكنان فحذفت الياء فصار راع على وزن فاع لأن المحذوف لام الفعل ، والرعاية: الحفظ والأمانة ، يقال : رعاك الله أي حفظك ، وراعي الغنم : أي الحافظ لها والأمين . ينظر : عمدة القاري ٢٩ / ٤٠٧ ، فتح الباري ١ / ١٢٣ .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ، {واللفظ له} ، كتاب: العتق ، باب/العبد راع في مال سيده ، (٢٥٣/٨) ح(٢٢٣٢) ، ومسلم في صحيحه كتاب :الإمارة، باب : فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر ، والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم، ٣ / ١٤٥٩ ، ح : رقم ١٨٢٩ .

ذلك طالبه كل أحد من رعيته بحقه<sup>(١)</sup>.

قال صاحب المفهم : ( وكل من ذكر في هذا الحديث قد كُلف ضبطاً ما أُسند إليه من رعيته، وأوثمنَ عليه، فيجبُ عليه أن يجتهد في ذلك، وينصح، ولا يفرط في شيء من ذلك، فإن وفى ما عليه من الرعاية حصل له الحظ الأوفر، والأجر أكبر، وإن كان غير ذلك طالبه كلُّ واحدٍ من رعيته بحقه، فكثير مُطالبوه، وناقشه محاسبوه )<sup>(٢)</sup>.

هذه كلها أمانات تلزم من استرعياها أداء النصيحة فيها لله، ولمن استرعاه عليها، ولكل واحد منهم أن يأخذ مما استرعى أمره ما يحتاج إليه بالمعروف من نفقة ومؤنه، وهذا الحديث مفسر للآية التي ترجم بها<sup>(٣)</sup>؛ لأنه - صلى الله عليه وسلم - أخبر أن الرجل مسئول عن أهله، وإذا كان كذلك فواجب عليه أن يعلمهم ما يقيهم به النار<sup>(٤)</sup>.

فلا بد من بذل الجهد والعمل الدعوى، في إعداد الفرد وإصلاحه، وتصحيح أخطائه على الدوام، وتعويده الخير، وهذا سبيل الأنبياء والمرسلين؛ فلقد دعا نوح ابنه إلى الإيمان، كما في قوله - تعالى - : ﴿ وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِن أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ ﴾<sup>(٥)</sup>.

ووصى إبراهيم بنيه بعبادة الله وحده وكذلك يعقوب؛ كما في قوله - تعالى - :

﴿ وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَبْنَئِي إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾<sup>(٦)</sup>.

(١) عمدة القاري، ٦٠/١٠ الديباج على مسلم، للسيوطي، ٤ / ٤٤٦، تحفة الأحوذى للمباركفوري ٢٩٤/٥، تطريز

رياض الصالحين، فيصل آل مبارك، ٢١٢.

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي، ٥ / ٤٠٨.

(٣) قوله تعالى : ( قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ).

(٤) شرح صحيح البخاري، لابن بطال، ٧ / ٧٠.

(٥) سورة هود، " ٤٥ " .

(٦) سورة البقرة، " ١٣٢ " .

ولذلك قرر الإمام الغزالي - رحمه الله - في رسالته : " أيها الولد " أن معنى التربية يشبه عمل الفلاح الذي يقلع الشوك، ويخرج النباتات الأجنبية من بين الزرع ليحسن نباته، ويكمل ريعه (١).

وقد أكد ابن القيم - رحمه الله - هذه المسؤولية، وتكلم كلاماً مفيداً نافعا، فقال: " قال بعض أهل العلم: إن الله - سبحانه وتعالى - يسأل الوالد عن ولده يوم القيامة، قبل أن يسأل الولد عن والده ؛ فإنه كما أن للأب على ابنه حقاً، فللابن على أبيه حق " (٢) كما قال - تعالى -: ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا ﴾ (٣) وقال - تعالى -: ﴿ قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾ (٤)، وقال - تعالى -: ﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۚ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ ﴾ (٥).

ويتابع ابن القيم قوله: " فمن أهمل تعليم ولده ما ينفعه، وتركه سدى، فقد أساء غاية الإساءة ؛ وأكثر الأولاد إنما جاء فسادهم من قبل الآباء، وإهمالهم لهم، وترك تعليمهم فرائض الدين وسننه، فأضاعوهم صغاراً، فلم ينتفعوا بأنفسهم، ولم ينفعوا آباءهم كباراً؛ كما عاتب بعضهم ولده على العقوق، فقال: يا أبت إنك عقتني صغيراً، فعقتك كبيراً، وأضعتني وليداً، فأضعتك شيخاً " (٦).

وإن الزواج وإنجاب الأولاد مسئولية كبيرة يحاسب عليها المرء يوم القيامة ؛ فقد أخرج الترمذي عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة - رضي الله عنهما - قالوا: قال رسول الله - ﷺ -: " يؤتى بالعبد يوم القيامة فيقول الله له: ألم أجعل لك سمعاً وبصراً ومالاً وولداً؟ وسخرت لك

(١) ص : ٦٥ ، ( ريعه ) الربيع : النماء والزيادة . ينظر : مختار الصحاح ، ١ / ٢٦٧ .

(٢) أحكام المولود، ٢٢٩ .

(٣) سورة العنكبوت ، " ٨ " .

(٤) سورة التحريم ، " ٦ " .

(٥) سورة النساء ، " ٣٦ " .

(٦) أحكام المولود، ٢٣٠ .

الأنعام والحراث !! وتركتك ترأس وتربع فكنت تظن أنك ملاقي يومك هذا؟ قال: فيقول: لا ، فيقول له : اليوم أنساك كما نسيتني " (١).

ومن تمام مسؤولية الأبوين عن تربية أبنائهما محاسبتهما على التقصير في حقهما، وإعدادهما وتهيئتهما للحياة ومتطلباتها، لاسيما الحياة الزوجية .

ويتمثل إعداد الفرد للزواج في عدة أمور منها :

- أن يتعرف على أهم المقاصد والأهداف والدوافع للزواج .
- أن يتعرف على أهم الحقوق والواجبات التي له أو عليه .

يبدأ الإسلام بناء الأسرة في ضمائر الأفراد ووجدانهم ؛ فهناك في أعماق الروح يغرس بذرة الحب، وينسم نسمة الرحمة .. الحب الإنساني الخالص ، ولكي يحقق الإسلام الحب والصفاء في النفوس والقلوب، فإنه يأخذ المسلمين بآداب نفسية وآداب اجتماعية تعين على هذه الغاية، وتمنع أن تثور الأحقاد في النفوس أو تغمر البغضاء القلوب ، لأن السلوك المهذب، والأدب الجميل، والمعاملة الطيبة كلها تشيع في جو الحياة الاجتماعية برضا، وبشاشة، وطمأنينة.

إنه يكره التغنج على العباد والكبر والخيلاء، وخاصة من الزوج على زوجته، أو من الزوجة على زوجها ، فقد روى مسلم " أن رسول الله - ﷺ - قال: «...وإنَّ اللّٰهَ أَوْحَىٰ إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّىٰ لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَىٰ أَحَدٍ وَلَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَىٰ أَحَدٍ» (٢).

والإسلام يلحظ في هذا طبائع النفوس فهي تكره المتكبرين، وتبغض المختالين، وتضيق بالمفتخرين المتباهين، وإذا كان الإسلام يكره الكبر والخيلاء، فهو يجرّم ما يمس بكرامة الإنسان وأحاسيسه، ويلمزه في مشاعره أو قيمه فهو يحرم السخرية لأنه يلحظ أدق مشاعر النفس .

ولا يقف الإسلام عند هذه الآداب بل يدفع إلى استجاشة الود وأحاسيس الألفة، فهو يدعو إلى

(١) رواه الترمذي في سننه، كتاب : صفة القيامة والرفائق والورع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب : [ منه ] ، ٤ / ٦١٩ ، ح رقم : ٢٤٢٨ .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب : الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب : الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار، ٨ / ١٦٠ ، ح رقم : ٧٣٨٩ .

إشاعة الكلمة الطيبة كما في قوله - تعالى - : ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾<sup>(١)</sup>.

ثم يطلب الإسلام أن يرد مقابلة السيئة بالحسنة، فيجيش في جو البيت السعادة والطمأنينة:

﴿أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup>.

كما يطلب الإسلام الصفح عن الإساءة بين الزوجين، وضبط النفس عند الغضب وجهادها

لا لتضغن وتحقد، ولكن لتعفو وتغفر: ﴿وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقد جعل الإسلام العشرة فريضة على الرجال - حتى في حالة كراهية الزوج لزوجته ما لم

تصبح العشرة متعذرة - ونجد في هذه الحالة نسمة الرجاء في غيب الله وفي علم الله ؛ كي لا

يطاوع المرء انفعاله الأول، فيثبت وشيخة الزوجة العزيزة . فما يدريه، أن هنالك خيراً فيما

يكره، وهو لا يدريه خيراً محبواً كامناً لعله إن كظم انفعاله واستبقى زوجه سيلاقيه قول الله

تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَجَعَلَ اللَّهُ

فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾<sup>(٤)</sup>

وهذه اللمسة، تعلق النفس بالله، وتهدئ من فورة الغضب، وتفتأ من حدة الكره، حتى يعاود

الإنسان نفسه في هدوء ؛ وحتى لا تكون العلاقة الزوجية ريشة في مهب الرياح ، فهي مربوطة

العرى بالعروة الوثقى ، العروة الدائمة ، العروة التي تربط بين قلب المؤمن وربّه، وهي أوثق

العرى وأبقاها<sup>(٥)</sup> ، والإسلام الذي ينظر إلى البيت بوصفه سكناً وأمناً وسلاماً، وينظر إلى

العلاقة الزوجية بين الزوجين بوصفها مودة ورحمة وأنساً، كما ورد ذلك في قوله - تعالى -

﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً

(١) سورة الإسراء، " ٥٣ "

(٢) سورة فصلت، " ٣٤ "

(٣) سورة الشورى، " ٣٧ "

(٤) سورة النساء، " ١٩ "

(٥) حسن العشرة، فؤاد الشلهوب، ٢٠.

وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١﴾ هو الإسلام ذاته الذي يقول للأزواج : في قوله - تعالى - : ﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذَهَبُوا بِبَعْضِ مَآءَاتِيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۚ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ۖ ﴾ (٢).

فإن كرهتموهن، أي لدمامة أو سوء خلق من غير ارتكاب فاحشة أو نشوز، فهذا يندب فيه إلى الاحتمال ، يقول القرطبي : (ومن هذا المعنى، ما ورد في صحيح مسلم عن أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ، قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - « لَا يَفْرُكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِلَّا أَنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ » (٣).

والمعنى: أي: لا يبغضها بغضًا كليًا يحملها على فراقها ؛ أي : لا ينبغي له ذلك، بل يغفر سيئها لحسنها، ويتغاضى عما يكره لِمَا يَحِبُّ ، وأصل الفَرْكُ إنما يقال في النساء ، يقال: فركتُ المرأةَ زَوْجَهَا تفرکه فِرْكًا - بكسر الفاء - : أبغضته . وكذلك فرکها زوجها (٤). فعلى الزوج أن يتغاضى عن زلات زوجته ، كي يستأنى بعقدة الزوجية فلا تفصم لأول خاطر، وكي يستمسك بعقدة الزوجية فلا تنفك لأول نزوة، وكي يحفظ لهذه المؤسسة الإنسانية الكبرى جديتها فلا يجعلها عرضة لنزوة العاطفة المتقلبة، وحمافة الميل الطائر هنا وهناك ... وما أعظم قول عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - « لرجل أراد أن يطلق زوجته " لأنه لا يجبها " ويحك !! ألم تبني البيوت إلا على الحب ؟ فأين الرعاية ؟ وأين التذمم (٥) ؟ (٦) ».

فالحياة الزوجية نعمة ومودة ورحمة وسكن، والحياة الهائنة ضرورة من ضرورات الحياة؛

(١) سورة الروم ، " ٢١ " .

(٢) سورة النساء، " ١٩ " .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب : الرضاع ، باب : الوصية بالنساء، ٤ / ١٧٨ ح رقم : ٣٧٢١ .

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ٦ / ٤٨ ، شرح الأربعين النووية، ١ / ٢٧٤ .

(٥) التذمم: هو حفظ العهد والأمان والكفالة، ينظر: فتح الباري، (٦/٢٦٧)، جامع الأحاديث، للسيوطي، ١٩/٤٤٥ .

(٦) أخرجه الطبري في تفسيره، ١٩/٣٥٨ ،

ليستقر المجتمع ويحصل النماء والبناء ويتفرغ الخلق للعبادة والعمارة، والنفس البشرية قد جبلت على أن تسكن وتطمئن إلى نفس أخرى، لذا قال الله تعالى في معرض ذكر نعمه الوفيرة وآياته الكثيرة ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (١).

إن الرجل في حاجة إلى امرأة، والمرأة في حاجة إلى الرجل، وهذا شيء آخر غير ضرورة الجسد ودافع الغريزة، من أجل ذلك كان للزواج الإسلامي أهدافاً عديدة.

### أهداف الزواج الإسلامي:

حث الإسلام على الزواج، ورغب الشباب فيه حتى في حالة الفقر وأكد عليه في كثير من الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة، فقال تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢).  
 إذ الزواج هو النواة الأولى للأسرة وهو باب للخيرات، ومدخل للمكاسب العديدة للفرد والمجتمع، ولذلك فإن من يشرع في الزواج طاعة لله واقتداءً بالنبي - صلى الله عليه وسلم - فإنه يجد العون من الله، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال، قال: رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : «ثَلَاثَةٌ حَقُّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُمْ ، الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالنَّكَاحُ يُرِيدُ الْعَفَافَ ، وَالْمَكَاتِبُ يُرِيدُ الْأَدَاءَ» (٣).

(١) سورة الروم، " ٢١ " .

(٢) سورة النور، " ٣٢ " .

(٣) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب: فضائل الجهاد، باب: ما جاء في المجاهد والنكاح والمكاتب وعون الله إياهم، ٤/١٨٤ ح رقم : ١٦٥٥، وقال: هذا حديث حسن، والنسائي في سننه الكبرى: كتاب: ما قذفه البحر، باب: المكاتب، ٣/١٩٤، ح رقم : ٥٠١٤، وابن حبان في صحيحه، كتاب: النكاح، باب : ذكر معونة الله جل وعلا القاصد في نكاحه العفاف والناوي في كتابته الأداء ٩/٣٣٩، ح رقم ٤٠٣٠.

ومن أهم أهداف الزواج:

١- عمارة هذا الكون:

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أُنثُقُوا رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾<sup>(١)</sup>، وهذا هدف من أهداف الزواج، فإن عمارة الكون وتكثير النسل وبت الخلق في هذه الأرض يتطلب هذا التزاوج بين الذكر والأنثى، ولا يمكن أن يتم ذلك إلا عن طريق الزواج، ولو لم يكن الزواج لانقطع نسل بني آدم على الأرض، ودليل ذلك أن نوحاً- عليه السلام - لما أمره الله - عز وجل - أن يصنع السفينة ليهلك من في الأرض عقوبة ونكالا أوحى إليه وقال: ﴿أَحْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾<sup>(٢)</sup>؛ ليقى هذا الوجود على وجه الأرض، وأن تنتشر البشرية، حتى يعبد الله - عز وجل - في هذه الأرض، وتكون هناك نطف طاهرة صالحة تقيم شرع الله في هذه الأرض .

فمن أهم أهداف الزواج في الإسلام: عمارة الأرض ببقاء الجنس البشري عن طريق التناسل عبر دائرة المسؤولية ودائرة الحلال؛ لأن هناك تناسلاً يأتي عن غير مسئولية وعن طريق الحرام! والعياذ بالله! وهو: تناسل الزنا والسفاح.

أما التناسل في الشرع ضمن دائرة المسؤولية؛ أب يتزوج بامرأة فيأتي ولد يقوم الأب برعايته، وتدرسه، وتربيته حتى يخرج فرداً صالحاً في المجتمع<sup>(٣)</sup>.

٢- تكثير أمة محمد (صلى الله عليه وسلم)، وإدخال السرور على قلب الرسول:

فبالكثرة تقوى الأمة وتهاب بين الأمم وتكتفي بذاتها عن غيرها إذا استعملت طاقتها فيما وجهها إليه الشرع المطهر، إضافة إلى تحقيق مباحة النبي (صلى الله عليه وسلم) القائل:

(١) سورة النساء، " ١ " .

(٢) سورة هود، " ٤٠ " .

(٣) منهج التربية النبوية للطفل، محمد نور سويد، ٨٥ .



«تَزَوَّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ الْأُمَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

٣- إتباع سنة الأنبياء والمرسلين والتأسي بهم:

الزواج وطلب الأولاد هو مسلك أفضل خلق الله من النبيين والمرسلين وعباد الله الصالحين فقد قال - تعالى - : ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾<sup>(٢)</sup> ،

وقال تعالى عن زكريا - عليه السلام: ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ ۖ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً ۗ إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾<sup>(٣)</sup> .

وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : "جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَتْهُمْ تَقَالُوهَا ، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ؟ قَالَ أَحَدُهُمْ : أَمَا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا ، وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفْطِرُ ، وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَعْتَرِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَيْهِمْ فَقَالَ: أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا ، أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ ، لَكِنِّي أَصُومُ ، وَأُفْطِرُ ، وَأُصَلِّي ، وَأَرْقُدُ ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي" <sup>(٤)</sup>.

وجاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلم - قال، قال سليمان بن داود: - عليهما السلام - " لأطوفنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ كُلُّهُنَّ يَأْتِي بِنَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ" <sup>(٥)</sup>.

(١) حديث صحيح، سبق تخريجه، ٣٧.

(٢) سورة الرعد، " ٣٨ " .

(٣) سورة آل عمران، " ٣٨ " .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: الترغيب في النكاح، ٥ / ١٩٤٩، ح رقم: ٤٧٧٦، ومسلم في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنه واشتغال من عجز عن المؤمن بالصوم، ٢ / ١٠٢٠، ح رقم: ١٤٠١ .

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الجهاد والسير، باب: من طلب الولد للجهاد، ٣ / ١٠٣٨، ح رقم:

فهذا دأب الصالحين المصلحين من عباد الله يستكثرون من الأولاد لما يرون في ذلك من المصالح الكبيرة والفوائد العظيمة والقدوة الحسنة في عبادته وطاعته وعمارته أرضه، فهؤلاء هم الذين جعلهم لنا قدوة وأسوة فقال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدْلُهُمْ أَقْتَدَةٌ﴾<sup>(١)</sup>،<sup>(٢)</sup>.

#### ٤- السكن الروحاني والنفسي:

والمراد بالسكن: الراحة والطمأنينة، فالزوج يسكن إلى زوجته، والزوجة تسكن إلى زوجها كما قال الله - عز وجل -: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾<sup>(٣)</sup> ولذلك فإن الإنسان يرتاح كل الارتياح ويطمئن كل الطمأنينة حينما يأوي إلى زوجة صالحة يفضي إليها بأسراره، وتفضي إليه بأسرارها، يشكو إليها ما يجده من تعب ومشقة في هذه الحياة فتستقبل مشاكله كما يستقبل مشاكلها، ويتعاوننا على حل هذه المشاكل، ويطمئن إليها وتطمئن إليه، وهذا هو معنى السكن الذي أشار الله - عز وجل - إليه عندما صور هذه الظاهرة بأبلغ بيان، وأجمل تعبير<sup>(٤)</sup> كما في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾<sup>(٥)</sup>.

وهكذا يجد كل واحد منهما في ظل الآخر سكنه النفسي، وسعادته الزوجية<sup>(٦)</sup>.

= ٢٦٦٤، ومسلم في صحيحه، كتاب: الأيمان، باب: الاستثناء، ٣ / ، ١٢٧٥ ح رقم: ١٦٥٤.  
(١) سورة الأنعام، " ٩٠ " .

(٢) شرح صحيح البخاري، لابن بطال، ١٥٩/٧، عمدة القاري، ١٦٨/٢٧، فتح الباري، ٢٧٨/١٧،

(٣) سورة الأعراف، " ١٨٩ " .

(٤) تفسير البيضاوي، ٣٣١/٤، تفسير القرآن العظيم، ٥٢٠/٣، زاد المسير، ٢٩٥/٦، الوسيط، لسيد طنطاوي، ١٧٥٢/١.

(٥) سورة الروم، " ٢١ " .

(٦) المنهج النبوي في تربية الطفل، د. عبد الباسط السيد، ٢٨.

## ٥- التكافل الاجتماعي:

إن الله - سبحانه وتعالى - قد ركب كل واحد من الجنسين على فطرة وعلى طبيعة وعلى جبلة، فأعطى الرجل قوة في عضلاته وفي عقله، وجعله ينطلق في هذه الأرض ليبحث عن الرزق الحلال.

ثم أعطى المرأة نعومة ورقة في جسدها ليتمتع بها هذا الرجل؛ ولذلك قد أخطأ ملاحظة هذا العصر الذين يريدون أن يتخذوا من المرأة وسيلة للكسب كالرجل سواء بسواء، ونحن ندرك أن فطرة الرجل تختلف عن فطرة المرأة، وأن فطرة المرأة تختلف عن فطرة الرجل، والله تعالى أسكن آدم وحواء الجنة، وحذرهما من الهبوط للأرض؛ لأن الهبوط للأرض يعني: الكدح في طلب العيش، ولكن الهبوط سيكون للثنتين، وسيكون الشقاء في طلب العيش لأحدهما فقط وهو الزوج.

ونجد ذلك في بلاغة القرآن وعظمته وإعجازه، يقول الله - تعالى ﴿فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾<sup>(١)</sup> ولم يقل: فتشقى لأمرين :

أحدهما : لأنه المخاطب دونها .

الثاني : لأنه الكاد والكاسب لها، فكان بالشقاء أخص<sup>(٢)</sup>.

وهذا يعطينا حكماً شرعياً عظيماً وهو أن الذي سوف يشقى في طلب العيش هو الرجل؛ فالهبوط للثنتين جميعاً، والشقاء في طلب العيش إنما يكون للرجل وحده، فالمرأة سكن، وهي تقوم بدور عظيم في تربية الأطفال، وتنظيم وتدبير البيت، وذلك لا يعني أن سعي المرأة لطلب العيش حرام عليها، وإنما يعني أن المطالب من أول وهلة بالبحث عن العيش الحلال والرزق الحلال هو الرجل، ولذلك أجمع علماء المسلمين على أن الرجل مطالب بالنفقة على الزوجة، وأنه هو الذي يجب عليه أن يسعى لطلب الرزق، والله - عز وجل - يقول : ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى

(١) سورة طه، " ١١٧ " .

(٢) النكت والعيون، ٤٣٠/٣ .

النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴿١﴾، (٢).

#### ٦- ربط الأسر وتوثيق العلاقات الاجتماعية:

من فوائد الزواج : ربط الأسر وتوثيق العلاقات الاجتماعية بين الناس، فلان يتزوج وهو من أسرة بعيدة بنت فلان، فتقوم هناك صلوات وعلاقات وروابط بين فلان المتزوج وعشيرة فلانة المتزوج بها، ومن هنا تتقوى الرابطة بين المسلمين؛ ولذلك حرم الإسلام أن يتزوج كافر بمسلمة، - قال تعالى - ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ ﴾ (٣)، وكره أن يتزوج مسلم بكتابية، وإن كان ذلك مباحاً إلا أن المسلمة أفضل، ولذلك جعل في الدرجة الثانية حتى تقوى الصلوات بين المسلم والمسلم، وحتى تقوم هناك روابط وثيقة بين فئات الأمة وقبائلها؛ لتتحقق فيهم الأخوة والمساواة، ولتقوى الروابط الاجتماعية بين المسلمين، والله يقول: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَنُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (٤)، وحينئذ ينصهر بعضهم ببعض؛ فيزول التفاخر، ويُقضى على الحن والضغائن (٥)، وصدق الله إذ يقول:

﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا ﴾ (٦).

#### ٧- إيجاد البيت المسلم، وإنشاء الجيل المسلم:

وذلك أن إيجاد البيت المسلم يشكل الخلية الأولى في المجتمع، وعلى قدر صلاح الأسرة يتقرر صلاح المجتمع، ولن يتأتى صلاح الأسرة إلا إذا صلحت المقاصد والنيات.

(١) سورة النساء، " ٣٤ " .

(٢) تفسير القرطبي، ٢٥٣/١١، تفسير البغوي، ٢٩٨/٥، البحر المديد، ٤٥٨/٤، شرح زاد المستنقع، ١٢٦/١٠ .

(٣) سورة البقرة، " ٢٢١ " .

(٤) سورة الحجرات، " ١٣ " .

(٥) شرح سنن أبي داود، عبدالحسن العباد، ٢/١، تحفة العروسين، مجدي الشوري، ٢٥٧ .

(٦) سورة الفرقان، " ٥٤ " .

٨- إعفاف النفس، وغيض البصر من الطرفين، والتقرب إلى الله - تعالى -:

اهتم الإسلام في قرآنه وسنة نبيه الكريم - صلى الله عليه وسلم - بهذه الأمور، يقول الله - تعالى -: وهو يأمر الرجال والنساء معاً بغض البصر: ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَرِهِمْ وَتَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ۚ ذَلِكَ أَرَكِي لَهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ [١] وقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَتَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴿١﴾ .

ويقول الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «... وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ». قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ آيَاتِي أَحَدُنَا شَهَوْتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ قَالَ «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَالَلِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ» (٢).

فالزواج يوفر للمسلم أسباب العفاف، ويعينه على البعد عن الفاحشة، ويصونه من وساوس الشيطان، فعن جابر، أن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «رَأَى امْرَأَةً فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ وَهِيَ تَمْعَسُ مَنِيَّةً لَهَا فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبَلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ وَتُدْبَرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً فَلْيَاتِ أَهْلَهُ فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ» (٣).

ومن أهداف الزواج كذلك غيض البصر، فالرجل المتزوج يغيض بصره عن النساء، والمرأة المتزوجة تغض بصرها عن الرجال؛ لأنه قد حصل الاستغناء والاكتفاء والإعفاف، وكل قد عفا الآخر وأحسن إليه، فترتب على ذلك غيض البصر عن النظر إلى ما لا يحل (٤).

(١) سورة النور، آيتا: " ١٠ : ١١".

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الزكاة، باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، ٣/ ٨٢، ح رقم: ٢٣٧٦.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه إلى أن يأتي امرأته أو جاريتها فيواقعها، ٤/ ١٢٩، ح رقم: ٣٤٧٣، ومعنى (تَمْعَسُ) أي تدلك، و(الْمَنِيَّةُ):الجلد أول ما يوضع في الدباغ. ينظر النهاية في غريب الحديث /معس، (٤/٧٩٦)، الصحاح /معس، ٢/ ٨٢.

(٤) موسوعة الخطب والدروس، علي بن نايف الشحود، ١/ ١١.

## ٩- الزواج مجلبةً للمال والرزق الحلال:

قد يقول قائل: إنه مع الزواج تزداد المصاريف والنفقات، مأكلاً، ومشرباً وإيجار منزل وغير ذلك مما يقصم الظهر ولا أستطيع حمله فكيف يكون الزواج مجلبةً للمال؟

والجواب: قال الله - عز وجل -: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ<sup>١</sup> إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ<sup>٢</sup> وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ<sup>٣</sup>﴾.

وقال ابن عباس - رضي الله عنهما - : "رغبهم في التزويج وأمرهم به ؛ الأحرار والعبيد، ووعدهم عليه الغنى ، إن يكونوا فقراء يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ " (٢).

وأهداف الزواج كثيرة جداً، ويمكن تلخيصها في الآتي:

\* امتثال أمر الله - تعالى - ورسوله - صلى الله عليه وسلم - ( الذي هو غاية العبد في الدنيا والآخرة ) .

\* تلبية الغريزة الجنسية بطريقة شرعية، لحديث "فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ" (٣).

\* حفظ نسب الأولاد إلى آبائهم .

\* استمرار النوع الإنساني بالتناسل عن طريق الزواج .

\* الحماية من الأمراض الجنسية الناشئة نتيجة العلاقات الجنسية الغير شرعية .

\* تحقيق الرغبة البشرية في الإنجاب والتنعم بالأولاد .

\* استمرار الحياة الزوجية في ظروف هادئة مناسبة .

\* تربية النشء الصالح في أسرة صالحة، ليصلح المجتمع .

\* ترابط الأسر بالمصاهرة والتعارف .

\* تحمل الزوجين لمسئوليتيهما بقيام كل منهما بواجباته وحقوقه ...

(١) سورة النور ، " ٣٢ " .

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره ، ١٩ / ١٦٦ .

(٣) حديث صحيح سبق تخريجه ص: ١٧٧ .

... وغير ذلك من الأهداف التي ينبغي معرفتها لكل من أراد الإقدام على الزواج<sup>(١)</sup>.  
وبعد أن يتعرف من يريد الزواج على أهم وأبرز أهدافه فإن عليه أن يتعرف على أهم  
ما له، وما عليه من الحقوق والواجبات المتعلقة بالزوجين .

### الحقوق الزوجية:

الزواج كغيره من العقود ينشئ بين العاقدين حقوقاً وواجبات متبادلة، عملاً بمبدأ التوازن والتكافؤ  
وتساوي أطراف التعاقد الذي يقوم عليه كل عقد ، وقد أشار القرآن الكريم لهذا المبدأ وثبت هذه  
الحقوق والواجبات، فقال تعالى: ﴿ وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَ بِالْمَعْرُوفِ ﴾<sup>(٢)</sup> أي: أن للنساء  
من الحقوق على الرجال مثل ما للرجال على النساء من واجبات<sup>(٣)</sup> .

وتنقسم الحقوق بين الزوجين إلى:

أولاً : حقوق الزوج .

ثانياً : حقوق الزوجة .

ثالثاً : الحقوق المشتركة بين الزوجين .

أولاً : حقوق الزوج على زوجته<sup>(٤)</sup>:

الحق الأول: أن تطيعه في غير معصية الله - تعالى-:

قال تعالى: ﴿ فَالصَّالِحَاتُ قَنِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ﴾<sup>(٥)</sup> .

والقائتات: هن المطيعات للأزواج، والحافظات للغيب هن اللاتي يحفظن الأزواج في غيابهم  
في أموالهم وفي أنفسهم<sup>(٦)</sup>.

(١) تحمل الزوجين لمسئولتهما بقيام كل منهما بواجباته، علي الشحود، ١ / ٤٥ .

(٢) سورة البقرة، " ٢٢٨ " .

(٣) جامع البيان، ٤ / ٣٥٥ .

(٤) حض المؤمنات علي التشبه بالخور المقصورات، أبو عبد الرحمن محمد بن عمران، ١٣ : ١٩ .

(٥) سورة النساء، " ٣٤ " .

(٦) تفسير القرآن العظيم ، ١ / ٤٩٢ .

ويروي أبو هريرة، - رضي الله عنه - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَصَّنَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ بَعْلَهَا، دَخَلَتْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَتْ" (١).

وَعَنْ حَصِينِ بْنِ مِحْصَنِ (٢) قَالَ حَدَّثَنِي عَمَّتِي قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي بَعْضِ الْحَاجَةِ فَقَالَ: «أَيُّ هَذِهِ أَذَاتُ بَعْلِ أَنْتِ؟». قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «كَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟»، قَالَتْ: مَا أَلُوهُ إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ، قَالَ: «فَأَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ فَإِنَّمَا هُوَ جَنَّتِكَ وَنَارُكَ» (٣).

وهذه الطاعة للزوج مشروطة بما ليس فيه معصية لله - عز وجل - ، فإنه إن أمرها بما فيه معصية لله عز وجل فلا طاعة له في هذا الأمر ، لحديث عمران بن حصين (٤) - رضي الله عنه عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : "لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى" (٥).

وعلى الزوجة طاعة زوجها إذا دعاها إلى الفراش، ولو كانت على التنور أو على ظهر

(١) أخرجه أحمد في مسنده ، ١ / ١٩١ ، ح رقم : ١٦٦١ ، وابن حبان في صحيحه، كتاب:النكاح، باب: معاشره الزوجين، ٩/٤٧١، ح رقم : ٤١٦٣.

(٢) حصين بن محسن الأنصاري الخطمي المدني روى عن عمه له لها صحبة ، تابعي، روى عنه بشير بن يسار، وعبد الله ابن علي بن السائب. وثقه ابن حبان.

ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير ٣ / ٥ ، الثقات، لابن حبان، ٤ / ١٧٥ ، تاريخ دمشق ٢٣ / ١٢١.

(٣) أخرجه النسائي في سننه، كتاب : عشرة النساء، باب : طاعة المرأة لزوجها، ٥ / ٣١٠ ، ٨٩٦٢ ، وأحمد في مسنده، ٣١ / ٣٤١ ، ح رقم : ١٩٠٠٣ .

(٤) أبو نجيد، عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي، أسلم عام خير، بعثه عمر بن الخطاب إلى البصرة ليفقههم، وكانت الملائكة تسلم عليه، مات سنة ٥٢ هـ.

ينظر: المنتظم ٥/٢٥٣، سير أعلام النبلاء ٢/٥٠٨، الكاشف ٢/٩٢، الإصابة ٤/٧٠٥.

(٥) أخرجه أحمد في مسنده {واللفظ له} (٣٠٣/٤٠) ح /رقم : ١٨٩٨٣ ، ومالك في الموطأ، ٣ / ٤٣٩ ، ح /رقم : (٩٤١).



قَتَب<sup>(١)</sup>، كما رواه أحمد وغيره، من حديث معاذ بن جبل - رضي الله عنه - قال : قال الرسول - صلى الله عليه وسلم - " ... لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لِأَمْرَتِ الْمَرْأَةِ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا ، وَلَا تُؤَدِّي الْمَرْأَةُ حَقَّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهَا كُلَّهُ حَتَّى تُؤَدِّيَ حَقَّ زَوْجِهَا عَلَيْهَا كُلَّهُ حَتَّى لَوْ سَأَلَهَا نَفْسَهَا وَهِيَ عَلَى ظَهْرِ قَتَبٍ لِأَعْطَتْهُ إِيَّاهُ<sup>(٢)</sup> ". ما لم يشغلها عن الفرائض، أو يضرها؛ لأن الضرر ونحوه ليس من المعاشرة بالمعروف.

ووجوب طاعتها له لقوله تعالى: ﴿ وَهَنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَ بِالْمَعْرُوفِ ﴾<sup>(٣)</sup>.

وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، يَقُولُ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٍ دَخَلَتْ الْجَنَّةَ»<sup>(٤)</sup>.

ومن الطاعة: القرار في البيت وتفرغها لشؤون الزوجية والبيت ورعاية الأولاد في الصغر والكبر، فليس للزوجة الخروج من المنزل إلا للحاجة وضرورة<sup>(٥)</sup>.

الحق الثاني: أن تحفظ غيبته في نفسها وماله:

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، قَالَ: "خَيْرُ النِّسَاءِ تَسْرُكُ إِذَا أَبْصَرَتْ، وَتُطِيعُكَ إِذَا أَمَرَتْ، وَتَحْفَظُ غَيْبَكَ فِي نَفْسِهَا وَمَالِكَ"<sup>(٦)</sup>.

(١) القَتَب: هو الرجل الذي يوضع حول سنام البعير تحت الراكب، ومعناه الحثُّ لهنَّ على مُطوعة أزواجهن وأنه لا يَسْعُهُنَّ الامتناع في هذه الحال فكيف في غيرها .

ينظر : النهاية في غريب الحديث، ١٧/٤، تاج العروس، مادة : قتب، ٥١٦ / ٣، لسان العرب، مادة قتب، ١ / ٦٦٠ .  
(٢) أخرجه أحمد في مسنده، ٣٨١/٤، والبيهقي في سننه الكبرى، كتاب :القسم والنشوز، باب: ما جاء في بيان حقه عليها، ٢٩٢/٧، ح/رقم:(١٤٤٩٠)، والحاكم في المستدرک، كتاب :البر والصلة، ١٩٠/٤، ح رقم : (٧٣٢٥) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه، وقال الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم .

(٣) سورة البقرة، " ٢٢٨ "

(٤) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب : الرضاع، باب: حق الزوج على المرأة، ٣ / ٤٦٦، ح رقم : ١١٦١، وقال: هذا حديث حسن غريب، والحاكم في المستدرک، كتاب: البر والصلة، ١٩١/٤، ح/رقم : ٧٣٢٨. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وقال الذهبي في التلخيص: حديث صحيح .

(٥) الفقه الإسلامي وأدلته، للزحيلي، ٣١٨/٩.

(٦) رواه النسائي في سننه الكبرى، كتاب : عشرة النساء، باب : طاعة المرأة لزوجها، ٥ / ٣١٠، ح رقم: ٨٩٦١،

الحق الثالث: أن ترعى ماله وولده وتحافظ على بيته:

لحديث "... والمرأة في بيت زوجها راعية، وهي مسؤولة عن رعيته، ... فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته" (١).

الحق الرابع: أن تتزين له وأن تبتسم في وجهه:

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: " لَمَّا نَزَلَتْ: هَذِهِ آيَةُ: يَكْفُرُونَ ﴿٢﴾ وَالَّذِينَ  
الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣﴾ كَبُرَ ذَلِكَ عَلَى  
المُسْلِمِينَ وَقَالُوا: مَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ مِنَّا يَدْعُ لَوْلَدِهِ مَا لَا يَبْقَى بَعْدَهُ ... فَكَبَّرَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
-، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِخَيْرِ مَا يَكْنِزُ المَرْءُ، المَرْأَةُ الصَّالِحَةُ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سِرَّتَهُ، وَإِذَا أَمَرَهَا  
أَطَاعَتْهُ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ " (٣).

الحق الخامس: خدمته في بيته:

عَنِ ابْنِ عَبَّادٍ (٤) قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ: - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - " أَلَا أُحَدِّثُكَ عَنِّي وَعَنْ فَاطِمَةَ  
بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَكَانَتْ مِنْ أَحَبِّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ قُلْتُ: بَلَى! قَالَ: إِنَّهَا  
جَرَّتْ بِالرَّحَى حَتَّى أَثْرَفِي يَدَيْهَا، وَاسْتَقَّتْ بِالْقِرْبَةِ حَتَّى أَثْرَفِي نَحْرَهَا، وَكُنَسَتْ الْبَيْتَ حَتَّى  
اغْبَرَّتْ ثِيَابَهَا، فَأَتَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خَدَمٌ فَقُلْتُ: لَوْ أَتَيْتَ أَبَاكَ فَسَأَلْتِيهِ خَادِمًا  
... قَالَ: أَتَقْبِي اللَّهَ يَا فَاطِمَةُ وَأَدِّي فَرِيضَةَ رَبِّكَ وَأَعْمَلِي عَمَلَ أَهْلِكَ فَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ  
فَسَبِّحِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبِّرِي أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ فَتِلْكَ مِائَةٌ فَهِيَ خَيْرٌ لَكَ

= والطبراني في المعجم الكبير، ١٨ / ٤٤٠، ح/رقم: ١٥٢ .

(١) حديث صحيح سبق تخريجه، ١٨٥.

(٢) سورة التوبة، " ٣٤ " .

(٣) رواه أبو داود في سننه، كتاب: الزكاة، باب: في حقوق المال، ١ / ٥٢٢، ح/ رقم: ١٦٦٤، وابن ماجه في سننه،

كتاب: النكاح، باب: أفضل النساء، ١ / ٥٩٦، ح/رقم: ١٨٤٧.

(٤) علي بن أعبد روى عن علي بن أبي طالب، وروى عنه ثمامة القشيري، قال علي بن المديني: ليس بمعروف ولا

أعرف له غير هذا الحديث، روى له أبو داود والنسائي في مسند علي هذا الحديث ولم يسمياه وقد وقع لنا بعلو عنه .

ينظر: تهذيب الكمال: ٣٤ / ٤٢٤، الكاشف: ٢ / ٣٥، المغني في الضعفاء، للذهبي، ١ / ٨١ .

مِنْ خَادِمٍ ، قَالَتْ رَضِيْتُ عَنْ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَعَنْ رَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - " (١) .

الحق السادس: أن لا تأذن في بيته إلا بإذنه ولا تدخل أحداً يكرهه:

لحديث أبي الأحوص الجشمي (٢) أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : "أَلَا وَاسْتَوْصُوا  
بِالنِّسَاءِ خَيْرًا ، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ" (٣) ، لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ  
بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ ، فَإِنْ أَطَعَنَكُمْ  
فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا . أَلَا وَإِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا ، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا ، فَأَمَّا حَقُّكُمْ  
عَلَى نِسَائِكُمْ فَلَا يُؤْطِنَنَّ فُرُشَكُمْ مِنْ تَكْرَهُونَ ، وَلَا يَأْذَنَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ . أَلَا وَإِنَّ  
حَقَّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ" (٤) .

الحق السابع: أن تحفظ ماله ولا تنفق من ماله إلا بإذنه:

لحديث أبي إمامة الباهلي (٥) يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : " لا  
تُنْفِقُ الْمَرْأَةُ شَيْئًا مِنْ بَيْتِهَا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا ، فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَلَا الطَّعَامَ ! قَالَ ذَلِكَ

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الخراج والفيء والإمارة، باب: في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى،

١٦٦ / ٣، ح رقم: ٢٩٨٨ .

(٢) أبو الأحوص عوف بن مالك بن نضلة بن حديج الجشمي من بني جشم بن معاوية بن بكر بن هوازن، روى عن عبد الله بن

مسعود، وعروة بن المغيرة بن شعبة، وعلى بن أبي طالب، من جلة الكوفيين ومتقنيهم قتله الخوارج أيام الحجاج ابن يوسف .

انظر: التاريخ الكبير ٧ / ٥٦، الثقات لابن حبان، ٥ / ٢٧٤، تاريخ بغداد ١٢ / ٢٩٠ .

(٣) ( عَوَانٌ عِنْدَكُمْ ) : يَعْنِي أُسْرَى فِي أَيْدِيكُمْ . انظر: مادة/عون في: النهاية في غريب الحديث والأثر، ٣/٥٩٨، الفائق،

٣١/٣ .

(٤) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب: الرضاع، باب: حق المرأة على زوجها، ٣ / ٤٦٧، ح رقم: ١١٦٣، وقال: هذا

حديث حسن صحيح، والنسائي في سننه، أبواب حقوق الزوج، باب: كيف الضرب، ٥ / ٣٧٢، ح رقم:

٩١٦٩ .

(٥) صدي بن عجلان بن عمرو، أبو أمامة الباهلي؛ له صحبة ورواية، صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، شهد

صفيين مع علي رضي الله عنه، وكان آخر من بقي بالشام من الصحابة، توفي سنة ست وثمانين وهو ابن إحدى

وتسعين سنة . ينظر: سير أعلام النبلاء ٣ / ٣٥٩، الوافي بالوفيات، ٥ / ٢٤٦ .

أَفْضَلُ أُمُورِنَا" (١).

الحق الثامن: أن لا تصوم تطوعاً إلا بإذنه:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ نَفَقَةٍ عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدِّي إِلَيْهِ شَطْرَهُ" (٢) (٣).

الحق التاسع: ألا تمنع نفسها منه متى طلبها:

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : "إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضَبَانَ عَلَيْهَا لَعَنَّهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ" (٤).

الحق العاشر: لا تخرج إلا بإذنه:

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تَأْذَنَ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَهِيَ كَارَةٌ وَلَا تَخْرُجَ وَهِيَ كَارَةٌ وَلَا تُطِيعَ فِيهِ أَحَدًا" (٥).

الحق الحادي عشر: العناية بهيئته:

فَعَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: "كُنْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَفْرِقَ (٦) رَأْسَ رَسُولِ

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: التجارات، باب: ما للمرأة من مال زوجها، ٧٧٠/٢، ح رقم: ٢٢٩٥ .

(٢) يعنى يتأدى إليه من أجر الصدقة مثل ما يتأدى إلى المتصدق من الأجر، ويصيران في الأجر نصفين .

ينظر: شرح البخاري، لابن بطال، ٣١٧/٧، عمدة القاري، ٤٥٥/٢٩ .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: لا تأذن المرأة في بيتها لأحد إلا بإذنه، ١٩٩٤/٥ ح ٤٨٩٩ .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها، ١٩٩٣ / ٥، ح رقم

٤٨٩٧، ومسلم في صحيحه كتاب: النكاح، باب: تحريم امتناعها من فراش زوجها، ١٥٦ / ٤، ح رقم: ٣٦١١ .

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب: القسم والنشوز، باب: ما جاء في بيان حقه عليها،

٢٩٣/٧، ح/رقم: ١٤٤٩٢، والحاكم في المستدرک، كتاب: النكاح، باب: ٢ / ٢٠٦، ح رقم: ٢٧٧٠، وقال: هذا

حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه

وقال الذهبي في التلخيص: بل منكر وإسناده منقطع .

(٦) الفرق: الفصل بين الشئيين، والمعنى: إذا أردت أن أقسم شعر رأسه الشريف قسمين أحدهما من جانب يمينه والآخر من

رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صَدَعْتُ<sup>(١)</sup> الْفَرْقَ مِنْ يَأْفُوخِهِ<sup>(٢)</sup> وَأُرْسِلُ نَاصِيَتَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ<sup>(٣)</sup>(٤) .

الحق الثاني عشر: ألا تسأل الطلاق من غير بأس ، وألا تصف له امرأة أجنبية:

لحديث ثوبان<sup>(٥)</sup> - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "أَيَّمَا امْرَأَةٍ سَأَلْتُ زَوْجَهَا طَلَاقًا مِنْ غَيْرِ بَأْسٍ، فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ"<sup>(٦)</sup> .

ولحديث عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «لَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ تَنْعَتَهَا<sup>(٧)</sup> لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا<sup>(٨)</sup>» .

الحق الثالث عشر: الصبر على بلائه والاعتراف بفضله:

= من جانب يساره، و(الفرق) بسكون الراء وهو الخط الذي يظهر بين شعر الرأس إذا قسم قسمين وذلك الخط هو بياض بشرة الرأس الذي يكون بين الشعر . ينظر: عون المعبود، ١١ / ١٦٢، النهاية في غريب الحديث والأثر / فرق، ٨٣٧/٣ .

(١) صدعت: أي شققت . ينظر: لسان العرب (١٤٩/٨) مادة صدع.

(٢) يافوخه / أي: وسط الهامة حيث التقى عظم مقدم الرأس ومؤخره . ينظر: القاموس المحيط، ١ / ٣١٧ ، غريب الحديث، للخطابي، (٨٥٧/٢) .

(٣) أي محاذيا لما بينهما من قبل الوجه . ينظر: شرح السنة، للبعوي، ١٢ / ٩٧ ، النهاية في غريب الحديث (١٤٩/٥) .

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الترجل، باب: ماجاء في الفرق، ٤ / ١٣٢ ، ح رقم: ٤١٩١ .

(٥) أبو عبدالله، ثوبان بن يجدد، مولى رسول الله ﷺ، اشتراه النبي ﷺ ثم أعتقه فلم يزل يخدم الرسول ﷺ حتى مات، ثم انتقل إلى حمص ومات بها سنة ٥٤ هـ .

ينظر: الاستيعاب ١/٢٠٩، حلية الأولياء ١/١٨٠، الإصابة ١/٢١٢ .

(٦) رواه أبو داود في سننه، كتاب: الطلاق، باب: في الخلع، ٢ / ٢٣٥ ح رقم: ٢٢٢٨، والبيهقي في السنن الكبرى،

كتاب الخلع والطلاق، باب: ما يكره للمرأة من مسألتيها طلاق زوجها، ٧/٣١٦، ح رقم: ١٥٢٥٨ .

(٧) أي لا تمس امرأة بشرة أخرى ولا تنظر إليها (فتنتها) أي تصف ما رأت من حسن بشرتها (لزوجها كأنه ينظر إليها) فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة، والنهي منصب على المباشرة والنعته معا . ينظر: إتحاف القاري بدرر البخاري، ٨ / ١١٧ .

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: لا تباشر المرأة، المرأة فتنتها لزوجها، ٥ / ٢٠٠٧، ح رقم:

.٤٩٤٣

فعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: جاء رجل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بابنة له فقال: " يا رسول الله هذه ابنتي قد أبت أن تزوج ، فقال لها النبي -صلى الله عليه وسلم - : "أطيعي أباك فقالت : والذي بعثك بالحق لا أتزوج حتى تخبرني ما حق الزوج على زوجته ؟ قال : حق الزوج على زوجته أن لو كانت به قرحة فلهستها ما أدت حقه" (١).

الحق الرابع عشر: أن تعترف بحق وفضل زوجها عليها ولا تنكر ذلك:

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم- قَالَ : «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى امْرَأَةٍ لَا تَشْكُرُ لِرِزْقِهَا وَهِيَ لَا تَسْتَعْنِي عَنْهُ» (٢).

الحق الخامس عشر: حفظ سره:

قال الله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضُهُمْ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ﴾ (٣).

في هذه الآية الكريمة عتاب للزوجة التي أظهرت السر، ويدخل في عموم الآية بالأولى أخبار المباشرة - الجماع - (٤).

(١) أخرجه النسائي في سننه الكبرى : كتاب :النكاح، باب : البكر يزوجه أبوها وهي كارهة،(٢٨٣/٣) ح/رقم:٥٣٨٦، والحاكم في المستدرک، کتاب:النكاح، ٢ / ٢٠٥، ح رقم:٢٧٦٧، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي في التلخيص: بل منكر.

(٢) رواه النسائي في سننه الكبرى، كتاب : عشرة النساء، باب : شكر المرأة لزوجها، ٥ / ٣٥٤، ح رقم : ٩١٣٥، والحاكم في المستدرک، کتاب:النكاح، ٢ / ٢٠٧ ح : رقم : (٢٧٧١) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه وقال الذهبي في التلخيص : صحيح، والبيهقي في سننه الكبرى، كتاب: القسم والنشوز، باب: كراهية كفراتها معروف زوجها، ٧ / ٢٩٤، رقم الحديث: ١٥١١٧.

(٣) سورة التحريم، " ٣ " .

(٤) تفسير الطبري، ٢٣ / ٤٨٢، زاد المسير، ٨ / ٣٠٧، تفسير البيضاوي، ٥ / ٣٥٥، تفسير البغوي، ٨ / ١٦٢، روح المعاني، ٢٨ / ١٥٠.

الحق السادس عشر: إعانتة على طاعة ربه:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: "رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا، فَإِنْ أَبِي نَضَحَتْ فِي وَجْهِ الْمَاءِ" (١).

الحق السابع عشر: احترام أبويه وأهله:

قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا ۗ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾ (٢).

فالأية الكريمة أثبتت قرابة المصاهرة التي ينبغي أن يراعى حقها، وخصوصا والدي الزوج (٣)، وغيرها من الحقوق والواجبات التي ينبغي على الزوجة القيام بها لزوجها (٤).

ثانياً : حقوق الزوجة على زوجها (٥):

الحق الأول: المهر:

وهو: أن يبذل الرجل شيئاً من الصداق للمرأة (٦).

قال عز وجل: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ والأمر هنا موجه للأزواج والأولياء، أي: يا ولي المرأة! أعطها مهرها، ويا أيها الزوج! أعطها مهرها ﴿فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب : إقامة الصلاة والسنة فيها، باب : ما جاء فيمن أيقظ أهله من الليل (٢٣٣/٤) ح/

رقم: ١٣٢٦، وأبو داود في سننه، كتاب : الوتر، باب : الحث على قيام الليل، ١ / ٥٤٣ ح رقم : ١٤٥٢.

(٢) سورة الفرقان، " ٥٤ " .

(٣) جامع البيان في تأويل آي القرآن، ١٩ / ٢٨٤ .

(٤) صفات البيت المسلم، علي الشحود، ٤٥ .

(٥) حض المؤمنات علي التشبه بالخور المقصورات، أبو عبد الرحمن محمد بن عمران، ٩ : ١٣ .

(٦) البحر الرائق، ٧ / ٤٨٦ .

نَفْسًا فَكُلُوهُ مَرِيئًا هَنِيئًا ﴿١﴾ .

والمهر عطية محضة من الله، فرضه الله للمرأة تطيباً لخاطرهما، وتعبيراً عن رغبة الرجل فيها، ورمزاً لإكرامها وإعزازها (٢).

الحق الثاني: الوليمة لها:

قَالَ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لِعَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - : عِنْدَكَ فَاطِمَةُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ : مَا حَاجَةُ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَكَرْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ : مَرْحَبًا، وَأَهْلًا، لَمْ يَزِدْ عَلَيْهَا ... قَالَ: يَا عَلِيُّ إِنَّهُ لَا بُدَّ لِلْعَرُوسِ مِنْ وَليمةٍ " (٣).

الحق الثالث: العشرة بالمعروف:

لقوله تعالى: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۚ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَتَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ (٤).

وحدیث عائشة - رضي الله عنها - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "خَيْرُكُمْ، خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي" (٥).

الحق الرابع: النفقة على الزوجة:

فَعَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْقَشِيرِيِّ (٦) عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدِنَا

(١) سورة النساء، " ٤ " .

(٢) تفسير القرآن العظيم، ٢ / ٢١٣ .

(٣) رواه الطبراني في المعجم الكبير، ١ / ٤٩٥، ح رقم: ١١٣٨، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٥/٩) رواه الطبراني والبخاري بنحوه ... ورجاهما رجال الصحيح غير عبد الكريم بن سليط، ووثقه ابن حبان .

(٤) سورة النساء، آية " ١٩ " .

(٥) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب: المناقب، باب: فضل أزواج النبي - صلى الله عليه وسلم - ٥ / ٧٠٩، ح رقم: ٣٨٩٥، وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح وابن ماجه في سننه كتاب: النكاح، باب: حسن معاشره النساء، ١ / ٦٣٦، ح رقم: ١٩٧٧ .

(٦) حكيم بن معاوية بن حيدة أبو بجز، تابعي، ثقة وأبوه من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - روى عن أبيه ،



أَحَدِنَا عَلَيْهِ ؟؟ قَالَ : « أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ وَلَا تَضْرِبَ الْوَجْهَ وَلَا تُقَبِّحَ وَلَا تَهْجُرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ » (١).

الحق الخامس: التلطف مع الزوجة ومداعبتها:

فَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : « أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي سَفَرٍ قَالَتْ : فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ عَلَى رِحْلِي ، فَلَمَّا حَمَلْتُ اللَّحْمَ سَابَقْتُهُ فَسَبَقَنِي ، فَقَالَ : هَذِهِ بَيْتُكَ السَّبَقَةِ » (٢).

وحديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، يَقُولُ : " كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فَهُوَ لَهُوَ أَوْ سَهُوَ إِلَّا أَرْبَعٌ خِصَالٌ : مَشْيُ الرَّجُلِ بَيْنَ الْغُرَضَيْنِ (٣) ، وَتَأْدِيبُهُ فَرَسَهُ ، وَمُلَاعَبَةُ أَهْلِهِ ، وَتَعَلُّمُ السَّبَاحَةِ " (٤).

وكان النبي ﷺ يرخم اسم زوجته عائشة - رضي الله عنها - :

لحديث عائشة رضي الله عنها - زَوْجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَتْ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - " يَا عَائِشُ هَذَا جَبْرِيلُ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ ، قُلْتُ :

= وروى عنه سعيد الجريري وأبو قرعة، وبنوه : بهز، وسعيد، ومهران، قال العجلي : ثقة ، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، واستشهد به البخاري في الصحيح، وروى له في الأدب ينظر ترجمته : تهذيب التهذيب ٣٢٦ / ٨ ، مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، للعيني، ١ / ٢٩٤ ، الثقات لابن حبان، ٤ / ١٦١ .

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب : النكاح، باب : في حق المرأة على زوجها، ١ / ٦٥١ ، ح رقم : ٢١٤٢ ، وأحمد في مسنده ٤ / ٤٤٧ ، ح رقم : ٢٠٠٢٧ ، والنسائي في سننه الكبرى، كتاب : عشرة النساء ، باب : تحريم ضرب الوجه في الأدب، ٥ / ٣٧٣ ، ح رقم : ٩١٧١ .

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب : الجهاد ، باب : في السبق على الرجل، ٢ / ٣٣٤ ، ح رقم : ٢٥٨٠ ، والنسائي في سننه الكبرى ، كتاب : عشرة النساء، باب : مسابقة الرجل زوجته، ٥ / ٣٠٤ ، ح رقم : ٨٩٤٤ ، وأحمد في مسنده ٦ / ٢٦٤ ، ح رقم : ٢٦٣٢٠ .

(٣) المراد مشيه في القتال ليجمع السهام المرمى بها أو مبارزة للقتال .

ينظر : فيض القدير، ٥ / ٢٣ ، البيان والتعريف، للحسيني، ٢ / ١٤٦ ، النهاية في غريب الحديث/غرض، ٣ / ٦٤٤ ،

(٤) أخرجه الدارمي في سننه، كتاب : الجهاد، باب : في فضل الرمي والأمر به ٢ / ٢٦٩ ، ح رقم : ٢٤٠٥ ، والطبراني في المعجم الكبير، ٢ / ٢٧٠ ، ح رقم : ١٧٦٠ .

وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، قَالَتْ : وَهُوَ يَرَى مَا لَا نَرَى" (١).

الحق السادس: التزین لها:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : "إِنِّي لِأُحِبُّ أَنْ أَتَزَيَّنَ لِلْمَرْأَةِ كَمَا أُحِبُّ أَنْ تَزَيَّنَ لِي ، لِأَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ (وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ) (٢) (٣) ."

الحق السابع : تمكينها من نفسه:

قال الله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤُولُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرْبُصُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ط فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٤) فالآية الكريمة منعت الحالف على ترك جماع زوجته وهو قادر أن يتجاوز في ذلك أربعة أشهر، ليلزم بعدها بجماعها أو بطلاقها (٥).

الحق الثامن: حفظ سرها:

فعن أبي سعيد الخدري (٦) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «إِنَّ أَعْظَمَ الْأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي (٧) إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يُفْشِي سِرَّهَا» (٨).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل عائشة - رضي الله عنها -، ٣/١٣٧٤، ح رقم : ٣٥٥٧، ومسلم في صحيحه، كتاب: فضائل الصحابة، باب: في فضل عائشة، ٧ / ١٣٩، ح: رقم: ٦٤٥٧ .

(٢) سورة البقرة، آية " ٢٢٨ " .

(٣) رواه البيهقي في سننه الكبرى، كتاب: القسم والنشوز، باب: حق المرأة على الرجل، ٧ / ٢٩٥، رقم: ١٥١٢٥، وأبو شيبعة في مصنفه، كتاب: الطلاق، باب: ما قالوا في قوله " وللرجال عليهن درجة " ٤ / ١٨٣، رقم: ٢٧١ .

(٤) سورة البقرة، آية " ٢٢٦ " .

(٥) تفسير القرآن العظيم، ١ / ٦٠٤ .

(٦) أبو سعيد الخدري، سعد بن مالك بن سنان الخدري الأنصاري الخزرجي، أبو سعيد: صحابي، كان من ملازمي النبي - صلى الله عليه وسلم - وروى عنه أحاديث كثيرة، غزا اثني عشرة غزوة، وله ١١٧٠ حديثاً، توفي في المدينة عام ٧٤ هـ . ينظر ترجمته في: الإصابة ٣ / ٨٥، تذكرة الحفاظ، ١ / ٤٤ .

(٧) الإفضاء: كناية عن الجماع . ينظر: شرح النووي على مسلم، ١٠ / ٨ .

(٨) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: تحريم إفشاء سر المرأة، ٤/١٥٧، ح رقم: ٣٦١٦ .

### الحق التاسع: إكرام أهلها:

عَنْ أَبِي ذَرٍّ (١) - رضي الله عنه - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقَبْرَاطُ فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا» (٢).

أَوْ قَالَ « ذِمَّةٌ وَصَهْرًا (٣) فَإِذَا رَأَيْتَ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِي مَوْضِعٍ لَبَنَةٍ فَأَخْرِجْ مِنْهَا» (٤).

### الحق العاشر: أن يعين الزوج زوجته في أمر الدنيا والآخرة :

عَنْ الْأَسْوَدِ (٥) قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ - رضي الله عنه - : " مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَلَّمَ وَصَنَعُ فِي بَيْتِهِ ؟ قَالَتْ: كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ تَعْنِي خِدْمَةَ أَهْلِهِ ،فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ" (٦).

وعن عبد الله بن الزبير (٧) - رضي الله عنهما - قال : سَأَلْتُ عَائِشَةَ - رضي الله عنها -

(١) أبو ذر، جندب بن جنادة بن سفيان بن عبيد بن عبيد من بني غفار، صحابي، قدم الإسلام، يقال أسلم بعد أربعة و هو خامسهم، يضرب به المثل في الصدق، مات سنة ٣٢هـ.

ينظر: الإصابة ٦٠/٧، طبقات ابن سعد ٤/١٦١، حلية الأولياء ١/١٥٦.

(٢) (ورحما) الرحم لكون هاجر أم إسماعيل - عليه السلام - أبو العرب منهم .

(٣) (وصهرا) الصهر لكون مارية أم إبراهيم ولده منهم .

ينظر: إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، للقاضي عياض ٧ / ٢٩٤ .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: فضائل الصحابة، باب : وصية النبي - ﷺ - بأهل مصر، ٧ / ١٩٠، ح رقم : ٦٦٥٨.

(٥) الأسود بن يزيد بن قيس النخعي، كوفي تابعي ثقة، روى عن أبي بكر وعمر وحذيفة وعائشة، وروى عنه إبراهيم النخعي، وعمارة بن عمير وأبو إسحاق السبيعي، قال ابن سعد: ( كان ثقة وله أحاديث صالحة ) ، وقال ابن حبان: ( كان فقيهاً زاهداً ) . ينظر تهذيب التهذيب (٣/٣٣٥) ، الثقات لابن حبان (٤/٣١) ، مشاهير علماء الأمصار، (١/١٠٠).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الجماعة والإمامة، باب :من كان في حاجة أهله فأقيمت الصلاة، ٢ / ٨٧، ح رقم: ٦٧٦ .

(٧) عبدالله بن الزبير بن العوام بن خويلد القرشي الأسدي، أمه أسماء بنت أبي بكر الصديق، ولد عام الهجرة، وحفظ عن

ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع في بيته؟ قالت: ما يصنع أحدكم في بيته: يخصف النعل ويرقع الثوب ويخيط<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: "كان يخيط ثوبه ويخصف نعله قالت وكان يعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم"<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: "ويرقع دلوه ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم"<sup>(٣)</sup>.

هذا في أمر الدنيا، وأما في أمر الآخرة فتخبرنا السيدة عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - "يُصَلِّي وَأَنَا رَاقِدَةٌ مُعْتَرِضَةٌ عَلَى فِرَاشِهِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَتَيْتُنِي فَأَوْتَرْتُ"<sup>(٤)</sup>.

وعنها أيضاً - رضي الله عنها - قالت: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - "إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِغْزَرَهُ وَأَحْيَا لَيْلَهُ وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ"<sup>(٥)</sup>.

#### الحق الحادي عشر: احتمال غضبها وهفواتها:

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إني

= عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو صغير وحدث عنه بجملة من الأحاديث، وروى عن أبيه وعن أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم، وهو أحد العبادلة، وأحد العبادلة وأحد الشجعان من الصحابة.

ينظر ترجمته: الإصابة ١: ٥٧٧، الاستيعاب، ١/ ٢٣٧.

(١) أخرجه أحمد في مسنده، ٦ / ١٠٦، ح رقم: (٢٤٧٤٩)، والبخاري في الأدب المفرد، باب: ما يعمل الرجل في بيته، ١٢٧/١، ح رقم: (٥٤٠).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، ٦ / ٢٥٦، ح رقم: (٢٦٢٣٧)، والبخاري في الأدب المفرد، باب: ما يعمل الرجل في بيته، ١ / ١٩٠، ح رقم: (٥٤١)، وابن حبان في صحيحه، كتاب: الحظر والإباحة، باب: التواضع والكبر والعجب، ١٢/٤٨٨، ح رقم (٥٦٧٧).

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب: الحظر والإباحة، باب: التواضع والكبر والعجب، ١٢ / ٤٩٠، ح رقم: (٥٦٧٦).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الوتر، باب: إيقاظ النبي - صلى الله عليه وسلم - أهله بالوتر، ١/ ٣٣٩، ح رقم: ٩٥٢.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضل ليلة القدر، باب: العمل في العشر الأواخر، ٢ / ٧١١، ح رقم: ٢٠٢٤، ومسلم في صحيحه، كتاب: الاعتكاف، باب: الاجتهاد في العشر، ٣ / ١٧٥، برقم: ٢٨٤٤.

لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي، قَالَتْ: فَقُلْتُ مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ: أَمَّا إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكَ تَقُولِينَ : لا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ ، وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي قُلْتُ : لا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَتْ : قُلْتُ أَجَلٌ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ "(١).

#### الحق الثاني عشر: سماع شكواها:

قَالَتْ عَائِشَةُ - رضي الله عنها - وَارَأَسَاهُ !! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ : - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ذَاكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَأَسْتَغْفِرَ لَكَ وَأَدْعُو لَكَ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : وَأَتَكْلِيَاهُ وَاللَّهِ إِنِّي لِأُظْنُكَ تُحِبُّ مَوْتِي ، وَلَوْ كَانَ ذَاكَ لَظَلَلْتَ آخِرَ يَوْمِكَ مُعْرَسًا بَعْضِ أَرْوَاجِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلْ أَنَا وَارَأَسَاهُ لَقَدْ هَمَمْتُ أَوْ أَرَدْتُ أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ وَأَعْهَدَ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُونَ أَوْ يَتَمَنَّى الْمُتَمَنِّونَ ثُمَّ قُلْتُ يَا أَبَى اللَّهِ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ أَوْ يَدْفَعُ اللَّهُ وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ"(٢).

وزاد ابن حبان: " فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "(٣).

#### الحق الثالث عشر: الصبر على المرأة وتحمل الأذى منها:

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ »(٤).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ »(٥).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: غيرة النساء ووجدهن، ٥ / ٢٠١، ح رقم: ٥٢٢٨، ومسلم

في صحيحه: كتاب: فضائل الصحابة، باب: في فضل عائشة، ٧ / ١٣٤، ح رقم: ٦٤٣٨.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: المرضى، باب: ما رخص للمريض أن يقول، ٥ / ٢١٤٥، ح رقم: ٥٣٤٢.

(٣) رواه ابن حبان في صحيحه، كتاب: التاريخ، باب: مرض النبي - صلى الله عليه وسلم - ١٤ / ٥٥١، ح رقم ٦٥٨٦.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: الطيب، ٨ / ٣٨٨، ح رقم: ٣٣٣١، ومسلم في

صحيحه كتاب: الرضاع، باب: الوصية بالنساء، ٤ / ١٧٨، ح رقم: ٣٧١٩.

(٥) حديث صحيح، سبق تخريجه، ص: ١٩٣.

الحق الرابع عشر: أن يعدل بينها وبين ضررتها:

قال تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٦﴾ وَإِنْ يَتَفَرَّقَا اللَّهُ يُغْنِ كُلاًّ مِنْ سَعَتِهِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾﴾ (١).

وعن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ فَمَالَ إِلَى إِحْدَاهُمَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشِقُّهُ مَائِلٌ» (٢).

الحق الخامس عشر: تعليمها وإرشادها:

عن أبي سليمان مالك بن الحويرث (٣) قال: " أَتَيْتَنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ شَبِيهٌ مُتَقَارِبُونَ فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً ، فَظَنَّ أَنَّا اشْتَقْنَا أَهْلَنَا وَسَأَلْنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا فِي أَهْلِنَا، فَأَخْبَرَنَا، وَكَانَ رَفِيقًا رَحِيمًا فَقَالَ: ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ فَعَلِمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدَكُمْ ثُمَّ لِيُؤْمِكُمْ أَكْبَرُكُمْ" (٤). والزوجة من أهل الرجل.

الحق السادس عشر: حملها على الطاعة، وصرافها عن المعصية:

قال الله - تعالى - : ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ (٥).

وقال - سبحانه - : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَوْا أَنْفُسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ

(١) سورة النساء، آيتا "١٢٩:١٣٠".

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: النكاح، باب في القسم بين النساء، ١ / ٦٤٨، ح رقم: ٢١٣٣، وابن ماجه في سننه، كتاب: النكاح، باب: القسمة بين النساء، ١ / ٦٣٣، ح رقم: ١٩٦٩.

(٣) هو أبو سليمان مالك بن الحويرث بن أشيم بن زباله بن خشيش بن عبد يا ليل بن ناشب بن غيرة بن سعد بن ليث الزبالي الليثي سكن البصرة، له صحبة؛ روى عنه أبو قلابة وأبو عطية وسوار الجرمي وابنه عبد الله توفي عام ٧٤هـ. ينظر ترجمته: الإصابة، ٧/٣٥٨، الاستيعاب، ١/٤٩١.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأدب، باب: رحمة الناس والبهائم، ٥ / ٢٢٣٨، ح رقم: ٥٦٦٢، ومسلم في صحيحه، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: من أحق بالإمامة، ١ / ٤٦٥، ح رقم: ٢٩٢.

(٥) سورة طه، "١٣٢".

وَأَلْحَازَةٌ عَلَيْهَا مَلْتِكَةٌ غِلَاطٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿١﴾.

الحق السابع عشر: حسن الظن بها، وألا يطرقها ليلاً إذا قدم من سفر:

عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلاً يَتَخَوَّنُهُمْ أَوْ يَلْتَمِسُ عَثْرَاتِهِمْ " (٢).

وعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ: النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «إِذَا قَدِمَ أَحَدُكُمْ لَيْلاً فَلَا يَأْتِيَنَّ أَهْلَهُ طُرُوقاً حَتَّى تَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةَ وَتَمْتَشِطَ الشَّعْتَةَ (٣)».

الحق الثامن عشر: حفظ نفسها وعرضها:

عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ (٤)، - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد (٥).

(١) سورة التحريم، " ٦ " .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإمارة، باب: كراهة الطروق وهو الدخول ليلاً لمن ورد من سفر، ٥٦/٦، ح رقم: ٥٠٧٨.

(٣) المغيبة: بضم الميم وكسر الغين أي حتى تستعد بالنظافة التي غاب عنها زوجها مستقبلة لوصوله على أحسن الوجوه، والاستحداد، حلق شعر العانة وأغابت المرأة إذا غاب عنها زوجها فهي مغيبة بالهاء، والشعثة: بفتح فس كسر أي تعالج بالمشط الشعر المتفرق لتصون القادم من سوء المنظر، ويؤخذ منه كراهة مباشرة المرأة في الحالة التي تكون فيها غير منتظفة، لئلا يطلع منها على ما يكون سبباً لنفرته منها، وإما أن يجدها على حالة غير مرضية والشرع محرض على الستر.

ينظر: فتح الباري، ١٥ / ٦٢، مرقاة المفاتيح ١٢ / ٤٣، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ٣ / ٢٢١.

(٤) سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي القرشي، أبو الأعور: صحابي، من خيارهم، هاجر إلى المدينة، وشهد المشاهد كلها إلا بدرأً وكان غائباً في مهمة أرسله بها النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وهو أحد العشرة المبشرين، وكان من ذوي الرأي والبسالة، وشهد اليرموك وحصار دمشق، وولاه أبو عبيدة دمشق، مولده بمكة، ووفاته بالمدينة عام ٥١هـ، له في كتب الحديث ٤٨ حديثاً.

انظر ترجمته في: الإصابه، ٣/١٠٣، والاستيعاب، ١/١٨٥.

(٥) رواه الترمذي في جامعه: كتاب: الديات، باب: ما جاء فيمن قتل دون ماله فهو شهيد، (٣١٥/٥)، ح/ رقم: ١٣٤١، وقال حديث حسن صحيح.

### الحق التاسع عشر: الغيرة عليها:

عن ابن عمر - رضي الله عنه - : عن النبي - صلى الله عليه و سلم - قال: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: الْعَاقُ وَالِدِيَّةُ وَالِدِيَّةُ، وَالْمُسْتَرْجَلَةُ مِنَ النِّسَاءِ»<sup>(١)</sup>.

وغير ذلك من الحقوق والواجبات التي جعلها الله تعالى لكل من الزوجين تجاه الآخر حتى تدمم المودة والرحمة بينهما<sup>(٢)</sup>، وجميع هذه الحقوق في قوله تعالى: ﴿وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾<sup>(٣)</sup>.

### ثالثاً: الحقوق المشتركة بين الزوجين:

أغلب الحقوق السابقة خصوصاً حق الاستمتاع وما يتبعه هي حقوق مشتركة بين الزوجين، لكن حق الزوج على زوجته أعظم من حقها عليه، لقوله تعالى: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾<sup>(٤)</sup> وللحديث السابق: «لو كنت امرأةً أحداً أن يسجد لأحد، لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن، لما جعل الله لهم عليهن من الحق»<sup>(٥)</sup>.  
ويسن لكل من الزوجين تحسين الخلق لصاحبه والرفق به واحتمال أذاه وسوء طباعه، للحديث المتقدم: «اسْتَوْصُوا بالنِّسَاءِ خَيْرًا»<sup>(٦)</sup>، وحديث: «خِيَارُكُمْ، خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ»<sup>(٧)</sup>.

- (١) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، كتاب: الشهادات، باب: الرجل يتخذ الغلام والحارية المغنين ، ١٠ / ٢٢٦، ح رقم ٢٠٨١٤، والحاكم في المستدرک، كتاب: الإيمان، ١ / ١٤٤، برقم: ٢٤٤، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي في التلخيص: صحيح الإسناد، والطبراني في الأوسط، ٣ / ٥١، ح ٢٤٤٣.
- (٢) الفقه الإسلامي وأدلته، ٩ / ٣١٠، المسؤولية في الإسلام، عبد الله الأهدل، ١ / ٤٠.
- (٣) سورة البقرة، " ٢٢٨ " .
- (٤) سورة البقرة، " ٢٢٨ " .
- (٥) سبق تخريجه ، ص : ٢٠٢ .
- (٦) سبق تخريجه ، ص : ٢٠٤ .
- (٧) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب : النكاح، باب : حسن معاشره النساء، ١ / ٦٣٦، ح رقم : ١٩٧٨ .



وليكن الزوج غيوراً من غير إفراط، لئلا ترمى بالشر من أجله.  
وينبغي إمساك المرأة مع الكراهة لها، لقوله تعالى: ﴿ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾<sup>(١)</sup>.

قال ابن عباس: « ربما رزق منها ولداً، فجعل الله فيه خيراً كثيراً »<sup>(٢)</sup>.  
وأخرج مسلم عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: « لا يَفْرَكُ مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقاً، رضي منها خلقاً آخر »<sup>(٣)</sup>  
ومن الحقوق المشتركة بين الزوجين أيضاً:

التعاون على جلب السرور ودفع الشر والحزن ما أمكن و التعاون على طاعة الله والتذكير بتقوى الله ، واستشعارهما للمسؤولية المشتركة في بناء الأسرة وتربية الأولاد ، و ألا يفشي أحدهما سر صاحبه، وألا يذكر قرينه بسوء بين الناس سواءً كان الشخص قريباً أم بعيداً ، حتى ولو لوالديهما فإن المشاكل البيتية تحل بسهولة ويسرّ ما لم تخرج المشكلة خارج البيت حينها يصعب حلها وتتعدد أكثر وأكثر<sup>(٤)</sup>.

فالحياة الزوجية مملكة إيمانية كريمة، لا يعرف قدر هذه المملكة كثير من الأزواج، فالزوجان معاً في هذه المملكة لهما قدر كبير، ومكانة عظيمة، أما الزوج فبما جعل الله - عز وجل - له من قوامه، كما في قوله سبحانه وتعالى: ﴿ الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ﴾<sup>(٥)</sup>.

وأما الزوجة فمملكة متوجة كريمة في هذه المملكة الإيمانية، فهي شريكة الحياة، ورفيقة الدرب، وقرّة العين، قال الله - جل وعلا - : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا

(١) سورة النساء، "١٩".

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره، ١٢٣/٨، وابن أبي حاتم في تفسيره، ٨٥/٤، وذكره السيوطي في الدر المنثور، ٤٦٥/٢.

(٣) حديث صحيح، سبق تخريجه، ص: ١٩٢.

(٤) موسوعة الخطب والدروس، علي الشحود، ١٠.

(٥) سورة النساء، "٣٤".

لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١﴾.

والرعية في هذه المملكة الإيمانية الكريمة هم ثمرة الفؤاد، ولب الكبد، وزهرة الحياة الدنيا، هم الأولاد، كما قال - جل وعلا -: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ (٢).

هذه المملكة الإيمانية إن ظلل سماءها في البيت منهج رب البرية، ومنهج سيد البشرية، وارتوى نباتها بماء الحب والمودة والرحمة الندية، آتت هذه المملكة ثمارها كل صباح وعشية، وإذا ظهر يوماً في أرضها نبتة سوء لمشكلة يومية أو أسرية، فإنها حتماً ستذبل أو ستموت؛ لأنه لا يمكن على الإطلاق أن تنبت مثل هذه النبتة في هذه الأرض التقيية النقية الزكية، فالحياة الزوجية حياة جليلة كريمة، الزوج والزوجة فيها ملكان متوجان، وما وقعت كثير من المشاكل، وتفككت العديد من الأسر؛ إلا لما غاب عن هذه الأسر منهج الله، ومنهج سيدنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ولم يعرف كل من الزوجين ما له وما عليه من الحقوق والواجبات (٣).

(١) سورة الروم: آية " ٢١ " .

(٢) سورة الكهف، " ٤٦ " .

(٣) إيمانيات، للشيخ، محمد حسان، ٢ / ١ .

## المبحث الخامس: عناية الإسلام بالأسرة

كلمة الأسرة مشتقة من : أَسَرَ يَأْسِرُ أَسْرًا، والأَسْرُ في اللغة يطلق على : القيد والحبس، وإحكام الخلق وشدته<sup>(١)</sup>، وفي هذا المعنى : نزل قول الله - تعالى - : ﴿لَخُنَّ خَلَقْنَهُمْ وَشَدَدْنَا أَسْرَهُمْ﴾<sup>(٢)</sup> أي : أوجدناهم من العدم وأحكامنا ربط مفاصلهم بالأعصاب والعروق حتى كانوا أقوياء أشداء<sup>(٣)</sup>.

وأُسرة الرجل هم : أهله وعشيرته ورهطه الأدنون، الذين يتقوى بهم، وجاء التعبير عن ذلك بالأسرة كون الفرد يُقيد ويحبس نفسه على عشيرته وأهله، ومن هنا نشأ الولاء الأسري، والتعصب العشائري القبلي، حيث يتقوى الرجل بأهله وقومه<sup>(٤)</sup>.

كما تعرف الأسرة في اللغة بأنها : الدُّرْعُ الحصينة، وأهل الرجل وعشيرته، وتطلق على الجماعة يربطها أمر مشترك<sup>(٥)</sup>، (والجمع) أَسْر<sup>(٦)</sup>.

ومن خلال هذا التعريف اللغوي لمفهوم الأسرة يتضح لنا أن : كلمة الأسرة لا تقتصر على الزوجين فقط، أو الزوجين والأولاد فحسب، بل إنها تشمل الجماعة التي يتلقى فيها الفرد أساليب التنشئة الاجتماعية، ويتعلم منها المعايير والقيم التي يتخذها منهجاً لحياته العامة، ولأن الزواج نقطة البدء في تكوين الأسرة وأدائها لرسالتها فإن الحياة الزوجية ابتداء هي مقصودنا من هذا المصطلح - أعني مصطلح الأسرة -<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر مادة/أسر في : تاج العروس، ١٠ / ٤٨، تهذيب اللغة، ١١ / ٦٧، مختار الصحاح ١ / ٥٦٠.

(٢) سورة الإنسان، "٢٨".

(٣) جامع البيان، ٢٤/١١٨، روح المعاني، ٢٩/١٦٦، تفسير البضاوي، ٥/٤٣١، تفسير البغوي، ٨/٢٩٩.

(٤) تربية الطفل في الإسلام، عبد السلام عطوة، ٢٢.

(٥) مختار الصحاح، مادة أسر، ١٦، المعجم الوسيط، أسر، ١ / ١٧.

(٦) لسان العرب، مادة أسر، ٤ / ١٩.

(٧) نظام الأسرة في الإسلام، محمد عقلة، ١٨.

### الأسرة في أول البعثة النبوية:

كانت الأسرة قبل الإسلام تقوم على التعسف والظلم، فكان الشأن كله للرجال فقط أو بمعنى أصح الذكور، وكانت المرأة أو البنت مظلومة ومهانة، ومن أمثلة ذلك أنه لو مات الرجل وخلف زوجة كان يحق لولده من غيرها أن يتزوجها وأن يتحكم بها، أو أن يمنعها من الزواج، وكان الذكور الرجال فقط هم الذين يرثون وأما النساء أو الصغار فلا نصيب لهم، وكانت النظرة إلى المرأة أما كانت أو بنتاً أو أختاً نظرة عار وخزي لأنها كانت يمكن أن تسبى فتجلب لأهلها الخزي والعار فلذلك كان الرجل يئد ابنته وهي طفلة رضیعة كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَبِهِ ۚ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ ۗ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ ۗ أَلَا سَاءَ مَا تَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾﴾ (١)، وقال - عز وجل - ﴿وَإِذَا الْمَوْءِدَةُ سُلِّتَ ﴿٨﴾﴾ (٢).

وكانت الأسرة بمفهومها الأكبر - القبيلة - تقوم على أساس النصرة لبعضها البعض ولو في الظلم إلى غير ذلك، فلما جاء الإسلام محاً هذا كله وأرسى العدل وأعطى كل ذي حق حقه حتى الطفل الرضيع، وحتى السقط من احترامه وتقديره والصلاة عليه (٣).

وعندما نزل القرآن الكريم على رسوله - صلى الله عليه وسلم - بهذا الدين، كان للناس الذين بعث فيهم عادات ومعاملات يتعاطونها فيما بينهم، وكان المسلمون مرتبطين بالمجتمع الجاهلي ارتباطاً أسرياً واجتماعياً واقتصادياً، وكان من الصعوبة بمكان أن يطلب منهم فك ذلك الارتباط جملة واحدة.

والله - تعالى - يعلم ما جبلت عليه النفوس، من حب العوائد والتمسك بها والدفاع عنها، ويعلم - تعالى - أن التكليف بالأحكام الشرعية التي لم يألفها الناس، يحتاج إلى تدرج، وأن

(١) سورة النحل، آيتا " ٥٨ - ٥٩ " .

(٢) سورة التكوير، " ٨ " .

(٣) أثر التربية الإسلامية في أمن المجتمع الإسلامي، د. عبدالله الأهدل، ٨٦ .

السييل إلى قبولهم ذلك التكليف - سواء كان فعلا لم يألفوه، أو ترك فعل قد ألفوه - إنما يكون بغرس الإيمان بالله في قلوبهم، والإيمان برسوله - صلى الله عليه وسلم - وطاعته، والإيمان باليوم الآخر، وبالتدرج في التشريع، فإذا ما ثبت ذلك في نفوسهم أذعنوا لأمر الله ونهيه وانقادوا، فأطاعوا الأمر، وتركوا النهي، طمعا في رضا الله - تعالى -، ولهذا بدأ الإسلام بهذا الأساس، فترل القرآن يدعو الناس إلى الإيمان بالغيب الذي يشمل الإيمان بالله تعالى وعبادته، والإيمان برسوله وطاعته، وعدم طاعة كل من خالفه، والإيمان بالوحي المتزل من عند الله الذي هو منهج حياة البشر، والإيمان باليوم الآخر الذي فيه البعث والعرض والجزاء والحساب والثواب والعقاب، ودخول الجنة أو النار.

واستمر الرسول - صلى الله عليه وسلم - يدعو إلى هذا الأساس، وترك كل ما يخالفه ثلاثة عشر عاما، ولم يكن يدعو إلى أحكام شرعية أخرى إلا القليل منها، مما يعتبر أصولا عامة للأحكام التفصيلية الكثيرة التي شرعت فيما بعد، ومن الآداب والأخلاق العامة التي اتفقت على حسنها الأمم، كالصدق والأمانة وصللة الأرحام.

لذلك كان الناس يتعاملون فيما بينهم بما ألفوا واعتادوا من عادات اجتماعية واقتصادية وغيرها، ومن ذلك الزواج، فكان المسلم يتزوج الكافرة والمشركة، والكافر يتزوج المسلمة الطاهرة، وكانوا يشربون الخمر، ويأكلون لحم الميتة، ويتعاملون بالربا، ويتعاطون الميسر، وبقي كثير من تلك العادات والمعاملات على حالها، حتى هاجر الرسول - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه إلى المدينة.

وقد ذكر العلماء أن ذلك من حكمة الله تعالى في إنزاله القرآن منجما على رسوله - صلى الله عليه وسلم -، ولم يتزله دفعة واحدة<sup>(١)</sup>.

كما قال تعالى: ﴿ وَقُرْءَانًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقد أشارت عائشة - رضي الله عنها - إلى هذه الحكمة، فقالت: "إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ

(١) تاريخ التشريع، لمناع القطان، ٥٧: ٥٩.

(٢) سورة الإسراء، " ١٠٦ " .

سُورَةٌ مِنَ الْمُفَصَّلِ فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، حَتَّى إِذَا تَابَ النَّاسُ إِلَى الْإِسْلَامِ نَزَلَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلَ شَيْءٍ لَا تَشْرَبُوا الْخَمْرَ لَقَالُوا لَا نَدْعُ الْخَمْرَ أَبَدًا ، وَلَوْ نَزَلَ لَا تَزْنُوا لَقَالُوا لَا نَدْعُ الزَّنا أَبَدًا، لَقَدْ نَزَلَ بِمَكَّةَ عَلَى مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَإِنِّي لَجَارِيَةٌ أَلْعَبُ (بَلِ السَّاعَةَ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةَ أَذْهَى وَأَمْرٌ) وَمَا نَزَلَتْ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَالنِّسَاءِ إِلَّا وَأَنَا عِنْدَهُ" (١).

وفي المدينة النبوية، صار للمسلمين أرض يعيشون عليها أعزة، جمع الله فيها كتيبتي الإسلام من المهاجرين و الأنصار، فأصبحوا قوة تتولى شئون الدولة الإسلامية الناشئة، ينفذون أمر الله. وبدأ القرآن الكريم يتزل على الرسول صلى الله عليه وسلم بالأحكام الشرعية في تدرج إلى أن أكمل الله دينه الذي ارتضاه لنا ، ومن ذلك : تحريم زواج المسلم بالكافرة وتحريم زواج الكافر بالمسلمة ، ومن تلکم الأحكام التي نزلت، تحريم التناكح بين المسلمين والمشركين، فلا يجوز لمسلم أن ينكح مشركة ابتداء، ولا أن يمسكها في عصمته استدامة، كما لا يجوز لمسلمة أن تتزوج كافرا كذلك ، كما قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مَهْجِرَاتٍ فَاْمَتِحْنَهُنَّ اللَّهُ ءَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاتُوهُنَّ مَّا أَنفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفِرِ وَسْءَلُوا مَّا أَنفَقْتُمْ وَلَيْسَ لَكُمْ ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ لِحُكْمِ بَيْنِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢﴾

قال القرطبي - رحمه الله - : "والمراد بالعصمة هنا النكاح، يقول: من كانت له امرأة فقد انقطعت عصمتها ... وكان الكفار يتزوجون المسلمات، والمسلمون يتزوجون المشركات، ثم نسخ ذلك في هذه الآية وكان هذا بعد صلح الحديبية" (٣).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل القرآن، باب: تأليف القرآن، ٤ / ١٩١٠، ح رقم: ٤٥٩٥.

(٢) سورة المتحنة، " ١٠ " .

(٣) الجامع لأحكام القرآن، ١٨ / ٦٥ .

وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ ۚ وَلَا أُمَّةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَا تُؤْمِنُ أَعْرَابٌ ۚ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَا أَعْرَابٌ ۚ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ۖ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿١﴾ .

وفي هذا التحريم تحقيق لأمرين:

**الأمر الأول:** المفاصلة بين عباد الله المؤمنين وأعدائهم الكافرين في تكوين نواة الأمة، وهي الأسرة، لأن النواة الفاسدة تثمر نباتا فاسدا.

**الأمر الثاني:** تأكيد الولاء بين المسلمين وتقويته في أساس الأمة، وهي الأسرة. وقد تواترت نصوص الكتاب والسنة والتطبيق العملي الذي سار عليه السلف الصالح، من عهد الرسول - صلى الله عليه وسلم - وصحابته على هذين الأمرين (٢).

#### الأسرة في الإسلام:

تُعد الأسرة في الإسلام نواة المجتمع واللبنة الأولى التي يقوم عليها صرح الأمة المتين، ويتم من خلالها تنشئة الفرد ورعايته وفق الأحكام الشرعية المنظمة لشؤون الأسرة، والتي يُطلق عليها: "نظام الأسرة في الإسلام" وهذا النظام ناشئ عن زواج الرجل والمرأة لإيجاد النسل السليم، والمجتمع النظيف الخالي من الانحلال والفوضوية، والتناقض والازدواجية، إضافة إلى تلبية حاجيات الفطرة الإنسانية، وتحقيق الرعاية الاجتماعية، على أسس ثابتة وروابط قوية ... وقد أولى الإسلام الأسرة اهتماماً بالغاً ابتداءً من العملية الزوجية الشرعية التي تسودها المودة والرحمة، كما أخبر - سبحانه وتعالى - في محكم التنزيل بقوله - عز وجل - : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ۗ إِنَّ فِي

(١) سورة البقرة، " ٢٢١ " .

(٢) النكت والعيون، ٢٨١/١، تفسير ابن كثير، ٣١٩/١، المفصل في أحكام الهجرة، علي الشحود، ١١٥/٤ .

ذَلِكَ لِأَيِّتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١﴾ .

ولذا حرص الإسلام على تنظيم الأسرة من الوهلة الأولى نظراً لأهميتها في بناء الفرد والمجتمع المسلم ، ولدورها الكبير في قوة الأمة وتماسكها، إضافة إلى مسؤوليتها عن حفظ الجيل وتحصينه من كل دخيل على عقيدته وأحكام دينه، وكذا وقايته من كل المؤثرات الفكرية أو السلوكية خلال تربيته، وتكوين شخصيته، وعملية بناءه العقلي والجسمي، واتزانه العاطفي والوجداني، وضبطه الحركي والانفعالي حتى يصل إلى أعلى درجات التكيف مع المجتمع والبيئة وفق مقتضيات الدين (٢).

والناظر إلى الأسرة في الغرب اليوم يجد أسراً مفككة ومهلهلة ، فالوالدان لا يستطيعان أن يحكما على أولادهما لا فكرياً ولا خلقياً ؛ فالابن يحق له أن يذهب أين شاء أو أن يفعل ما يشاء ، وكذلك البنت يحق لها أن تجلس مع من تشاء وأن تنام مع من تشاء باسم الحرية وإعطاء الحقوق وبالتالي ما النتيجة ؟ أسراً مفككة، وأطفالاً ولدوا من غير زواج ، وآباء وأمهات لا راعي لهم ولا حسيب ، وكما قال بعض العقلاء : إذا أردت أن تعرف حقيقة هؤلاء القوم فاذهب إلى السجون وإلى المستشفيات وإلى دور المسنين والعجزة، فالأبناء لا يعرفون آباءهم إلا في الأعياد والمناسبات.

والشاهد أن الأسرة محطمة عند غير المسلمين فلما جاء الإسلام حرص أشد الحرص على إرساء وتثبيت الأسرة والمحافظة عليها مما يؤذيها، والمحافظة على تماسكها مع إعطاء كل فرد من الأسرة دوراً مهماً في حياته: فالإسلام أكرم المرأة أما وبنات وأختا، أكرمها أمماً: فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: "جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: أُمُّكَ ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ أُمُّكَ؟ قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ أُمُّكَ؟ قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ أَبُوكَ" (٣).

(١) سورة الروم، " ٢١ " .

(٢) تربية الطفل في الإسلام، عبد السلام عطوة، ٢٢ .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب : الأدب، باب : من أحق الناس بحسن الصحبة، ٥ / ٢٢٢٧، ح رقم : ٥٦٢٦



### وأكرمها بنتاً:

فعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من كان له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات أو ابنتان أو أختان فأحسن صحبتهن واتقى الله فيهن دخل الجنة"<sup>(١)</sup>.

### وأكرمها زوجة:

فَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «خَيْرُكُمْ، خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي»<sup>(٢)</sup>.

وأعطى الإسلام المرأة حقها من الميراث وغيره فقال - تعالى -: ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴾<sup>(٣)</sup>.

### أسباب اهتمام الإسلام بالأسرة:

● لأنه لا مجتمع بدون أسرة، فالأسرة هي لبنة من لبنات المجتمع، والمجتمع ما هو إلا عبارة عن أسر، فإذا صلحت الأسر صلح المجتمع، وإذا فسدت الأسر فسد المجتمع. وقد ظهرت الدعوة إلى إلغاء الأسرة والقضاء على النظام العائلي في القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين، ولكن هذه الدعوات باءت بالفشل الذريع، ورفضتها البشرية؛ لأنها على خلاف ما فطرهم الله عليه<sup>(٤)</sup>.

● ولأن الميل إلى تكوين الأسرة هو ميل فطري، ولذا فشلت النظام الشيوعي في تطبيق قانون

= ومسلم في صحيحه، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: بر الوالدين، ٨ / ٢، ح رقم: ٥٦٢٦.

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب: البر والصلة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، باب: النفقة على البنات،

٤ / ٣٢٠، ح رقم: ١٩١٦، وقال: قال هذا حديث غريب، وابن حبان في صحيحه، كتاب: البر والإحسان، باب:

صلة الرحم وقطعها، ٢ / ١٨٩، ح رقم / ٤٤٦.

(٢) سبق تخريجه ص: ٢٠٨.

(٣) سورة النساء، " ٧".

(٤) المرأة العاملة بالجمال الطي، د. عبد الله وكيل الشيخ، ١ / ٢.

إلغاء الأسرة، ومحاولة القضاء على النظام العائلي، وكلُّ إنسان يميل - فطرياً - إلى أن يختص ببيتٍ وزوجةٍ وذريةٍ، والأسر يقتدي بعضها ببعض، ويتآلف بعضها مع بعض<sup>(١)</sup>.  
قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : الناس كأسراب القطا مجبولون على تشبه بعضهم ببعض<sup>(٢)</sup>.

● ولأن الأسرة مظلة إنسانية ضرورية لبناء النفس، وممارسة المعيشة الهانئة في الحياة ، وأما بناء النفس الإنسانية المتكاملة للرجل أو المرأة فيتم عن طريق الزواج الذي يشبع التزعات الفطرية، والميول الغريزية ويلبي المطالب النفسية والروحية والعاطفية والجسدية، وذلك من أجل التوصل إلى تحقيق منهج الوسطية والاعتدال، دون حرمان من الإشباع الجنسي، ودون إباحية تؤدي إلى الانحلال من الفضيلة ، وأما ممارسة المعيشة الهانئة في الحياة فتحصل من خلال الأسرة التي توجد تجمعاً صغيراً يبنى أصول حياته ومعيشته بهدوء، ويحقق تعاوناً وبناءً قوياً في التغلب على مشكلات المعيشة والمكاسب، وتخم فيها أجواء المحبة والود والأنس والطمأنينة والسلامة<sup>(٣)</sup>.

● ولأن الأسرة في الإسلام هي المحضن الطبيعي للناشئة الصاعدة، فيها تشب على مشاعر المحبة والرحمة والتكافل - وركائز الإسلام هي هذه المشاعر الثلاثة جميعاً - لتصبح هذه الركائز جزءاً من طبيعتها، وخلقاً أصيلاً وكيف يضبط سلوكها، ليبنى على أساسها مجتمع التقوى والعمل الصالح<sup>(٤)</sup>.

### مظاهر عناية الإسلام بالأسرة:

تبتدئ مظاهر عناية الإسلام بالأسرة من تلك التشريعات والأحكام التي صاغها لتنظيم الأسرة، وترتيب شؤونها ، ولأن الأسرة هي الأساس والأصل في تكوين البناء الإنساني روحياً

(١) مقالات الشيخ عبد الرحمن بن عبد الله السحيم ، ٣ / ٢٠٨ .

(٢) الفتاوى ١٢٩/٢٨ .

(٣) الإرهاب في ميزان الشريعة، د . عادل العبد الجبار، ١ / ١٠٢ .

(٤) من أحكام الأسرة في الإسلام/د.عبد الله الطيار، ٤١ .

وعقلياً وعقائدياً وجسدياً ووجدانياً وانفعالياً واجتماعياً، فقد حرص الإسلام على هذا التكوين، وذلك ليضمن سلامة النسل من الأمراض الوراثية التي تنجب أولاداً معتوهين ومعوقين وكما اهتم بسلامة النسل عقلاً وجسداً قبل مولده بنجده بين دور الأسرة في البناء الروحي والعقائدي للإنسان بعد مولده في قوله - صلى الله عليه وسلم - : « كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيَمَجِّسَانِهِ »<sup>(١)</sup> ولقد تكفل الإسلام ببيان أحكام الأسرة مع الإشارة إلى أسرار التشريع مفصلة تارة، ومجملة أخرى، في آيات وسور متعددة وأحاديث كثيرة، من إرث ووصية ونكاح وطلاق، وبين أسباب الألفة ووسائل حسن المعاشرة، وشيد صرح المحبة بين أفرادها على تأسيس حقوق معلومة في دائرة محدودة، فمتى روعيت تلك الحدود عاشت الأسرة في أرغد عيش وأهنأ حياة، وحذر من هدم الأسرة، وحث على تماسكها واتحادها، ونفر عن كل ما يدعو إلى تفكك عراها.

وهناك أحكام أخرى كثيرة تتعلق بتنظيم حياة الأسرة، وترتيب أمورها، ومن هذه الأحكام والتشريعات يتبين مدى اهتمام الإسلام بالأسرة ورعايته لها<sup>(٢)</sup>.

### وظائف الأسرة ومهامها الأساسية :

#### ١ - وظيفة التنظيم الجنسي وحماية المجتمع من الانحلال الخلقي:

ففي ظل الأسرة الناشئة عن عملية الزواج الشرعي يتم تنظيم شهوة الإنسان وقضائها بالحلل حيث تتولد القناعة عند كل من الرجل والمرأة بما قسم الله له، فيستمتع كل منهما بالآخر، ويشبع غريزته الجنسية على وجه مشروع، ولذا نجد في كتاب الله العزيز، وسنة رسوله - ﷺ - المطهرة نصوصاً كثيرة تحت المرء على الزواج، وترغب المسلمين فيه، ومن ذلك : قوله - تعالى - : ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ فَإِنِ خَفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ آدَنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) سبق تخريجه ، ص: ٢٦.

(٢) القرآن منهاج الحياة ، غازي صبحي ، ٢ / ١٣٦.

(٣) سورة النساء ، " ٣ " .

وقول النبي - ﷺ - : " يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ وَأَحْسَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ «<sup>(١)</sup>» .

## ٢- وظيفة التناسل والإنجاب وحفظ النسل أو الجنس البشري :

فعن طريق الزواج وإنشاء الأسرة يكون حفظ الجنس والنسل، وتتم عملية الإنجاب الشرعية، وذلك لضرورة استمرارية الحياة البشرية، كما أن التكاثر وحفظ التناسل وإنجاب الأبناء من الأهمية بمكان، لما في ذلك من تلبية لفطرة الإنسان، ولرغبته النفسية في رؤية الأولاد الذين هم زينة الحياة الدنيا، ولا غنى للأسرة عنهم.

قال الله - تعالى - : ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ

أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً﴾ <sup>(٢)</sup>.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : «تَزَوَّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ فَإِنِّي مُكَاتِرٌ بِكُمْ

الْأُمَّمِ» <sup>(٣)</sup>.

## ٣- وظيفة حفظ الأنساب وصلة الأرحام :

فعن طريق الأسر تنشئ المجتمعات، وتُعرف الأنساب، وتُحفظ من الاختلاط، وما فيه من شوائب وملوثات، وبمعرفة الأنساب تتم صلة الأرحام والاعتضاد بالأقارب، وبالتالي تقوية روابط المجتمع الإسلامي وتعاونه وتكافله، وفي الحديث الشريف : أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: " تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ لِلْأَهْلِ، وَتَرَاءٌ لِلْمَالِ وَمَنْسَأَةٌ لِلْأَجَلِ " <sup>(٤)</sup>، والصلة لا تقتصر على الزيارة فحسب، بل تشمل كل أنواع

(١) سبق تخريجه ص : ١٧٧.

(٢) سورة النحل، " ٧٢ " .

(٣) سبق تخريجه، ص : ٣٩.

(٤) أخرجه الترمذي، كتاب: الأشربة، باب : تعلم النسب، ٤ / ٣١٥ برقم : ١٩٧٩، وقال : حديث غريب من هذا الوجه، وأحمد في مسنده، ١٤ / ٤٥٦، برقم : ٨٨٦٨، وقال محققه شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن .

الإحسان والتعاون على البر والتقوى<sup>(١)</sup>.

#### ٤ - وظيفة التنشئة الاجتماعية :

حيث يتعاون الزوجان في عملية بناء الأسرة، وتربية الأولاد على أحكام الدين، وما فيه صلاحهم وصلاح مجتمعهم المسلم، كلُّ ضمن اختصاصه وطاقته، فالرجل يسعى وراء تحصيل قوت عياله، ويحرص على توجيههم وإرشادهم، وحمائيتهم من عوادي الزمن ومصائب الأيام، والأم تُشرف على البيت، وتقوم بتربية الأولاد، وتوفير حاجتهم من الطعام والشراب والملبس، وتلبي لهم ما يحتاجونه من ذلك لاسيما في مراحل حياتهم الأولى... وهكذا يقوم كلُّ بدوره ومسؤوليته؛ حتى تنشئ المجتمعات النظيفة العفيفة الواعية، قال - ﷺ -: "كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْتَوْلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ"<sup>(٢)</sup>.

#### ٥ - الوظيفة العاطفية والروحية والسكينة:

إذ الأصل في العلاقة الزوجية والحياة الأسرية أن تقوم على أساس متين من المودة والرحمة، وذلك لتحقيق الهدف العام لها وهو السكينة والراحة النفسية حتى ولو لم يكتب الله تعالى لهما إنجاب الأولاد حيث قال الله - تعالى - : ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ ﴾<sup>(٣)</sup>، وقال - عز وجل - : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُفَكَّرُونَ ﴾<sup>(٤)</sup>.

#### ٦ - الوظيفة الاقتصادية :

فالأسرة في الإسلام يُلقى على كاهلها مسؤولية توفير الحاجات الأساسية التي تضمن بقاءها، والتحسينية التي تكفل معيشتها الهانئة، ولذا فعليها ممارسة نشاط اقتصادي معين، وعليها السعي الجاد في طلب الرزق، والمشى في مناكب الأرض، استجابة لأمر الله، وتحصيلاً لنعمه إذا ما

(١) تحفة الأحوذى، ٩٦/٦، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ٢١٣/١٤،

(٢) سبق تخريجه ص: ١٨٧

(٣) سورة البقرة، " ١٨٧ "

(٤) سورة الروم، " ٢١ "

أرادات البقاء والاستمرار ، قال الله - تعالى - : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ ۗ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴾<sup>(١)</sup>.

هذا إضافة إلى أن الزواج بحد ذاته بقصد العفاف وبناء المجتمع الإسلامي الطاهر مصدر للرزق وسبب لنعم الله - تعالى - ، ورحمته بالعباد، حيث قال - جل وعلا - : ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيَّمَى <sup>(٢)</sup> مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ <sup>ج</sup> إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾<sup>(٣)</sup>.

ثم إن المؤمن يأبى الظلم أو التقصير في حق رعيته، لأنه يعلم أن الله - تعالى - سيسأله يوم الدين عما استرعاه حفظ أم ضيع حتى يسأله عن أهل بيته، ففي الحديث الشريف: عن الحسن أن نبي الله - صلى الله عليه وسلم - قال : "إن الله سائل كل راع عما استرعاه : أحفظ أم ضيع حتى يسأل الرجل عن أهل بيته"<sup>(٥)</sup>.

ومن هنا ينطلق بكل همّة وعزيمة للبحث عن قوته وقوت عياله، وإفادة المجتمع بعمله وجهده، مستعيناً في ذلك بالله - عز وجل - وسالماً في سبيل ذلك وسائل الكسب المشروع والرزق الحلال<sup>(٦)</sup>.

وعلى الرغم من أنه يمكن حماية ورعاية الطفل عن طريق المؤسسات الاجتماعية الأخرى إلا

(١) سورة الملك ، " ١٥ " .

(٢) والأيامى : جمع أيم و الأيم من النساء التي لا زوج لها بكراً كانت أو تيباً ومن الرجال الذي لا امرأة له. ينظر مادة أيم في :لسان العرب ، ١٢ / ٣٩ ، مختار الصحاح ، ١ / ٢٠ ، المعجم الوسيط: ١ / ٣٥ .

(٣) سورة البقرة، " ١٨٧ " .

(٤) والأيامى : جمع أيم و الأيم من النساء التي لا زوج لها بكراً كانت أو تيباً ومن الرجال الذي لا امرأة له. ينظر :لسان العرب ، ١٢ / ٣٩ ، مادة : أيم، مختار الصحاح ، ١ / ٢٠ ، المعجم الوسيط: ١ / ٣٥ .

(٥) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، كتاب:عشرة النساء، باب: كل راع عما استرعى، ٣٧٤/٥، ح /رقم: ٩١٧٤، وابن حبان في صحيحه، كتاب:السير، باب:في الخلافة والإمارة، ٣٤٤/١٠، ح /رقم: ٤٤٩٢ .

(٦) تربية الطفل في الإسلام، عبد السلام عطوة، ٢٤ : ٢٦ .

أن حماية ورعاية الأسرة أكثر فعالية ، وذلك لأن الأسرة مؤسسة اجتماعية تجمع بين الاستجابة الشخصية الحميمية والرعاية الاجتماعية المتناسكة ، وفي المجتمعات العربية الإسلامية نجد أن وظيفة الأسرة تمتد لتصل إلى روح الإنسان فتصقلها وتوجهها الوجهة السليمة التي تفق مع فطرته التي فطره الله عليها ، وإذا اتفق التوجيه الأسري مع فطرة الإنسان أدى ذلك إلى صلاح الفرد باستقامته وأمنه النفسي والاجتماعي ، وبذلك فإن وظيفة الأسرة في الإسلام إضافة إلى ما تقدم فهي تعتبر المنبع الذي يغذي الطفل بالعقيدة الصحيحة والفكر المعتدل من القرآن الكريم والسنة النبوية<sup>(١)</sup>.

(١) الإرهاب في ميزان الشريعة، ١ / ١٠٣.

## المبحث السادس : تحريم الزنا

أولاً: تعريف الزنا لغة واصطلاحاً:  
الزنا لغة:

يمد ويقصر، زنى الرجل يزني زنى مقصورة، وزناً ممدودة، وكذلك المرأة . وزاني مزانة<sup>(١)</sup>، يقال: زنى زنى وزناء : أتى المرأة من غير عقد شرعي ، ويقال : زنى بالمرأة فهو زان ، والجمع: زناة، وهي زانية، والجمع: زوان<sup>(٢)</sup>.

الزنا اصطلاحاً:

كل وطء وقع على غير نكاح صحيح، ولا شبهة نكاح ولا ملك يمين<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: الحكمة من تحريم الزنا:

جاء الإسلام لحماية الأعراس، وصون الحرمات، وحفظ الأنساب ، ولما كان الزنا منافياً لهذا كله، حرمه المولى - تبارك وتعالى - في كل الشرائع السماوية المترلة لما في هذه الجريمة من مفسد عظيمة منافية لفطرة الإنسان، ونظام العالم بأسره.

يقول ابن القيم - رحمه الله - في الجواب الكافي:

"ولما كانت المفسدة في الزنا من أعظم المفسد، وهي منافية لمصلحة العالم في حفظ الأنساب وحماية الفروج، وصيانة الحرمات وتوقي ما يوقع أعظم العداوة والبغضاء بين الناس، من إفساد كل منهم امرأة صاحبه أو ابنته أو أخته أو أمه، وفي ذلك خراب العالم ، كانت تلي مفسدة القتل في الكبر ، قال الإمام أحمد : ولا أعلم بعد قتل النفس شيئاً أعظم من الزنا"<sup>(٤)</sup>.

(١) تاج العروس : ٣٨ / ٢٢٥ ، مادة زني .

(٢) ينظر مادة/ زنا لسان العرب،(١٤/٣٥٩) ، المعجم الوسيط (١/٤٠٣).

(٣) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد ٢/٤٦٦ ، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، ٧/١٨٥، الفقه على المذاهب الأربعة، عبد الرحمن الجزيري، ٥/٨٤.

(٤) ينظر الجواب الكافي ص ( ١٠٥ ) .



ويقول ابن القيم أيضاً:

" فليس في الذنوب أفسد للقلب والدين من هاتين الفاحشتين، [يعني اللواط والزنا]، ولهما خاصية تباعد القلب من الله، فإنهما من أعظم الخبائث . فإذا انصغ القلب بهما بُعد فمن هو طيب، لا يصعد إليه إلا طيب ، وكلما ازداد خبثاً ازداد من الله بعداً ... ولما كانت هذه حال الزنا كان قريباً للشرك في كتاب الله - تعالى -: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ <sup>(١)</sup> فهذه الآية مشتملة على خبر وتحريم <sup>(٢)</sup>.

ولما كانت الأعراض من الأمور التي قد حرص الإسلام على صيانتها والحفاظ عليها وهي أحد الضرورات الخمس <sup>(٣)</sup> حرم الله الزنا .

والعرض من أعز ما يملك الإنسان لاسيما المسلم، وهو أعلى من المال والجوهر النفيس: قال حسان بن ثابت الأنصاري <sup>(٤)</sup>:

أَصُونُ عَرَضِي بِمَالِي لَا أُدْتَسُّهُ ... لَا بَارَكَ اللَّهُ بَعْدَ الْعَرَضِ فِي الْمَالِ  
أَحْتَالُ لِلْمَالِ إِنْ أُوْدِيَ فَأَكْسِبُهُ ... وَلَسْتُ لِلْعَرَضِ إِنْ أُوْدِيَ بِمُحْتَالٍ <sup>(٥)</sup>.

فما قيمة المال إن ضاعت الأعراض والحرمات؟! بل ما قيمة الحياة إذا انتهكت الأعراض؟! ويقول عثمان بن عفان - رضي الله عنه - : (...فَوَاللَّهِ مَا زَنَيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ قَطُّ وَلَا

(١) سورة النور، " ٣ " .

(٢) إغائة اللهفان في مصائد الشيطان، لابن القيم، ٦٥ .

(٣) الضرورات الخمس ( حفظ الدين والعقل والنفس والعرض والمال ) ينظر : الموافقات، للشاطبي ، ١٠/٢ ، الحدود في الإسلام : لأبي شهبه : ١٤٣ .

(٤) حسان بن ثابت بن المنذر الخزرجي الأنصاري، أبو الوليد: الصحابي، شاعر النبي - صلى الله عليه وسلم - وأحد المخضرمين الذين أدرکوا الجاهلية والإسلام، عاش ستين سنة في الجاهلية، ومثلها في الإسلام، وكان من سكان المدينة، توفي سنة : ٥٤هـ .

ينظر ترجمته: الاستيعاب، ١٠٠/١، الاصابة، ١: ٣٢٦ .

(٥) ديوان حسان بن ثابت، ١ / ١٧٢ .

أَحْبَبْتُ أَنْ لِي بِدِينِي بَدَلًا....<sup>(١)</sup>

ومن الحكم الشرعية لتحريم الزنا :

أن للزنا مضاراً اجتماعية من أهمها : اختلاط الأنساب، وإلحاق الولد بغير أبيه فيطلع على المحارم التي لا يحل له أن يطلع عليها، ويرث المال الذي ليس له ولا يحق له تملكه، وتنشأ من جراء الزنا مشاحنات وقتال بين الرجال الذين يغارون على أعراضهم، ولذلك سدت الشريعة جميع الطرق الموصلة إلى الزنا، وكما لا يخفى أن كل كبيرة من الكبائر لها حمى يحيط بها، فهذا الحمى يجذر من الاقتراب منه حتى لا تقع في المحرم الفعلي<sup>(٢)</sup>.

ثالثاً: أدلة تحريم الزنا من القرآن والسنة والإجماع:

( أ ) أدلة تحريم الزنا من القرآن:

- قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾<sup>(٣)</sup>.
- وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ﴾<sup>(٤)</sup>.
- وقوله تعالى: ﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحَرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾<sup>(٥)</sup>.
- وقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الديات، باب : الإمام يأمر بالعفو في الدم، ٤ / ٢٩٠، ح/ رقم: ٤٥٠٤، وابن ماجه في سننه، كتاب: الحدود، باب: لا يحل دم امرئ مسلم إلا في ثلاث، ٢ / ٨٤٧، ح/ رقم: ٢٥٣٣، شرح مشكل الآثار، للطحاوي، ٥ / ١٢.

(٢) شرح زاد المستقنع، ١٥ / ٢١١، الفقه على المذاهب الأربعة، ٥ / ٦٠.

(٣) سورة الإسراء، " ٣٢ " .

(٤) سورة الأنعام، " ١٥١ " .

(٥) سورة النور، " ٣ " .

يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَتُحَدِّدُ فِيهِ مَهَانًا ﴿١﴾.

(ب) أدلة تحريم الزنا من السنة والتي منها:

• عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ... " (٢).

• وقوله - صلى الله عليه وسلم - : « يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ إِنْ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أُمَّتُهُ ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا » (٣).

• عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : « أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ ؟ قَالَ : أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نَدًّا وَهُوَ خَلْقَكَ ، قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ، قَالَ : أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ ، قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : أَنْ تَزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ » (٤).

• عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثَ : النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، وَالشَّيْبُ الزَّانِي ، وَالْمَارِقُ مِنَ الدِّينِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ ... " (٥).

(١) سورة الفرقان، آيتا " ٦٨ ، ٦٩ " .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب : المحاريب من أهل الكفر والردة، باب : إثم الزناة ، ٦ / ٢٤٩٧ ، ح رقم : ٦٤٢٥ ، ومسلم في صحيحه، كتاب : الإيمان ، باب : بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله، ١ / ٧٦ ، برقم : ١٠٤ .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب : " الكسوف " ، باب : الصدقة في الكسوف، ٢ / ٤٥٩ ، برقم : ١٠٤٤ ، ومسلم في صحيحه، كتاب : الكسوف ، باب : صلاة الكسوف، ٣ / ٢٧ ، برقم : ١٢٢٧ .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب : المحاريب من أهل الكفر والردة، باب : إثم الزناة، ٦ / ٢٢٣٦ ، ح رقم : ٥٦٥٥ ، ومسلم في صحيحه، كتاب : الإيمان، باب : كون الشرك أقبح الذنوب، ١ / ٦٣ ، برقم : ٢٦٧ .

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب : الديات ، باب : قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ ﴾ .

● عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ - قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ - وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: شَيْخُ زَانَ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ»<sup>(١)</sup> .

(ج) ومن الإجماع:

اتفقت الشرائع السماوية على تحريم إتيان هذه الفاحشة، وقد نقل غير واحد من أهل العلم الإجماع على تحريمها<sup>(٢)</sup>، قال ابن المنذر ( وأجمعوا على تحريم الزنا )<sup>(٣)</sup> .

عقوبة الزاني:

لخطورة الزنا وعظيم ضرره ؛ جعلت الشريعة للزنا عقوبات دنيوية، وعقوبات أخروية، وقد فتح الله أبواب التوبة، ورغب عباده فيها، ويسر لهم ذلك، وبين لهم - سبحانه وتعالى - أنه يقبل توبة من تاب ويحو إساءة من أساء إذا تاب صادقاً من قلبه<sup>(٤)</sup> .

تنقسم عقوبة الزاني إلى ثلاثة أقسام:

أولاً: عقوبات مقدرة شرعاً.

ثانياً: عقوبات أخروية.

ثالثاً: عقوبات كونية.

= بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفِ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَاللِّسْنَ بِاللِّسَنِ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ<sup>٥</sup> فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ<sup>٦</sup> وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٥٥﴾ ، ١٧ / ٢٦٢ ، برقم : ٦٨٧٨ ، ومسلم في صحيحه، كتاب: القسامة ، باب: ما يباح به دم المسلم ، ٥ / ١٠٦ ، برقم : ٤٤٦٨ .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم، ١ / ١٠٢ ، برقم : ١٧٢ .

(٢) شرح زاد المستقنع، للشنقيطي، ١٥ / ١٩٤ ، تشنيف الإسماع ببعض مسائل الإجماع، وليد السعيدان، ١ / ٥٤ .

(٣) كتاب: الإجماع، ١٦٠ .

(٤) شرح زاد المستقنع، حمد الحمد، ٢٨ / ٧١ .

### أولاً: العقوبات الشرعية:

وتنقسم إلى قسمين: عقوبة جسدية وعقوبة معنوية :

لا يخلو حال الزاني إما يكون محصناً أو غير محصن سواء كان ذكراً أو أنثى.  
فإن كان محصناً وهو: ( الذي حصل له الوطء في القبل في نكاح صحيح ) وثبت زناه شرعاً  
فإن عقوبته الرجم بالحجارة حتى الموت (١).

فعن عبد الله بن عباس قال: قال عمر بن الخطاب وهو جالس على منبر رسول الله - صلى  
الله عليه وسلم - : "إن الله قد بعث محمداً - صلى الله عليه وسلم - بالحق وأنزل عليه  
الكتاب، فكان مما أنزل عليه آية الرجم قرأتها ووعينها وعقلناها، فرجم رسول الله - صلى  
الله عليه وسلم - ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل ما نجد الرجم في  
كتاب الله فيضلوا بتركه فريضة أنزلها الله وإن الرجم في كتاب الله، حق على من زنى إذا  
أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الإعتراف" (٢).

### عقوبة الزاني غير المحصن:

عقوبة الزاني غير المحصن أو الزانية غير المحصنة جلد مائة وتغريب عام.  
قال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ  
اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشِهْدَ عِدَاهُمْ طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٣).  
وعن زيد بن خالد الجهني (٤) قال: سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يأمر فيمن زنى  
وكلم يحصن جلد مائة وتغريب عام (٥).

(١) كشف القناع، ٥ / ٥١٨.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب: رجم الحبل في الزنا، ٦ / ٢٥٠٣، برقم: ٦٤٤٢، ومسلم في  
صحيحه، كتاب: الحدود، باب: رجم الثيب في الزنا، ٥ / ١١٦، برقم: ٤٥١٣.

(٣) سورة النور، آية ٢ "

(٤) زيد بن خالد الجهني المدني: صحابي، شهد الحديبية، وكان معه لواء جهينة يوم الفتح. له ٨١ حديثاً، توفي في المدينة  
عن ٨٥ سنة. ينظر ترجمته: الإصابة، ١ / ٥٦٥، الأنساب، ٤ / ٥١٦.

(٥) كشف القناع، ٥ / ٥١٨.

### العقوبة المعنوية:

١- الفضيحة: لقوله تعالى: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

يقول أبو السعود عند هذه الآية:

( لتحضره زيادة في التنكيل ، فإن التفضيح قد ينكل أكثر مما ينكل التعذيب ... والمراد جمع يحصل به التشهير والزجر )<sup>(٢)</sup>.

ويقول الشيخ عبد الرحمن السعدي:

( وأمر الله تعالى أن يحضر عذاب الزانين طائفة أو جماعة من المؤمنين ليشتهر ويحصل بذلك الخزي والارتداع وليشاهدوا الحد فعلاً... )<sup>(٣)</sup>.

وليعلم الزاني أن الفضيحة قد تصاحبه أبد الدهر حياً وميتاً فألسنة الناس لا ترحم، والفضيحة العظمى تكون يوم القيامة على رؤوس الأشهاد إلا أن يستر الله العبد في الدنيا ويستره في الآخرة فيتوب عليه: ﴿إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾.

٢- التغريب: حيث يغرب الزاني عن أهله فيعيش عذاب الغربة في السجن، وفي هذا عذاب نفسي عليه زيادة على عذابه الجسدي<sup>(٤)</sup>.

٣- تحريم مناكحة الزناة إلا أن يتوبوا إلى الله<sup>(٥)</sup>، لقوله تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً

أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٦)</sup>.

### ثانياً: العقوبات الأخروية:

توعده الله - جل وعلا - من يفعل الفاحشة بالعذاب الأليم إن لم يتب منها، قال - تعالى -

(١) سورة النور، آية " ٢ " .

(٢) تفسير أبي السعود، ٦ / ١٥٦ .

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ٣٨٨/٥ .

(٤) المغني، ١٠ / ١٢٩، الشرح الكبير، لابن قدامة، ١٠ / ١٥٨، مطالب أولي النهى، للرحيبي، ٦ / ١٧٩ .

(٥) المحلى، لابن حزم، ٣ / ٢١٩ .

(٦) سورة النور، " ٣ " .

﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ <sup>ع</sup> وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ ۝ (١).

وعن سمرة بن جندب <sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه - قال : قال النبي - صلى الله عليه وسلم - في حديث طويل: "إنه أتاني الليلة آتيان وإنيما ابتعثاني وقال لي: انطلق، فأنطلقنا، فأتينا على بناء مثل التنور، قال: فأحسب أنه قال، فسمعنا لغطاً وأصواتاً، قال: فاطلعنا فيه، فإذا فيه رجال ونساء عراة، وإذا هو يأتيهم لهب من أسفل منهم، فإذا أتاهم ذلك اللهب ضوضوا <sup>(٣)</sup>، ... وفي آخر الحديث: أنهما أخبراه بأنهما جبريل وميكائيل وأما الرجال والنساء العراة الذين في مثل بناء التنور، فإنهم الزناة والزواني <sup>(٤)</sup>.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الزناة يُبعثون يوم القيامة، تشتعل في وجوههم نار، يُعرفون بنتن فرجهم" <sup>(٥)</sup>.  
ثالثاً - العقوبات الكونية:

للمعاصي آثارها وشؤمها على مرتكبيها في الدنيا قبل الآخرة.

(١) سورة الفرقان، آيتا " ٦٨ ، ٦٩ " .

(٢) سمرة بن جندب بن هلال الفزاري من علماء الصحابة، نزل البصرة، له عدة أحاديث ، حدث عنه: ابنه سليمان، وأبو قلابة الجرمي، وأبو نضرة العبدي، والحسن البصري، وابن سيرين، وجماعة غيرهم ، مات بالبصرة سنة ٥٨ هـ .  
ينظر: سير أعلام النبلاء، ٣ / ١٨٣ ، الاستيعاب : ٢ / ٦٥٣ ، شذرات الذهب، ١ ، ٥٧ .

(٣) أصوات الناس وصياحهم وضجيجهم وهي الاستغاثة ورفع الصوت بما لا يفهم منه أكثر من كراهية المستغيث لما هو فيه وضجره منه، ويقال عن الجماعة ضوضوا والمصدر الضوضاء بلا همز . ينظر : تفسير غريب ما في الصحيحين، للحميدي، ١ / ٣٠ .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب : التعبير، باب : تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح، ٦ ، ٢٥٨٣ ، برقم : ٦٦٤٠ .

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ٦ / ٣٨٣ ، ح / رقم : ٦٨٤٢ ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه الطبراني من طريق محمد بن عبد الله بن بسر عن أبيه ولم أعرفه، وبقيته رجاله ثقات . ينظر: مجمع الزوائد ج ٦ ص ٢٥٥ .

يقول - عز وجل - ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ

عَن كَثِيرٍ ۗ ﴾ (١) ، وقال تعالى: ﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ مِمَّا كَسَبَتْ أَيْدِي

النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ (٢) .

فالذنوب تحدث في الأرض أنواعاً من الفساد في المياه والهواء والزرع والثمار والمساكن والأنفس، وهي من أعظم الأسباب لزوال النعم وحلول النقم ، قال ابن القيم -رحمه الله-: (وهل في الدنيا والآخرة شر وداء سببه إلا الذنوب...)"(٣).

فالذنوب لها خطرهما المدمر على الأفراد وعلى الأمم والشعوب والواقع يشهد بذلك ، وقد قص الله لنا ما حل بالأمم حين أشركوا بالله وأعرضوا عن شرعه وأتوا المنكرات والفواحش. والزنا بصفة خاصة له أثره السيئ على الأفراد والجماعات وها هي آثار الجريمة النكراء وما تخلفه من دمار على أصحابها (٤).

الآثار المدمرة التي تحصل بسبب الزنا :

أولاً: الآثار المرضية:

من أبرز الآثار وأظهرها التي شاعت في البلدان التي انتشرت فيه الإباحية وجريمة الزنا الآثار المرضية والتي من أبرزها مرض الإيدز (نقص المناعة)، ومنها مرض السيلان الذي يسبب التهاباً حاداً ومزمناً في الخصيتين وقد يؤدي إلى العقم والتهاب المفاصل، ومنها مرض الزهري إلى غير ذلك من الأمراض الجنسية التي عجز الطب بإمكاناته العظيمة عن علاجها، فضلاً على القضاء عليها(٥)، قال تعالى : ﴿ وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ ۗ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (٦).

(١) سورة الشورى، آية " ٣٠ " .

(٢) سورة الروم، "٤١" .

(٣) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي ص٤٦ .

(٤) إلى العابئين بالأعراض، ١ / ٩ .

(٥) فقه الطب وأدبه، د. عبد الستار أبو غدة، ٨٦/١ .



﴿(١)﴾.

لقد أعلن أطباء الغرب ومؤسستهم إفلاسهم وعجزهم عن تقديم الحلول والعلاجات إزاء الأمراض الجنسية، وأتى لهم ذلك وهم الذين أعلنوا التمرد على الله، ومن الذي يستطيع أن يتحدى جبار السموات والأرض (٢)؟.

قال - تعالى - : ﴿وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (٣).

إن ما حل بتلك الدول من بلاء إنما هو عقوبة من الله، قال - تعالى - : ﴿جَزَاءً وَفَاقًا﴾ (٤).

ولم يقتصر الأمر على تلك المجتمعات المنحلة أخلاقياً بل لقد سرى هذا الداء إلى بعض المجتمعات الإسلامية والعربية التي وقعت في شيء مما وقع في الغرب، وهذا ما يخطط له أعداء الإسلام، فلقد أصيب بعض الشباب الذين سافروا إلى بلاد العهر ومارسوا الفواحش فرجعوا إلى بلادهم وهم يحملون أوزاراً وأمراضاً والعياذ بالله، وقد أشار النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى هذه النتائج المفزعة:

ومن ذلك ما رواه الحاكم بإسناد صحيح عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " إِذَا ظَهَرَ الزُّنَا وَالرِّبَا فِي قَرْيَةٍ، فَقَدْ أَحْلَوْا بِأَنْفُسِهِمْ عَذَابَ اللَّهِ " (٥).

وقد حل عذاب الله بتلك الأمم المتفسخة جزاء ما كسبت أيديهم.

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فَقَالَ: " يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيْتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ، لَمْ تَظْهَرَ الْفَاحِشَةُ فِي

(١) سورة يوسف، " ٢١ " .

(٢) الإفادة الشرعية في بعض المسائل الطبية، وليد بن راشد السعيدان، ١٩٦ .

(٣) سورة الفتح، " ٤ " .

(٤) سورة النبأ، " ٢٦ " .

(٥) المستدرک علی الصحیحین، کتاب: البیوع، ٣٧/٢، برقم: ٢٢٦١، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، وقال الذهبي: حديث صحيح .

قَوْمٍ قَطُّ، حَتَّى يُعْلِنُوا، بِهَا إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونَ وَالْأَوْجَاعُ، الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي  
 أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا، وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ، إِلَّا أَخَذُوا بِالسِّنِينَ، وَشِدَّةِ الْمَثُونَةِ،  
 وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا مُنَعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ  
 لَمْ يُمَطَّرُوا وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللَّهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ إِلَّا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ،  
 فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَا لَمْ تَحْكَمْ أَيْمَتُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا  
 جَعَلَ اللَّهُ بِأَسْهُمٍ بَيْنَهُمْ"<sup>(١)</sup>.

ثانياً: الآثار الإيمانية:

الزنا - والعياذ بالله - له آثاره الخطيرة على الإيمان فهو يחדش صفاءه، ويُعكر مساره،  
 ويكدر نقاءه ويجعل صاحبه بعيداً عن خيار المؤمنين، بل إن إيمان الزاني يرتفع عنه كالظلة حال  
 زناه ، وفي ذلك يقول عليه الصلاة والسلام: " لا يَزِنِي الزَّانِي حِينَ يَزِنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ"<sup>(٢)</sup>.  
 والمعنى أنه لا يفعل هذه المعصية وهو كامل الإيمان، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ - رضي الله عنهما - أَنَّهُ  
 قَالَ لِغُلَامَانِهِ : مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ زَوْجِنَاهُ ، لَا يَزِنِي مِنْكُمْ الزَّانِي إِلَّا نَزَعَ اللَّهُ نُورَ الْإِيمَانِ مِنْ  
 قَلْبِهِ فَإِنْ شَاءَ أَنْ يَرُدَّهُ رَدَّهُ ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَمْنَعَهُ مَنَعَهُ<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ عِكْرِمَةُ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : - رضي الله عنهما - : كَيْفَ يُنْزَعُ الْإِيمَانُ مِنْهُ قَالَ هَكَذَا  
 وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ثُمَّ أَخْرَجَهَا ، فَإِنْ تَابَ عَادَ إِلَيْهِ هَكَذَا وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ<sup>(٤)</sup>.

فإذا ضعف إيمان المرء أو ارتفع عنه ترتب على ذلك أمور كثيرة من أبرزها:

ظلمة يجدها العاصي في قلبه يحس بها كما يحس بظلمة الليل البهيم ، فإن الطاعة نور  
 والمعصية ظلمة ، وكلما قويت الظلمة ازدادت حيرته، حتى يقع في البدع والضلالات والأمور

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب : الفتن، باب : العقوبات، ٢ / ١٣٣٢، برقم : ٤٠١٩، والحاكم في المستدرک،  
 كتاب: الفتن والملاحم، ٤/٥٨٢، برقم: ٨٦٢٣، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه، وعلق الذهبي في  
 التلخيص : صحيح .

(٢) سبق تخريجه ص: ٢٣٥.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الإيمان والرؤيا، ٧/٢٢٢، ح رقم (١٧٩٣٥).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: المحاريب من أهل الكفر والردة، باب: إثم الزناة، ٦/٢٤٩٧، ح/ رقم: ٦٤٢٤.

المهلكة وهو لا يشعر ، كأعمى خرج من ظلمة الليل يمشي وحده، وتقوى هذه الظلمة حتى تظهر في العين ثم تقوى حتى تعلق الوجه وتصير سواداً فيه يراه كل واحد ، كما أن الزاني يحس بوحشة في قلبه ووحشة بينه وبين الله ، ولو اجتمعت له ملذات الدنيا كلها لم تف تلك الوحشة ، بل إن الوحشة تكون بينه وبين عباد الله الصالحين وبين الناس أجمعين حتى أنه يستوحش في الأخير من نفسه (١).

وصدق الله إذ يقول: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى ﴾ (٢).

### ثالثاً: الآثار النفسية:

إن طمأنينة القلب وسعادته وراحة النفس وبهجتها مطمع كل إنسان في هذه الدنيا ولكن هل يحقق الحرام ذلك؟ أبداً والله ، إن راحة الضمير وطمأنينة القلب إنما تكون بطاعة الله وبحلاوة الإيمان.

قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ﴾ (٣).

وكم هي القلوب غير المطمئنة التي تحس بالحزن والسامة بسبب بعدها عن الله وما استطاعت لذات الدنيا المحرمة إسعادها وهذا مصداق قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى ﴾ (٤) قال ربِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا ﴿١٢٤﴾ قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ ءَايَاتُنَا فَنَسِيْتَهَا ۖ وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى ﴿١٢٥﴾، والعيشة

(١) الجواب الكافي لابن القيم ص ٧٩.

(٢) سورة طه، " ١٢٤ " .

(٣) سورة الرعد، " ٢٨ " .

(٤) سورة طه، الآيات: " ١٢٤: ١٢٦ " .

الضنك: هي العيشة التعيسة التي لا راحة معها ولا اطمئنان<sup>(١)</sup>.  
يقول ابن عباس رضي الله عنهما: " إن للبيئة سواداً في الوجه وظلمة في القلب ووهناً في البدن ونقصاً في الرزق وبُغضة في قلوب الخلق " <sup>(٢)</sup>.  
وإن من الآثار النفسية التي تترتب على ارتكاب فاحشة الزنا، حرمان المتعة الحلال ، فإن الزاني بسبب ما اقترف من الزنا يحرم اللذة الحلال، كما أنه يشعر بظلمة ووحشة قلبه ، وفي هذا من العذاب النفسي ما يكفيه <sup>(٣)</sup>.

#### رابعاً - الآثار الأخلاقية:

إن الأخلاق والمبادئ والقيم السامية هي مقياس الأمم والشعوب وبها تعرف حضارتها، قال أحمد شوقي:

إِنَّمَا الْأُمَمُ الْأَخْلَاقُ مَا بَقِيَتْ      \*\*\*      فَإِنْ هُمْ ذَهَبَتْ أَخْلَاقُهُمْ ذَهَبُوا  
كَذَا النَّاسُ بِالْأَخْلَاقِ يَبْقَى صَلَاحُهُمْ      \*\*\*      وَيَذْهَبُ عَنْهُمْ أَمْرُهُمْ حِينَ تَذْهَبُ<sup>(٤)</sup>

فأي أخلاق عند إنسان يأتي الفاحشة ويأنس، وأي أخلاق عند أمة انتشرت فيها الفاحشة حتى أصبحت سمة بارزة فيها ، إن الغرب الذي يدعي الحضارة والرقى ها هو يتجلجل في هاوية الجحيم بسبب الإباحية والفساد<sup>(٥)</sup>.

#### خامساً: الآثار الاجتماعية:

الجريمة الجنسية لا تقتصر آثارها على الفرد، بل تتجاوزها إلى المجتمع كله فيصبح المجتمع يعيش فوضى جنسية وانحرافات أخلاقية وأمراضاً ومشاكل اجتماعية وأمنية، من أهمها وأبرزها:

(١) تفسير القرآن العظيم، ٥ / ٣٢٣.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره، ٩ / ٣٠٥، ح/ رقم: ١٤٣٣١، وينظر: مدارج السالكين (١/٤٢٤)، وروضة المحبين

(٣) (٤٤١/١) كلاهما لابن قيم الجوزية.

(٤) إلى العابثين بالأعراض، ١٢.

(٥) ديوان أحمد شوقي، ٣ / ١١٩١.

(٥) أولادنا في ضوء التربية الإسلامية، ٩١.

انتشار أولاد الحرام ، ونشوء جيل فاقد لحنان الأمومة وعطف الأبوة، فينشأ الطفل فلا يرى له أباً عطوفاً أو أماً حنوناً أو أخواً مسلياً أو أختاً مؤنسةً أو أقارب يكونون له عوناً بعد الله، كما أن من آثاره التفكك الأسري، والفقر، والانحلال الأسري ونحوها من الآثار<sup>(١)</sup>.

### أسباب الوقوع في الفاحشة وسبل الوقاية منها :

إن لكل جريمة أسبابها ودوافعها المؤدية إليها، وحتى نأمن وقوع أي فاحشة لا بد أن نسعى جادين إلى منع الأسباب المفضية إليها، فمتى ما وجدت الأسباب والدوافع وجدت النتيجة الحتمية غالباً، لذا جاء الإسلام بقاعدة سد الذرائع المفضية إلى كل شر.

قال - تعالى - : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾<sup>(٢)</sup>.

" النهي عن قربان الزنا أبلغ من النهي عن مجرد فعله، لأن ذلك يشمل النهي عن جميع مقدماته ودواعيه، فإن مَنْ حَامٍ حَوْلَ الْحَمَى يوشك أن يقع فيه، خصوصاً هذا الأمر الذي في كثير من النفوس، أقوى داعٍ إليه"<sup>(٣)</sup>.

ويقول - تعالى - : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴾<sup>(٤)</sup>.

ويقول - سبحانه - مخاطباً المؤمنين: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ

وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾<sup>(٥)</sup>.

يقول ابن القيم - يرحمه الله - :

(فإذا حرم الرب تعالى شيئاً وله طرق ووسائل تفضي إليه فإنه يجرمها ويمنع منها، تحقيقاً لتحريمه وتثبيتاً له ومنعاً أن يقرب حماه ، ولو أباح الوسائل والذرائع المفضية إليه لكان ذلك

(١) فقه الأسرة المسلمة، م. عبد اللطيف البريجاوي، ٢٢.

(٢) سورة الإسراء، " ٣٢ " .

(٣) تفسير البيضاوي، ٤٤٣/٣، تفسير القرطبي، ٢٥٣/١٠، تفسير القرآن العظيم، ٥٠/٣، زاد المسير، ٣١/٥، فتح القدير، ٣١٩/٣.

(٤) سورة البقرة، ١٦٨.

(٥) سورة النور، ٢١.

ناقداً للتحريم وإغراء للنفوس به ، وحكمته - تعالى - وعلمه يأبى ذلك كل الإباء... إلى أن قال رحمه الله: (( فما الظن بهذه الشريعة الكاملة التي هي أعلى درجات الحكمة والمصلحة والكمال؟ ومن تأمل مصادرها ومواردها علم أن الله - تعالى - ورسوله سد الذرائع المفضية إلى المحارم بأن حرمها ونهى عنها "(١).

الأسباب المؤدية إلى الوقوع في الفاحشة:

أولاً - ضعف الإيمان وعدم خوف الله ومراقبته:

فضعف الإيمان في النفوس وعدم الخوف من الله وعدم مراقبته - تعالى - يؤدي إلى الوقوع في كل جرم، فإذا كان المرء لا يرجو ما عند الله ولا يخشى وعيده فما الذي يمنعه من الحرام لا سيما مع وجود المغريات بجميع أنواعها.

وقد قال - صلى الله عليه وسلم - : " لا يَزِنِي الزَّانِي حِينَ يَزِنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ. " (٢).

ولذا فإن تعميق الإيمان في النفوس وزرع خوف الله ومراقبته لدى جميع أفراد المجتمع من أهم الحاجز الواقية من الوقوع في الحرام بإذن الله - تعالى - ، فإذا ما عرضت دواعي الوقوع في الحرام تذكر المسلم قول الله - تعالى - : ﴿ قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾ (٣) . (٤)

ثانياً: غياب التوجيه من قبل الأسرة والمربين:

إن مسؤولية تربية الأولاد مسؤولية عظيمة تقع بالدرجة الأولى على كاهل الأسرة وبالذات الوالدين ، فعند متابعة الأولاد ومراقبتهم وتوجيههم إلى الخير وتحذيرهم من الشر منذ نعومة أظفارهم حتى بلوغهم الحلم أدى ويؤدي إلى انحرافهم وضياعهم ، ومن ثم الوقوع فيما لا تحمد

(١) إعلام الموقعين، ٣ / ١٤٦ .

(٢) سبق تخريجه، ص : (١٣٥).

(٣) سورة الزمر، ١٣ .

(٤) الاستقامة، لابن تيمية، ٤١٠ .

عواقبه ، فعلى الوالدين أن يتقوا الله ربهم في تربية أولادهم وأن يدركوا عظم هذه الأمانة، أمانة تربية الأولاد وقد قال - تعالى - : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ تَحْمِلَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ (١).

لقد حرص الإسلام على صيانة الأسرة من الضياع والانهيار الخلقي وأحاطها بسياس منيع من الآداب والأخلاق لتبقى النفوس طاهرة وسليمة من العطب لا تنار فيها الشهوات ولا تهاج فيها الغرائز، وما على الوالدين إلا السعي لغرس مبادئ الإسلام وأخلاقه في نفوس أولادهم ، وقد قال - تعالى - : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوًا أَنفُسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ (٢).

وإن من المؤسف حقاً أن بعض الآباء فرط في جانب التربية الفاضلة تجاه أبنائه فاهتم بجانب الدنيا وأهمل جانب الدين، فضلاً عن أن هناك آباء أدخلوا بيوتهم بعض المهلكات المدمرة لأخلاق أبنائهم وبناتهم.

فالواجب يحتم على الآباء والأمهات أن يكونوا قدوة صالحة لأولادهم وأن يغرسوا الإيمان وخوف الله في قلوب أولادهم ، وكذلك يجب على المربين من أساتذة ومعلمين أن يحذروا الشباب مما يخطط له أعداء الدين (٣).

### ثالثاً: إطلاق النظر إلى الحرام:

وهو من أخطر دواعي الزنا وأبرزها، وهو بريد الزنا. فإطلاق النظر إلى النساء وإلى كل ما يثير الشهوة من دواعي الزنا القوية سواء كان هذا النظر مباشرة أو عبر التلفاز أو أشرطة الفيديو الساقطة أو المجالات الهابطة التي تعرض النساء والعري الفاضح ، فعن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "الْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ، وَالرِّجْلَانِ تَزْنِيَانِ،

(١) سورة الأحزاب، ٧٢.

(٢) سورة التحريم، ٦.

(٣) إلى العابثين بالأعراض، ٢١.

وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ، وَيُكَذِّبُهُ" (١)، فحين يطلق الشاب نظره إلى الحرام فإن نار الشهوة تشتعل وتضطرم في نفسه مما يدفعه إلى البحث عن إطفائها. لا سيما وإن كان غير متزوج فسيعيش صراعاً، مع نفسه لأن النظر ورث في قلبه الحسرة. (٢).

وصدق الشاعر:

كُلُّ الْحَوَادِثِ مَبْدَأُهَا مِنَ النَّظْرِ \*\*\* وَمُعْظَمُ النَّارِ مِنْ مُسْتَصْعَرِ الشَّرِّ  
كَمْ نَظْرَةٌ فَتَكَتْ فِي قَلْبِ صَاحِبِهَا \*\*\* فَتَكَ السَّهَامِ بِلَا قَوْسٍ وَلَا وَتَرٍ  
وَالْمَرْءُ مَدَامَ ذَا عَيْنٍ يُقَلِّبُهَا \*\*\* فِي أَعْيُنِ الْغَيْرِ مَوْقُوفٌ عَلَى الْخَطَرِ  
يُسِرُّ مَقْلَتَهُ مَا ضَرَّ مَهْجَتَهُ \*\*\* لَا مَرْحَبًا بِسُرُورٍ عَادٍ  
بِالضَّرْرِ (٣)

رابعاً: تأخر سن الزواج والعزوف عنه:

إن تأخير سن الزواج والعزوف عنه ذريعة للوقوع في الفاحشة والعياذ بالله ، وقد تذرع الكثير من الشباب والفتيات وذووهم بعلل واهية في كثير من الأحيان فدعوى إكمال وبناء المستقبل وتأمينه عائق كبير لتعجيل الزواج.

وغلاء المهور وتكاليف الزواج الباهظة أدى إلى تأخر الزواج. ووضع الشروط الخيالية من كلا الجنسين ومن أولياء أمورهم أدى إلى تأخر الزواج. والحقيقة أن العقبات كثيرة، والواجب على المجتمع بجميع فئاته أن يسعى إلى تسهيل أمور الزواج فلا مانع من الزواج مع الدراسة والمستقبل بيد الله - عز وجل - (٤).

خامساً: الاختلاط:

إن من أسباب وقوع الفاحشة الاختلاط المحرم بين الرجال والنساء.

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب: الحدود، باب: الزنى وحده، ١٠/٢٦٧، ح. رقم: ٤٤١٩، وأحمد في مسنده،

١٠٨٤١/٢، ح/ رقم: ١٠٨٤١.

(٢) السهم المسموم، عبدالرحمن الجار الله، ٨.

(٣) ديوان الصبابة، لابن حجلة، ٢٥.

(٤) ليس من الإسلام، للغزالي، ١٩٧.



يقول ابن القيم - رحمه الله -: ( ولا ريب أن تمكين اختلاطهن - يعني النساء - بالرجال أصل كل بلية وشر )<sup>(١)</sup>.

سواء كان الاختلاط في العمل أو في الجلسات العائلية أو الحفلات العامة أو الاختلاط في حقل التعليم أو في أماكن الترفيه والأسواق أو أي مكان؛ كل ذلك أساس كل شر ورذيلة. ففي هذه الأجواء المحمومة تثار الغرائز وتقع الفتن ، والله المستعان.

فمن أراد السلامة لدينه فعليه أن يتجنب مواطن الاختلاط ، وهذا ما ينبغي أن يوجه إليه جميع أفراد المجتمع حماية له من الوقوع في الرذائل.

كما أن اختلاط المرأة بالرجل بحجة العمل، كل ذلك يؤدي إلى شر كبير وفساد عظيم، ويعظم الأمر إذا كان الأمر في خلوة<sup>(٢)</sup>.

وقد حذر النبي - صلى الله عليه وسلم - من الدخول على النساء ، فعن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ<sup>(٣)</sup>، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِيَّاكُمْ وَالِدُخُولَ عَلَى النِّسَاءِ" فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الْحَمَوَ<sup>(٤)</sup> ؟ قَالَ: "الْحَمَوُ الْمَوْتُ"<sup>(٥)</sup>.

ومع الأسف الشديد فقد تمهون في هذا الزمان كثير من البيوت في هذا الأمر فلا يرون بأساً من دخول أحد الأقارب خصوصاً الأخ على زوجة أخيه دون وجود محرم ، دافعهم في ذلك الثقة العمياء في هذا القريب وهو الموت كما سماه الرسول - صلى الله عليه وسلم - ، فلنحذر

(١) طريق المهجرتين وباب السعادتين، ١٥٥.

(٢) حكم الإسلام في الاختلاط، جمعية الإصلاح الاجتماعي بالكويت، ٥٠.

(٣) عقبة بن عامر بن عيس بن مالك الجهني : كان رديف النبي - صلى الله عليه وسلم - وشهد صفين مع معاوية، وحضر فتح مصر مع عمرو بن العاص، وولي مصر سنة ٤٤ هـ، وعزل عنها سنة ٤٧ وولي غزو البحر، ومات بمصر سنة ٥٥٨ .

ينظر : تذكرة الحفاظ، ١ / ٤٢، الإصابة، ٥٦٠٨.

(٤) الحمو : أخو الزوج وما أشبهه من أقارب الزوج. انظر : الديباج على مسلم، ٥ / ١٩٣، تيسير العلام، ٢ / ٥٣، شرح صحيح البخاري، لابن بطال، ٧ / ٣٥٩.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب : النكاح ، باب : لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم، ٥ / ٢٠٠٥، ح رقم : ٤٩٣٤، ومسلم في صحيحه، كتاب : السلام، باب : تحريم الخلوة بالأجنبية، ٧ / ٧، ح / ٥٨٠٣.

مخالفة نبينا محمد ، ولنعلم أن هذا الباب باب شرٍ عظيم ومدخل كبير من مداخل الشيطان للوقوع في الفاحشة والعياذ بالله<sup>(١)</sup>.

#### ثامناً: المعاكسات الهاتفية:

يستهن كثير من الشباب والفتيات بالمكالمات الهاتفية والمعاكسات، وما علموا أنه بوابة خطيرة كبرى للوقوع في الفاحشة، فكم من شاب وقع في الزنا بسبب سماعة الهاتف، وكم من فتاة هتك سترها بسبب المعاكسات الهاتفية، وكم من طلاق حدث بسبب الهاتف ، وكم من بيوت تهدمت بسبب الهاتف، فالهاتف قاسم مشترك في كل جريمة من الجرائم في أي مرحلة من مراحلها<sup>(٢)</sup>.

#### تاسعاً: السفر والسياحة الخارجية وسفر المرأة بدون محرم:

إن السفر إلى الخارج بدعوى الاصطياف والسياحة سبب قوي لوقوع الشباب في الفاحشة لاسيما السفر إلى الدول الغربية والدول الكافرة التي لا تعد الزنا جريمة بل العكس فإنها تنشر الإباحية وتدعو لها وتروج له بين الشباب المسلم حيث الشباك المنصوبة لهؤلاء الشباب: وقد صرح بعض الشباب والفتيات قائلين إن السفر وراء الحرفنا. وفي بلادنا من أماكن السياحة والجمال ما يغني ويكفي مع توفير الكثير من الجهد والوقت والمال، فهل تتحول السياحة والترهة للبلاد الآمنة التي ترعى الفضيلة وتحارب الرذيلة ويأمن فيها الشخص على نفسه وعرضه وماله<sup>(٣)</sup>.

كما أنه لا يجلب للمرأة أن تسافر وحدها، وليس معها أحد من محارمها، فعن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال « لا يحلُّ لامرأة تُؤمِنُ باللهِ ورسولِهِ واليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَاحِدٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ »<sup>(٤)</sup>.

(١) الاختلاط بين الواقع والتشريع، إبراهيم الأزرق، ٢٥.

(٢) محرمات متمكنة في الأمة، د. عبد الله الجبرين، ١٨.

(٣) السياحة بين المفهوم الإسلامي والمفهوم الجاهلي، علي بن نايف الشحود، ٤٩٨.

(٤) أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب: سفر المرأة، باب: المسافر، ٤٣٧/٦، ح/ رقم: ٢٧٢٦، وأحمد في

مسندهل [واللفظ له]، ٣٣٨/١٦، ح/ رقم: ١٠٥٧٥.

### عاشراً: الصحبة السيئة ورفقة السوء:

إن من الأسباب القوية الداعية للوقوع في الفاحشة الصحبة السيئة، فهي أخطر ما يكون على حياة القلب السليم، فكم من شاب ذلت قدمه، فوقع في الفاحشة، ووقع في هاوية سحيقة ما لها من قرار بسبب الرفقة السيئة، وكم من فتاة ضاع عرضها بسبب صاحبة سوء.

قال تعالى: ﴿ وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَلِيَّتَنِي أَخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلاً ﴿٢٧﴾  
يَوَيْلَ لِي لِيَّتَنِي لَمْ أَخَذْ فُلَانًا خَلِيلاً ﴿٢٨﴾ لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي ۗ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا ﴿٢٩﴾<sup>(١)</sup>.

وقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : «إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوِّءِ كَحَامِلِ الْمَسْكِ وَنَافِخِ الْكَبِيرِ ، فَحَامِلُ الْمَسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً ، وَنَافِخُ الْكَبِيرِ إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً»<sup>(٢)</sup>.

### الحادي عشر - وسائل الإعلام:

أسهمت وسائل الإعلام وتساهم في انتشار الجرائم والرذائل وبالأخص المرئي منها ، ويؤكد علماء النفس والاجتماع أن هناك علاقة ارتباط بين ازدياد جرائم العنف والرذيلة وازدياد البرامج المليئة بالسلوك الإجرامي والسلوك الغير أخلاقي.

فما يعرض عبر الشاشة المرئية (التلفاز) أو (السينما) من مناظر مثيرة للغرائز ومحركة لكوامنهما أسهم في جريمة الفاحشة ، لا سيما أفلام الحب والغرام والخلاعة والمجون ، وكان ضحية هذه المشاهد المخزية أكثرهم من الشباب والفتيات.

هذه غالب الأسباب المؤدية إلى الفاحشة والوقوع فيها، وحتى لا تغرق سفينتنا في بحور الظلام والفساد وحتى نُجنب شبابنا ومجتمعنا من الوقوع في مستنقع الرذيلة فلا بد من التماس طرق النجاة وسبل الوقاية وهذه مسئولية الفرد والمجتمع<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة الفرقان، الآيات: من " ٢٧ : ٢٩ " .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب : الذبائح والصيد ، باب : المسك، ٥ / ٢١٠٤ ، برقم : ٥٢١٤ ، ومسلم في صحيحه،

كتاب : البر والصلة والآداب، باب : استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء، ٣٧/٨ ، ح / رقم ٦٨٦٠ .

(٣) كيفية تربية الأولاد، عبد الرحمن العايد، ١٧ .

## **الفصل الرابع:** **حقوق الطفل في القرآن الكريم،**

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: حقوق الطفل جنيناً.

المبحث الثاني: حقوق الطفل وليداً

المبحث الثالث: حقوق اليتيم .

## **المبحث الأول: حقوق الطفل جنيناً**

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: حماية الجنين من الإجهاض.

المطلب الثاني: حماية الجنين من الأضرار.

المطلب الثالث: نفقة الأم الحامل.

المطلب الرابع: سكنى الأم الحامل.

المطلب الخامس: غذاء الأم الحامل.

## المطلب الأول: حماية الجنين من الإجهاض

تعريف الإجهاض:

الإجهاض في اللغة :

مصدر أجهض، قال الأصمعي<sup>(١)</sup> : يقال أجهضت الناقة: إذا ألفت ولدها قبل تمامه فهي مُجهض<sup>(٢)</sup>، ثم استعمل الإجهاض في غير الناقة<sup>(٣)</sup>، و(الجهض): الولد السقط<sup>(٤)</sup>.  
ويطلق على إلقاء الحمل ناقص الخلق أو ناقص المدة،<sup>(٥)</sup> والأغلب استعماله في الإبل، وأمّا استعمال الإسقاط ففي بني آدم<sup>(٦)</sup>.

وقال ابن فارس<sup>(٧)</sup>: " الجيم والهاء والضاد أصل واحد، وهو زوال الشيء عن مكانه بسرعة؛ بسرعة؛ يقال أجهضنا فلاناً عن الشيء: إذا نحينا عنه وغلبناه عليه، وأجهضت الناقة: إذا ألفت ولدها، فهي مُجهض<sup>(٨)</sup>".

وهناك فرق بين لفظي: " الإجهاض "، " والإسقاط ".

وقد خص جمع اللغة الإجهاض بخروج الجنين من الرحم قبل الشهر الرابع، والإسقاط هو ما كان بين الشهرين الرابع والسابع، وما بعد ذلك هو ولادة<sup>(٩)</sup>.

(١) عبد الملك بن قريش بن عبد الملك بن علي، أبو سعيد البصري، اللغوي، الأخباري، أحد الأعلام، ولد سنة بضع

وعشرين ومائة، ومات سنة (٢١٥ هـ) .

ينظر : تاريخ بغداد للخطيب ( ١٠ / ٤١٠ )، سير أعلام النبلاء، ( ١٧ / ١٠٣ ).

(٢) تاج العروس، ٣٠/١٠، مادة جهض .

(٣) المطلع على أبواب الفقه، للبعلي الحنبلي، ١ / ٣٦٤.

(٤) غريب الحديث، للخطابي، ١ / ١١٣.

(٥) القاموس المحيط، ١ / ١٤٣، لسان العرب، ٧ / ١٣١، مادة جهض.

(٦) الصحاح، ٤ / ٢٠٦، تاج العروس ١٠ / ٢٨٤، لسان العرب ٧ / ٣١٦، مادة جهض.

(٧) أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد القزويني، أبو الحسين الرازي، المالكي، اللغوي، المحدث، صاحب كتاب: " المحمل

المحمل ومعجم مقاييس اللغة، مات سنة (٣٩٥ هـ) .

ينظر : ترتيب المدارك، ( ٤ / ٦١٠ )، سير أعلام النبلاء، ( ١٧ / ١٠٣ ).

(٨) معجم مقاييس اللغة، ١ / ٤٨٩.

(٩) معجم لغة الفقهاء، ( ١ / ٤٥ )، المعجم الوسيط ( ١ / ١٤٤، ٤٣٧ : ٤٣٨ )، مادتا جهض، وسقط .

هذا والإسقاط : مأخوذ من سقط، بمعنى وقع، يقال : سقط الولد من بطن أمه ولا يقال: وقع حين تَلِدُهُ ، وأسقطت المرأة ولدها إسقاطاً وهي مُسْقِطٌ : ألقته لغير تمام، من السَّقُوط، والسَّقَطُ - بتثنية السين - ثلاث لغات: الذكر والأنثى فيه سواء، وأسقطت الناقة وغيرها: إذا ألقته ولدها<sup>(١)</sup>.

### الإجهاض في الاصطلاح<sup>(٢)</sup>:

عُرِّفَ الإجهاض بتعريفات مختلفة وذلك لأن الإجهاض تكلم فيه الأطباء لعلاقتهم به، وعلماء الطب الشرعي، لأنه موضوع قضية أو جريمة يبحث فيها عن إثباتها وآثارها، وعلماء القانون لتطبيق مواد القانون عليه، وعلماء الفقه لمعرفة حكم الشرع فيه، وقد اختلفت تعريفات كل فئة من هؤلاء<sup>(٣)</sup>، وفيما يلي بيان ذلك:

#### تعريفه عند علماء الشريعة:

هو إخراج الحمل من الرحم في غير موعده الطبيعي، عمداً وبلا ضرورة، بأي وسيلة من الوسائل<sup>(٤)</sup>.

وقيل: هو إلقاء المرأة جنينها ميتاً أو حياً دون أن يعيش، وقد استبان بعض خلقه بفعل منها أو من غيرها<sup>(٥)</sup>.

#### تعريفه عند رجال القانون:

إخراج الجنين عمداً من الرحم قبل الموعد الطبيعي لولادته، بأي وسيلة من الوسائل، في غير الحالات التي يسمح بها القانون<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) لسان العرب، (٧ / ٣١٦)، والقاموس المحيط (٢ / ٣٧٨)، والمعجم الوسيط (١ / ٤٣٨) مادة "سقط".  
 (٢) من أوسع ما كتب حول هذا الموضوع - فيما رأيت - كتاب: أحكام الإجهاض في الفقه الإسلامي، د. إبراهيم محمد قاسم، رسالة ماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.  
 (٣) المسائل الطبية والمعاملات المالية المعاصرة، خالد المشيخ، ١.  
 (٤) حكم الإجهاض في الإسلام، محمد سلام مذكور، (٥٠) تنظيم النسل، د. عبد الله الطريقي، (١٦٦).  
 (٥) الفكر الإسلامي والقضايا الطبية المعاصرة، د. شوقي الساهي، (٦٣)، وموسوعة فقه ابن عباس، د. محمد رواس قلعجي (١ / ٦٤).  
 (٦) الإجهاض وجرائم الأعراس بين الشريعة والقانون، عزت حسين (١٥)، الحماية الجنائية لحق الطفل، د. هلال أحمد، (٨٣ : ٨٥)، والقضاء الجنائي، علي زكي العراي، (١٧١، ١٧٢).

### تعريفه عند علماء الطب الشرعي:

خروج متحصل الرحم في أي وقت من الحمل قبل تكامل الأشهر الرحمية<sup>(١)</sup>.  
ويعرفه الفقهاء:

بأنه إسقاط حمل المرأة بعد استقراره في رحمها سواء كان قبل التخلق أو بعده<sup>(٢)</sup>.  
التعريف الطبي للإجهاض:

هو خروج محتويات الحمل قبل مرور ثمانية وعشرين أسبوعاً، وذلك أنه قبل مرور هذه المدة يكون غير قابل للحياة، فإذا سقط بعدها فلا يسمى إجهاضاً من الناحية الطبية، وإنما يسمى ولادة قبل الأوان<sup>(٣)</sup>.

### الفاظ الإجهاض:

قد يعبر عنه بالإسقاط، والإلقاء<sup>(٤)</sup>، والطرح<sup>(٥)</sup>، والإملاص<sup>(٦)</sup>، وكلها مترادفات، ولا

- (١) الدستور المرعي في الطب الشرعي، د. إبراهيم باشا حسن (٣١٦ : ٣١٧)، والطب الشرعي والتحقيق الجنائي، د. معوض عبد التواب، (٦١٦)، وأصول الطب الشرعي، د. محمد أحمد سليمان، (٢٤٢).
- (٢) كشاف القناع، (٦، ٢٣).
- (٣) المرأة في سن الإخصاب والياس، د. أمين رويحة، (١١٩)، والموسوعة العربية الميسرة، مادة "جَهْضَ" (٥٦)، مشكلة الإجهاض، د. محمد علي البار، (١٣)، خلق الإنسان بين الطب والقرآن د. محمد البار، (٤٣١).
- (٤) في اللغة: ألقى الشيء: طرحه، تقول: ألقه من يدك وألق به من يدك، ولم أجد استعماله في إسقاط المرأة عند أئمة اللغة، ولكنه مستفاد من اشتقاق الكلمة، ينظر: لسان العرب (١٥ / ٢٥٥) والقاموس المحيط (٤ / ٣٨٩)، والمعجم الوسيط (٢ / ٨٤٣) مادة، لقي، وهذا الاستعمال ورد عند المذاهب كلها، ينظر: المبسوط للرخسي (٢٦ / ٨٧)، والذخيرة للقراي (١٢ / ٤٠٢)، وروضة الطالبين للنووي (٧ / ٢٢٦)، والحاوي، للماوردي (١٦ / ٢١٣)، وشرح الزركشي (٦ / ١٤٦).
- (٥) الطرح في اللغة: بمعنى الإلقاء، يقال: طرحه أي رماه وألقاه، ولم أجد استعماله في إسقاط المرأة ولدها عند أئمة اللغة، لكنه مستفاد من اشتقاق الكلمة - كاللفظ السابق - ينظر: لسان العرب (٢ / ٥٢٨ : ٥٢٩)، والقاموس المحيط (١ / ٢٤٥)، والمعجم الوسيط (٢ / ٥٥٩) مادة " طرح " وورد التعبير بالطرح عن الإسقاط عند الحنفية، ففي مجمع الأنهر (٢ / ٦٥٠) " وإن شربت حرة دواء أو عاجلت فرجها لطرح جنينها حتى طرحته " وعند ابن حزم في المحلى (١١ / ٢٣٩) فسواء طرحت جنينها ميتاً أو لم تطرحه ... "
- (٦) الميم واللام والصاد، قريب من " ملس " وهو يدل على إفلات الشيء بسرعة، ومنه أمْلَصَت المرأة، أي رمت بولدها، والولد مَلِيسٌ .



ولا يخرج استعمال الفقهاء لكلمة إجهاض عن هذا المعنى (١).

وهناك بعض الألفاظ بمعنى الإجهاض وإن لم تستعمل عند الفقهاء ووردت في كتب اللغة، مثل: الإزلاق (٢)، والإملاق (٣)، والإملاط (٤)... وغيرها من الألفاظ، وهي ألفاظ لم يرد استعمالها في كتب الفقه، ولكن ذكرها أئمة اللغة، وبعضها مرادف لكلمة الإجهاض، وبعضها أعم أو أخص، والمقصود بيان المعنى اللغوي للكلمة وإن كثرت مرادفاتها، وإن كان الأكثر استعمالاً الإسقاط والإجهاض (٥).

### أقسام الإجهاض:

ينقسم الإجهاض إلى قسمين:

إجهاض تلقائي، وإجهاض تحريضي، أو غير تلقائي.

#### ١ - الإجهاض التلقائي ويسمى عفويًا وطبيعيًا :

هو الذي يحصل بدون تدخل خارجي، ولا يد للمرأة أو غيرها فيه، ويحدث دون سبب مباشر أي: دون تدخل محرض للتخلص منه، ويعتبر الإجهاض التلقائي عملية طبيعية يقوم بها

= ينظر: معجم مقاييس اللغة، (٩٩٥)، وفي لسان العرب: أَمَلَصَتِ الْمَرْأَةُ وَالنَّاقَةُ وَهِيَ مُمْلِصٌ، رمت ولدها لغير التمام، والجمع مَمَالِيسٌ، فإن كان ذلك عادة لها فهي مِمْلَاصٌ، والولد مُمْلِصٌ وَمِلِيسٌ، وَأَمَلَصَتِ الْمَرْأَةُ بَوْلِدهَا، أَي أسقطت، لسان العرب (٧ / ٩٤)، مادة "ملص"، "وينظر القاموس المحيط (٢ / ٣٣٠)، وتاج العروس، (٩ / ٣٦٥) مادة "ملص".

(١) الموسوعة الفقهية (٢ / ٥٦).

(٢) الإزلاق: يقال: أزلقت وهي مُزْلِقٌ، إذا أَلَقْتَ النَّاقَةَ وَلِدهَا ولم يَسْتَبِينَ خَلْقَهُ ثم أَلَقْتَهُ قَبْلَ الْوَقْتِ، ويقال: أزلقتِ الحامل، إذا أزلقتِ ولدها. ويقال - وهو الأصح - إذا أَلَقْتَ الْمَاءَ ولم تَقْبَلْهُ رَحِمُهَا. والمزْلَقَةُ والمزْلَقُ: الموضع لا يثبت عليه.

ينظر: تاج العروس، ٢٥/٢١٤، ومعجم مقاييس اللغة، ٣/٢١، لسان العرب، ١٠/١٤٤، مادة (زلق).

(٣) جاء في القاموس المحيط (٣ / ٢٩٣) أمَلَقَتِ الْفَرَسَ أزلقت، والولدُ مَلِيقٌ. وفي المعجم الوسيط، (٢ / ٨٩٢): أمَلَقَتِ الْمَرْأَةُ: أسقطت الولد.

(٤) جاء في القاموس المحيط (٢ / ٤٠١) أمَلَطَتِ النَّاقَةَ حَنِينِهَا: أَلَقْتَهُ وَهِيَ مُمْلِطٌ، والجمع مَمَالِيطٌ، والمعْتَادَةُ مِمْلَاطٌ، والمِلِيطُ: الجنين قبل أن يُشْعِرَ، ومَلَطَتْهُ أُمُّهُ: وَلَدَتْهُ لِعَيْرٍ كَمَامٍ، وجاء في المعجم الوسيط، (٢ / ٨٩١): أمَلَطَتِ الْمَرْأَةُ: أسقطت ولدها، وأمَلَطَتِ النَّاقَةَ: أَلَقْتَهُ لا شعر عليه، فهي مُمْلِطٌ ومَمْلِطَةٌ، والجمع: مَمَالِيطٌ.

(٥) أحكام الإجهاض في الفقه الإسلامي، ٨٢.

الرحم لطرده الأجنة التي لا تصلح لاستكمال دورتها المقدرة فقد ثبت أن نسبة كبيرة من هذه الأجنة المجهضة تلقائياً، بما إصابات بالغة في الكروموسومات تتراوح ما بين ٧٠ و ٩٠ % فسيحان الله !!!

وإلا لخرجت لنا مخلوقات عجيبة موجهة لقلوب الوالدين (١).

## ٢ - الإجهاض التعمدي، أو التحريضي، أو غير التلقائي:

ويسمى أيضاً الإرادي أو الاختياري وهو: إخراج الحمل من الرحم في غير موعده الطبيعي عمداً وبأي وسيلة (٢).

وهو الذي تدخلت فيه إرادة عازمة على إتهائه فيطلق عليه الإجهاض الجنائي. وفيه تعمّد الجنائي إسقاط الولد سواء أكانت الجناية من قبل الأم أم سواها، أو تعمد الجنائي إيذاء الأم فأسقط حملها (٣).

## حكم الإجهاض في الشريعة الإسلامية:

الإجهاض إما أن يكون قبل نفخ الروح أو بعد نفخ الروح، ومن المعلوم أن الجنين في بطن أمه يمر بأربع مراحل قبل نفخ الروح : نطفة، ثم علقة، ثم مضغة، ثم مرحلة نفخ الروح ؛ ونفخ الروح يكون بعد مرور مائة وعشرين يوماً، وهذا ثابت في الصحيحين.

لحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق قال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، وَيُقَالُ لَهُ اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَشَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

(١) الإجهاض، سيف السباعي (١٣)، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ٢ / ١٣٠٨٩.

(٢) تنظيم النسل، د. عبد الله الطريقي، (١٦٦).

(٣) البنوة والأبوة، ٦٧.

هذا في نفخ الروح، وقد ورد في التخلق أنه يكون قبل ذلك لحديث حذيفة بن أسيد أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: « إِذَا مَرَّ بِالنُّطْفَةِ ثِنْتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا فَصَوَّرَهَا وَخَلَقَ سَمْعَهَا وَبَصَرَهَا وَجَلَدَهَا وَلَحْمَهَا وَعِظَامَهَا ثُمَّ قَالَ يَا رَبُّ أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ الْمَلِكُ، ثُمَّ يَقُولُ يَا رَبُّ أَجَلُهُ. فَيَقُولُ رَبُّكَ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ الْمَلِكُ ثُمَّ يَقُولُ يَا رَبُّ رِزْقُهُ. فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ الْمَلِكُ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَلِكُ بِالصَّحِيفَةِ فِي يَدِهِ فَلَا يَزِيدُ عَلَيَّ مَا أَمْرٌ وَلَا يَنْقُصُ<sup>(١)</sup>».

وجمع بعض العلماء بين الحديثين باحتمال تعدد إرسال الملك، فمرة في ابتداء الأربعين الثانية، وأخرى في انتهاء الأربعين الثالثة لنفخ الروح<sup>(٢)</sup>.

قال ابن رجب<sup>(٣)</sup>: " أما نفخ الروح فقد روى صريحاً عن الصحابة - رضي الله عنهم - أنه إنما ينفخ فيه الروح بعد أربعة أشهر كما دل عليه ظاهر حديث ابن مسعود<sup>(٤)</sup> ".

#### وقال ابن القيم في تحفة المودود:

" اتفق حديث ابن مسعود وحديث حذيفة بن أسيد على حدوث شأن وحال النطفة بعد الأربعين، وحديث حذيفة مفسر صريح بأن ذلك يكتب بعد الأربعين قبل نفخ الروح فيه كما تقدم في رواية البخاري، أما حديث ابن مسعود فأحد ألفاظه موافق لحديث حذيفة، وإن كان ذلك التقدير والكتابة بعد الأربعين قبل نفخ الروح فيه تقدم من رواية البخاري ولفظه: ثم يبعث الله إليه ملكاً بأربع كلمات فيكتب عمله ورزقه وأجله وشقي أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح

(١) سبق تخريجه ص: ٧٩.

(٢) فتح الباري ١٤ / ٢٨٤.

(٣) الإمام الحافظ زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي البغدادي، نشأ نشأة علمية أهله أن يكون في مصاف العلماء الكبار الذين صنعوا للإسلام أزهى أمجاده، فذاع صيته وكثر مريدوه من كل البلاد، وتنوعت فنونه، فقد كان إماماً في صناعة الأسانيد وفن العلل، بالإضافة إلى أنه كان عالماً بالفقه، حتى صار من أعلام المذهب الحنبلي، ت ٧٩٥هـ.

ينظر ترجمته في: شذرات الذهب ٦ / ٣٣٩، ذيل تذكرة الحفاظ لأبي المحاسن الدمشقي: ١٨٢، والدرر الكامنة ٢ / ٣٢٢.

(٤) جامع العلوم والحكم ص ٥١، وحكى النووي وابن حجر اتفاق العلماء على أن نفخ الروح لا يكون إلا بعد أربعة أشهر. ينظر: شرح مسلم ص ١٥٦٧، فتح الباري ١١ / ٤٩٠.

فهذا صريح - أن الكتابة وسؤال الملك قبل نفخ الروح فيه موافق لحديث حذيفة في ذلك، وأما لفظه الآخر: " فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات، فليس بصريح إذ الكلمات المأمور بها بعد نفخ الروح فإن هذه جملة معطوفة بالواو، ويجوز أن تكون معطوفة على الجملة التي تليها، ويجوز أن تكون معطوفة على جملة الكلام المتقدم، أي يجمع خلقه في هذه الأطوار ويؤمر الملك: يكتب رزقه وأجله وعمله ووَسَطَ بين الجمل بقوله: ثمَّ ينفخ فيه الروح بياناً لتأخر نفخ الروح عن طور النطفة والعلقة والمضغة، وتأمل كيف أتى ب " ثم " في فصل نفخ الروح وبالواو في قوله " ويؤمر بأربع كلمات" فاتفقت سائر الأحاديث بحمد الله، وبقي أن يقال فحديث حذيفة يدل على أن ابتداء التخليق عقب الأربعين الأولى، وحديث ابن مسعود يدل على أنه عقب الأربعين الثالثة، فكيف يجمع بينهما؟ قيل: أما حديث حذيفة فصريح في كون ذلك بعد الأربعين و أما حديث ابن مسعود فليس فيه تعرض لوقت التصوير والتخليق وإنما فيه بيان أطوار النطفة وتنقلها بعد كل أربعين وأنه بعد الأربعين الثالثة ينفخ فيه الروح، وهذا لم يتعرض له حديث حذيفة بل اختص به حديث بن مسعود فاشترك الحديثان في حدوث أمر بعد الأربعين الأولى، واختص حديث حذيفة بأن ابتداء تصويرها وخلقها بعد الأربعين الأولى، واختص حديث ابن مسعود بأن نفخ الروح فيه بعد الأربعين الثالثة، واشترك الحديثان في استئذان الملك ربه سبحانه في تقدير شأن المولود في خلال ذلك فتصادقت كلمات رسول الله وصدق بعضها بعضاً" (١).

#### أ - حكم الإجهاض قبل نفخ الروح:

اختلف الفقهاء في حكم الإجهاض في المراحل الثلاث التي تسبق نفخ الروح على أقوال أشير إليها بإيجاز فيما يلي:

**القول الأول:** الإباحة مطلقاً، وهذا القول قال به جمهور الحنفية، وهو الراجح في مذهبهم (٢)،

(١) تحفة المودود، ٢٥٨/١.

(٢) ينظر: فتح القدير للكمال بن الهمام (٤٠١/٣)، وبدر المنتقى شرح المنتقى (٣٦٦/١)، وتبيين الحقائق، للزيلعي (١٦٦/٢)، وتكملة البحر الرائق، للطوري (٢٣٣/٨)، المبسوط، للسرخسي (٥١/٣٠)، الفتاوى البازية بهامش

وقال به أبو إسحاق المروزي<sup>(١)</sup> من الشافعية قبل الأربعين<sup>(٢)</sup>، والحنابلة وهو المذهب عندهم<sup>(٣)</sup>، وقال به اللخمي<sup>(٤)</sup>، وبعض المالكية<sup>(٥)</sup>.

جاء في " بدائع الصنائع " <sup>(٦)</sup>: " وإن لم يستبن شيء من خلقه فلا شيء فيه، لأنه ليس بجنين، إنما هو مضغة " .

وفي " تبين الحقائق " <sup>(٧)</sup>: " وكذلك المرأة يسعها أن تعالج لإسقاط الحمل، ما لم يستبن شيء من خلقه، وذلك ما لم يتم له مائة وعشرون يوماً " .

وإذا أجازوه قبل نفخ الروح، فيكون في مرحلة الأربعين جائزاً من باب أولى<sup>(٨)</sup>.

وجاء في " الإنصاف " <sup>(٩)</sup>: يجوز شرب دواء لإسقاط نطفة " .

**القول الثاني: الكراهة:** وهو ما قال به الفقيه علي بن موسى القمي من فقهاء الحنفية<sup>(١٠)</sup> فقد

= الهندية (٣٨٦/٦)، جامع أحكام الصغار، للأسر وشني (٣٢/٤) .

(١) أبو إسحاق المروزي، إبراهيم بن أحمد، شيخ الشافعية ببغداد، توفي سنة ٣٤٠هـ، شرح المذهب ولخصه، وإليه انتهت الرئاسة في المذهب .

ينظر : تاريخ بغداد(١١/٦)، وفيات الأعيان، (٢٦/١)، سير أعلام النبلاء، (٤٢٩/١٥) .

(٢) ينظر: نهاية المحتاج للملبي، (٤٤٢ /٨)، وحاشية البجيرمي، على الخطيب (٣/٣٠٣)، وحاشية الحمل على شرح المنهج، (٤٩١/٥) .

(٣) ينظر : الإنصاف للمرداوي (٣٨٦/١)، والفروع لابن مفلح (٢٨١/١) وكشاف القناع للبهوتي، (١/ ٢٢٠) ومنتهى الإردات (٢٨٦/١)، والروض الندي للبعلي (٤٢٤)، وجامع العلوم والحكم لابن رجب (٤٣) .

(٤) اللّخميُّ : بَدْرُ بنُ الهَيْثَمِ بنِ خَلْفٍ ، القاضي الفقيه، أبو القاسم الكوفي، نزيل بغداد، (٢٠٠ - ٣١٧هـ) قال الدار قطني : كان ثقة نبياً .

ينظر : ترتيب المدارك، للقاضي عياض (٤٤٧/٢)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي ، (٥٠٠/٩) .

(٥) ينظر: مواهب الجليل، للحطاب (٤٧٧/٣)، وتفسير القرطبي (٨/١٢)، وحاشية الرهوني (٣/٢٦٤)، وفتح العلي الملك لأحمد عليش (٣٩٩/١) .

(٦) في ترتيب الشرائع، للكاساني، (٣٢٥ /٧) .

(٧) للزيلعي، (١٦٦/٢) .

(٨) أحكام الإجهاض في الفقه الإسلامي، إبراهيم القاسم، ٢٨٨ .

(٩) للمرداوي (٣٨٦/١) .

(١٠) علي بن موسى بن يزيد القمي، أبو الحسن النيسابوري، شيخ الحنفية بخراسان، تخرج عليه جماعة من الكبار، وكان صاحب رحلة ومعرفة، وله ردود على أصحاب الشافعي - رحمه الله - صاحب التصانيف، منها أحكام القرآن، مات

نقل ابن عابدين<sup>(١)</sup> عنه: أنه يكره الإلقاء قبل مضي زمن تنفخ فيه الروح؛ لأن الماء بعدما وقع في الرحم ماله الحياة، فيكون له حكم الحياة، كما في بيضة صيد الحرم<sup>(٢)</sup>، وهو رأي عند المالكية فيما قبل الأربعين يوماً<sup>(٣)</sup>، وقول محتمل عند الشافعية<sup>(٤)</sup>.

القول الثالث: التحريم: وهو المعتمد عند المالكية. يقول الدردير<sup>(٥)</sup>: لا يجوز إخراج المني المتكون في الرحم ولو قبل الأربعين يوماً، وعلق الدسوقي<sup>(٦)</sup> على ذلك بقوله: هذا هو المعتمد. وقيل يكره. مما يفيد أن المقصود بعدم الجواز في عبارة الدردير التحريم<sup>(٧)</sup>. كما نقل ابن رشد<sup>(٨)</sup> أن مالكا قال: كل ما طرحته المرأة جنائياً، من مضغة أو علقة، مما يعلم أنه ولد، ففيه

= سنة : ٣٠٥ هـ .

ينظر ترجمته: الجواهر المضيئة، (٣٨٠/١)، سير أعلام النبلاء، (٢٣٦/١٤).

(١) محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز بن عابدين الدمشقي، ولد سنة ١١٩٨ هـ، وتوفي عام ١٢٥٢ هـ، فقيه الديار الشامية، وإمام الحنفية في عصره، له رد المحتار على الدر المختار، وهو ما يعرف بحاشية ابن عابدين، والعقود الدرية في تنقيح الفتاوى الحامدية ومجموعة رسائل وغيرها.

ينظر: هدية العارفين، (١٤٠/٢)، معجم المطبوعات، (١٥٠/١)، الأعلام للزركلي، (٤٢/٦).

(٢) حاشية ابن عابدين ٢ / ٣٨٠ .

(٣) حاشية الدسوقي ٢ / ٢٦٦ .

(٤) نهاية المحتاج ٨ / ٤١٦ .

(٥) أحمد بن محمد بن أحمد العدوي، أبو البركات الشهير بالدردير: فاضل، من فقهاء المالكية. ولد في بني عدي (بمصر)

وتعلم بالأزهر، وتوفي بالقاهرة، من كتبه: أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك، تحفة الإخوان في علم البيان.

ينظر: الأعلام، ١/٢٤٤، مشاهير أعلام المسلمين، للشحود، ١/١٤٨.

(٦) محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي، المالكي، توفي سنة ١٢٣٠ هـ، كان من المدرسين في الأزهر، له مؤلفات في الفقه

وغيره، منها الحدود الفقهية، وحاشية على الشرح الكبير، وحاشية على مغني اللبيب.

ينظر: هدية العارفين (١٣٤/٢)، معجم المطبوعات، (١٨١/١)، إيضاح المكنون (٧١١/٢)، الأعلام للزركلي،

(١٧/٦).

(٧) الشرح الكبير بحاشية الدسوقي ٢ / ٢٦٦ .

(٨) محمد بن أحمد بن محمد بن رشد الأندلسي، أبو الوليد، شيخ المالكية، قاضي الجماعة بقرطبة، الفيلسوف، من أهل

قرطبة عني بكلام أرسطو وترجمه إلى العربية، وزاد عليه زيادات كثيرة. ولد سنة (٥٢٠)، وتوفي سنة (٥٩٥).

وصنف نحو خمسين كتاباً منها "فلسفة ابن رشد"، و"تهافت التهافت" في الرد على الغزالي، و"بداية المجتهد ونهاية

الغرة<sup>(١)</sup> وقال: واستحسن مالك الكفارة مع الغرة<sup>(٢)</sup>.

ب - حكم الإجهاض بعد نفخ الروح:

أما الإجهاض في المرحلة الرابعة - بعد نفخ الروح - فهو جريمة محرمة بالكتاب، والسنة والإجماع.

من الكتاب:

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قَتَلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾<sup>(٣)</sup>. والإجهاض بعد نفخ الروح يعتبر قتل نفس بغير حق<sup>(٤)</sup>.

ومن السنة:

عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ لِلنَّاسِ: "أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالُوا: يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ، قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا لَا يَجْنِي جَانٍ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ، أَلَا لَا يَجْنِي جَانٍ عَلَى وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٍ عَلَى وَالِدِهِ، أَلَا وَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيسَ مِنْ أَنْ يُعْبَدَ فِي بِلَادِكُمْ هَذِهِ أَبَدًا، وَلَكِنْ سَتَكُونُ لَهُ طَاعَةٌ فِيمَا تَحْتَقِرُونَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ فَسِيرْ ضِي بِهِ"<sup>(٥)</sup>.

= المقتصد". وكان يلقب بابن رشد الحفيد.

ينظر: كشف الظنون: ٣٦١، شذرات الذهب: ٤ / ٦٢، هدية العارفين: ٢ / ٨٥.

(١) العرة كما في كتب اللغة عبداً أو أمة. وأصل الغرة البياض في وجه الفرس واستعملت بمعنى العبد والأمة مجازاً.

ينظر: النهاية في غريب الحديث، ٣/٦٦١، لسان العرب، ٥/١١، مادة "غرر" الفائق، ٣/٦٢،

(٢) بداية المجتهد، ٢ / ٤٥٣.

(٣) سورة الإسراء، آية، ٣٣.

(٤) الموسوعة الجنائية الإسلامية، ٢٥.

(٥) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب: الفتن عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، باب: دماؤكم وأموالكم عليكم

حرام، ٤ / ٤٦١، برقم: ٢١٥٩، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

والإجهاض بعد نفخ الروح جنائية.

ومن الإجماع :

أجمع الفقهاء على تحريمه، ونصوا على أنه إذا نفخت في الجنين الروح حرم الإجهاض؛ وقالوا إنه قتل له، بلا خلاف<sup>(١)</sup>.

وقد اتفق الفقهاء على تحريم إسقاط الجنين بعد مرور أربعة أشهر على تكونه في بطن أمه، حيث ينفخ فيه الروح، وبذلك يصير نفساً آدميةً وإسقاطها قتلٌ بلا خلاف، ويستوي عند الفقهاء ما إذا كان في بقاء الجنين خطر على الأم أو لا<sup>(٢)</sup>.

ولا يجوز التضحية بنفس معصومة لإنقاذ نفس أخرى، كما لا يجز لمن أصابته مخمصة<sup>(٣)</sup> أن يقتل آدمياً ويأكله لينقذ نفسه من الهلاك إذ ليست إحدى النفسين أولى بالحياة من الأخرى<sup>(٤)</sup>.

دوافع الإجهاض:

❖ إجهاض يتم لدوافع مرضية، وهذا له صورتان :

الصورة الأولى: أن يتم لإنقاذ حياة الأم أو علاجها.

الصورة الثانية: أن يتم لأسباب تتعلق بالجنين كأن يكون مشوهاً أو نحو ذلك<sup>(٥)</sup>.

❖ إجهاض يتم لدوافع اجتماعية، كالذي يتم بسبب الفقر، أو لتحديد عدد المواليد، أو لجهالة الأب ونحو ذلك<sup>(٦)</sup>.

❖ إجهاض يتم لدوافع أخلاقية، كخشية العار من الزنا، أو التخلص من الحمل الناتج عن

(١) الفقه الإسلامي وأدلته، أ. د. وهبة الزحيلي، ٤ / ١٩٦ .

(٢) حاشية ابن عابدين (١/٦٠٢)، الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي (٢/٢٦٧)، نهاية المحتاج (٨/٤١٦)، الفروع (١/١٩١).

(٣) المَخْمَصَة: بفتح الميمين وسكون الخاء من خمص، ج مَخَامِص، وهي اسم بمعنى المجاعة، وهو خلاء البطن من الطعام . ينظر: معجم لغة الفقهاء، ١/٤١٧، المعجم الوسيط، ١/٢٥٦ / خمص .

(٤) أحكام القرآن، لابن العربي، ٤ / ١٦٢٣ .

(٥) رعاية الأم والطفل، د . مواهب عياد، ود . ليلي خضري.

(٦) قضية تحديد النسل، لأم كلثوم الخطيب، (١٥١).



الاعتصاب ونحو ذلك<sup>(١)</sup>.

❖ إجهاض يتم لدوافع عدوانية، كالحرمان من الميراث، والأخذ بالثأر، ونحو ذلك<sup>(٢)</sup>.

### عقوبة الإجهاض:

الإجهاض المتعمد يترتب عليه عقوبة تعزيرية - في الحق العام - يقدرها القاضي على من تعمد الإجهاض، سواء كانت الأم، أو الطبيب، أو القابلة؛ أو كل من كان سببا في الإجهاض. أما ما يتعلق بالحق الخاص، فقد رتب الشارع عقوبات على من يباشر فعل ما يضر الجنين، أو يؤدي إلى إسقاطه، سواء كانت المرأة نفسها أو غيرها، وهذه العقوبات تتمثل في أمرين:

١- إيجاب غرة<sup>(٣)</sup>.

واتفق فقهاء المذاهب على أن مقدار الغرة في ذلك هو نصف عشر الدية الكاملة، وإن الموجب للغرة كل جنابة ترتب عليها انفصال الجنين عن أمه ميتا، سواء أكانت الجنابة نتيجة فعل أم قول أم ترك، ولو من الحامل نفسها أو زوجها، عمدا كان أو خطأ.

٢- إيجاب الكفارة<sup>(٤)</sup>.

وقد جاء في الحديث المرفوع أن النبي ﷺ قضى في دية الجنين بغرة عبد أو أمة<sup>(٥)</sup>:

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ امْرَأَتَيْنِ رَمَتَا إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَطَرَحَتْ

(١) تنظيم النسل، د عبد الله الطريقي، (١٦٩).

(٢) مشكلة الإجهاض، لمحمد علي البار، (١٨).

(٣) الغرة في اللغة: سبق تعريفها في حكم الإجهاض قبل نفخ الروح، ص: ٢٦٤.

والمراد بها عند الفقهاء: هي دية الجنين المحني عليه إذا سقط ميتاً، وهي عبد أو أمة، وقيمة هذه الغرة عشر دية الأم،

فمقدارها خمس من الإبل. ينظر: بدائع الصنائع ٧ / ٣٢٥، المغني ٧ / ٨٠٠.

(٤) هي عتق رقبة مؤمنة أو صيام شهرين متتابعين. ينظر: بدائع الصنائع ٧ / ٣٢٥، المغني ٧ / ٨٠٠.

(٥) أخرجه أبو داود في سنة كتاب الديات، باب دية الجنين ٤ / ١٩٢ ح ٤٥٧٦، وابن ماجه في سننه. كتاب الديات،

باب دية الجنين ٢ / ١٠٣ - ١٠٤ ح ٢٦٧١.

جَنِينَهَا، فَقَضَى فِيهِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِغُرَّةٍ عَبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٍ (١) (٢) .

أما الكفارة، فقد اتفق الفقهاء على أنه إذا سقط الجنين حياً ثم مات، تجب كفارة كما وجبت فيه الدية كاملة؛ لأنه أُتلف حياً، أما إذا سقط الجنين ميتاً، فاختلّفوا في الكفارة هل تجب أم لا؟ فذهب الحنفية والمالكية إلى أنه لا تجب فيه الكفارة؛ بل يندب إخراجها، وذهب الشافعية والحنابلة إلى أنه تجب فيه الكفارة (٣) .

#### الإجهاض المعاقب عليه:-

فقهاء الحنابلة يوجبون الغرة سواء أكان انفصال الجنين ميتاً حدث في حياة الأم أو بعد موتها لأنه كما يقول ابن قدامة: جنين تلف بجنائية، وعلم ذلك بخروجه، فوجب ضمانه كما لو سقط في حياتها؛ ولأنه لو سقط حياً ضمنه، فكذلك إذا سقط ميتاً كما لو أسقطته في حياتها (٤) . ويتفق الفقهاء في أصل ترتب العقوبة إذا استبان بعض خلق الجنين، كظفر وشعر، فإنه يكون في حكم تام الخلق اتفاقاً؛ ولا يكون ذلك كما يقول ابن عابدين إلا بعد مائة وعشرين يوماً؛ أي بعد أربعة أشهر، وهي مرحلة نفخ الروح (٥) .

(١) يعني بالوليدة: الأمة. ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ٧ / ١٩٧ .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الديات، باب: جنين المرأة، ٦ / ٢٥٣١، ح رقم: ٦٥٠٨، ومسلم في صحيحه كتاب: القسامة والمحاريق والقصاص والديات، باب: الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجنان، ٣ / ١٣٠٩، ح رقم: ١٦٨١ .

(٣) ينظر: بدائع الصنائع ٧/٣٢٦، رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين (٥٩٠٦)، بداية المجتهد ٢/٤١٦ - ٤١٧، حاشية الدسوقي (٢٨٧/٤) روضة الطالبين ٩/٣٨١، نهاية المحتاج ٧/٣٦٦، المغني ٧/٨١٥ - ٨١٦، كشف القناع ٦/٦٥ .

(٤) المغني، ١٢ / ٦٣ .

(٥) رد المحتار على الدر المختار ١/١٦٦ .

## المطلب الثاني: حماية الجنين من الأضرار.

إن الشريعة الإسلامية بأحكامها المتضمنة لما فيه مصالح العباد في العاجل والآجل، تهدف إلى مقاصد الشريعة للشارع الحكيم، وهذه المقاصد حددها العلماء بأنها تحقيق مصالح الناس في العاجل والآجل<sup>(١)</sup>.

فمصلحة الناس في العاجل: ما يكون فيه نفعهم وصلاحتهم، ويدفع المضرة والمفسدة عنهم وفي الآجل: ما قد يبدو للناس أن فيه حرجاً أو ضيقاً ولكنه هو المصلحة في عاقبة الأمر<sup>(٢)</sup>، والآخرة هي الجزاء على ما يكون في هذه الدنيا طاعة أو معصية. وإن معرفة هذه المقاصد تعين على فهم الأحكام الشرعية وتعين على الترجيح في مقام الاختلاف، والبحث في عناية الإسلام بالجنين وحمايته له من الأضرار هو بحث لمقصد من مقاصد الإسلام بل في كلية من كلياته التي ذكرها العلماء، وهي: حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال<sup>(٣)</sup>.

وقد جاء الإسلام بالمحافظة على هذه الضروريات من وجهين:

**الأول:** من جانب الوجود بفعل ما به قيامها وثباتها .

**الثاني:** من جانب عدم بترك ما تختل به أو تنعدم<sup>(٤)</sup>.

ومن المقاصد: حفظ النفس، فشرع لإيجادها الزواج لحفظ النوع، وبقاء النسل على أكمل وجه، وشرع لحفظها وكفالتها إيجاب تناول الأكل والشرب، وإيجاب القصاص، والدية،

(١) الموافقات للشاطبي، ٢/ ٦، ومقاصد الشريعة للشيخ / محمد الطاهر بن عاشور، ١٣.

(٢) مقاصد الشريعة الإسلامية، للشيخ، زيد الرماني، (١٦)، ومقاصد الشريعة للشيخ ابن عاشور (١٣).

(٣) المستصفي للغزالي، (١ / ٢٧٨)، وإرشاد الفحول، للشوكاني، ٢١٦، وفواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت للشيخ/ عبد العلي الأنصاري ٢ / ٢٦٢، وقد ذكروا أن هذه الضروريات مراعاة في كل ملّة، وزاد بعضهم العرض، وبعض الأصوليين يدخله في حفظ النفس، ينظر: مقاصد الشريعة للرماني (٤٦).

(٤) مقاصد الإسلام وخصائصه، د . محمد عقله، (١٦٦ - ١٦٨).

والكفارة على من يتعدى عليها<sup>(١)</sup>.

وكذلك من المقاصد: حفظ النسل، وشرع لإيجاده الزواج لحفظ النوع الإنساني وعمارة الكون، فقد وضعت الشريعة الإسلامية القواعد والأسس التي تحمي الجنين وتحفظه منذ أن يكون جنينا في بطن أمه، كتحریم الاختصاء، وتحریم الإجهاض للحوامل، وتحریم منع الحمل إلا لحاجة؛ حتى يخرج إلى الحياة قوياً مكتمل البنية كامل الخلقة<sup>(٢)</sup>.

ويتمثل ذلك في أن الإسلام شرّع عدة أحكام لرعاية الجنين والمحافظة على حياته، وحمائته من الأضرار:

#### ١- الشريعة الإسلامية تبيح الفطر في رمضان للحامل:

يوجه الشارع الحكيم النساء إلى العناية بأنفسهن أثناء الحمل رفقاً بالجنين، ومحافظة عليه حتى لا يتعرض للنقص أو الضرر والسقوط، ومحافظة على الأم أصل الجنين لا سيما إذا كانت صائمة وتخاف على جنينها من الضرر، وبالحمل تصبح من أصحاب الأعذار لها رخصة الفطر في رمضان، وقد اتفق الفقهاء على أن الحامل إذا خافت على نفسها أو ولدها فلها الفطر<sup>(٣)</sup>.

جاء في "المغني": "الحامل والمرضع إذا خافتا على أنفسهما فلهما الفطر، وعليهما القضاء فحسب، لا نعلم فيه بين أهل العلم اختلافاً، لأنهما بمرتلة المريض الخائف على نفسه، وإن خافتا على ولديهما أفطرتا، وعليهما القضاء وإطعام مسكين عن كل يوم"<sup>(٤)</sup>.

وقد دلّ على هذا الحكم أدلة منها:

(١) الموافقات، للشاطبي، (٢ / ٩)، ومقاصد الشريعة للرماني، (٤٨)، ومقاصد الشريعة لابن عاشور، (٨٠).

(٢) سد ذرائع الزنا، د. محمود جابر (٧)، مقاصد الشريعة للرماني، (٤٩).

(٣) فتح القدير، لابن الهمام، (٢، ٣٥٥)، وحاشية ابن عابدين (٢ / ٤٩٩)، والاستذكار، لابن عبد السير (١٠ /

٢١٨ - ٢٢٥)، والذخيرة للقراقي، (٢ / ٥١٥)، وبداية المجتهد، لابن رشد، (١ / ٢٩٥) والحاوي للماوردي

(٣ / ٢٩٢)، وروضة الطالبين للنووي، (٢ / ٢٤٨ - ٢٤٩)، والإنصاف للمرداوي (٣ / ٢٩١)، والمغني، لابن

قدامة (٣ / ١٣٩).

(٤) المغني لابن قدامة، (٣ / ١٣٩).

١ . قوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ <sup>(١)</sup> .

فدلت الآية على رفع الحرج والمشقة عن هذه الأمة، والأم الحامل تدخل تحت هذه القاعدة العامة للتشريع الإسلامي ؛ لأن الحامل بمرتبة المريض <sup>(٢)</sup> ، والمرض من الأسباب الموجبة للتخفيف <sup>(٣)</sup> .

٢- ما روى أنس بن مالك رجلٌ من بني عبد الأشهل وقال علي بن محمد : من بني كعب <sup>(٤)</sup> - رضي الله عنه - قال " أَغَارَتْ عَلَيْنَا حَيْلُ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - فَأَتَيْتُهُ فَوَحَدْتُهُ يَأْكُلُ فَقَالَ : « اذْنُ فَكُلْ » . قُلْتُ : إِنِّي صَائِمٌ قَالَ : « اجْلِسْ أُحَدِّثُكَ عَنِ الصَّوْمِ أَوْ عَنِ الصِّيَامِ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ شَطْرَ الصَّلَاةِ ، وَعَنِ الْمُسَافِرِ وَالْحَامِلِ وَالْمَرْضِعِ الصَّوْمَ أَوْ الصِّيَامَ » . وَاللَّهُ لَقَدْ قَالَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - كِلَاهُمَا أَوْ أَحَدَهُمَا فَيَا لَهْفَ نَفْسِي أَلَا كُنْتُ طَعِمْتُ مِنْ طَعَامِ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - <sup>(٥)</sup> " .

وجه الدلالة من الحديث في قوله " وعن المسافر والحامل والمرضع الصوم " : فقد جعل الله للحامل هذه الرخصة من أجل الحمل، فلها أن تفطر - ولو كانت قادرة - إذا خافت على الولد.

والحكمة في ذلك: لما كان الجنين يحتاج لاستمرار تدفق الدم ليحصل منه على غذائه وشرابه، ولما كانت قيمة محتويات الدم من الغذاء معرضة للتأثر بسبب الصيام، ويتأثر تبعاً لذلك نمو الجنين ، والإسلام يريد لهذا الجنين أن يسير في النمو، وأن يسلم من الأضرار التي تلحقه بسبب

(١) سورة الحج، " ٧٨ " .

(٢) المغني، لابن قدامة، ( ٣ / ١٣٩ ) .

(٣) الأشباه والنظائر لابن النجيم، ( ٧٥ ) ، وللسيوطي ( ١٦٣ ) .

(٤) أنس بن مالك القشيري، والكعبي، أبو أمية، وقيل : أبو أميمه، أو أبو أميه، صحابي نزل البصرة .

ينظر: الإصابات، ( ١ / ٧٢ ) ، تقريب التهذيب، ٥٦٦ .

(٥) رواه الترمذي في سننه، كتاب: الصوم عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، باب : الرخصة في الإفطار للحبلى،

٣ / ٩٤ ، برقم : ٧١٥ ، وقال: حديث حسن، وابن ماجه في سننه، كتاب: الصيام ، باب : ما جاء في الإفطار للحامل

والمرضع، ١ / ٥٣٣ ، برقم: ١٦٦٧ ، وأحمد في مسنده ١٠ / ١٦٢ ، ح/ رقم: ١٨٢٧٠ .

صيام أمه، ومن هنا جاءت هذه الرخصة في شهر رمضان حفاظاً على الجنين وعلى أمه<sup>(١)</sup>. ونظراً لما تمر به الحامل من اضطراب فسيولوجي، فضلاً عن الاضطراب النفسي، فالحالة الجسدية عندها تكون ضعيفة، والضغط غالباً ما يكون منخفضاً، والحالة الصحية العامة غير مستقرة؛ وذلك لأنها أصبحت مسئولة عن نفسها وعن الجنين بداخلها، فهي مصدر غذائه ورعايته؛ ولذلك فإن ضعف الأم ينعكس على الجنين فيضعف.

وبهذا يتبين لنا العلاقة بين إفطار الحامل وبين تكريم الإسلام ورعايته للجنين الذي في بطنها، وإذا كانت تفطر من الصوم الواجب عليها، فإن هذا توجيه وإشارة إلى وجوب عنايتها بالغذاء، ولا سيما الذي تتوفر فيه العناصر اللازمة لتكوين الجنين وحمايته واكتمال نموه، وقد شبه العلماء الحامل بالمريض<sup>(٢)</sup>، ومن هنا فإنها تأخذ برخص المريض في الصلاة أيضاً، فلو لحقها عجز عن الصلاة قائمة، أو تأذى الحمل بركات الصلاة فلها أن تصلي على حسب حالها<sup>(٣)</sup>، وقد ذكر ابن المنذر<sup>(٤)</sup> الإجماع على أن فرض من لا يطيق القيام أن يصلي جالساً<sup>(٥)</sup>.

ليحافظ الإسلام بذلك على صحة الجنين من الأضرار المحتملة، وهذا ما يؤكد عناية الشريعة الإسلامية بالجنين قبل قدومه إلى هذه الحياة<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) تكريم الإسلام للإنسان د. فاروق مساهل، ٥٨، والإنسان في الإسلام، د. أمير عبد العزيز، ٢١٩، والطفل في الشريعة الإسلامية ص: ١٢٧ د. محمد الصالح، ورعاية الطفل في الإسلام د. إيناس إبراهيم، ١٣٤، ودورة الأرحام في استمداد الجنين غذائه من أمه عبر المشيمة، د. محمد البار، ٨٦.
- (٢) المغني (٣ / ١٣٩).
- (٣) الجنين والأحكام المتعلقة به، د. محمد سلام مذكور، ١٧٤.
- (٤) ابن المنذر: محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، أبو بكر الفقيه، صاحب المصنفات: كالإشراف في اختلاف العلماء، والإجماع، والمبسوط. مات سنة (٣١٦ هـ).
- ينظر ترجمته: تذكرة الحفاظ، (٥/٣)، تهذيب الأسماء (١/٧٦٨).
- (٥) الإجماع (٤٣).
- (٦) حقوق الأطفال في الشريعة الإسلامية، رأفت فريد سويلم، ٦٩.

٢- الشريعة الإسلامية تؤجل إقامة الحدود على الحامل حتى تضع حملها، وتُرضع وتُفطم<sup>(١)</sup>:

وفي لطف بديع، وسماحة نادرة، ورحمة غير مسبوقه يأتي الإسلام ليعرب عن نفسه ديناً للرحمة والرفق لمعتنقيه .

ومن صور حماية الإسلام للجنين من الأضرار وعنايته به أنه حمى الجنين حتى في الحالة التي تكون أمه مذنبه ، وتستحق العقوبة، وذلك لأن استيفاء الحد أو القصاص من الأم سيتعدى إلى هذا الجنين الذي لا ذنب له .

وقد أجمع الفقهاء - رحمهم الله - على أن المرأة الحامل إذا زنت محصنة فإنها لا ترحم حتى تضع ولدها، سواء كان الحمل من زنا أو غيره وسواء وجبت العقوبة قبل الحمل أم بعده<sup>(٢)</sup> .  
قال ابن المنذر : " وأجمعوا على أن المرأة إذا اعترفت بالزنا وهي حامل أنها لا ترحم حتى تضع حملها<sup>(٣)</sup>" .

قال ابن رشد " وأجمعوا على أن الحامل إذا قتلت عمداً لا يقاد منها حتى تضع حملها<sup>(٤)</sup>" .  
وقال ابن عبد البر<sup>(٥)</sup> : " وإذا قتلت المرأة رجلاً أو امرأة عمداً، والتي قتلت حامل، لم يقاد منها حتى تضع حملها، هذا إجماع من العلماء، وسنة مسنونة<sup>(٦)</sup>" .

(١) المغني، ابن قدامة، ١٣٩/٣، والعدة: بهاء الدين المقدسي، ١٤٧ .

(٢) المبسوط للسرخسي، (٩ / ٧٣)، وتحفة الفقهاء للسمرقندي، (٣ / ١٤٣)، والتاج والإكليل، لمختصر خليل (بهاشم مواهب الجليل) للحطاب (٦ / ٢٥٣)، والاستذكار لابن عبد البر، (٢ / ٣٧)، والمهذب، للشيرازي (٢ / ٣٤٧)، وروضة الطالبين للنووي، (٧ / ٩٣)، ونهاية المحتاج للرملي (٧ / ٣٠٣)، والمغني (٨ / ١٧١)، والإنصاف للمرداوي، (٩ / ٤٨٥) .

(٣) الإجماع، (١٤٢) .

(٤) بداية المجتهد، (٢ / ٤٠٥) .

(٥) أبو عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري، الأندلسي، القرطبي، إمام علامة، شيخ الإسلام، حافظ المغرب، صاحب التصانيف، الفائقة كالتمهيد، والاستذكار (٣٦٨- ٤٦٣ هـ) .

ينظر: ترتيب المدارك (٤ / ٨٠٨)، سير أعلام النبلاء، للذهبي (١٨ / ١٥٣) .

(٦) الاستذكار، (٢٥ / ٨٦) .

وكذلك إذا زنت وهي غير محصنة لا تجلد حتى تضع حملها، وتتعالى من نفاسها<sup>(١)</sup>.

### الأدلة:

١- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾<sup>(٢)</sup>.

فدللت الآية على أنه لا يؤاخذ الإنسان بذنب غيره<sup>(٣)</sup>، وفي رجم الحامل اعتداء على جنينها، وقتل نفس معصومة بلا ذنب<sup>(٤)</sup>.

٢- حديث بريدة<sup>(٥)</sup> - رضي الله عنه - قال: فَجَاءَتِ الْعَامِدِيَّةُ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ فَطَهَّرْنِي، وَإِنَّهُ رَدَّهَا، فَلَمَّا كَانَ الْعَدُّ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ تَرُدُّنِي؟ لَعَلَّكَ أَنْ تَرُدَّنِي كَمَا رَدَدْتَ مَا عَزَّأ فَوَ اللَّهُ إِنِّي لِحُبْلَى، قَالَ «إِمَّا لَا فَاذْهَبِي حَتَّى تَلِدِي». فَلَمَّا وَكَلَتْ أَنَّتُهُ بِالصَّبِيِّ فِي حِرْقَةٍ قَالَتْ هَذَا قَدْ وَكَلْتُهُ، قَالَ «اذْهَبِي فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَفْطِمِيهِ»، فَلَمَّا فَطَمْتُهُ أَنَّتُهُ بِالصَّبِيِّ فِي يَدِهِ كِسْرَةَ خُبْزٍ فَقَالَتْ: هَذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدْ فَطَمْتُهُ وَقَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ. فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَحُفِرَ لَهَا إِلَى صَدْرِهَا وَأَمَرَ النَّاسَ فَرَجَمُوهَا<sup>(٦)</sup>.

وفي الحديث دلالة قاطعة على حماية الجنين والحفاظ عليه حتى ولو كان ابن زنا، فلو أن قتله جائز لأمر النبي - صلى الله عليه وسلم - بقتلها أول ما جاءتة وهي حامل، بل تركها حتى وضعت ثم تركها حتى أرضعت ثم تركها حتى فطمته، ثم أتى بها فرجمت.

قال النووي: " فيه أنه لا ترحم الحبلَى حتى تضع، سواء كان حملها من زنا أو غيره، وهذا مجمع عليه؛ لثلا يقتل جنينها، وكذا لو كان حدها الجلد وهي حامل لم تجلد بالإجماع حتى

(١) المبسوط، (٩ / ٧٣)، والكافي، لابن عبد البر، (٢ / ١٠٧٣) وروضة الطالبين، (٧ / ٩٣)، وزاد المعاد، (٥ / ٣٣).

(٢) سورة الأنعام، " ١٦٤"، سورة الإسراء، " ١٥"، سورة فاطر، " ١٨"، سورة الزمر، " ٧".

(٣) جامع البيان، ٥٤٣/٢٢، فتح القدير، ٣٠٦/٣، صفوة التفاسير، ٢٤٢/١.

(٤) أحكام الإجهاض في الفقه الإسلامي، ٦٩.

(٥) بريدة بن الحبيب بن عبد الله أبو سهل الأسلمي، صحابي، أسلم قبل بدر، مات سنة " ٦٣ هـ " .

ينظر: الإصابة (١ / ١٤٦)، وتقريب التهذيب، (٦٦٠).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنى، ٥ / ١٢٠، ح رقم: ٤٥٢٨.



تضع" (١).

٣- ما رواه معاذ بن جبل، وأبو عبيدة بن الجراح، وعبادة بن الصامت وشداد بن أوس (٢) - رضي الله عنهم - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الْمَرْأَةُ إِذَا قَتَلَتْ عَمْدًا لَا تُقْتَلُ حَتَّى تَضَعَ مَا فِي بَطْنِهَا إِنْ كَانَتْ حَامِلًا وَحَتَّى تُكْفَلَ وَلَدَهَا، وَإِنْ زَنَتْ لَمْ تُرْجَمْ حَتَّى تَضَعَ مَا فِي بَطْنِهَا وَحَتَّى تُكْفَلَ وَلَدَهَا" (٣).

٤- حديث علي - رضي الله عنه - أنه خطب الناس فقال: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَقِيمُوا عَلَيَّ أَرْقَائِكُمُ الْحَدَّ مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ يُحْصِنْ، فَإِنَّ أُمَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - زَنَتْ فَأَمَرَنِي أَنْ أَجْلِدَهَا فَإِذَا هِيَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِنَفْسٍ، فَخَشِيتُ إِنْ أَنَا جَلَدْتُهَا أَنْ أَقْتُلَهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ «أَحْسَنْتَ» (٤). فدل على أن الحد إذا كان كان جلدًا يؤخر حتى تتعالى النفاس (٥).

#### ٥- ومن الأدلة:

أن ما في بطن المرأة نفس محترمة - ولو كان من الزنا - فإن المخلوق من ماء الزنا له حرمة وعهد كغيره، ولم يوجد منه جناية (٦).

وبهذا يتضح لنا من خلال الأدلة السابقة رحمة الإسلام بالجنين وحمايته له من الإضرار، وعنايته به حتى إنه أمر بالإحسان إلى أمه، فعن عمران بن حصين - رضي الله عنه - أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ حُبْلَى مِنْ زَنًا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتُ

(١) صحيح مسلم بشرح النووي، ٢٦٥/١.

(٢) شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري، أبو يعلى الخزرجي، صحابي، مات بالشام قبل الستين أو بعدها، وهو ابن أخي حسان بن ثابت. ينظر: الإصابة، (٢ / ١٣٩) وتقريب التهذيب (٢٧٥٢).

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب الديات، باب الحامل يجب عليها القود، (٢ / ٨٩٨)، برقم: (٢٦٩٤)، وضعفه الألباني، ينظر: ضعيف ابن ماجه (٢١٥) ح (٥٨٧).

(٤) أخرجه مسلم في الحدود، باب: تأخير الحد عن النفساء، ١٢٥ / ٥، برقم: ٤٥٤٧.

(٥) مسلم بشرح النووي، (١١ / ٢١٤).

(٦) المبسوط، (٩ / ٧٣)، والمغني (٨ / ١٧١).

حَدًّا " فَأَمَرَ - صلى الله عليه وسلم - وَلِيِّهَا أَنْ يُحْسِنَ إِلَيْهَا، فَإِذَا وَضَعَتْ حَمْلَهَا فَأُتِنِي بِهَا ففَعَلَ " (١).

قال النووي - رحمه الله - : " هذا الإحسان له سببان:

أحدهما: الخوف عليها من أقاربها أن تحملهم الغيرة ولحوق العار بهم أن يؤذوها، فأوصى بالإحسان إليها تحذيراً لهم من ذلك .

الثاني: أمر به رحمة بما إذ قد تابت، وحرص على الإحسان إليها، لما في النفوس من النفرة من مثلها، وإسماعها الكلام المؤذي ونحو ذلك، فنهى عن هذا كله " (٢).

والإحسان إلى المرأة الجانية في هذا الوقت من شأنه أن يعود بالأثر الطيب على صحتها النفسية والجسدية، مما ينعكس بدوره على صحة الجنين وتكوينه العصبي (٣).

وهكذا يحيط الإسلام الجنين بعنايته في مثل هذه الحالات، حتى ما يتعلق بالمشاعر والأفكار التي يمكن أن تؤثر عليه في تكوينه، وهذه العناية لرفع الضرر عن الجنين ورعاية حقه ولو في أول مراحل تكوينه، حتى ولو كان الضرر محتملاً غير متيقن، بأن كان القصاص في الأطراف، أو حد سرقة يخشى منه سراية القطع إلى النفس أو إلى الحمل (٤)، والله أعلم.

### ٣- الشريعة الإسلامية تهتم بغذاء الأم وطفلها:

قال الله تعالى: ﴿ وَهَزَيْتَ إِلَيْكَ بَجْدَعِ النَّخْلَةِ تَسْقِطُ عَلَيْكَ رَطْبًا جَنِيًّا ﴾ (٥).

قال العلماء : " أكل الرطب للنفساء من أنفع الأغذية لها ؛ نظراً إلى أن الله اختاره لمريم

(١) أخرجه أحمد في مسنده، ١٥٣/٣٣، ح/ رقم: ١٩٩٢٦، والبيهقي في سننه الكبرى، كتاب: الجنائز، باب: الصلاة

على من قتلتها الحدود ٤/١٨، ح/ رقم: ٧٠٧٧.

(٢) شرح النووي على مسلم ( ١١ / ٢٠٥ ).

(٣) رعاية الطفولة في الشريعة الإسلامية، د. إيناس إبراهيم، ( ١٤٠ )، والطفل في الشريعة الإسلامية، د. محمد الصالح (

٣٥).

(٤) الجنين والأحكام الشرعية الإسلامية، محمد سلام مدكور، ( ٢٤١ - ٢٤٢ ).

(٥) سورة مريم، آية، " ٢٥ " .

- عليها السلام - " (١).

ويؤكد الطب الحديث أن الرُّطْب يُقْوِي الرَّحِمَ، ويساعد على يسر الولادة، ويخفف نزيف الدم بعد الولادة، والإسلام يدعو إلى تناول طيب الغذاء ويحرم ضار الغذاء ، ولذا طلب الشارع من النساء تناول الغذاء الذي يتوفر فيه العناصر اللازمة لتكوين الجنين وحمايته واكتمال نموه : " وذلك بأن يتضمن النظام الغذائي للحامل العناصر الضرورية للجسم: كالحليب ومشتقاته، واللحوم والسمك، والبيض والبقول والخضروات والفواكه ... إن الغذاء السليم والمتوازن يمكن الحامل من المحافظة على صحتها ومن توفير عوامل النمو الصحيحة للجنين أثناء الحمل " (٢).

وعلى الأم أن تتجنب النشويات والسكريات والدهون خاصة في الأشهر الأخيرة ؛ وذلك حفاظاً على متوسط وزن الجنين " (٣).

#### ٤ - اهتمام الشريعة بحالة الأم النفسية حتى لا تؤثر على صحة الجنين :

طلب الشارع من الأم أن تبقى بحالة نفسية هادئة لأن " حالة الأم النفسية تؤثر على صحة الجنين كما تؤثر في نفسيته مستقبلاً، وفي هذا فقد طلب منها الهدوء والاستقرار، التقرب إلى الله : بالصلاة، وقراءة القرآن، كي يعود لها هدوءها واستقرارها النفسي، واتزانها الانفعالي " (٤). فعلى الحامل أن تدرك أن راحة النفس لا تقل أهمية عن راحة البدن، وأن الانفعال أو التوتر النفسي يؤثر على الجنين تأثيراً سلبياً، فالراحة النفسية للحامل من الأمور المهمة التي لا تقل في أهميتها عن الراحة البدنية، فيجب على الحامل ومن يعيشون معها الحرص على أن يكون جو البيت ممتلئاً بالسعادة والانشراح، حيث إن الحالة النفسية من فرح أو حزن لها تأثيرها في إفراز الهرمونات في جسم الأم، ويتأثر الجنين بهذه الهرمونات منذ الشهور الأولى (٥).

(١) تفسير القرآن العظيم، ٢٢٥/٥، روح المعاني، ٨٤/١٦، أيسر التفاسير، للجزائري، ٣ / ٣٠٣.

(٢) الأمومة " نمو العلاقة بين الطفل والأم "، ٧٠ .

(٣) مسئولية الأب المسلم، عدنان باحارث، ٥٢ .

(٤) الطفولة في الإسلام، سليمان عبيدات، ٣٩ .

(٥) الأمومة " نمو العلاقة بين الطفل والأم "، ٧٢ .

٥- اهتمام الشريعة الإسلامية بحماية الجنين في بطن أمه من كل المؤثرات التي تلحق ضررا به أو بأمه كالمسكرات والمخدرات.

ومن هنا فإن على الأم أن تحافظ على جنينها وتبعد كل خطر عنه، وتبتعد عن كل ما يؤثر في نموه وتكوينه، فتعاطيها للتدخين والمخدرات من أكثر المخاطر التي قد تعرضه للضرر وتقوده للإعاقة .

فالتدخين يسبب زيادة خطر حوادث الإجهاض أو موت الجنين. وقد لوحظ أن السيدات اللاتي يدخنن يضعن عادة مواليد أوزانها أقل من المعتاد؛ مما يعرض صحة المولود للخطر، بالإضافة إلى أن نسبة المواليد المشوهين من السيدات المدخنات تكون كبيرة بالمقارنة بغيرهم<sup>(١)</sup>.

أمّا الإدمان: فإنه يؤدي إلى عيوب وراثية في الجنين، ينشأ عنها طفل يعاني من خلل في جزء أو أكثر من أجزاء جسمه، وقد يؤدي إلى الإعاقة<sup>(٢)</sup>.

كما أن تناولها لبعض الأدوية وهي حامل دون استشارة الطبيب وذوي الاختصاص قد يسبب للجنين أضرارا ومؤثرات تؤدي إلى ولادته معاقا أو مشوها، فينبغي للوالدين وخاصة الأم الحرص على حماية الجنين من أي مؤثر قد يكون سببا في ولادة مولود غير سوي<sup>(٣)</sup>.

(١) الجنين المشوه والأمراض الوراثية، د. محمد علي البار، ٤٦.

(٢) الحماية الجنائية لحق الطفل في الحياة بين القانون والشريعة، هلالي أحمد، ١٤٢.

(٣) حقوق الأولاد على الوالدين في الشريعة الإسلامية، أ.د/ محمد مصطفى الزحيلي، ٣٢.

## المطلب الثالث: نفقة الأم الحامل

### النفقة في اللغة :

هي اسم من الإنفاق.

وأصل الإنفاق: الإخراج من النافق، وهو موضع يجعله اليربوع في مؤخرة الحجر رفيعاً، يعدّه للخروج إذا أتاه أحد من بابه، فيرفعه برأسه ويخرج منه، ومنه سمي النفاق، وهو الدخول في الشرع من باب، والخروج منه من باب آخر - نفاقاً -، لأنه خروج من الإيمان، والنفقة المقصودة هنا: ما أنفقته الإنسان من الدراهم ونحوها على نفسه وعياله وغيرهم، أي ما أخرجه، فهي اسم لما ينفق، وجمعها: نفقات، ونفاق، كثمرة، وثمرات، وثمار<sup>(١)</sup>.

### التعريف الاصطلاحي للنفقة :

هي الإدارة على الشيء بما يضمن بقاءه، وكفاية من يعوله خبزاً وأدماً وكسوة وسكناً وتوابعها<sup>(٢)</sup>.

وقيل هي: ما ينفقه الإنسان على عياله وزوجته من مآكل وملبس ونحوهما، وجمعها نفقات<sup>(٣)</sup>.  
والتعريف الأول أقرب لحقيقة النفقة لاشتماله على أولويات الإنفاق التي ذكرها القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ ﴿١١٨﴾ وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَىٰ ﴿١١٩﴾ ﴾<sup>(٤)</sup>.

فهذه إشارة إلى إيجاب ما يضمن أسباب الحياة لأصول، أو فروع، أو قرين مصاحب، وكل واحد منهم له اعتباره الشرعي وحقوقه وواجباته<sup>(٥)</sup>.

(١) لسان العرب، مادة نفق، ٣٥٧/١٠ - ٣٥٨، القاموس المحيط ١١٩٦، مادة نفق.

(٢) شرح فتح القدير على الهداية ٣٧٨/٤، كشف القناع ٤٥٩/٥٤ - ٤٦٠.

(٣) معجم مقاييس اللغة، ٥ / ٤٥٤.

(٤) سورة طه، آيتا، " ١١٨ : ١١٩ " .

(٥) الفقه الإسلامي وأدلته، ٤٢٢/٣.

### دليل النفقة وحكمها :

دَلَّ كتاب الله وسنة نبيه وإجماع العلماء على وجوب النفقة على الزوجة الحامل إذا كانت الزوجية قائمة، سواء كانت الزوجة موسرة أم معسرة (١).

قال ابن قدامة: " نفقة الزوجة واجبة بالكتاب والسنة والإجماع " (٢).

١- قال تعالى: ﴿ لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ

لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً آتَنَهَا ﴾ (٣).

٢- وقال تعالى: ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا

وُسْعَهَا ﴾ (٤).

### وجه الدلالة :

نجد في هاتين الآيتين أمراً بالنفقة على وجه الإلزام وذلك يقتضي الوجوب ما لم يصرفه صارف ، ولا صارف هنا فبقي الأمر بالإنفاق على حاله (٥).

والمقصود بالآية الأولى: إيجاب النفقة للمطلقات فمن باب أولى تجب للزوجات، وهن أمهات، وتجب تباعاً للأبناء (٦).

أما الآية الثانية : فهي توضح مسؤولية الأب عن الإنفاق فقوله تعالى :

﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ ﴾ أي الأب المتسبب في الولد، ﴿ رِزْقُهُنَّ ﴾ أي الزوجات الأمهات فهو

أمر بإيجاب النفقة للزوجات باعتبار حق الوالدية، وهذا يلمح بإشارة جلية إلى أن النفقة على

(١) شرح الزاد، للحمد، ٢٥ / ٤٦ .

(٢) المغني، ٦ / ١٠٨ .

(٣) سورة الطلاق، " ٧ " .

(٤) سورة البقرة، " ٢٣٣ " .

(٥) عون المعبود، ٦ / ٢٧٤ .

(٦) تفسير القرآن العظيم، ١ / ٦٤٣ .

الأهل بما فيهم الزوجات والأبناء هي أولى النفقات، وأن النفقة على الزوجات واجبة، ومؤكدة لحق الأمومة، ولحق الاحتباس على الزوج<sup>(١)</sup>.

قال أبو جعفر الطبري: "يعني تعالى ذكره بقوله: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ﴾ أي: "وعلى آباء الصبيان للمراضع ﴿رِزْقُهُنَّ﴾ يعني: رزق والدتهن، ويعني ب"الرزق": ما يقوتهن من طعام، وما لا بد لهن من غذاء ومطعم"<sup>(٢)</sup>.

وقال صاحب التحرير والتنوير: في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ "اللائي في العصمة من الزوجات لهن النفقة بالأصالة"<sup>(٣)</sup>.

فبذلك يتبين وجوب النفقة على الأم الحامل وهو واضح إذا كانت الزوجية قائمة، لكن حتى لو حصلت الفرقة البائنة بالطلاق أو الفسخ أو الخلع فإن النفقة واجبة للمرأة إذا كانت حاملاً، وهذا بإجماع أهل العلم<sup>(٤)</sup>، ويدل على ذلك: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمَلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾<sup>(٥)</sup>.

قال كثير من العلماء منهم ابن عباس، وطائفة من السلف، وجماعات من الخلف: هذه في البائن، إن كانت حاملاً أنفق عليها حتى تضع حملها، قالوا: بدليل أن الرجعية تجب نفقتها، سواء كانت حاملاً أو حائلاً<sup>(٦)</sup>.

(١) تفسير البيضاوي، ٥٢٥ / ٣، تفسير القرطبي، ١٦٠ / ٣، جامع لطائف التفسير، ٢٠ / ٧ .

(٢) جامع البيان، ٤٤ / ٥ .

(٣) التحرير والتنوير، ٤٣٠ / ٢ .

(٤) المغني (٧ / ٦٠٦)، وتفسير القرطبي، (١٨، ١١١) .

(٥) سورة الطلاق، ٦ .

(٦) يقال: ناقة حائل: حمل عليها فلم تلقح، وقيل: هي التي لم تحمل سنة أو سنتين أو سنوات. وكذلك كل أنثى حامل ينقطع عنها الحمل سنة أو سنوات حتى تحمل. ينظر: مختار الصحاح، ١ / ١٦٧، أساس البلاغة، ١ / ٢٠٠، المحكم والمحيط الأعظم، ٩٧ / ٢ .

وقيل: بل السياق كله في الرجعيات، وإنما نص على الإنفاق على الحامل وإن كانت رجعية؛ لأن الحمل تطول مدته غالباً، فاحتيج إلى النص على وجوب الإنفاق إلى الوضع؛ لئلا يتوهم أنه إنما تجب النفقة بمقدار مدة العدة<sup>(١)</sup>.

### من السنة المطهرة:

١- حديث جَابِرٍ فِي قِصَّةِ حَجِّ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَخُطْبَتِهِ بِعَرَفَةَ قَالَ: « فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ ... وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ »<sup>(٢)</sup>.

### قال النووي:

" فيه وجوب نفقة الزوجة وكسوتها، وذلك ثابت بالإجماع<sup>(٣)</sup> " أ.هـ .

٢- ما رواه الشيخان من حديث عائشة - رضي الله عنها - : " أَنَّ هِنْدَ بِنْتَ عَتْبَةَ<sup>(٤)</sup> قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ ، وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ ، فَقَالَ: خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكَ بِالْمَعْرُوفِ " <sup>(٥)</sup>.  
وهذا يدل على أن النفقة من الحقوق الواجبة واللازمة على الزوج، وأن النفقة مقدرة بالكفاية<sup>(٦)</sup>.

٣- عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْقُشَيْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدِنَا

(١) تفسير القرآن العظيم، ٦ / ٥٥٩ .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب، الاعتكاف، باب / حجة النبي - صلى الله عليه وسلم - ، ٢ / ٨٨٦ ، ح رقم : ١٢١٨ .

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم، ( ٨ / ١٨٤ ) .

(٤) هي هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشية الهاشمية ، امرأة أبي سفيان ابن حرب، وهي أم معاوية، أسلمت في الفتح وحسن إسلامها، وشهدت اليرموك، توفيت في خلافة عمر - رضي الله عنه - .  
ينظر: أسد الغابة ٦/٢٩٢، الإصابة ٤/٤٢٥ .

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب : النفقات ، باب : إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها من معروف، ٥ / ٢٠٥٢ ، برقم : ٥٠٤٩ ، ومسلم في صحيحه، كتاب : الأفضية ، باب : قضية هند، ٥ / ١٢٩ ، برقم : ٤٥٧٤ .

(٦) إيقاظ الأفهام شرح عمدة الأحكام، ٨ / ٤ .



عَلَيْهِ ؟ قَالَ : « أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمَتْ وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ <sup>(١)</sup> » .

فيتبين بذلك أن النفقة حق للزوجة على الزوج، فعليه أن يطعمها وينفق عليها بالمعروف <sup>(٢)</sup> .  
 ٤- ما ورد في قصة فاطمة بنت قيس <sup>(٣)</sup> - رضي الله عنهما - أن زوجها أبا عمرو ابن حفص <sup>(٤)</sup> طَلَّقَهَا بِتَطْلِيْقَةٍ كَانَتْ بَقِيَتْ مِنْ طَلَاقِهَا وَأَمَرَ لَهَا الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ <sup>(٥)</sup> وَعَيَّاشُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ <sup>(٦)</sup> بِنَفَقَةٍ فَقَالَا لَهَا: وَاللَّهِ مَا لَكَ نَفَقَةٌ إِلَّا أَنْ تَكُونِي حَامِلًا .  
 فَآتَتْ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَذَكَرَتْ لَهُ قَوْلَهُمَا . فَقَالَ: « لَا نَفَقَةَ لَكَ <sup>(٧)</sup> » .

والمعنى:

أن الحمل ولده فيلزمه الإنفاق عليه، ولا يمكنه النفقة عليه إلا بالإئناق عليها فوجب لها النفقة كما وجبت أجرة الرضاع <sup>(٨)</sup> .

ومن الإجماع:

قد أجمع الفقهاء على مشروعية النفقة على الأمهات الوالدات <sup>(٩)</sup> .

(١) سبق تخريجه ص: ٢٠٩ .

(٢) تطريز رياض الصالحين، ١/ ٢١٠، الإفصاح عن أحاديث النكاح، ١ / ٣٣، الفقه الإسلامي وأدلته، ٩ / ٣١٠ .

(٣) فاطمة بنت قيس بن خالد الفهرية، أخت الضحاك، صحابية مشهورة، وكانت من المهاجرات الأول، وعاشت إلى خلافة معاوية .

ينظر: الإصابة (٤ / ٣٨٤)، تقريب التهذيب، (٨٦٥٥) .

(٤) أبو عمرو بن حفص بن المغيرة بن عبد الله المخزومي، قيل: اسمه عبد الحميد، وقيل غير ذلك، مات باليمن في أواخر أواخر حياة النبي - صلى الله عليه وسلم - على الصحيح .

ينظر: الإصابة (٤ / ١٣٩)، وتقريب التهذيب (٨٢٦٩) .

(٥) الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي، أبو عبد الرحمن المكي، من مسلمة الفتح، استشهد بالشام في خلافة عمر، ينظر: الاستيعاب: (٤٢١/٢)، الوافي بالوفيات (٤ / ٧٠)، تذكرة الحفاظ، (١ / ٦٣) .

(٦) عياش بن أبي ربيعة بن المغيرة بن عبد الله القرشي، المخزومي، أسلم قديماً، وهاجر هجرتين، وكان أحد من يدعو له النبي - صلى الله عليه وسلم - من المستضعفين، واستشهد باليمامة، وقيل باليرموك .

ينظر: معرفة القراء الكبار (١ / ٥٨)، الإصابة (٣ / ٤٧)، وتقريب التهذيب (٥٢٦٨) .

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الطلاق، باب: المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها (٢ / ١١١٤)، ح، رقم: (١٤٨٠) .

(٨) المغني (٧ / ٦٠٦)، وتفسير القرطبي (١٨ / ١١١) .

(٩) فتح الباري، ١ / ٨٧، شرح الزاد، للحمد، ٢٥ / ٤٦ .

قال ابن قدامة: " اتفق أهل العلم على وجوب نفقات الزوجات على أزواجهن إذا كانوا بالغين، إلا الناشز منهن " أ. هـ - وذكره ابن المنذر وغيره (١).

### فضل النفقة على الأهل وتقديمها على نفقة الأقارب وغيرهم:

• عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: «دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ، أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ» (٢).

فهذا الحديث العظيم مما يشجع الزوج على الإنفاق على زوجته وأولاده، ويرغبه في ذلك، لأن نفقته عليهم فرض عين، وهي أعظم أجراً من النفقة في سبيل الله وعلى المساكين التي هي فرض كفاية (٣).

• وَعَنْ جَابِرٍ - رضي الله عنه -: أَنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ لِرَجُلٍ: «ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلْأَهْلِكَ؛ فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلِذِي قَرَابَتِكَ؛ فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فَهَكَذَا وَهَكَذَا» (٤).

ففي حديث أبي هريرة دليل على أن الإنفاق على أهل الرجل أفضل من الإنفاق في سبيل الله ومن الإنفاق في الرقاب ومن التصدق على المساكين، وفي حديث جابر دليل على أنه لا يجب على الرجل أن يؤثر زوجته وسائر قرابته بما يحتاج إليه في نفقة نفسه، ثم إذا فضل عن حاجة نفسه شيء فعليه إنفاقه على زوجته، وقد انعقد الإجماع على وجوب نفقة الزوجة، ثم إذا فضل عن ذلك شيء فعلى ذوي قرابته، ثم إذا فضل عن ذلك شيء فيستحب له التصدق

(١) المغني، (٧/٦٧٤)، الإجماع، ١ / ١٤٢ .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: النفقات، باب: فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم، ٢ / ٦٩٢، برقم: ٩٩٥ .

(٣) فيض القدير، للمناوي، ٣ / ٥٣٦ .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: النفقات، باب: الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله في القرابة، ٣ / ٨٧ . برقم:

بالفاضل<sup>(١)</sup>.

### سبب وجوب النفقة على الأم الحامل :

تجب النفقة بالزوجية وليست بمجرد تمكينها نفسها، بدليل النفقة على المرأة المريضة التي لا يستطيع زوجها وطئها، والمرأة التي لا تلد .

كما أنها تجب لاشتغالها في مصالحه، وحاملة ولده، وترعى بيته وأولاده نيابة عنه، فكما قامت هي بهذا الواجب له كان لزاماً أن يقوم هو بواجب آخر لها يناسب فطرته وتكوينه، وهو إيجاد النفقة حتى تتفرغ هي للوظيفة التي أسندت إليها بحكم عقد الزواج، وتقوم بها أحسن قيام<sup>(٢)</sup>.

قال ابن قدامة: " وفيه ضرب من العبرة وهو أن المرأة محبوسة على الزوج يمنعها من التصرف والاكتساب فلا بد من أن ينفق عليها<sup>(٣)</sup> .

### موجبات النفقة:

الأصل في النفقة أن المرء يبدأ بالإنفاق على نفسه ثم على من يلزمه نفقته، وأسباب وجوبها لا تخرج عن ثلاثة فهي تجب بالزوجية والقرابة والملك<sup>(٤)</sup>، وما يهمننا الآن النفقة بسبب الزوجية ، فقد أوجبها الله تعالى للزوجة، وأمر بالإحسان إليها، وإذا اختلف الزوجان بينهما طفل فافترقا فإن الشرع لم يترك الطفل معرضاً للضياع؛ بل أوجب نفقته ورعايته<sup>(٥)</sup>.

قال الضحاك: إذا طلق الرجل زوجته وله منها ولد، فأرضعت له ولده، وجب على الوالد نفقتها بالمعروف<sup>(٦)</sup>.

(١) بستان الأحبار شرح منتقى الأخبار، ٢ / ٢٣ .

(٢) مدونة الفقه المالكي ٦٣٩/٢ .

(٣) المغني، ١٥٦/٨ .

(٤) القوانين الفقهية، لابن حزم، ٢٢٢ .

(٥) شرح أحصر المختصرات، ش . عبد الله الجبرين، ٧٤ .

(٦) أخرجه الطبري في تفسيره، ٤٤/٥، وابن أبي حاتم في تفسيره، ٤٢٩/٢، وذكره ابن كثير في تفسيره، ١ / ٦٣٤،

والسيوطي في الدر المنثور، ٦٨٦/١ .

### حكم نفقة المرأة الحامل المطلقة :

قال القرطبي: أجمع أهل العلم على أن نفقة المطلقة ثلاثاً (المبتوتة)، أو مطلقة للزوج عليها رجعة وهي حامل واجبة<sup>(١)</sup> بدليل قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنَّ أُوْلَاتٍ حَمَلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾<sup>(٢)</sup>.

### أسباب النفقة على الحامل المطلقة :

هناك رأيان عند الشافعية والحنابلة في سبب نفقة الحامل<sup>(٣)</sup>:

أحدهما: أنها تجب للحمل ؛ لأنها تجب بوجوده، وتسقط عند انفصاله، فدل على أنها له.  
والثاني: تجب للحامل من أجل الحمل، لأنها تجب مع اليسار والإعسار، فكانت لها، كنفقة الزوجات، وعند غير الحنفية لا تسقط بمضي الزمان، فأشبهت نفقة الأم في حال حياة الحمل<sup>(٤)</sup>، الحمل<sup>(٤)</sup>، وفي رأي المالكية: إنما تجب من أجل وجود الولد<sup>(٥)</sup>، وفي رأي الحنفية : لو كانت حاملا تجب عليه نفقة الحمل لكونه ولده<sup>(٦)</sup>.

### نفقة الحامل المتوفى عنها زوجها:

اختلف العلماء في نفقة الحامل المتوفى عنها زوجها على قولين:

القول الأول: أن نفقتها من جميع المال الذي ورثه زوجها حتى تضع حملها: وهذا مروى عن علي وابن عمر وابن مسعود، وشريح والنخعي والشعبي والحسن وعطاء وقتادة وأبي العالية<sup>(٧)</sup>.

(١) الجامع لأحكام القرآن، ٣ / ١٥٨ .

(٢) سورة الطلاق، " ٦ " .

(٣) المغني: ٧ / ٦٠٨ .

(٤) الإقناع، للماوردي، ١ / ١٥٥ .

(٥) الاستذكار، ٣ / ٤٧٣ .

(٦) مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، لشيخ زاده، ٣ / ٤٣٨ .

(٧) ابن قدامة، المغني: ٧ / ٦٠٨ .

**القول الثاني:** أنه لا نفقة للحامل المتوفى عنها زوجها، وهو مروى عن ابن عباس وابن الزبير وجابر بن عبد الله<sup>(١)</sup> وعلى ذلك اتفق الأئمة الأربعة<sup>(٢)</sup>.

وفي هذه الحالة لا نفقة للحامل المتوفى عنها زوجها، فإنه ينفق عليها من نصيبها من الميراث أو من مالها، إن لم يكن لها نصيب من الميراث لسبب من الأسباب<sup>(٣)</sup>.

### مقدار النفقة على الأم الحامل:

وجوب النفقة على الأم الحامل أمر ثابت لا يتبدل ولا يتغير، ولكن مقدار النفقة أمر لم يحدده الشارع، وإنما "جعل الواجب هو تلبية حاجة المرأة، وما في بطنها بالمعروف، والحاجة تختلف من عصر لآخر، ومن بيئة لأخرى، ومن وسط لآخر، ومن رجل لآخر<sup>(٤)</sup>".

فالنفقة على الأم الحامل تتفاوت كمًّا ونوعاً، حسب تفاوت حال الزوج، في العسر واليسر، وأمَّا اختلاف حال الزوجة في ذلك فلا أثر له في هذا التفاوت.

وقد بين الله - عز وجل - ذلك بقوله تعالى: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً آتَنَهَا﴾<sup>(٥)</sup>.

وأمر تقدير النفقة متروك للقاضي يفصل فيه عند التنازع، بالنظر إلى حال الزوج وظروفه وطبيعة وظيفته ومقدار دخله، وهذا يتغير بتغير الأزمنة والأمكنة والأحوال<sup>(٦)</sup>.

**قال ابن كثير:** "أي: بما جرت به عادة أمثالهن في بلدهن من غير إسراف ولا إقتار، بحسب قدرته في يساره وتوسطه وإقتاره"<sup>(٧)</sup> أ. هـ .

(١) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ١٨ / ١٦٨.

(٢) الهداية، للمرغيباني مع شرح فتح القدير: ٤ / ٢١٤، والخرشبي، حاشية الخرشبي: (٤ / ١٩٢)، مغني المحتاج، للشربيني:

(١٧٥/٥)، كشف القناع، للبهوتي: (٤٦٧/٥).

(٣) الكافي، لابن عبد البر: ٢ / ٦٢٧.

(٤) فتاوى معاصرة، للقرضاوي، ١ / ٥٧٠.

(٥) سورة الطلاق، آية، "٧".

(٦) الفقه المنهجي، ٤ / ١٣٢.

(٧) تفسير القرآن العظيم، ١ / ٦٣٤.

قال أبو جعفر الطبري: في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ٥ ﴾ : ويعني بقوله: "بالمعروف" أي: بما يجب لمثلها على مثله، إذ كان الله - تعالى ذكره - قد علم تفاوت أحوال خلقه بالغنى والفقير، وأن منهم الموسع والمقتدر وبين ذلك ، فأمر كلاً أن ينفق على من لزمته نفقته من زوجته وولده على قدر ميسرته (١).

---

(١) جامع البيان، ٥ / ٤٤.

## المطلب الرابع: سكنى الأم الحامل

قال - تعالى -: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ﴾<sup>(١)</sup>.

أوجبت الآية على الأزواج إسكان المطلقات من حيث سكنوا حسب قدرتهم وطاقتهم، وإذا وجب إسكان المطلقة فإسكان الزوجة أولى بالوجوب، حيث إن زوجيتها قائمة حقيقة وحكماً، والمطلقة لم يبق لها منها إلا أحكامها أو بعضها فقط.

على أن الآية أوجبت الإنفاق عموماً للمطلقة الحامل قال تعالى: ﴿وَإِنْ كُنَّ أَوْلَاتٍ حَمَلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾<sup>(٢)</sup>،<sup>(٣)</sup>.

السكنى هي: الإقامة التي يسكن بها المرء ويستقر فيها ويقيم فيها شؤونه<sup>(٤)</sup>.  
والسكنى حق من حقوق الزوجية وهي للزوجة على زوجها واجبة، وهذا الحكم متفق عليه بين الفقهاء؛ لأن الله تعالى جعل للمطلقة الرجعية السكنى على زوجها. قال تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ﴾<sup>(٥)</sup> فوجوب السكنى للتي هي في صلب النكاح وحامل أيضاً أولى.

ولأن الله تعالى أوجب المعاشرة بين الأزواج بالمعروف، قال تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾<sup>(٦)</sup>  
ومن المعروف المأمور به أن يسكنها في مسكن تآمن فيه على نفسها ومالها، كما أن الزوجة لا تستغني عن المسكن للاستتار عن العيون والاستمتاع وحفظ المتاع، فلذلك كانت السكنى حقاً لها

(١) سورة الطلاق، " ٦ " .

(٢) سورة الطلاق، " ٦ " .

(٣) عشرة النساء، للنسائي، ١ / ١٣٤ .

(٤) بدائع الصنائع، ٦ / ٤٥٤ .

(٥) سورة الطلاق، " ٦ " .

(٦) سورة النساء، " ١٩ " .

على زوجها<sup>(١)</sup>.

### حكم السكنى للحامل والدليل على ذلك:

اتفق الفقهاء على وجوب السكنى للزوجة على زوجها، وهو حق ثابت بإجماع أهل العلم<sup>(٢)</sup>.

قال تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ﴾<sup>(٣)</sup>.

قال الماوردي: "يعني سكن الزوجة مستحق على زوجها مدة نكاحها وفي عدّة طلاقها بائناً كان أو رجعيًا"<sup>(٤)</sup>.

### سكنى المعتدة عن طلاق رجعي:

المعتدة عن طلاق رجعي تعتبر زوجة ؛ لأن ملك النكاح قائم، فكان الحال بعد الطلاق كالحال قبله، ولهذا اتفق أهل العلم جميعاً على وجوب السكنى فيها<sup>(٥)</sup> لقوله تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ﴾<sup>(٦)</sup>.

### سكنى المعتدة عن طلاق بائن:

إن كانت المعتدة عن طلاق بائن حاملاً فلا خلاف بين الفقهاء في وجوب السكنى لها ، وذكر ابن قدامة وغيره أن هناك إجماعاً بين أهل العلم على وجوب السكنى لها، للآية السابقة<sup>(٧)</sup>.

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية، ٢٥ / ١٠٨.

(٢) بدائع الصنائع ٤ / ١٥، المجموع شرح المذهب ص ٢٥٦، تحفة المحتاج ٧ / ٤٤٣. مع حاشية الشرواني، والشرح الكبير للدردير ٢ / ٥٠٩، الفروع لابن مفلح ٥ / ٥٧٧.

(٣) سورة الطلاق، " ٦ " .

(٤) النكت والعيون (٦ / ٣٢).

(٥) بداية المجتهد لابن رشد ٢ / ٦٥.

(٦) سورة الطلاق، " ٦ " .

(٧) المغني، ٦ / ١٣٩، عينة ذوي الأحكام هامش درر الأحكام ١ / ٤١٦.



قال ابن العربي<sup>(١)</sup>: " أطلق الله تعالى السكنى لكل مطلقة من غير تقييد، فكانت حقا لهن ؛ لأنه لو أراد غير ذلك ل قيد كما فعل في النفقة إذ قيدها بالحمل في قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمَلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ <sup>(٢)</sup> <sup>(٣)</sup> "أ.هـ .

(١) محمد بن عبد الله بن محمد المعافري الأشبيلي المالكي، ابن العربي، يكنى أبا بكر ، قاضٍ، ولد بإشبيلية سنة ٤٦٨هـ — صنف كتباً في الحديث والفقه والأصول وال تفسير والتاريخ، من كتبه: العواصم من القواصم ، أحكام القرآن، الناسخ والمنسوخ، سنة ٥٤٣هـ .  
ينظر: طبقات المفسرين للداودي ١/١٨٠، وفيات الأعيان ٤/٢٩٦ .  
(٢) سورة الطلاق، "٦" .  
(٣) أحكام القرآن لابن العربي، ( ٣٨٢/٧ )

## المطلب الخامس: غذاء الأم الحامل

إن الغذاء السليم والمتوازن يمكن الحامل من المحافظة على صحتها ومن توفير عوامل النمو الصحيحة للجنين أثناء الحمل<sup>(١)</sup>.

ولقد اهتم الإسلام بالمرأة الحامل، وأمر بالعمل على راحتها، وتوفير الغذاء لها .  
وغذاء الأم الحامل يجب على الزوج، بل هو حق من حقوقها عليه وذلك لقيام الزوجية بينهما وللحمل الذي في بطنها .

الأدلة على ذلك :

من القرآن :

- قال - تعالى - : ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾<sup>(٢)</sup> أي: قوامون عليهن بإلزامهن بحقوق الله - تعالى - من المحافظة على فرائضه وكفهن عن المفاسد، والرجال عليهم أن يلزموهن بذلك، وقوامون عليهن أيضا بالإنفاق عليهن، والكسوة والإطعام والمسكن، ثم ذكر السبب الموجب لقيام الرجال على النساء فقال: (بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ) أي: بسبب فضل الرجال على النساء وأفضالهم عليهن<sup>(٣)</sup>.

- وقال - جلا وعلا - : ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾<sup>(٤)</sup> أي : وعلى والد الطفل نفقة الوالدات وكسوتهن وإطعامهن بالمعروف، أي: بما جرت به عادة أمثالهن في بلدهن من غير إسراف ولا إقتار، بحسب قدرته في يساره وتوسطه وإقتاره، وهذا مقابل أجره

(١) الأمومة " نمو العلاقة بين الطفل والأم " ، ٧٠ .

(٢) سورة النساء، " ٣٤ " .

(٣) جامع البيان، ٨ / ٢٩٠ ، تفسير القرآن العظيم، ٢ / ٢٩٢ ، تيسير الكريم الرحمن، ١ / ١٧٧ .

(٤) سورة البقرة، " ٢٣٣ " .

الرضاع<sup>(١)</sup>، فمن باب أولى للحامل التي في عصمته والتي حملت ولده وكابدت العناء من أجله كما ورد في قوله تعالى: ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُرُ وَهَنَّا عَلَيَّ وَهْنًا﴾<sup>(٢)</sup>.

وبما أن الوالدات حملن للوالد وأرضعن له، فعليه أن ينفق عليهن ما فيه الكفاية من طعام وشراب وكسوة، وذلك ليقمن بحق الولد ويحفظنه ويرعينه. ويكون ذلك الإنفاق حسب البيئة التي تعيش فيها المرأة ولا تلحقها منه غضاضة في نوعه، ولا في طرق أدائه. وهو على قدر طاقة الوالد بلا إسراف ولا تقتير<sup>(٣)</sup>.

قال أبو جعفر الطبري: في تأويل قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ﴾: "رزقهن"، يعني: رزق والدتهن، ويعني بـ "الرزق": ما يقوتهن من طعام، وما لا بد لهن من غذاء ومطعم<sup>(٤)</sup> هـ.

من السنة:

● عن معاوية بن حيدة ( قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ: « أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ » )<sup>(٥)</sup>.

في هذا الحديث: وجوب إطعام المرأة<sup>(٦)</sup>.

قال الخطابي<sup>(٧)</sup> في شرح سنن أبي داود: " في هذا إيجاب الإطعام وليس في ذلك حد معلوم،

(١) معالم التنزيل، ١ / ٢٧٧، تفسير ابن عبد السلام، ١ / ١٩٨، تفسير القرآن العظيم، ١ / ٦٣٢.

(٢) سورة لقمان، " ١٤ " .

(٣) تفسير القرآن العظيم، ٧ / ٢٨٠، بحر العلوم، ٤ / ٤١٤، تفسير القطان، ١ / ١٣٥.

(٤) جامع البيان، ٥ / ٤٤ .

(٥) سبق تخريجه، ص: ٢٠٩.

(٦) تطريز رياض الصالحين، ١ / ٢١٠.

(٧) الشيخ الإمام أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي، فقيه محدث، من أهل بست (من بلاد كابل) من نسل زيد زيد ابن الخطاب (أخي عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -) له مصنفات عديدة منها: كتاب غريب الحديث وكتاب معالم السنن وشرح أسماء الله وغير ذلك حدث عنه جماعة، توفي أبو سليمان الخطابي بست سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة.

معلوم، وإنما هو على المعروف وعلى قدر وسع الزوج وجدته، وإذا جعله النبي - صلى الله عليه وسلم - حقا لها فهو لازم للزوج حضر أو غاب، وإن لم يجده في وقته كان ديناً عليه إلى أن يؤديه إليها كسائر الحقوق الواجبة، وسواء فرض لها القاضي عليه أيام غيبته أو لم يفرض<sup>(١)</sup> أ.هـ. .

- حديث أبي الأحوص الجشمي " ألا واستوصوا بالنساء خيراً فإئماً هنَّ عوانٌ ... ألا وحقهنَّ عليكم أن تحسنوا إليهنَّ في كسوتهنَّ وطعامهنَّ ... " (٢).
- حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " ولهنَّ عليكم رزقهنَّ وكسوتهنَّ بالمعروف " (٣).

= ينظر ترجمته: سير أعلام النبلاء، ١٧ / ٢٣، تذكرة الحفاظ، ٣ / ١٠١٩.

(١) شرح سنن أبي داود (معالم السنن) لأبي سليمان الخطابي، ٢ / ٢٧٧.

(٢) سبق تخريجه ص: ٢٠٢.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب / الحج، باب / حجة النبي - صلى الله عليه وسلم - ، ٤ / ٣٩، ح رقم: ٣٠٠٩.

## **المبحث الثاني: حقوق الطفل ولبداً**

وفيه تسعة مطالب:

المطلب الأول: الفرح بالمولود ذكراً كان أو أنثى.

المطلب الثاني: حق الطفل في التسمية.

المطلب الثالث: حق الرضاعة.

المطلب الرابع: حق الحضانة والولاية.

المطلب الخامس: حق النسب.

المطلب السادس: حق النفقة.

المطلب السابع: حق الإرث.

المطلب الثامن: حق الحياة.

المطلب التاسع: حق التربية والتعليم.

## المطلب الأول: الفرح بالمولود ذكراً أو أنثى

يعتبر قدوم مولود جديد في الدين الإسلامي حدثاً له أهميته التي تستحق الاحتفاء به والفرح وإظهار السرور والاستبشار به ، فقد تفرد الإسلام في سن بعض القواعد والأسس التي يجب على الوالدين إتباعها للاحتفاء به دون إفراط أو تفريط لتعطي هذا الفرد الجديد في لبنة الإسلام مكانته التي يستحقها بعد أن حباه الله بنعمة ولادته في الإسلام تمهيدا لدوره في المستقبل كأحد اللبنة الأساسية في بنيان المجتمع المسلم ومن ذلك :

● إظهار الفرح بالمولود الجديد وشكر الله - تعالى - على هبته سواء كان المولود ذكراً أو أنثى وعدم السخط على قسمة المولى - عز وجل - .

فلا بد من الفرح بمقدم الأولاد، والحذر من تسخطهم، فالأولاد هبة من الله - عز وجل - واللائق بالمسلم أن يفرح بما وهبه الله، ولا ينبغي للمسلم أن يتسخط بمقدمهم أو أن يضيق بهم ذرعاً، أو أن يخاف أن يتقلوا كاهله بالنفقات؛ فالله - عز وجل - هو الذي تكفل برزقهم.

كما قال - سبحانه وتعالى - : ﴿حُنَّ نَزْرُفُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾<sup>(١)</sup>.

● الإسلام بدعوته إلى المساواة المطلقة والعدل الشامل، لم يفرق في المعاملة الرحيمة، والعطف الأبوي، بين الذكور والإناث في تربيتهم والفرح بهم والإحسان إليهم جميعاً، والتسوية والعدل بينهم والثواب العظيم في ذلك، تحقيقاً لقوله تبارك وتعالى: ﴿أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾<sup>(٢)</sup>.

وتنفيذاً لأمر رسول الله ﷺ القائل في الحديث عن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ<sup>(٣)</sup> قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ، اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ، اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة الإسراء، " ٣١ " .

(٢) سورة المائدة ، " ٨ " .

(٣) سبقت ترجمته ، ص: ١٤٧ .

(٤) سبق تخريجه ، ص: ١٤٧ .

• لا بد من الرضا وإظهار الفرح والسرور والاستبشار، بالمولود ذكراً كان أم أنثى، فالأولاد رزق من الله لعباده، والأرزاق يقسمها الرزاق - سبحانه وتعالى -، والوهاب هو الله - تعالى - كما يقول - جلا وعلا - ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ تَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۚ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ﴾ (١).

والإنسان لا يدري في أي ذلك خير، كما قال تعالى: ﴿ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا﴾ (٢).

فليكن الإنسان راضياً برزق الله ذكراً كان أم أنثى، حامداً له على السراء، شاكراً له على النعماء، ولا يتضايق ولا يتبرم ولا يحزن إذا رُزق بنت، فلعل في ذلك خيراً له، ولا يكون من الجاهلين الذين قال الله فيهم: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَبِهِ ۚ أَيَسْكُرُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ ۗ أَلَا سَاءَ مَا تَحْكُمُونَ﴾ (٣).

• إن كراهة النفوس للشيء - إن وجدت - ليست حكماً عليه في الحقيقة، وهذا ما بينه القرآن في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُنَّ شَيْئًا وَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ (٤).

فكم من فتاة صالحة ناجحة جلبت السعادة والراحة لأهلها وأمتها !! وكم من فتى شقي جلب إلى هذه الأمة كل شقاء ؛ ولذلك فإن على الأبوين العاقلين أن يستقبلا هدية الله، وعطيته بفرح وسرور، ذكراً كانت هذه العطية أو أنثى، لأن الذكورة والأنوثة كلها من أمر الله ومن

(١) سورة الشورى " ١٩ " .

(٢) سورة النساء، " ١١ " .

(٣) سورة النحل، آيتا " ٥٨ ، ٥٩ " .

(٤) سورة النساء " ١٩ " .

عنده - سبحانه - وهو الذي قال - عزّ من قائل - ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ تَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ<sup>(١)</sup>﴾.

استحباب الفرح والبشارة بالمولود ومثنته والده والدليل على ذلك:

جاءت الأدلة باستحباب الفرح والبشارة بالمولود ومنها :

١- قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبَشْرَى قَالُوا سَلَمًا قَالَ سَلَمٌ<sup>ط</sup>

فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ ﴿٦١﴾<sup>(٢)</sup>.

أي: ولقد جاءت رسلنا من الملائكة الكرام رسولنا إبراهيم الخليل بالبشرى:

أي: بالبشارة بالولد، حين أرسلهم الله لإهلاك قوم لوط وأمرهم أن يبروا على إبراهيم

فيشروه بإسحاق، فلما دخلوا عليه ﴿قَالُوا سَلَمًا قَالَ سَلَمٌ﴾ أي سلموا عليه وردّ

عليهم السلام<sup>(٣)</sup>.

٢- قال تعالى: ﴿يَنْزَكِرِيَا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلْمٍ أَسمُهُ تَحْيَى لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا<sup>(٤)</sup>﴾

أي: بشره الله - تعالى - على يد الملائكة ب ( يحيى ) وسمّاه الله له ( يحيى ) وكان اسماً

موافقاً لسماه، يحيى حياة حسية فتتم به المنّة ويحيا حياة معنوية، وهي حياة القلب والروح

بالوحي، والعلم، والدين<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة الشورى آية " ١٩ " .

(٢) سورة هود، آية " ٦٩ " .

(٣) جامع البيان، ٣١/٢٠، تفسير القرآن العظيم، ٢٧٧/٦، تفسير القرطبي، ٦٢/٩، تيسير الكريم الرحمن، ( ٣٨٥ ) .

(٤) سورة مريم، آية " ٧ " .

(٥) جامع البيان ( ١٨ / ١٤٧ )، التحرير والتنوير، ( ٩ / ٢٦ )، تيسير الكريم الرحمن (٤٩٠) .



٣- قال تعالى: ﴿فَبَشِّرْنَهُ بِلُغْلَمٍ حَلِيمٍ﴾<sup>(١)</sup>.

وهذا الغلام هو إسماعيل - عليه السلام -، فإنه أولُ ولد بشر به إبراهيم، عليه السلام، وهو أكبر من إسحاق باتفاق المسلمين وأهل الكتاب<sup>(٢)</sup>.

---

(١) سورة الصافات، " ١٠١ " .

(٢) تفسير القرآن العظيم، ٧ / ٢٧ .

## المطلب الثاني: حق الطفل في التسمية

اختيار الاسم الحسن حق للمولود على والده، لأن الاسم له أهمية في حياة الإنسان، فهو عنوان المسمّى ودليل عليه، وضرورة للتفاهم معه ومنه وإليه، وهو للمسمّى زينة ووعاء وشعار، يُدعى به في الآخرة والأولى، وهو في طبائع الناس له اعتباراته ودلالاته، فهو عندهم كالثوب، إن قَصُرَ شان، وإن طال شان<sup>(١)</sup>.

### أهمية تسمية المولود:

من شأن كل مجتمع من مجتمعات الإنسان أن يعرف الطفل المولود فيه باسم يطلق عليه، ويُشار به إليه.

وقد أعطى الإسلام هذا الجانب أهمية خاصة، فاهتم بعملية التعريف هذه وجعل لها أحكاماً وآداباً وضوابط، مما يدل على عِظَم شأن الأسماء، وأثرها البالغ في شخصية الطفل الذي تطلق عليه وخاصة إذا بلغ السن التي يستطيع فيها إدراك معانيها، وما تحمله من دلالات. فالأسماء بحسب ما فيها من معانٍ وما تدل عليه من أحداث وأحوال توحى لصاحبها بالقوة أو الضعف، أو العزّة أو الذلّة، أو الجدّ أو الهزل. ولهذا قال المبرد:

**وقلّما أبصرت عيناك ذا لقب إلا ومعناه أن فكرت في لقبه<sup>(٢)</sup>**

فالاسم الحسن الجميل يوحى لصاحبه - عن طريق كثرة مناداته به - بما يناسبه وترك ما يُخالفه.

وهكذا الشأن - أيضاً - مع الأسماء المذمومة، حيث توحى لمن تسمّى بها ببعض الأفعال والخصال التي تُناسب ذلك الاسم<sup>(٣)</sup>.

وهذا تمهيد لبيان أهمية الأسماء وآثارها التربوية في المتسمين بها، وأنها حق من حقوق الولد

(١) فتاوى الإسلام سؤال وجواب، ١ / ٥٨٢٥ .

(٢) نور القبس، للمرزباني، ١ / ١٢١ .

(٣) آداب استقبال المولود في الإسلام، ٣٤ .

على أبيه.

### (١) وقت التسمية :

الأحاديث الواردة في شأن وقت التسمية قسماً:

١- فمنها ما يوقت التسمية باليوم السابع من الولادة، كحديث سمرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «كُلُّ غُلَامٍ رَهِينٌ بِعَقِيْقَتِهِ تُدْبِحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ وَيُسَمَّى» (١).

وحديث أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَرَ بِتَسْمِيَةِ الْمَوْلُودِ يَوْمَ سَابِعِهِ وَوَضَعَ الْأَذَى عَنْهُ وَالْعَقَّ» (٢).

٢- ومنها قسم آخر يشير إلى أن التسمية تكون يوم الولادة، من ذلك حديث أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «وُلِدَ لِي اللَّيْلَةُ غُلَامٌ فَسَمَيْتُهُ بِأَبِي إِبْرَاهِيمَ» (٣).

ويستفاد من الأحاديث السابقة أن وقت التسمية فيه سعة والحمد لله، فتحوز يوم الولادة، كما يجوز تأخيرها إلى اليوم السابع من الولادة، كما يجوز بين ذلك وبعده، ولكن الوقت المستحب لها هو السابع من الولادة، لأن أحاديثه قوليه، فتحمل على الاستحباب، وأحاديث يوم الولادة فعلية، فتحمل على الجواز (٤).

### (٢) من يقوم بالتسمية:

الأب والأم هما اللذان يقومان باختيار الاسم الحسن لوليدهما، فإن اختلفا في الاسم الذي يطلقانه عليه، أصبحت التسمية من حق الأب، إن شاء سمّاه بنفسه، وإن شاء أعطى الخيار لزوجته، وإن شاء اقترح معها.

(١) أخرجه النسائي في سننه، كتاب : العقيقة، باب : متى يعق ؟ ٧ / ١٦٦، رقم ٤٢٢٠، وأحمد في مسنده، ٣٣ / ٣١٨.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب : الأدب عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، باب : ما جاء في تعجيل اسم المولود، ٥ / ١٣٢، ح ٢٨٣٢، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب : الفضائل، باب : رَحْمَتِهِ - صلى الله عليه وسلم - الصَّبِيَّانَ وَالْعِيَالَ وَتَوَاضُعِهِ وَفَضْلِ ذَلِكَ، ٧ / ٦٧، ح رقم : ٦١٦٧.

(٤) شرح النووي على مسلم، ١٥ / ٧٤، تحفة الأحوذى، ٥ / ٩٥، آداب استقبال المولود في الإسلام، ٣٥.

ويدل على أن أمر التسمية للأب أن الولد - في الدنيا - إنما يُدعى لأبيه، ويُنسب إليه، قال تعالى: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup>. كما يُنسب إليه يوم القيامة، لقوله عليه الصلاة والسلام: «إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ فَقِيلَ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ»<sup>(٢)</sup>.

وحديث: أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «إِنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ فَأَحْسِنُوا أَسْمَاءَكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

كما أن ظاهر الأحاديث الواردة في موضوع تسمية المولود تفيد أن التسمية من حق الأب ففي الأثر: ( من حق الولد على الوالد أن يحسن أده ويحسن اسمه)<sup>(٤)</sup>.

وعن جابر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال لمن جاء يشكو أباه: «أَنْتَ وَمَالِكَ لِأَبِيكَ»<sup>(٥)</sup>.

### (٣) أقسام الأسماء:

قسّم العلماء الأسماء إلى أربعة أقسام بعد استقراءهم لمجموعة الأحاديث النبوية الشريفة الواردة بخصوص هذه المسألة، وذلك على النحو الآتي :

#### ١ - الأسماء المستحبة:

ومما يدل على ذلك قول النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَيَّ اللَّهُ

(١) سورة الأحزاب، " ٥ " .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الجهاد والسير، باب تحريم الغدر، ٥ / ١٤١، ح رقم: ٤٦٢٧ .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب: الأدب، باب: في تغيير الأسماء، ٤ / ٢٨٧، رقم ٤٩٤٨، وأحمد في مسنده ١٩٤/٥ برقم ٢١٧٣٩ .

(٤) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، ٦ / ٤٠١، ح/ رقم: ٨٦٥٨، والبخاري في مسنده، ٢ / ٤٤٢، ح/ رقم: ٨٥٤٠، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧٧ / ٣٥٩ . وقال: رواه البخاري وفيه عبد الله بن سعيد المقرئ وهو متروك .

(٥) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: التجارات، باب: ما للرجل من مال ولده، ٢ / ٧٦٩، ح رقم: ٢٢٨٩، وأحمد في مسنده، ١١ / ٥٠٣، رقم: ٦٦٠٨ .

عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ»<sup>(١)</sup>.

ومن فائدة هذه التسمية أن الطفل إذا وعي وعقل أدرك أنه عبدٌ لله وأن الله تعالى هو إلهه ومولاه<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً - صلى الله عليه وسلم - : «تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

ومن هنا شاع بين الناس أن (خير الأسماء ما حُمد وما عبد) للحديثين السابقين، ومثله (إذا سميتم فعبدوا)، (وأحب الأسماء إلى الله ما تعبد له) ونحو ذلك والصحيح أن هذه الأقوال - وإن كان معناها صحيحاً - ليست بأحاديث نبوية بل هي من كلام العوام<sup>(٤)</sup>.

## ٢- الأسماء المكروهة:

ومما يدل على ذلك تغيير النبي - ﷺ - لبعض الأسماء ونهيه عنه وما يشبهها: كقوله - ﷺ -: "وَلَا تُسَمِّنْ غُلَامَكَ يَسَارًا وَلَا رَبَاحًا وَلَا نَجِيحًا وَلَا أَفْلَحَ، فَإِنَّكَ تَقُولُ أَنْتُمْ هُوَ فَلَا يَكُونُ فَيَقُولُ لَا"<sup>(٥)</sup>.

وهذا إرشاد من نبي الرحمة - ﷺ - لأئمة إلى منعهم من الأسباب التي توجب لهم سماع المكروه ووقوعه، لأنهم قد يتطهرون بذلك والطيرة منهي عنها، فيعلمهم أن يعدلوا إلى أسماء يحصل بها المقصود من غير مفسدة، هذا مع ما يضاف إلى ذلك من تعليق الناس ضد الاسم كأن

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الآداب، باب: النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء، ٣ /

١٦٨٢، ح رقم: ٢١٣٢.

(٢) تحفة العروس، محمود مهدي، ٢٨٧.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: المناقب، باب: كنية النبي - صلى الله عليه وسلم - ٣ / ١٣٠١، ح رقم:

٣٣٤٥، ومسلم في صحيحه، كتاب: الآداب، باب: النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء،

٣ / ١٦٨٢ ح رقم ٢١٣١.

(٤) كشف الخفاء ومزيل الألباس، للعجلوني، (١ / ٣٩٠).

(٥) هذا جزء حديث أخرجه مسلم في صحيحه من حديث سمرة بن جندب - رضي الله عنه - كتاب: الآداب، باب:

كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه، ٦ / ١٧٢، ح رقم: ٥٧٢٤.

يصفوا يساراً بأنه أعسر الناس، ورباحاً بأنه من الخاسرين وهكذا، أو يطالبوا صاحب الاسم بما دل عليه اسمه فلا يوجد ذلك نده فيكون سبب ذمّه وسبّه، كما قال الشاعر:

سَمَّوْكَ مِنْ جَهْلِهِمْ سَدِيداً وَاللَّهِ مَا فِيكَ مِنْ سَدَادٍ (١).

وقد صرحت السيدة عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُغَيِّرُ الْأَسْمَاءَ الْقَبِيحَ إِلَى اسْمٍ حَسَنٍ) (٢).

ومما يشهد لذلك حديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - (أَنَّ ابْنَةَ لِعُمَرَ كَانَتْ يُقَالُ لَهَا: عَاصِيَةٌ فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - جَمِيلَةً) (٣).

وغير - ﷺ - اسم " عفرة " وهي : الأرض التي لانبت فيها (٤)، إلى حضرة حتى تخضر، كما غير اسم " حرب " إلى " سلم " واسم " شهاب " إلى " هشام " وكثيراً غير ذلك (٥).

ونحانا رسول الله - ﷺ - كذلك عن الأسماء المشتقة من ألفاظ تحوي في مضمونها معنى التشاؤم والغلظة ليسلم الطفل وأهله من مصيبة هذه التسمية ونكدها، فعن ابن المسيب عن أبيه " أَنَّ أَبَاهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: حَزْنٌ، قَالَ: أَنْتَ سَهْلٌ، قَالَ: لَا أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَّانِيهِ أَبِي، قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَمَا زَالَتْ الْحَزُونَةُ (٦)

(١) دواوين الشعر على مر العصور، فاروق جويدة، ٤/٤٨١، حصول المأمول بذكر من غير أسماءهم الرسول - صلى الله عليه وسلم - لأبي يعلى البيضاوي، ١ / ٩.

(٢) رواه الترمذي في سننه كتاب : الأدب عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، باب : ما جاء في تغيير الأسماء، ٥ / ١٣٥، ح رقم : (٢١٤٧).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب : الآداب، باب : استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن وتغيير اسم برة إلى جويرية وزينب ونحوهما . ٦ / ١٣٧، ح رقم : (٥٧٢٨).

(٤) ينظر مادة عفر في : القاموس المحيط، ١ / ٤٩٣، تاج العروس، ١١ / ١٨٦، غريب الحديث للخطابي، ١ / ١٤٨.

(٥) شرح النووي على مسلم، ١٤ / ١١٩.

(٦) الحزن : ما غلظ من الأرض، ويقال: في خلق فلان حزونة أي : غلظة وقساوة، وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - كره الاسم لهذا المعنى فأبدله بضده تفاؤلاً فأبى الرجل .

ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين، ١ / ١٠٨٠، فتح الباري، ١٠ / ٥٧٤، عمدة القاري، ٣٢ / ٤٠٤.

فِينَا بَعْدُ" (١).

كما أن النبي - ﷺ - هُنا عن الأسماء التي فيها تزكية للنفس لأن الله تعالى يقول: ﴿فَلَا تُزَكُّوْا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ (٢).

فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن زينب (٣) - رضي الله عنها - كَانَ اسْمُهَا بَرَّةً فَقِيلَ تُزَكِّي نَفْسَهَا فَسَمَّاَهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - زَيْنَبَ (٤).

قال القاضي عياض (٥): العلة في تغيير هذا الاسم وما في معناه ؛ لما في ذلك من التزكية - أو مخافة سوء الفأل (٦).

كما أن القرآن يكره وينهى عن مناداة الطفل أو غيره بألقاب قبيحة، مثل: الأعور، الأخرس، الأطرش، القرم ... ونحو هذا، ويبيّن أن هذا من ظلم الإنسان لأخيه لما يسببه له؛ من

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأدب، باب: تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه، ٥ / ٢٢٩٨، ح رقم: ٥٨٣٩، ومسلم في صحيحه: كتاب: الآداب، باب: استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن، ٣ / ١٦٨٧، ح رقم: ٢١٤١.

(٢) سورة النجم، آية " ٣٢ " .

(٣) ( زينب ) قيل زينب بنت جحش زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - ، وقيل زينب بنت أبي سلمة ربيبة النبي - صلى الله عليه وسلم - أمها أم سلمة - رضي الله عنهن - ، و( بَرَّة ) بفتح الموحدة وتشديد الراء، صيغة مبالغة من البر . ( تزكي نفسها ) تمدحها وتثني عليها [ .

ينظر: إتحاف القاري بدرر البخاري، ٨ / ٤٦، شرح صحيح البخاري، لابن بطال، ٣ / ٩٤٦، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ٣٢ / ٤٠٨ ، شرح النووي على صحيح مسلم، ١٤ / ١١٩ .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأدب، باب: تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه، ٥ / ٢٢٨٩، ح/رقم: ٥٨٤٠.

(٥) هو أبو الفضل: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي الإمام العلامة ، ولد عام ٤٧٦، يكنى أبا الفضل سبتي الدار والميلاد ، أندلسي الأصل، كان القاضي أبو الفضل إمام وقته في الحديث وعلومه عالماً بالتفسير وجميع علومه فقيهاً أصولياً عالماً بالنحو واللغة وكلام العرب وأيامهم وأنسابهم، من تصانيفه: ( الشفا بتعريف حقوق المصطفى، والإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، وشرح صحيح مسلم، وغيره الكثير، توفي عام: ٥٤٤ . ينظر ترجمته: الديباج المذهب، ١ / ١٠١، سير أعلام النبلاء، ٢٠ / ٢١٢ .

(٦) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، للقاضي عياض ٧ / ٨.

التحقير، أو الحُزن، أو السخرية والاستهزاء فيحدث الحقد والبغضاء بين الناس، وتتفتت روابط الأخوة الإيمانية بينهم والوحدة الإسلامية التي دعاهم رب العزة - جل وعلا - لها<sup>(١)</sup>، قال - تعالى -: ﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِاللَّغَبِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ۚ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

كما تكره التسمية بأسماء الفراعنة والجبابرة، والأسماء التي فيها معان رخوة شهوانية وهذا في تسمية البنات كثير، كفاتن ومغناج ونحوها<sup>(٣)</sup>. كذلك يكره تعمد التسمي بأسماء الفساق الجان من الممثلين والمطربين وعُمار خشبات المسارح باللهو الباطل، كما تكره التسمية بأسماء تدل على إثم أو معصية<sup>(٤)</sup>.

### ٣- الأسماء المحرمة:

تحرّم التسمية بكل اسم خاص بالله - سبحانه وتعالى-، كخالق والقدوس، أو بما لا يليق إلا به - عز وجل - كملك الملوك، وهذا محل اتفاق بين الفقهاء<sup>(٥)</sup>. وأورد ابن القيم من الأسماء فيما هو خاص بالله تعالى: الله، والرحمن، والحكم، والأحد، والصمد، والخالق، والرزاق، والجبّار، والمتكبر، والأول، والآخر، والباطن، وعلام الغيوب، وكل ما هو مختص بالرب - سبحانه وتعالى-<sup>(٦)</sup>. وفي القرآن العظيم: ﴿ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾<sup>(٧)</sup> أي لا مثيل له يستحق مثل اسمه الذي هو الرحمن<sup>(٨)</sup>.

(١) تربية الطفل في الإسلام، عبد السلام الفندي، ٧١.

(٢) سورة الحجرات، " ١١ " .

(٣) تسمية المولود، بكر أبو زيد، ١١.

(٤) الملخص الفقهي، ٢٥٧/١ .

(٥) دروس عمدة الفقه، للشنقيطي، ٣٩٠/٦.

(٦) تحفة المودود ص ٩٨.

(٧) سورة مريم، " ٦٥ " .

(٨) تفسير القرطبي، ١٣٠/١١.



ومما يدل على حرمة التسمية بالأسماء الخاصة به - سبحانه وتعالى - كملك الملوك مثلاً: ما أخرجه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه - قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم:-  
"أَخْنَعُ<sup>(١)</sup> الْأَسْمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاكِ"<sup>(٢)</sup>.

كما تحرم التسمية بالأسماء التي لا تليق إلا بالنبي - صلى الله عليه وسلم - كسيد ولد آدم، وسيد الناس، وسيد الكل، لأن هذه الأسماء كما ذكر فقهاء الحنابلة لا تليق إلا به - صلى الله عليه وسلم -<sup>(٣)</sup>.

وتحرم التسمية بكل اسم معبد مضاف إلى غير الله - سبحانه وتعالى - كعبد العزى، وعبد الكعبة، وعبد الدار، وعبد علي، وعبد الحسين، وعبد المسيح أو عبد فلان<sup>(٤)</sup>.... إلخ.

هذا والدليل على تحريم التسمية بكل معبد مضاف إلى غير الله - جل وعلا - جاء عن يزيد بن المقدم بن شريح عن أبيه عن جده هانئ بن يزيد - رضي الله عنه - قال: " وَفَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمَ فَسَمِعَهُمْ يُسْمُونَ رَجُلًا عَبْدَ الْحَجَرِ، فَقَالَ لَهُ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: عَبْدُ الْحَجَرِ، فَقَالَ لَهُ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّمَا أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ"<sup>(٥)</sup>.

(١) قال أحمد بن حنبل سألت أبا عمرو وهو إسحاق بن مرار الشيباني النحوي اللغوي المشهور عن أخنع، فقال: أوضع: أي أشد ذلاً وصغاراً يوم القيامة، والمراد صاحب الاسم أغيظ رجل، وأخنع الأسماء، أي: أذلها وأوضعها، والخانع: الدليل الخاضع.

ينظر: الديباج على مسلم، ١٧٣/٥، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ٤٩١/٧، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، للحميدي، ١٥١/١.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأدب، باب: أبغض الأسماء إلى الله، ٤٦٩/١٥، ح رقم: ٦٢٠٦.

(٣) عمدة الفقه، للشنقيطي، ٣٩٠/٦، معجم المناهي اللفظية، بكر أبو زيد، ٣٤٧.

(٤) حاشية ابن عابدين ٢٦٨/٥، ومغني المحتاج ٢٩٥/٤، وتحفة المحتاج ٣٧٣/١٠، وكشاف القناع ٢٧/٣، وتحفة المودود، ٩٠.

(٥) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يعجبه الاسم الحسن، ١/٢٨٢، ح/رقم: ٨١١، والبيهقي في شعب الإيمان، ٤٥١/٣، ح/رقم: ٤٠٤٠، وابن أبي شيبه في مصنفه كتاب: الأدب، باب: ما يكره من الأسماء، ١٥٩/٦، ح/رقم: ٢٦٤٢١.

ويجزم التسمية بأسماء الشياطين، كإبليس، وخرتب، وولهان ونحوها<sup>(١)</sup>.

#### ٤ - الأسماء المباحة:

وهي جميع الأسماء التي لم يرد فيها أو فيما يشابهها نص يفيد النهي سواء كان هذا النهي للكراهة أو للتحريم.

#### الحكمة من استحباب واختيار الاسم الحسن للمولود والنهي عن القبيح:

الحكمة في اختيار الاسم الحسن، ليكون ذلك مثار إيجاء للمعاني الخيرة التي يحملها هذا الاسم كلما هتف به هاتف أو دعاه، فتنتطبع فيه آثار هذه المعاني الطيبة، وتصبح خلقاً يتخلق بها، ويشير الإمام ابن القيم - رحمه الله - إلى أن هناك ارتباطاً وعلاقة بين الاسم والمسمى، وأن للأسماء تأثيراً على المسميات، كما يذكر جانباً تربوياً مهماً في اختيار الاسم، إذ إن صاحب الاسم الحسن يحمله اسمه ويدفعه إلى فعل المحمود من الأفعال، وذلك في حياء من اسمه لما يتضمنه من المعاني الحسنة<sup>(٢)</sup>.

فاختيار الاسم الحسن المناسب للطفل هو حق أساسي في الإسلام، يرتبط بتكوين الذات ونمو الشخصية، ولقد دعا الإسلام الحنيف إلى إحسان اسم المولود، ونهى في المقابل عن تسميته باسم قبيح، وعدّ ذلك من حقوق الطفل الأولى على ولي أمره، مراعيًا في ذلك الأثر النفسي الذي يتركه الاسم كلما ناداه به منادٍ أو دعاه به داع.

فعلى المسلم أن ينتقى من الأسماء أحسنها وأجملها، تنفيذاً لما أرشد إليه، وحض عليه المصطفى - صلى الله عليه وسلم - ، فعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: « إِنْكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ فَأَحْسِنُوا أَسْمَاءَكُمْ »<sup>(٣)</sup>.

ومن خلال هذه النصوص وغيرها من النصوص المتعددة التي تدعوننا إلى اختيار الاسم الحسن

(١) الموسوعة الفقهية، ٣٣٥/١١.

(٢) انظر: زاد المعاد ٣٠٧/٢.

(٣) سبق تخريجه ص: ٢٩٨.

وترغب فيه وتنهى في المقابل عن الاسم القبيح وتنفر منه تظهر لنا بعض الحكم التي يُستحسن التنبيه عليها لما فيها من معانٍ وتوجيهات طيبة، ومنها:

١. أن المرء يُدعى بهذا الاسم في حياته الدنيا وفي الآخرة على رؤوس الخلائق وهو ما يُعرف به ويُميزه عن غيره فيحب أن يكون معروفاً ومميزاً بما هو خير وحسن ، وفيه دلالة على طيب نفسه وحُسن مسلكه

٢. أن الاسم مثار إيجاب المعاني الخيرة التي يحملها كلما هتف به هاتف أو دعاه به داع فيطبع فيه آثار هذه المعاني حتى تصبح له خُلُقاً حميداً يتخلق به.

٣. أن في هذا الاسم دافعاً لصاحبه، إذ يتأسى بمن سُمِّيَ به من الصالحين والمبدعين فيقتدي بهم في حياته ويسير على دربهم ويتشبه بحالهم فإن التشبه بالكرام فلاح.

٤. أن الأبوين يُكنيان باسمه - لا سيما إن كان هذا الولد هو بكرهما وأكبر أولادهما - والكنية الحسنة هي المحمودة والمستحبة، إذ يُسنُّ أن يُنادى بأحب الأسماء أو الكنى إليه<sup>(١)</sup>.

(١) تربية الطفل في الإسلام، أطوارها، وثمارها، وآثارها، عبد السلام الفندي، ٧٢.

### المطلب الثالث: حق الرضاعة<sup>(١)</sup>

يعتبر حق الطفل في الرضاعة من الحقوق التي لها بالغ الأهمية في دين الإسلام وتعاليمه السامية، وحتى في قوانين البشر والحياة الطبيعية، إذ إن أهميتها تصل في بعض الأحيان إلى درجة الحياة أو الموت ؛ لأن عملية الرضاعة هذه تعطي الطفل قوته وقوامه، وتعمل على نموه الجسمي، والنفسي، والاجتماعي وتكفل له حُسن الرعاية والاستقرار، لذا يلزم الأبوين والمجتمع أجمع الالتزام بإيصال هذا الحق للمولود سيّما الحولين الأوليين من عمره.

#### من يُرضع الطفل " المولود " ؟

لاشك أن الوالدة هي المخوّلة الأولى في إرضاع ولدها، وهي الأحق بذلك من سواها مُطلقاً، وفي بيان هذا الأصل وتأكيداً على هذا الحق الثابت للمولود أوجب الإسلام على الأمهات إرضاع أولادهن، قال تعالى: ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ﴾<sup>(٢)</sup>.

قال القرطبي: (وأمه أخص به - أي الطفل - فيجب عليها إرضاعه والقيام به)<sup>(٣)</sup>. وقد أجمع الفقهاء على وجوب إرضاع الطفل ما دام في حاجة إليه، وهو في سن الرضاع، فعلى الأم إرضاع الطفل، وكما أن على الأم وجوباً أن ترضع ابنها، فلها حق النفقة والكسوة حتى إن كانت أنجبته بعد طلاق أبيه، وإن كانت الزوجية قائمة فلا أجره لها على إرضاعه، وإذا مات الأب، فعلى الأم كفاية طفلها، ولها أجره المثل إن طلبت ذلك من ماله إن كان غنياً، وعلى وارثه إن كان فقيراً على قدر مواريتهم منه لو مات<sup>(٤)</sup>.

(١) الرضاعة: بفتح الراء وكسرهما، يقال: رضع الولد أمه يرضعها رضعاً ورضاعاً ورضاعة أي امتص ثديها وشرب اللبن، والرضاع في الشرع: اسم لوصول لبن امرأة أو ما حصل من لبنها في جوف الطفل.

ينظر: نهاية المحتاج ١٧٢/٧، أسنى المطالب ٤١٥/٣، المعجم الوسيط ٤٠٣/٢ / رضع .

(٢) سورة البقرة: ٢٣٣.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي ١٦٩/٣.

(٤) الموسوعة الفقهية ٢٣٨/٢٢ - ٢٤١.

ولأهمية إرضاع الطفل من والدته - في المقام الأول - وحق الأم في إرضاع طفلها كفل الإسلام هذا الحق لها حتى في حالة افتراق الزوجين وأوجب على الأب النفقة عليهما معاً - الرضيع والمرضع - ما دامت راغبة في ذلك قادرة عليه وسواء كان إرضاعها بالمجان أو بأجرة المثل . قال تعالى: ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (١).

#### استئجار المروض " الظئر " (٢):

في حالة تعذر إرضاع الطفل من ثدي أمه لأي سبب من الأسباب فإنه يتوجب على ولي أمره استئجار مروض لطفله - وتسمى ظئراً - حيث قال الله تعالى: ﴿ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُم فَاسْتَرْضِعُوا لَهُمْ أُخْرَى ﴾ (٣).

#### الحكمة الشرعية من مشروعية الرضاع في الإسلام:

١. مشروعية الرضاع في الإسلام فتحت باباً واسعاً لرعاية الطفل، وإنقاذه من الهلاك عند مرض الأم أو وفاتها .
٢. بمشروعية الرضاع توسعت دائرة القرابة والتراحم بين الناس (٤).

(١) سورة البقرة، آية " ٢٣٣ " .

(٢) العاطفة على ولد غيرها المروض له في الناس وغيرهم والجمع : أطور وأطار . ينظر: مادة ظأ القاموس المحيط، ١ / ٥٥٥، المحيط في اللغة، ٣٩/١٠، المعجم الوسيط : ٥٧٥/٢ .

(٣) سورة الطلاق، " ٦ " .

(٤) رعاية الطفولة في الإسلام، للخطيب، ٢٨ : ٢٩، صورة الطفولة في التربية الإسلامية، صالح هندي، ٤٣ .

### مدة الرضاعة الشرعية:

لم يُحدد القرآن الكريم مدة إلزامية - أو إجبارية - للرضاعة وإنما ذكر على سبيل الإرشاد والنصح أن لا تقل عن حولين كاملين ولا تزيد عن ذلك، وهي ما أطلق عليه العلماء " الرضاعة الطبيعية " وقد استنبطوا هذا الفهم من الآية الكريمة:

كما في قوله تعالى: ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ﴾<sup>(١)</sup>.

فتحديد الرضاع هنا بحولين كاملين - أي عامين تامين - غير مُلزم على الأصح خلافاً لبعض الآراء التي شذت عن مذهب الجمهور في هذا الأمر<sup>(٢)</sup>.

إذن يجوز للأب والأم أن يتفقا على فطام الطفل قبل إكمال هذه المدة إن لم يكن في الفطام المبكر ضرر يلحق بالطفل الرضيع، لا سيما إذا غالت<sup>(٣)</sup> " الأم المرضع "، وتسمى هذه الحالة " العَيْل<sup>(٤)</sup> " فعندها يكون الأحوط فطامه عنها لأن لبنها لم يعد صالحاً لتغذيته كما كان من قبل، ولكنها - أي الغائل - لا تجبر على الفطام ولا يُحرم عليها الإرضاع بل هو من باب التحوط والوقاية<sup>(٥)</sup>.

أما دليل عدم الإلزام بالحولين كاملين فلأن الآية الكريمة تقول: ﴿ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ﴾ فهي متعلقة بإرادة الأبوين ورغبتهما في ذلك<sup>(٦)</sup>.

(١) سورة البقرة، " ٢٣٣ " .

(٢) التفسير الكبير، للفخر الرازي، ( ٦ / ١٢٦ ) .

(٣) أي: أي حملت وهي ترضع . انظر: الصحاح، ٦ / ٦٥، المخصص، ١ / ٤٦، المعجم الوسيط / ٢ / ٦٩٩ .

(٤) النهاية في غريب الأثر، ٢ / ٢٧١ .

(٥) أصول المعاشرة الزوجية، محمد كنعان، ١٤٥، بتصرف يسير .

(٦) جامع البيان، ٥ / ٣٩، تفسير القرآن العظيم، ٢ / ٢٤٩، أيسر التفاسير، ١ / ٢٢١ .

## المطلب الرابع: حق الحضانة<sup>(١)</sup> والولاية<sup>(٢)</sup>

### حكم الحضانة وأصحاب الحق فيها :

حضانة الطفل واجبة؛ لأن المحضون يهلك بتركها، فيجب حفظه من الهلاك، كما يجب الإنفاق عليه، وإنقاذه من المهالك، ولكن هذا الوجوب كفائي، إذا قام به قائم سقط عن غيره<sup>(٣)</sup>.

وولاية الحضانة يكون الدور فيها للنساء، وهي تربية الطفل، ورعايته في الفترة التي لا يستغني الطفل عن النساء فيها، والنساء أحق بحضانة الطفل، هذا ما اتفق عليه الفقهاء في أن للأم الحق في حضانة ولدها إذا طلقت، أو مات زوجها، إذا توافرت فيها شروط الحضانة وأهليتها، وهي: أن تكون الأم حرة، عاقلة، أمينة، لا يضيع الولد عندها باشتغالها عنه، قادرة على تربيته وصيانتها، وأن لا تكون مرتدة، وأن لا تسكن في بيت المبغضين له، ولا متزوجة بأجنبي عن الطفل<sup>(٤)</sup>، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص<sup>(٥)</sup> - رضي الله عنها - أن النبي - ﷺ -:

(١) الحضانة في اللغة: مصدر حَضَنَ، ومنه حَضَنَ الطائر بيضه، أي ضمه إلى نفسه تحت جناحيه، وحضنت المرأة صبياً: أي جعلته في حضنها، أو ربتة، والحاضن والحاضنة: الموكلان بالصبي يحفظانه ويربياناه. ينظر: لسان العرب ١٢٢/١٣، المصباح المنير ١٣٣/٤، مادة (حَضَنَ).

والحضانة شرعاً: هي حفظ من لا يستقل بأموره، وتربيته لما يصلحه.

ينظر: مغني المحتاج ٤٥٢/٣، كشف القناع ٤٩٥/٥ - ٤٩٦، المغني ٦١٣/٧. حاشية ابن عابدين ٦٤١/٢.

(٢) الولاية بفتح الواو وكسرها، مأخوذة من الفعل (ولي) بفتح الواو وكسر اللام، وتستعمل في معنيين، هما: ١/ النصر. ٢/ السلطة وتولي الأمر.

ينظر: لسان العرب، مادة (ولي) (٤٠٧/١٥) والمعجم الوسيط، مادة ولي ١٠٥٧/٢.

والولاية في الشرع: سلطة شرعية في النفس أو المال، يترتب عليها نفاذ التصرف فيها، شرعاً. ينظر: البحر الرائق، ٨٠/٨، الدر المختار، ٤٧٣/٥، مطالب أولي النهى، ٥٠٠/١٤.

(٣) المغني ٦١٢/٧، كشف القناع ٤٩٦/٥.

(٤) ينظر: بدائع الصنائع ٤١/٤ - ٤٢، حاشية الدسوقي ٥٢٨/٢، مغني المحتاج ٤٥٤/٣، المغني ٦١٢/٧ - ٦١٣.

(٥) عبد الله بن عمرو بن العاص، صحابي، من أهل مكة، كان كثير العبادة، شهد الحروب والغزوات وحمل راية أبيه يوم اليرموك، مات سنة ٦٥هـ. ينظر: الاستيعاب: (٤٣٢/٢) الإصابة: ٩٧/٤، طبقات ابن سعد ١٣/٨، حلية الأولياء

٢٨٣/١.

قضى أن المرأة أحق بولدها ما لم تتزوج، لقوله - ﷺ -: (أنت أحق به ما لم تنكحي) (١)، وينتقل حق الحضانة الشرعية من الأم في حالة عدم وجودها، أو عدم أهليتها إلى أمها، وهذا قول أكثر الفقهاء، فإن لم توجد فإنها تنتقل إلى أقارب الأم (٢)، والبعض قال: تنتقل إلى أقارب الأب، ثم إن عدت تنتقل إلى الأقرب من ذوي القربى (٣).

فإن انعدمت القرابة في هذه الحالة تكون حضانة الطفل على السلطان، فهو وليه، وله الحق في أن يعين من يقوم بحضنته، لما جاء أن رسول الله - ﷺ - قال: (السلطان ولي من لا ولي له) (٤) (٥).

#### مدة الحضانة:

تكون حضانة الطفل من ولادته إلى بلوغه سن التمييز وهو السن الذي يستغني فيه عن النساء، وذلك بأن يستطيع أن يأكل ويشرب، ويلبس بنفسه، وبعض الفقهاء قدرها بسبع سنين، وقدرها بعضهم بتسع سنين (٦).

#### حق الولاية:

إن للطفل في الإسلام حق الولاية عليه، وهو مقرر من ثلاثة أوجه:

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب النكاح، باب من أحق بالولد ٢٨٣/٢ ح ٢٢٧٦، وأحمد في مسنده ١٨٢/٢ ح ٦٧٠٧، والبيهقي في سننه، كتاب النفقات، باب الأم تتزوج فيسقط حقها في حضانة الولد ٥٥٤/٨، وإسناده حسن. ينظر: الإرواء ٢٤٤/٧ ح ٢٤٨٧.

(٢) هذا مذهب الشافعية والمالكية والحنفية ورواية عن أحمد، ينظر: بدائع الصنائع ٤١/٤ - ٤٢، حاشية الدسوقي ٢٢٧/٢ - ٢٢٨، كشف القناع ٤٩٦/٥ - ٤٩٨.

(٣) رواية أخرى عن أحمد، وهذا هو اختيار ابن تيمية وابن القيم - رحمهما الله -.

ينظر: كشف القناع ٤٩٦/٥ - ٤٩٨، زاد المعاد ٣٨/٥، مجموع الفتاوى ١٢٣/٣٤.

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب النكاح، باب في الولي ٥٦٨/٢ ح ٢٠٨٣، والترمذي في سننه، كتاب النكاح، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي ٣٨١/٢ ح ١١٠٨، وقال: هذا حديث حسن، والحاكم في المستدرک كتاب النكاح ١٦٨/٢، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٥) ينظر: الإنصاف للمرداوي ٤١٦/٩، كشف القناع ٤٩٨/٥.

(٦) الموسوعة الفقهية ٣١٤/١٧ - ٣١٦.



١/ ولاية الحضانة :

وقد سبق الحديث عن موضوع الحضانة باعتبارها نوع من الولاية.

٢/ ولاية النفس:

المقصود بها التأديب والتربية، والتوجيه والإرشاد، بعد انتهاء فترة الحضانة، وهذه الولاية خاصة بالرجال دون النساء، لما جبل عليه الرجال من القوة والقدرة والشدة أكثر من النساء، قال ﷺ: (كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته...) (١) الحديث.

وعلى ذلك فإنه يلزم الولي القائم على أمر الطفل أن يتعاهده بالحفظ والرعاية.

٣/ ولاية المال:

تقتضي ولاية المال المحافظة على مال الطفل الصغير أو المجنون أو المعتوه (٢).

إذ إنَّ أمور الأولاد والإشراف عليهم، وإدارة أموالهم، وتأديبهم، وتعليمهم، وتوجيههم نحو حرفة معينة، وكذلك أمور القضاء وإقامة الحدود من الأحكام التي شرعها الإسلام لتدبير شؤون القاصر أي الذي لم يستكمل أهلية الأداء سواء كان فاقداً لها كغير المميز أم ناقصها كالمميز.

ولما كان الرجال أقوم بتحصيل مصلحة الولد والاحتياط في البضع والقيام بمثل هذه الأمور قدم الشرع الأب فيها على الأم؛ ليحصل مقصود الولاية ولتمام مصلحة الولد وتحقيق كفايته في ذلك.

إذن الولاية على الطفل نوعان :

نوع يقدم فيه الأب على الأم ومن في جهتها وهي ولاية المال والنكاح، ونوع تقدم فيه الأم على الأب وهي ولاية الحضانة والرضاع

وليس معنى هذا التقليل من شأن الأم في رعاية الأطفال ، ذلك لأن مسؤولية حق الرعاية تقع على الوالدين في جانبها المعنوي والتربوي، أما في جانبها المادي فهي مسؤولية الإنفاق إلى

(١) حديث صحيح: سبق تخريجه ، ص: ١٨٥.

(٢) الإنصاف، (٨ / ٨١)، المغني، (٧ / ٢٧٤).

الأصول من الرجال، ولا تكلف المرأة بالإنفاق أمّا كانت أو قريبه، والاستثناء للضرورة. هذا: ويشترط في تصرفات الولي أن تكون في مصلحة المولى عليه أي الصغير ومن في حكمه، لأن هذه الولاية لم تثبت إلا رعاية لمصلحة الصغير ومن في حكمه كالجنون ونحوه، وفي ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾<sup>(١)</sup>. وعلى هذا الأساس لا يملك الولي إنشاء العقود والتصرفات الضارة بالمولى عليه ضرراً محضاً كالهبة وسائر التبرعات...<sup>(٢)</sup>.

(١) سورة الأنعام، " ١٥٢ " .

(٢) المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، عبد الكريم زيدان، ٢٧٩ .

### المطلب الخامس: حق النسب

كما ضمن الإسلام للطفل حق الحضانة والولاية، ضمن له حق النسب لأبيه؛ حتى لا يكون عرضة للجهالة، ومن ثم ضياع حقوقه الأخرى من الإنفاق والإرث وغيرهما، قال تعالى: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ (١).

ويعد النسب من الضروريات الخمس الأساسية في الإسلام وهو حق للولد كما هو حق للوالد بإلحاق نسب ولده له، فيسعد به ويحمل اسمه وينتسب إليه ويرثه بعد وفاته ويكسب دعاءه بعد وفاته، وهو حق للأم التي يهتمها أن يثبت نسب وليدها من أبيه تأكيداً لشرفها وحفظاً لعرضها وكرامتها ولما يتفرع على ثبوت النسب من الأب من واجب النفقة والتربية والولاية وغيرها (٢). كما حرم الإسلام التلاعب بالأنساب، أو محاولة انتساب الابن لغير أبيه، ورتب على ذلك العقاب الشديد، فقد ثبت أن الرسول ﷺ قال: (من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام) (٣).

وبذلك ضمن الإسلام للطفل يتيماً كان أو غيره، انتساباً لأب، والتصاقاً بفئة ينتمي إليها، ولم يتركه مجهولاً في المجتمع.

والنسب أقوى الدعائم التي تقوم عليها الأسرة، إذ لولاه لتفككت أواصر الأسرة، ولما بقي أثر من حنان وعطف ورحمة بين أفرادها، ولذا امتن الله على الإنسان بالنسب، فقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾ (٤).

(١) سورة الأحزاب: "٥".

(٢) حقوق الأولاد على الوالدين في الشريعة الإسلامية أ.د/ محمد الزحيلي، ١ / ٢٦.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفرائض، باب من ادعى إلى غير أبيه، ٥٤/١٢، ح / ٦٧٦٦.

(٤) سورة الفرقان: "٥٤".

### المطلب السادس: حق النفقة

هذا الحق هو من الحقوق المقررة للأبناء على كل الآباء في التشريع الإسلامي، قال تعالى:

﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ ۗ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً آتَلَهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ (١).

وقال تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (٢).

وقد عدَّ الرسول - ﷺ - النفقة على الأبناء والأهل خير نفقة ينفقها الرجل، فعن ثوبان (٣) رضي الله عنه قال: قال الرسول - ﷺ - : (أفضل دينار ينفقه الرجل على عياله، ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله، ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله) (٤).

قال أبو قلابة (٥) - أحد رواة الحديث - : (وبدأ بالعيال، وأي رجل أعظم من رجل ينفق على عيال صغار يعفهم، أو ينفعهم الله به، أو يغنيهم؟! والنفقة الواجبة كما يعرفها الفقهاء هي: كفاية من يمونه خبزاً وإداماً، وكسوة، ورضاعة، ومسكناً وتوابعها) (٦).

وذلك أخذاً من حديث الرسول - ﷺ - الذي ترويه عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت:

(١) سورة الطلاق،: ٧.

(٢) سورة البقرة،: ٢٣٣.

(٣) سبقت ترجمته، ص: ٢٠٤.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم، ٦٩١/٢ ح ٩٩٤، حديث رقم ٩٩٤.

(٥) هو أبو قلابة، عبد الله بن زيد الجرمي البصري، له روايات كثيرة عن الصحابة وغيرهم، من أئمة التابعين، وكبار الأئمة والفقهاء، قال عنه ابن حجر في تقريب التهذيب: ثقة فاضل كثير الإرسال مات بالشام سنة ١٠٤هـ وقيل ١٠٥هـ.

ينظر ترجمته في: صفة الصفوة ٣/٢٣٨ - ٢٣٩، الكاشف ١/٥٥٤، التاريخ الكبير ٥/٩٢، تهذيب التهذيب ١٢/٢٢٨، البداية والنهاية ٩/٢٣١، تذكرة الحفاظ ١/٩٤.

(٦) كشف القناع ٥/٤٥٩ - ٤٦٠.

(جاءت هند بنت عتبة - رضي الله عنها - إلى النبي - ﷺ - فقالت: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت من ماله وهو لا يعلم، فقال "خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف")<sup>(١)</sup>.

نفقة الولد على الوالد معتبرة بثلاثة شروط:

أحدها: أن يكون حراً، فإن كان مملوكاً كان سيده أحق بالتزام نفقته من أبيه لأنه مالك كسبه.

والشرط الثاني: أن يكون فقيراً لا مال له، فإن كان له مال كانت نفقته في ماله لا على أبيه: لأنها مواساة لا تجب إلا مع الفقر.

والشرط الثالث: أن يكون عاجزاً عن الكسب، وعجزه عنه يكون بأحد أمرين: إما بنقصان خلقه وإما بنقصان أحكامه؛ أما نقصان خلقه فكالعمى والزمانة، وأما نقصان أحكامه فكالصغر والجنون<sup>(٢)</sup>.

(١) تقدم تخريجه (ص ٣٠٠).

(٢) الحاوي الكبير، للماوردي، ١١ / ١٠٨٤.

### المطلب السابع: حق الإرث<sup>(١)</sup>

تفردت الشريعة المحكمة برعاية الطفل وبكافة حقوقه، ومن أهمها كفالة حقوقه المالية فقد أعطته حقه في التملك وأثبتت حق الأطفال في الميراث فقال تعالى ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾<sup>(٢)</sup> ولا يحق لأحد أن يتعلل بصغر سن طفل ليمنعه حقه في الميراث، بل يُعد هذا المنع من تعدي حدود الله .  
والولد الذكر أو الأنثى يستحق الميراث سواء أكان طفلاً أم كبيراً.  
وقد كان الأطفال لا يرثون في الجاهلية لأنهم لا يقاتلون، فجاء الإسلام فأقر حقوقهم في الميراث .

#### الدليل من الكتاب والسنة على حق الطفل في الإرث :

قال الله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلَا بُوَيْهَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَوَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبُوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ الشُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَءِ آبَائِكُمْ وَأَبْنَاؤِكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ إِنْ أَلَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾<sup>(٣)</sup>.

وقال - عز وجل - : ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ

(١) الإرث لغة: البقاء، وانتقال الشيء من قوم إلى آخرين، سواء انتقالاً حسيماً كانتقال المال، أو معنوياً كانتقال العلم، والموروث : هو الشيء الذي يتركه الميت ، و الإرث هو المال المخلف عن ميت، وشرعاً : هو نصيب مقدر شرعاً للوارث وهو : بمعنى التركة، وقيل : هو كل ما خلفه الميت من الأموال والحقوق التي يستحقها بموته الوارث الشرعي. ينظر : لسان العرب، ١١١/٢، مادة " أرث "، معجم مقاييس اللغة : ١ / ٩٣ / أرث ، مغني المحتاج ٣ / ٢ ، كتاب المواريث، للشيخ : محمد أبي زهرة، ١٧ .

(٢) سورة النساء، " ١١ " .

(٣) سورة النساء، " ١١ " .

مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٦﴾<sup>(١)</sup>.

ومن السنة: عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا»<sup>(٢)</sup>.

سبب نزول آية الموارث :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ بِابْنَتَيْهَا مِنْ سَعْدٍ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَاتَانِ ابْنَتَا سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ قُتِلَ أَبُوهُمَا مَعَكَ شَهِيدًا يَوْمَ أُحُدٍ وَإِنَّ عَمَّهُمَا أَخَذَ مَالَهُمَا فَسَعَى وَلَمْ يَتْرِكْ لَهُمَا مَالًا، وَلَا تُنْكَحَانِ إِلَّا وَلَهُمَا مَالٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : «يَقْضَى اللَّهُ فِي ذَلِكَ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْمِيرَاثِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ<sup>٤</sup> فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ<sup>٥</sup> وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ<sup>٦</sup> وَلَا بَوَیْهَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ<sup>٧</sup> مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَوَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَوَلَدٌ وَوَرِثَةٌ<sup>٨</sup> أَبَوَاهُ فَلِلْمِثْلِ<sup>٩</sup> فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِلْمِثْلِ<sup>١٠</sup> الشُّدُسُ<sup>١١</sup> مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ<sup>١٢</sup> أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا<sup>١٣</sup> فَرِيضَةً<sup>١٤</sup> مِنَ اللَّهِ<sup>١٥</sup> إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٦﴾<sup>(٣)</sup>.

" فَأَرْسَلَ إِلَى عَمَّهُمَا فَدَعَاهُ فَقَالَ: «أَعْطِ ابْنَتِي سَعْدِ الثَّلَاثِينَ وَأَعْطِ أُمَّهُمَا الثَّمْنَ وَلَكَ مَا بَقِيَ»<sup>(٤)</sup>.

الشريعة الإسلامية تحفظ حقوق الجنين في الميراث:

كما اهتمت الشريعة الإسلامية بحق الجنين من الناحية الجسمية ؛ فقد اهتمت كذلك بحقوقه المالية فحفظت الشريعة له ميراثه حتى يولد، وذلك عن طريق تقسيم التركة على فرضه ذكراً،

(١) سورة النساء، آية " ٧ " .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الفرائض، باب: ميراث الولد من أبيه وأمه، ٦ / ٢٤٧٦، ٦٣٥١، ومسلم في صحيحه، كتاب: الفرائض، باب: ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقى فلاولى رجل ذكر، ٥ / ٩٥، ح / رقم: ٤٢٢٦.

(٣) سورة النساء: آية، " ١١ " .

(٤) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب: الفرائض، باب: ما جاء في ميراث البنات، ٤ / ٤١٤، ح رقم: ٢٠٩٢، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأحمد في مسنده، ٢٣ / ١٠٨، ح/رقم: ١٤٢٧٠.

ثم تقسم على فرضه أنثى، وحين تضع الحامل نعطيها ما اقتطع له من التركة إن كان ذكراً، وكذلك إن كانتا أنثيين، أما إن كان أنثى ففرد على الورثة نصف ما اقتطع له، وإن كان ذكراً استرد من مجموع الورثة نصيب الولد الثاني؛ واحتياطاً للمحافظة على حقوق الحمل ومن معه من الورثة يعتبر في حق الحمل أحسن الحالين<sup>(١)</sup>.

قال الإمام البغوي - رحمه الله - : " لو مات إنسان ووارثه حَمَلٌ ؛ يوقف له الميراث، فإن خرج حياً كان له، وإن خرج ميتاً فلا يورث منه بل لسائر ورثة الأول، فإن خرج حياً ثم مات يورث منه سواء استهل أو لم يستهل بعد أن وجدت فيه أمانة الحياة من عطاس، أو تنفس، أو حركة دالة على الحياة"<sup>(٢)</sup>.

ومن محاسن الدين الإسلامي وحفظه لحقوق الطفل أنه أثبت له الميراث بمجرد اكتمال ولادته، وانفصاله عن أمه حياً.

لحديث أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «إِذَا اسْتَهَلَ الْمَوْلُودُ وَرَّثَ»<sup>(٣)</sup>.

والحديث دليل على أنه إذا استهل الصبي ثبت له حكم غيره في أنه يرث<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن عباس: إذا استهل الصبي وَرَّثَ وَوَرَّثَ<sup>(٥)</sup>.

ولذلك لو مات المورث عن حمل يرثه أخر توزيع التركة لحين ولادته، فان طالب بقية الورثة القسمة لم يعطوا كل المال، ووقف للحمل جزء من المال بحسب درجة قرابته من الميت، كل ذلك شكلاً لحقوق هذا الطفل وهو لا يزال جنيناً في بطن أمه.

(١) الميراث في الشريعة الإسلامية، علي حسب الله، ٩٢: ٩٣.

(٢) شرح السنة، ٨ / ٣٦٨.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الفرائض، باب: في المولود يستهل ثم يموت، ٢ / ١٤٢، ح رقم: ٢٩٢٠،

والبيهقي في الكبرى: كتاب: الجنائز، باب: السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه إن استهل أو عرفت له حياة روى معناه

في الصلاة عن ابن عباس وابن عمر. ٦ / ٢٥٧، ح رقم: ١٢٨٦٣.

(٤) شرح السنة، للبغوي، ٨ / ٣٦٩.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب: الفرائض، باب: في المولود يموت وقد مات له بعض من يرثه، ١١ / ٣٨٤،

ح/ ٣٢١٤، والدارمي في سننه، كتاب: الفرائض، باب: ميراث الصبي، ٩ / ٤٩٠، سبل السلام، ٤ / ٣٦٩، ٣١٨٦.



### المطلب الثامن: حق الحياة:

الطفل له حق الحياة، والاعتداء عليه بإسقاط أو غيره اعتداء على ما حرم الله، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾<sup>(١)</sup>.

وهذا الحق من أبرز ما كفل التشريع الإسلامي للطفل، حيث كان وأد البنات منتشراً في الجاهلية خشية العار، قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾<sup>(٢)</sup>، وبعضهم يقتل أولاده خوفاً من الفقر، فحرم الإسلام ذلك، وشدد عليه.

قال تعالى في سورة الأنعام: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِمْلَقِي نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقال في سورة الإسراء: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾<sup>(٤)</sup>.

قال الفيروز آبادي<sup>(٥)</sup>: (قال تعالى في سورة الأنعام: ﴿نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾، وفي سورة الإسراء: ﴿نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ على الضد، لأن التقدير - في سورة الأنعام - من إملاق بكم نحن نرزقكم وإياهم، وفي الإسراء خشية إملاق يقع بهم نحن نرزقهم وإياكم)<sup>(٦)</sup>.

(١) سورة الإسراء، ٣٣.

(٢) سورة التكوير، الآيتان: ٨-٩.

(٣) سورة الأنعام، ١٥١.

(٤) سورة الإسراء، ٣١.

(٥) هو أبو الطاهر، مجد الدين محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم، الفيروز آبادي، الشافعي، ولد سنة ٧٢٩هـ، طلب طلب الحديث وهو شاب، ورحل لطلب العلم، كان بجزاً في اللغة، ومن مؤلفاته، الدر التنظيم المرشد إلى مقاصد القرآن العظيم، القاموس المحيط، مات سنة ٨١٧هـ باليمن.

ينظر ترجمته: طبقات الشافعية ٤/٦٣ - ٦٤، البدر الطالع ٢٨٢/٢٨٤.

(٦) بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز ١/١٩٩.

فالله - سبحانه وتعالى - حرم قتلهم، ووصفه بأن ﴿حِطًّا كَبِيرًا﴾<sup>(١)</sup>، سواء كان الأب حياً أم ميتاً، فإن خشية الفقر على من لا أب له أكثر، فالتيمم له حق في الحياة كغيره.

وقد سئل رسول الله - ﷺ - عن: أي الذنب أعظم عند الله؟ قال: ( أن تجعل لله نداً وهو خالقك، قلت: ثم أي؟ قال: أن تقتل ولدك تخاف أن يطعم معك، قلت: ثم أي؟ قال: أن تزاني حليلة جارك )<sup>(٢)</sup>.

ففي هذا الحديث جعل قتل الأولاد من أعظم الذنوب بعد الشرك بالله.

وقال - ﷺ - : (إن الله حرم عقوق الأمهات، ووأد البنات...)<sup>(٣)</sup> الحديث.

وقد رتب الشارع عقوبات على من يباشر فعل ما يضر الجنين، أو يؤدي إلى إسقاطه، سواء كانت المرأة نفسها أو غيرها، وهذه العقوبات تتمثل في أمرين:

١- إيجاب غرة.

٢- إيجاب الكفارة<sup>(٤)</sup>.

كما أن المرأة إذا كانت حاملاً فإنه يؤخر إقامة حد القصاص عليها حتى تلد الطفل وترضعه وتفطمه؛ وذلك إبقاء على حياة هذا الجنين والمحافظة عليه، قال الرسول - ﷺ - للغامدية: (ارجعي فأرضعيه حتى تفطميهِ)<sup>(٥)</sup>.

وكل ذلك دلالة على محافظة الإسلام على الطفل، حتى وهو جنين في بطن أمه، فالطفل له

(١) سورة الإسراء: ٣١.

(٢) صحيح البخاري، كتاب التوحيد، مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون<sup>ع</sup>

وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٣١﴾ ١٧٨٤/٤ ح ٤٤٨٣.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الاستقراض وأداء الديون، باب ما ينهى عن إضاعة المال ٨٤٧/٢ ح ٢٢٧٧.

(٤) سبق بيان ذلك بالتفصيل في المطلب الأول من المبحث الأول من الفصل الرابع تحت عنوان ( عقوبة الإجهاض ) ص : (٢٦٣).

(٥) سبق تخريجه ص (٢٧٢).

حق الحياة، ولا يجرم منها لأي سبب من الأسباب، فإذا خشيت الأم من العيلة والفقير على هذا الطفل، فلتتذكر قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ ۗ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا ﴾ (١).

وإن خشيت عليه من الضياع، فلتتوكل على الله وتسأله العون لها في تربية هذا الطفل، قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ ۗ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴾ (٢).

(١) سورة الإسراء،: "٣١".

(٢) سورة الطلاق،: "٣".

### المطلب التاسع: حق التربية والتعليم

لقد أوجبت شريعتنا الإسلامية الغراء تعليم الطفل ما يلزمه معرفته من أمور الدين، والدنيا، وبينت أن الوالدين هما أول من يقوم بهذا الواجب، والدليل على ذلك: قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوًا أَنفُسُكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾<sup>(١)</sup>.

وقد جاء في تفسير القرطبي: " وقال بعض العلماء: لما قال - تعالى - : ﴿ قُوًا أَنفُسُكُمْ ﴾ دخل فيه الأولاد ؛ لأن الولد بعض منه .... فيعلمه الحلال والحرام، ويجنبه المعاصي والآثام، إلى غير ذلك من الأحكام"<sup>(٢)</sup>.

وقد أخرج البخاري في " صحيحه " عن أبي بردة عن أبيه قال، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَأَمَنَ بِمُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهِ ، وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أُمَّةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ"<sup>(٣)</sup>.

وللأبوين تأثير عظيم على ولدهما في أمور الدين، والدليل على ذلك قول النبي - صلى الله عليه وسلم-: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ كَمَا مَثَلِ الْبَهِيمَةِ تُنَجِّجُ الْبَهِيمَةَ هَلْ تَرَى فِيهَا جَدْعَاءَ»<sup>(٤)</sup>.

ويستفاد من هذا الحديث:

عظم مسؤولية الوالدين إذا قصرنا في تعليم ولدهما معاني الإسلام وعقيدته وأحكامه، وتركاه فريسة للأفكار الباطلة ؛ ولذا فإن من حق الطفل على والديه، أن يحافظا على فطرته نقية صافية، فإن تحول عن مقتضى الفطرة؛ فالمسؤولية واقعة عليهما حتماً لا محالة<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة التحريم، آية " ٦ " .

(٢) القرطبي " الجامع لأحكام القرآن " ١٨ / ١٨١ .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب : العلم، باب : تعليم الرجل وأمه وأهله، ١ / ٤٨ ، ح رقم : ٩٧ .

(٤) سبق تخريجه في الفصل الأول، ص : ٢٤ .

(٥) إتحاف القاري بدرر البخاري، ٦ / ٤٥ ، الاستذكار، ٣ / ٩٨ ، التيسير بشرح الجامع الصغير، ٢ / ٤٢٦ ، شرح بلوغ

ولقد كفل الإسلام حقوق الطفل التعليمية والتربوية، فالإسلام كما هو معروف دين علم منذ لحظة ظهوره فقد كانت أول آية نزلت على الرسول - صلى الله عليه و سلم - آية تدعو للعلم من خلال أهم مصادره فقال - تعالى - : ﴿ أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ أَقْرَأْ ﴿٣﴾ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٤﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٥﴾ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٦﴾ ﴾ (١).

فهذه الآيات أول ما نزل من القرآن مصدر التشريع الرئيس في الإسلام وهي آيات كلها دعوة للعلم .

الأدلة على حق الطفل في التربية والتعليم:

أولا - الأدلة من كتاب الله - تعالى - :

١ - منها قوله - عز وجل - : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوًا أَنفُسَكُمُ وَأَهْلِيكُمُ نَارًا ﴾ (٢).

قال ابن كثير - رحمه الله - : قال سفيان الثوري : عن علي - رضي الله عنه - في قوله تعالى ﴿ قُوًا أَنفُسَكُمُ وَأَهْلِيكُمُ نَارًا ﴾ " يقول أدبهم وعلموهم " (٣).

٢ - قوله - عز وجل - : ﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا ﴾ (٤).

قال ابن كثير رحمه الله : وقوله « وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها » أي استنقذهم من عذاب الله بإقام الصلاة واصبر أنت على فعلها " (٤).

= المرام، ٩ / ١٢٦، شرح صحيح البخاري، لابن بطال، ٥ / ٣٧٧ .

(١) سورة العلق، الآيات " ١ : ٥ " .

(٢) سورة التحريم، " ٦ " .

(٣) تفسير القرآن العظيم، (١٦٧/٨) وقول علي - رضي الله عنه - أخرجه الطبري في تفسيره، ٤٩١/٢٣، والحاكم في المستدرک، کتاب: فضائل القرآن، باب: تفسير سورة التحريم، ٥٣٥/٢، ح/رقم: (٣٨٢٦) وعبدالرزاق في مصنفه، کتاب الصلاة، باب: الصلاة من الليل، ٤٩/٣ ح رقم: (٣٨٢٦) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه.

(٤) تفسير القرآن العظيم، ٣ / ١٧١ .

٣- ﴿ وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ ۚ وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا ۗ <sup>ط</sup> وَإِنَّهُ فِي الآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٣٠﴾ إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ <sup>ط</sup> قَالَ لِرَبِّ أَسَلَّمْتُ الْعَلَمِينَ ﴿١٣١﴾ وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَبْنَىَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ وَالَّهِ إِلَهَكَ ءَابَايَكَ وَإِسْمَاعِيلَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَحُنَّ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾ (١).

قال المفسرون : في قوله تعالى: ﴿ يَبْنَىَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ أي: " أحسنوا في حال الحياة والزموا هذا ليرزقكم الله الوفاة عليه، فإن المرء يموت غالبا على ما كان عليه ويُبعث على ما مات عليه، وقد أجرى الله الكريم عادته بأن من قصد الخير ووفق له ويُسرَّ عليه، ومن نوى صالحا ثبت عليه، وموضع الدلالة في هذه الآيات: بيان حرص الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - على وصية أبنائهم بالدين وشرائعه وعلى رأسها التوحيد، وقد أمرنا الله - تعالى - بالاعتداء بهم في قوله - عز وجل - : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهِهِمْ أَقْتَدِه ۗ ﴾ (٢) (٣)".

٣- قوله - تعالى - : ﴿ وَإِذْ قَالَ لُقْمَنُ لِابْنِهِ ۖ وَهُوَ يَعِظُهُ ۚ يَبْنَىَ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ ۗ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣٠﴾ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصْلُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ ﴿١٤١﴾ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ

(١) سورة البقرة، الآيات، " ١٣٠ : ١٣٣".

(٢) سورة الأنعام، " ٩٠ ".

(٣) جامع البيان، ٩٤/٣، تفسير البيضاوي، ١٦٩/١، تفسير القرطبي، ٢٦٨/٢، تفسير القرآن العظيم، ١ / ١٨٥.

لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۗ وَصَاحِبِهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۗ وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىٰ ثُمَّ  
 إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾ يَبْنِيٰ إِنهَآ إِن تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ حَرْدَلٍ  
 فَتَكُن فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ ﴿١٦﴾ يَبْنِيٰ  
 أَقِمِ الصَّلَاةَ ۗ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ ۗ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ ۗ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ  
 الْأُمُورِ ﴿١٧﴾ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ ۗ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ  
 مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿١٨﴾ وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ ۗ وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ ۗ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ  
 الْحَمِيرِ ﴿١٩﴾ ﴿١﴾ .

اشتملت موعظة لقمان لابنه على التحذير من الشرك وعلى الوصية بالصلاة والأمر  
 بالمعروف والنهي عن المنكر، ثم أوصاه بأصول مكارم الأخلاق مع والديه وفي ذات نفسه.  
 وهذا مثل ضربه الله للآباء ليسيروا على نهجه في موعظة أبنائهم <sup>(٢)</sup>، قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي  
 قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ ﴿٣﴾ .

قال ابن كثير : - رحمه الله - : ( يقول تعالى مُخبراً عن وصية لقمان لولده... الذي هو  
 أشفق الناس عليه وأحبهم إليه، فهو حقيقٌ أن يمنحه أفضل ما يعرف ، ولهذا أوصاه أولاً بأن  
 يعبد الله وحده ولا يشرك به شيئاً ثم قال محذراً له «إن الشرك لظلم عظيم» أي: هو أعظم  
 الظلم ) <sup>(٤)</sup> .

وقد اتفقت هذه الآيات المشتملة على وصية لقمان، والآيات التي قبلها المشتملة على وصية  
 إبراهيم ويعقوب عليهما السلام على أن أهم ما يوصى به الأبناء هو التوحيد مع تحذيرهم من الشرك.

(١) سورة لقمان، الآيات : " ١٣ : ١٩ " .

(٢) صفوة التفاسير / للصابوني، ٣ / ١٩ .

(٣) سورة يوسف ، " ١١١ " .

(٤) تفسير القرآن العظيم : ٤٤٤/٣ .

ثانياً — الأدلة من السنة:

١- عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: " كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، قَالَ : فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ " (١).

٢- الحقوق التعليمية مكفولة لكل أفراد المجتمع المسلم ومن بينهم الأطفال بل كانت هناك أوامر مباشرة وصريحة بتعليم الأطفال مثل قوله - صلى الله عليه وسلم - : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ ابْنَ سَبْعِ سِنِينَ وَاصْرُبُوهُ عَلَيْهَا ابْنَ عَشْرِ» (٢).

ففي هذا الحديث يأمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الأمة بتعليم الأطفال في سن مبكر (٣).

وقد كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الأسوة الحسنة خير من يقوم بكفالة الحقوق التعليمية وأدائها ، ويظهر هذا في أمثلة كثيرة منها: قيامه بتعليم ابن عباس - رضي الله عنهما-: فقد قال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: " يَا غُلَامُ إِنِّي مُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ، أَحْفَظُ اللَّهُ يَحْفَظُكَ، أَحْفَظُ اللَّهُ تَجِدَهُ تُجَاهَكَ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَلْتَسْأَلِ اللَّهُ، وَإِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعْنِ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ

(١) سبق تخريجه ، ص : ٣٣١.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب : الصلاة، باب : متى يؤمر الصبي بالصلاة، ٢ / ٢٥٩ ، ح رقم : ٣٨٦ ، وقال:

حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ ، ١١ / ٢٨٤ ، ح رقم : ٦٦٨٩ .

(٣) نيل الأوطار، ١ / ٣٧٧ ، شرح السنة ، ٢٢ / ٩ .



لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَىٰ أَنْ يَضْرُوكَ لَمْ يَضْرُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ ، رُفِعَتْ  
الْأَقْلَامُ وَجَفَّتْ الصُّحُفُ" (١).

#### أقوال العلماء في تعليم الأولاد:

وفي ضوء دلالة القرآن والسنة على لزوم قيام الوالدين بتعليم الطفل الأمور الدينية والدنيوية،  
صرح العلماء والفقهاء بوجوب ذلك على الوالدين نحو ولدهما، ونذكر فيما يلي بعضاً من  
أقوالهم:

● قال ابن قدامة - رحمه الله - : " يجب على وليّ الصبي أن يعلمه الطهارة والصلاة إذا بلغ  
سبع سنين ويأمره بها ، ويلزمه أن يؤدبه عليها إذا بلغ عشر سنين، والأصل في ذلك قول  
النبي صلى الله عليه وسلم : « عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ ابْنَ سَبْعِ سِنِينَ » ... وهذا التأديب  
المشروع في حق الصبي لتمينه على الصلاة كي يألفها ويعتادها ولا يتركها عند البلوغ،  
وليست واجبة عليه " (٢).

● قال النووي - رحمه الله - قال الشافعي:

" على الآباء والأمهات تعليم أولادهم الصغار الآداب، وما سيتعين عليهم بعد البلوغ فيعلمه  
الولي الطهارة والصلاة والصوم ونحوها ويعرفه تحريم الزنا واللواط والسرقة وشرب المسكر  
والكذب والغيبة وشبهها : ويعرفه أنه بالبلوغ يدخل في التكليف ويعرفه ما يبلغ به، وقيل هذا  
التعليم مستحب، والصحيح وجوبه وهو ظاهر نصّه كما يجب عليه النظر في ماله وهذا أولى،  
وإنما المستحب ما زاد على هذا من تعليم القرآن وفقهه وأدب، ويعرفه ما يُصَلِّح به معاشه " (٣).

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب : صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، باب :  
قول النبي - صلى الله عليه وسلم - يا حنظلة ساعة وساعة ، ٤/٦٦٧، ح / رقم : ٢٥١٦، وقال : حسن صحيح،  
وأحمد في مسنده، ١ / ٢٩٣، ح رقم : ٢٦٦٩ .

(٢) المغني ، ١ / ٦٤٧ .

(٣) المجموع ، ١ / ٢٦ ، روضة الطالبين ، ١ / ١٩٠، شرح الوجيز ، ٣ / ٩٧ .

- قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : " يجب تعليم أولاد المسلمين ما أمر الله - تعالى - بتعليمهم إياه، وتربيتهم على طاعة الله ورسوله، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ ابْنَ سَبْعِ سِنِينَ وَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا ابْنَ عَشْرِ»<sup>(١)</sup>

---

(١) مجموع الفتاوى، ١١/٥٠٤ .

## المبحث الثالث: حقوق اليتيم<sup>(١)</sup>

اهتم التشريع الإسلامي بأمر اليتيم، وأحاطه بالرعاية، وأقر له من الحقوق ما يضمن له حياة كريمة، واستقراراً نفسياً واجتماعياً، فلليتيم حقوق على المسلمين؛ لصغره، وضعفه، وقلة حيلته، تنطلق هذه الحقوق من حقوق الطفل التي كفلها الإسلام للطفل بشكل عام - وقد ذكرتها سابقاً بالتفصيل<sup>(٢)</sup> -، وسأذكر هنا الحقوق التي كفلها الإسلام للطفل اليتيم بشكل أخص، وذلك لأنه قد تهمل هذه الحقوق وتهمضم عند فقد أبيه، فلا يجد من يطالب بها، ومن أهم حقوق اليتيم:

### ١ - حق الإحسان:

دعا الله - سبحانه وتعالى - إلى الإحسان إلى اليتيم في القرآن الكريم، والإحسان معناه في اللغة: ضد الإساءة، ورجل مُحْسِنٍ ومِحْسَانٍ، والمحاسن من الأعمال ضد المساوئ، وحسنت الشيء تحسناً، أي: زينته<sup>(٣)</sup>. وإذا ورد الإحسان مطلقاً فإن المراد به فعل ما هو حَسَنٌ، والحَسَنُ وصف مشتق من الحُسن الذي يراد به اصطلاحاً، كما يقول الجرجاني<sup>(٤)</sup>: (ما يكون متعلق المدح في العاجل، والثواب

(١) اليتيم لغة: اسم على وزن فعيل مأخوذ من قولهم: (يَتِمُّ الصبي يَتِمُّ يَتِمًّا)، والجمع: أيتام، وَيَتَامَى... ينظر: مادة (يَتِمُّ)، في لسان العرب، (٦٤٥/١٢)، تاج العروس، (١١٣/٩).

وشرعاً: من مات أبوه وهو دون البلوغ، ومعنى ذلك أن الشرع خص اليتيم بمن هو دون البلوغ، ينظر: أحكام القرآن للحصاص، ١٢/٢، المغني: ٤١٣/٦، المحلى ٥٢٩/٧.

(٢) ذكرت هذه الحقوق في المبحثين الأول والثاني من الفصل الرابع (حق الطفل جنيناً، ووليداً...) ويدخل اليتيم ضمناً.

(٣) ينظر: مادة "حسن" في: لسان العرب ١١٧/١٣، جمهرة اللغة ٥٣٥/١، مختار الصحاح ٥٨/١، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز ٤٦٤/٢.

(٤) هو علي بن محمد بن علي الشريف الحسيني الجرجاني، فقيه ولغوي، عاش في أواخر القرن الثامن، له مصنفات عديدة، منها: كتاب التعريفات، خطب العلوم، تحقيق الكليات وغيرها مات سنة ٨١٦هـ في شيراز. ينظر: الأعلام ٧/٥، الأنساب، للسمعاني، ٢٩٧/١، الضوء اللامع ٢٣١/٢.

في الآجل<sup>(١)</sup>.

وقال الراغب: (( الإحسان ): فعل ما ينبغي فعله من المعروف، وهو ضربان: أحدهما: الإنعام على الغير، والثاني: الإحسان في فعله ذلك، إذا علم علماً حسناً، وعمل عملاً حسناً، كما في قول علي - رضي الله عنه - : (النَّاسُ أُنْبَاءُ مَا يُحْسِنُونَ)<sup>(٢)</sup>، أي منسوبون إلى ما يعلمون ويعملون، والإحسان فوق العدل، لأنه إذا كان العدل يعني أن يأخذ الإنسان ما له ويعطي ما عليه، فإن الإحسان يعني أن يأخذ الإنسان أقل مما له، وأن يعطي أكثر مما عليه، فالإحسان بذلك زائد على العدل، قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ ﴾<sup>(٣)</sup>، ففي هذه الآية إشارة إلى الفضل مع العدل<sup>(٤)</sup>.

ودائرة الإحسان تتسع لتشمل النفس، والأسرة، والأقارب، ثم المجتمع، والإنسانية عامة، فالإحسان إلى اليتامى من أوسع دوائر الإحسان، فهي تضم الإحسان إلى المجتمع الذي يعيش فيه الإنسان، والإحسان فيه يكون على الجانب الضعيف في المجتمع<sup>(٥)</sup>، والعناية باليتيم والإحسان إليه بجميع صور الإحسان وأشكاله أمر قديم، مقرر في الشرائع السابقة مع غيره من الأحكام الأخرى، التي أهمها وأعظمها شأنًا قضية التوحيد وإفراد الله تعالى بالعبادة، فقد أخذ الله - تعالى - الميثاق على بني إسرائيل أن يقوموا بجملة أمور، أولها: عبادة الله وحده، وعدم الإشراك به، ثم الإحسان إلى أقرب الناس إلى الإنسان وهما والداه، اللذان قرن الله حقهما بحقه - تعالى - في مواضع من القرآن، ثم الإحسان إلى ذي القربى واليتامى والمساكين إلى آخر تلك الأوامر والوصايا العظيمة<sup>(٦)</sup>.

(١) التعريفات للجرجاني ص ٩١.

(٢) المفردات ١١٩/١، وينظر: إحياء علوم الدين ١٠٦/٤، فيض القدير (١٦٢/١)، أدب الدنيا والدين (٢٦/١).

(٣) سورة النحل، ٩٠.

(٤) المفردات ١٢٦.

(٥) ينظر: تفسير الشعراوي، ١٥١٢/١.

(٦) ينظر: مدارك الترتيل وحقائق التأويل، ١٦٣/١.

قال - تعالى - : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ (١).

وإذا كان حق اليتيم والإحسان إليه مقررًا مؤكدًا عليه، موصى به في شرع من قبلنا، وقد أخذ عليهم الميثاق في ذلك، ففي شريعة الإسلام جاء التأكيد على حق اليتيم والإحسان إليه ورعايته، ورغبت في ذلك، حيث جاء ضمن الحقوق العظيمة، والواجبات المؤكدة، التي بدأت بالأمر بعبادة الله - تعالى - وتوحيده، وعدم الإشراك به، قال - جلا وعلا - :

﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۗ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾ (٢).

قال القرطبي: " أجمع العلماء على أن هذه الآية من المحكم المنفق عليه، ليس فيها شيء منسوخ، وكذلك في جميع الكتب " (٣).

فقد أمر - تبارك وتعالى - في أولها بعبادته وحده لا شريك له، فإنه الخالق الرازق المنعم المتفضل على خلقه، وهو الحق أن يوحده ويعبده، ولا يشركوا به شيئاً، وصدرت هذه الآية بأعظم الحقوق وأكرمها، وهو حق الله عز وجل، تنبيهاً على جلاله شأن حقوق الوالدين ومن بعدهم (٤).

فالله - عز وجل - يوصينا بالإحسان إلى هؤلاء، والعطف عليهم ورحمتهم والشفقة عليهم، مع تعظيم ذلك، والتأكيد عليه، وجاء ذكر اليتيم ضمن هذه الحقوق، كما قال الرازي: ( لأنه مخصوص بنوعين من العجز، أحدهما: الصغر، والثاني عدم المنفق، ولا شك أن من هذا حاله

(١) سورة البقرة: ٨٣.

(٢) سورة النساء: ٣٦.

(٣) الجامع لأحكام القرآن ١٨٠/٥.

(٤) ينظر: تفسير أبي السعود ١٧٥/٢.

كان في غاية العجز واستحقاق الرحمة<sup>(١)</sup>.

وقال ابن كثير: (وذلك لأنهم فقدوا من يقوم بمصالحهم ومن ينفق عليهم، فأمر الله بالإحسان إليهم، والحنو عليهم)<sup>(٢)</sup>.

فلاحظ أن الله دعا إلى الإحسان إلى اليتامى في سورة البقرة، ثم كرر الدعوة إلى الإحسان إليهم في سورة النساء بصيغة المصدر (إِحْسَانًا)، وفي ذلك دلالة على التأكيد على الإحسان إليهم والاعتناء بهم<sup>(٣)</sup>.

وكذلك نلاحظ في هاتين الآيتين الكريمتين أن الله - سبحانه وتعالى - يوصي بعبادته وحده لا شريك له، ويأمر بالإحسان إلى اليتامى، ويجعله معطوفاً على أحب الناس إلى الإنسان: أبويه وذوي قرباه، والسبب في ذلك لأنهم فقدوا من يقوم بمصالحهم ومن ينفق عليهم، فأمر الله بالإحسان إليهم والحنو عليهم.

قال الخازن<sup>(٤)</sup> أي: ( أحسنوا إلى اليتامى، وإنما أمر بالإحسان عليهم، لأن اليتيم مخصوص بنوعين من العجز، الصغر، وعدم المنفق، قال رسول الله ﷺ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى وَفَرَجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا»<sup>(٥)</sup>.

وقال ﷺ: "السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلَ الصَّائِمِ النَّهَارَ"<sup>(٦)</sup>،<sup>(٧)</sup>.

(١) التفسير الكبير ٧٧/١٠.

(٢) تفسير القرآن العظيم ٤٩٥/١.

(٣) لا ريب أن تكرار الكلام يضيف على المعنى الذي تضمنه أهمية ومكانة توجب له عناية خاصة وكذلك فيه مزيد العناية به. ينظر: الأشباه والنظائر في النحو، للسيوطي ١٨٩/٣، تفسير القاسمي ٢٥٧/١.

(٤) هو علي بن محمد بن إبراهيم الشيعي علاء الدين المعروف بالخازن: عالم بالتفسير والحديث، من فقهاء الشافعية، له تصانيف، منها "لباب التأويل في معاني التنزيل.

ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، (٣٧٦/١)، طبقات المفسرين، (٢٦٧/١).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب اللعان، ٣٥٧/١٦، ح / رقم: ٤٨٩٢.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النفقات، باب: فضل النفقة على الأهل، ٤٢٤/١٦، ح / رقم: ٤٩٣١.

(٧) لباب التأويل في معاني التنزيل، ٢٥٤/١.

ومما تجدر الإشارة إليه أننا إذا أمعنا النظر في هاتين الآيتين نجد اهتماماً شديداً بحق اليتامى، وهذا يظهر واضحاً في ربط الأمر بالإحسان إليهم بعد الأمر بتوحيد الله - عز وجل - في ضمن من أمر تعالى بالإحسان إليهم، وهذا دليل على أن العقيدة لا تكون كاملة في الأمة وبينهم يتيم قد أهملوه وحرموه العطف والحنان، فهذا التصرف - إهمال اليتيم وحرمانه - لا يحدث إلا عند ضعف العقيدة؛ لأن ضعفها ينشر الأنانية في الأمة ويجعل كل فرد يهتم بمصلحته الخاصة دون النظر إلى حقوق الآخرين<sup>(١)</sup>.

وقد وجه الله - سبحانه وتعالى - الأمر بلفظ الجماعة، وهذا دليل على المسؤولية الجماعية في الإسلام، فالجماعة كلها مسئولة عن رعاية الضعفاء<sup>(٢)</sup>.

وفي الأمر بالإحسان إلى اليتامى دلالة على النهي عن ضد الإحسان، وهي الإساءة إليه؛ لأن الأمر بالشيء يستلزم النهي عن ضده<sup>(٣)</sup>، ولا يمكن امتثال الأمر إلا بترك ضده.

والعطف والشفقة والرحمة بخلق الله وخصوصاً الضعفاء والمحتاجين مثل الأيتام، هي من آثار الرحمة التي يجعلها الله في قلوب بعض عباده، ومن رحمته سبحانه وتعالى باليتيم أن تولى النبي محمداً - ﷺ - بالرعاية، كما في قوله - تعالى - : ﴿ أَلَمْ تَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى ﴾<sup>(٤)</sup>، ورحمته سبحانه وتعالى كذلك باليتيمين الواردة قصتهما في سورة الكهف في قوله - عز وجل - : ﴿ وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ ﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) الرعاية الاجتماعية لليتامى في الإسلام، د. محمد عزمي صالح، ١٣٤.

(٢) رعاية اليتامى والضعفاء في الإسلام، رسالة دكتوراه مقدمة من محمد شوقي محمد نصار، بإشراف الدكتور/ أحمد السيد العوفي، جامعة الأزهر، كلية أصول الدين ٢٣١.

(٣) وهذه قاعدة من التفسير، ينظر: البحر المحيط للزركشي ٢٣٠/١، شرح الكوكب المنير ٥١/٣، ٥٤؛ القواعد الحسان، ص ٩٢.

(٤) سورة الضحى،: ٦.

(٥) سورة الكهف، " ٨٢ " .

فقد تولى الله حفظ مالهما حتى يكبرا، رحمة منه - عز وجل -، وفي ذلك دعوة إلى الرحمة باليتيم.

ومن الرحمة باليتيم والإحسان إليه ما جاء في قوله - تعالى - ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾<sup>(١)</sup>.

قال ابن كثير: (إذا حضر هؤلاء الفقراء من القرابة الذين يرثون واليتامى والمساكين قسمة مال جزيل، فإن أنفسهم تتوق إلى شيء منه إذا رأوا هذا يأخذ وهم بائسون لا شيء يعطون، فأمر الله تعالى وهو الرؤوف الرحيم أن يرضخ - أي: يعطي - لهم شيء من الوسط قبل القسمة - يكون براً بهم وصدقة عليهم وإحساناً إليهم وجبراً لكسرهم)<sup>(٢)</sup>.

ونلاحظ أن الله سبحانه وتعالى قدم ذكر اليتيم على المسكين في الوصايا القرآنية التي يدعو الله فيها إلى الإحسان إلى اليتيم، فما سبب ذلك؟

الجواب: ذكره الرازي في تفسيره، فقال: (إنما تأخرت درجتهم - أي: المساكين - عن اليتامى، لأن المسكين قد يكون بحيث ينتفع به في الاستخدام، فكان الميل إلى مخالطته أكثر من الميل إلى مخالطة اليتامى، ولأن المسكين أيضاً يمكنه الاشتغال بتعهد نفسه ومصالح معيشته، واليتيم ليس كذلك، فلا جرم قدم الله ذكر اليتيم على المسكين)<sup>(٣)</sup> .

وقال - تعالى -: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾<sup>(٤)</sup>، وهذا النهي يُبين حرمة إهمال اليتيم وإذلاله وقهره، أي: لا تقهره ولا تذله، بل أحسن إليه، وتلطف به وارحمه .

قال القرطبي في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾: (دلت الآية على اللطف باليتيم،

(١) سورة النساء، "٨".

(٢) تفسير القرآن العظيم ٤٥٦/١.

(٣) التفسير الكبير ١٢٢/٣.

(٤) سورة الضحى، "٩".



وبره والإحسان إليه) (١).

واليتيم بحاجة إلى اللين والتلطف والرحمة به، وتواضع أفراد المجتمع له، فحالته النفسية لا تتحمل مزيداً من الإهمال، وإذا تخلق الإنسان بخلق الرحمة نالته الرحمة الكبرى في الدنيا والآخرة من رب البشر، قال ﷺ: (الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء، الرحم شجنة (٢) من الرحمن، فمن وصلها وصله الله، ومن قطعها قطعه الله) (٣).

## ٢ - حق الإيواء:

إن أول ما يتطلع إليه اليتامى هو المأوى، فهم يحتاجون إلى الحضان الذي يضمهم، والصدر الذي يغمرهم بالدفء، والبيت الذي يرحون فيه، وتأنس به نفوسهم، وهذا عين ما ذكره القرآن في التفاتته الرحيمة بهذه الفئة، قال تعالى مخاطباً نبيه - محمداً ﷺ -: ﴿ أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى ﴾ (٤).

قال ابن كثير: ( ثم قال تعالى يعدد نعمه على عبده ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم: ﴿

أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى ﴾ )

وذلك أن أباه توفي وهو حمل في بطن أمه، وقيل: بعد أن ولد عليه السلام - ، ثم توفيت أمه آمنة بنت وهب وله في العمر ست سنين ثم كان في كفالة جده عبد المطلب إلى أن توفي وله من العمر ثمان سنين، فكفله عمله أبو طالب، ثم لم يزل يحوطه وينصره ويرفع قدره، ويوقره

(١) الجامع لأحكام القرآن ١٠٠/٢٠.

(٢) (شجنة) الواردة في الحديث هي شعبة في غصن الشجرة، والمراد: قرابة مشتبكة كاشتباك العروق، ينظر: النهاية في غريب الحديث/شجن (١/٥٢٠)، ولسان العرب (١٣/٢٣٢) /شجن .

(٣) رواه أبو داود في سننه، كتاب: الأدب، باب: الرحمة، ١٤/٢٥٤، ح/ رقم: ٤٢٩٠، والترمذي في سننه واللفظ له ، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة المسلمين ٤/٣٥٣ ح ١٩٢٤، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وذكره الألباني في صحيح الجامع ٤/٤٤٥، ح/ رقم: ٣٠١٦ وقال: صحيح.

(٤) سورة الضحى، "٦".

ويكف عنه أذى قومه بعد أن ابتعثه الله على رأس أربعين سنة من عمره، هذا وأبو طالب على دين قومه من عبادة الأوثان، وكل ذلك بقدر الله وحسن تدبيره إلى أن توفي أبو طالب قبل الهجرة بقليل، فأقدم عليه سفهاء قريش وجهالهم، فاختار الله له الهجرة من بين أظهرهم إلى بلد الأنصار من الأوس والخزرج، كما أجرى الله سنته على الوجه الأكمل، فلما وصل إليهم، آووه ونصروه وحاطوه وقاتلوا بين يديه - رضي الله عنهم أجمعين -، وكل هذا في حفظ الله له وكلاءته<sup>(١)</sup>، وعنايته به<sup>(٢)</sup>.

وقوله: (فأوى) الإيواء ضم الشيء إلى آخر، يقال: آوى إليه فلانا، أي: ضمه إلى نفسه<sup>(٣)</sup>، أي: فضمك إلى من قام بأمرك، وجعل لك من تأوي إليه، فيحوطك ويحسن إليك ويعتني بأمرك، فكأنه تعالى بهذا الإيواء لم يأو أحداً مثله، لا قبله ولا بعده إلى يوم القيامة<sup>(٤)</sup>. قال الثعالبي: (صغيراً فقيراً ضعيفاً حيث مات أبواك ولم يخلفك لك مالاً ولا مأوى، فجعل لك مأوى تأوي إليه، ومترلاً تترله، وضمك إلى عمك أبي طالب حتى أحسن تربيتك، وكفاك المؤونة)<sup>(٥)</sup>.

وقال السعدي في قوله: ﴿ أَلَمْ تَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى ﴾، أي: وجدك لا أم لك ولا أب؛ بل قد مات أبوه وهو لا يدبر نفسه، فأواه الله، وكفله جده عبد المطلب، ثم لما مات جده كفله الله عمه أبو طالب، حتى أيده الله بنصره وبالمؤمنين<sup>(٦)</sup>.  
مما سبق يتبين أن الله - تعالى - أذهب عنه ألم اليتيم بعد هذا الإيواء، وأبقى له حكمته وعبرته، وأكثر الناس بلاء هم المصطفون الأخيار، وهم أنبياء الله ورسله، وأفضلهم نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - الذي عاش مرحلة من حياته يتيماً متدرجاً في مراتبه حتى بلغ ذروته،

(١) كلاك الله كلاءة أي حفظك وحرسك، ينظر: لسان العرب ١/١٤٥ مادة (كلا). .

(٢) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير ٤/٥٢٤ .

(٣) ينظر: الصحاح ٦/٢٢٧٤، مفردات غريب القرآن ٣٤

(٤) جامع البيان ٣٠/٢٣٢، معالم التنزيل ٤/٤٩٩، الجامع لأحكام القرآن ٢٠/٩٦

(٥) تفسير الجواهر الحسان في تفسير القرآن ١٠/٢٢٥ .

(٦) تيسير الكريم الرحمن ص ٩٢٨

وهذا أفضل ما عولجت به ظاهرة اليتيم في شتى المجتمعات: توفير المأوى والملاذ الآمن لكل يتيم، وبسرعة كبيرة على ما يفيد العطف بالفاء، فكانت الآية خطاباً إلى الأمة بالنيابة مؤاده: أيتها الأمة أمني لكل يتيم مأوى<sup>(١)</sup>.

وفي الآية أيضاً معنى لطيف لا يخفى على المتأمل وهو: كما امتن الله على نبيه ﷺ بإيوائه، دل هذا على أن هذه نعمة تستحق الذكر، والذي ينظر فيمن آوى محمداً ﷺ يجد أنه جده عبد المطلب ومن بعده عمه أبو طالب، مما يفهم منه أن من تمام نعمة الإيواء أن يوضع اليتيم في كنف أسرة وضمن عائلة، إما قريبة، وهذا هو الأصل، يشهد عليه قوله تعالى: ﴿يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ﴾، وإلا فبعيدة وهو ما يعرف في الوقت الحالي بالأسرة البديلة التي تمنح اليتيم العطف والحنان<sup>(٢)</sup>.

والأصل أن حضانة اليتيم وكفالاته واجبه على ذوي الأرحام والأقرباء، ولكن إذا لم يوجد أحد من الأقرباء، أو وجد ولكنه عاجز عن القيام بهذا الواجب، انتقل هذا الحق إلى الحاكم، ولا يمكن الادعاء بعدم وجود من يكفل يتيماً في المجتمع؛ لوجود ولاية المسلمين الذين يحملهم الرسول ﷺ مسئولية من ولاهم الله عليهم بقوله: (من ولاه الله - عز وجل - شيئاً من أمر المسلمين فاحتجب دون حاجتهم وخللتهم وفقرهم، احتجب الله دون حاجته وخلته وفقره)<sup>(٣)</sup>.

وإذا انتقلت الحضانة والكفالة إلى الحاكم والدولة، فإن الدولة بطبيعة الحال لا تقوم بهذه العملية بنفسها، ولكنها إما أن تودع اليتيم عند امرأة لتكون أهلاً للقيام بهذه المهمة على أكمل وجه - إذا كان في سن الحضانة -، أو تودعه عند رجل أمين تلاحظ فيه الرأفة والشفقة والرفق في المعاملة - إذا تجاوز سن الحضانة -، أو تودعه في إحدى المحاضن الجماعية أو دور

(١) تربية اليتيم في الإسلام، محمد ياسر عمرو، ١٣٢.

(٢) ينظر: تفسير البحر المحيط، (٤٨٢/٨)، والكشاف، ٣٠٥/٧.

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب فيما يلزم الإمام من أمر الرعية ٣/١٣٥ رقم ٢٩٤٨، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب ٢/٢٦٠، وفي صحيح سنن أبي داود ٥٦٩/٢ ح ٢٥٥٥.

الأيتام، ولكن أيهما أفضل؟ لا شك أنه إن وجدت امرأة تقية أمينة تفيض عليه بالمحبة والعطف والحنان والشفقة، أولى أن تأخذه، أو وجد رجل تقي أمين يكون أولى أن يكفله، لأنه في هذه الحالة يندمج في أسرة يترى فيها على الألف والائتلاف، والاندماج بين أفرادها من غير أن يكون فيها ما يشعره بالجفوة، ولا يتوفر كل هذا في دور الحضانة والأيتام، فإنه مهما يكن القوامون عليها المشرفون على إدارتها والمتصلون بالأطفال رحماء أمناء، فإن الطفل لا يشعر بينهم بحنان الأبوة والأمومة التي تفيض بها الأسرة<sup>(١)</sup>.

ولكن هذا النوع من الأسر يندر وجودها أو يقل وجودها الآن، فلم يبق إلا أن تلجأ الدولة إلى افتتاح وإنشاء مؤسسات لرعاية اليتامى، كدور الحضانة ودور الأيتام<sup>(٢)</sup>.

ونستنج من قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى ﴾<sup>(٣)</sup>، الدعوة إلى إيواء اليتيم كما آوى الله نبيه محمداً - ﷺ -، فعلى المسلمين إيواء اليتيم ورعايته بالعون النفسي والمالي وبما يستطيعون، فإن لم يستطيع إيواء يتيماً معه في بيته، فليكن له دور بإعطاء المال في إنشاء الدور الإيوائية للأيتام، وما نقص مال من صدقة أبداً، بل سيلقاها عند الله - سبحانه وتعالى - في الدار الآخرة، وكذلك في الدنيا.

قال تعالى: ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾<sup>(٤)</sup>.

### ٣ - حق الرحمة:

من الواجب على المسلمين الإحسان إلى اليتيم، ومن وجوه الإحسان إليه الرحمة، والعطف عليه، قال تعالى: ﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَالْوَالِدِينَ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ

(١) ينظر: تنظيم الإسلام للمجتمع ص ١٢١-١٢٢، وتربية الطفل في ضوء السنة النبوية، للدكتور/ العبد خليل، الأستاذ بكلية الشريعة بالجامعة الأردنية، ١/١٤٨، وينظر: مجلة منار الإسلام، العدد ٨ شعبان ١٤١٠هـ، ص ٨٥.

(٢) ينظر: تنظيم الإسلام للمجتمع، ص ١٢٢.

(٣) سورة الضحى، الآية: ٦.

(٤) سورة البقرة، "٢٦١".

وَأَلَيْتَمَىٰ وَالْمَسْكِينِ ﴿١﴾، ونهى - عز وجل - عن قهر اليتيم، فقال تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾ (٢)، والرحمة باليتيم حق من حقوقه على المسلمين، فهو صغير لم يرشد، فالشريعة الإسلامية شريعة رحمة تدعو إلى الرحمة بالصغير، والعطف عليه، والأخذ بيده، فعن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرَنَا فَلَيْسَ مِنَّا" (٣). وقد تعجب الرسول - ﷺ - من الصحابي الأقرع بن حابس التميمي - رضي الله عنه - عندما قال للرسول: (إن لي عشرة من الولد ما قبلت أحداً منهم، وذلك عندما رأى الرسول - ﷺ - يقبل الحسن بن علي - رضي الله عنه -، فقال له الرسول - ﷺ -: (من لا يرحم لا يرحم) (٤) هذا في شأن الصغير عامة، وإن كان أبوه حياً، فكيف إذا كان هذا الصغير فاقداً لأبيه، قد مات وتركه؟!)

وشكا رجل إلى النبي قسوة قلبه فقال: ( امسح رأس اليتيم وأطعم المسكين ) (٥).

#### ٤ - حق العدل والتحذير من الظلم:

العدل أمره عظيم وشأنه كبير، أمر به - عز وجل - فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ (٦)، وحرّم تعالى الظلم على نفسه، وحرّمه على عباده، ونهاهم عنه، قال - تعالى - : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ (٧)، وفي الحديث القدسي: (يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا) (٨).

(١) سورة النساء، "٣٦".

(٢) سورة الضحى، الآية: "٩".

(٣) تقدم تخريجه ص: ٤٧.

(٤) تقدم تخريجه ص: ٤٧.

(٥) رواه أحمد في مسنده ٣٦٣/٢، ح / رقم ١٤٥٦ وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ٨٥٤.

(٦) سورة النحل، الآية: "٩٠".

(٧) سورة يونس، الآية: "٤٤".

(٨) رواه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم ١٦/١٣١، ح / ١٤٥٢، عن أبي ذر - رضي الله عنه -.

وجاء في القرآن الكريم التعبير عن العدل بالقسط، والأمر به، وبخاصة مع اليتيم الذي لا حيلة له، والضعيف الذي لا ناصر له، قال تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴿١٧٧﴾<sup>(١)</sup>، والشاهد من الآية قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ﴾، قال الطبري (قيامهم لليتامى بالقسط : فيما أمر الله فيهم)<sup>(٢)</sup>.

فلا بد من القيام على اليتامى بالقسط في مهورهن، وموارثهن، وجميع حقوقهن، وأيضاً في حق الأيتام الذكور.

قال السعدي في قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ﴾: أي بالعدل التام، وهذا يشمل القيام عليهم بإلزامهم أمر الله وما أوجبه على عباده، فيكون الأولياء مكلفين بذلك، يلزمونهم بما أوجبه الله، ويشمل القيام عليهم في مصالحهم الدنيوية بتنمية أموالهم، وطلب الأخط لهم فيها، وأن لا يقربوها إلا بالتي هي أحسن، وكذلك لا يجابون فيهم صديقاً ولا غيره في تزوج وغيره على وجه الهضم لحقوقهم، وهذا من رحمته تعالى بعباده، حيث حث غاية الحث على القيام بمصالح من لا يقوم لمصلحة نفسه لضعفه وفقد أبيه)<sup>(٣)</sup>.

ثم حتم الله - تعالى - الآية بقوله: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ أي: وما تفعلوا من حقوق المذكورين (من خير)؛ سواء كان الخير متعدياً أو لازماً، حسبما أمركم به، أو ما تفعلوه من خير على الإطلاق يجازيكم عليه، ولا يضيع عند الله منه شيء<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة النساء، "١٢٧".

(٢) جامع البيان ٣٠٤/٥.

(٣) تفسير السعدي، ٢٠٦/١.

(٤) تفسير أبي السعود، (١٦٣/٢)، روح المعاني (٢٥٣/٤).

قال ابن كثير: (قوله: ﴿ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ . تهيجاً على فعل الخيرات، وامتنال الأمر، وأن الله عالم بجميع ذلك، وسيجزي عليه أوفر الجزاء وأتمه)<sup>(١)</sup>. وذكر الشنقيطي<sup>(٢)</sup> أن هذا القسط جاء تفسيره في آيات أخرى، حيث قال (القسط: العدل، ولم يبين هنا هذا القسط الذي أمر به لليتامى، ولكنه أشار له في مواضع أخر كقوله: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾<sup>(٣)</sup>، وقوله: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَبْتُمْ إِنْ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾<sup>(٤)</sup>، وقوله: ﴿ فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴾<sup>(٥)</sup> وقوله: ﴿ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ ﴾<sup>(٦)</sup> ونحو ذلك من الآيات، فكل ذلك فيه القيام بالقسط لليتامى).

وقال الرازي: (وإن العدل والإنصاف في حقوق اليتامى من عظام الأمور عند الله - تعالى - التي يجب مراعاتها، والمحافظة عليها، والمخل بها ظالم متهاون بما عظمه الله)<sup>(٧)</sup>. وقال أبو حيان: ( ولَمَّا كَانَتِ النِّسَاءُ مَطْرَحًا أَمْرَهُنَّ عِنْدَ الْعَرَبِ فِي الْمِيرَاثِ وَغَيْرِهِ وَكَذَلِكَ

(١) تفسير القرآن العظيم ٥٦٢/١.

(٢) هو: محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، ولد بشنقيط في دولة موريتانيا سنة ١٣٢٥هـ - ١٩٠٥م، له عدة مؤلفات منها: أدب البحث والمناظرة، دفع الإيهام الاضطراب عن أي الكتاب، أضواء البيان في تفسير القرآن، لم يتمه، وأتمه تلميذه عطية محمد سالم، توفي سنة ١٣٢٣هـ في مكة المكرمة. ينظر: إتحاف النبلاء بسير العلماء، لراشد عثمان ٥١١/١، ومقدمة كتاب أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، بإشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد ١/١٢.

(٣) سورة الأنعام، الآية: "١٥٢"، والإسراء، الآية: "٣٤".

(٤) سورة البقرة، "٢٢٠".

(٥) سورة الضحى، "٩".

(٦) سورة البقرة، "١٧٧".

(٧) التفسير الكبير (٥٠/١١).

اليتامى، أكد الحديث فيهن مراراً، ليرجعوا عن أحكام الجاهلية (١).  
وفي مقابل أمر الله - سبحانه وتعالى - بالعدل مع اليتامى حذر - عز وجل - من ظلمهم،  
فقال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا  
وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾ (٢).

#### ٥ - التحذير من الإساءة إليه:

حين من الله - تعالى - على نبيه - ﷺ - بالإيواء والهداية في قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَجِدْ  
يَتِيمًا فَآوَىٰ ۖ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ ﴾ (٣)، قال تعالى عقبها: ﴿ فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴾ (٤)،  
(٤)، فاليتيم أول ما أوصى الله به نبيه محمداً - ﷺ -، ومن تمام الحفاظ على شعور اليتيم، عدم  
إيذائه بالضرب أو الإهانة، أو الزجر بألفاظ تكسر النفس وتجرح الشعور، وإيذاء اليتيم لا يقل  
مترلة عن أكل ماله، فجاءت نصوص القرآن تدعو إلى الحفاظ على نفسية اليتيم، كما أمر  
بالحفاظ على ماله، فقال تعالى: ﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالْإِيمَانِ ﴿١﴾ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ  
الْيَتِيمَ ﴿٢﴾ وَلَا تَحْضُ عَلَىٰ طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴾ (٥)، وقال - عز وجل - : ﴿ فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا  
تَقْهَرْ ﴾ (٦).

فهذه النصوص في كتاب الله - عز وجل - تدعو لعدم التعرض لليتيم بشيء من الإيذاء،  
وتؤكد على العناية به، والشفقة عليه، كي لا يشعر بالنقص عن غيره من أفراد المجتمع، فيحطم  
ويصبح عضواً هادماً في المجتمع.  
وفيما يلي بيان ذلك:

(١) تفسير البحر المحيط (٣/٣٧٦).

(٢) سورة النساء، "١٠".

(٣) سورة الضحى، "٦".

(٤) سورة الضحى، "٩".

(٥) سورة الماعون، الآيتان: "١ - ٢".

(٦) سورة الضحى، "٩".



أولاً: قوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ۖ ﴾<sup>(١)</sup>.

يوجه الله الأمر للمسلمين في شخص الرسول - ﷺ - فيأمره ألا يقهر اليتيم، وألا يغلظ عليه، ولا يزجره، وأن يكون به رحيماً، فلا يقهره بأي وجه من وجوه القهر.

قال الفراء في معنى الآية: ( أي: لا تمنعه حقه، والقهر هو الكلام السليط مما يؤذي)<sup>(٢)</sup>

قال ابن كثير: في قوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ۖ ﴾ أي: كما كنت يتيماً فأواك الله، فلا تقهر اليتيم، أي لا تذله وتنهره وتهنه، ولكن أحسن إليه وتلطف به)<sup>(٣)</sup>.

قال عطية محمد سالم<sup>(٤)</sup> في تفسير قوله - تعالى - : ﴿ أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى ۖ وَوَجَدَكَ

وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ ۖ وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَىٰ ۖ ﴾ فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ۖ ﴾<sup>(٥)</sup>.

(وهنا يتجلى سر لطيف في مثالية التشريع الإسلامي، حيث يخاطب الله أفضل الخلق

وأرحمهم وأرأفهم بعباد الله الموصوف بقوله - تعالى - : ﴿ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾<sup>(٦)</sup>،

<sup>(٦)</sup>، وبقوله: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾<sup>(٧)</sup> ليكون مثلاً في أمة قست قلوبها، وغلظت

طباعها، فلا يرحمون ضعيفاً، ولا يؤدون حقاً إلا في قوة، يدينون لمبدأ (من عز بز، ومن غلب استلب) يفاخرون بالظلم، ويتهاجون بالأمانة، قوم يندون بناهم، ويحرمون من الميراث أبناءهم،

(١) سورة الضحى، "٩".

(٢) معاني القرآن للفراء ٣/ ٢٧٤.

(٣) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير ٤/ ٥٢٤.

(٤) هو عطية محمد سالم، ولد في مصر سنة ١٣٤٦هـ، تلقى بها علومه الأولية، وحفظ بعض أجزاء القرآن، رحل إلى

المدينة المنورة، عام ١٣٦٤هـ تتلمذ على يد محمد الأمين الشنقيطي، وأكمل تفسيره أضواء البيان من سورة الحشر

إلى آخر سورة الناس، مات سنة ١٤٢٠هـ ودفن بالبقيع، ينظر: المعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم

المعاصرين ١/ ١٢٣، والأوهام الواقعة في أسماء العلماء والأعلام، مصطفى بن قحطان الحبيب، ١/ ٢٤.

(٥) سورة الضحى، الآيات: "٦ - ٩".

(٦) سورة التوبة، "١٢٨".

(٧) سورة القلم، "٤".

يأكلون التراث أكلاً لما، ويجبون المال حباً جماً، فقلب مقاييسهم، وعدل مفاهيمهم، فألان قلوبهم، ورقق طباعهم، فلانوا مع هذا الضعيف، وحفظوا حقه<sup>(١)</sup>.

ثانياً: قوله - جلا وعلا - : ﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالْإِيمَانِ ﴾ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ

الْيَتِيمَ ﴿٢﴾ وَلَا تَحْضُ عَلَىٰ طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴿٣﴾، بدأ الله - سبحانه وتعالى - باستفهام أريد

به تشويق السامع إلى معرفة من سيق له الكلام والتعجب منه، وفي الكلام حذف، والمعنى:

أرأيت الذي يكذب بالدين أي: بالجزاء والحساب في الآخرة، أمصيب هو أم مخطئ؟

وقيل معناه: هل عرفت الذي يكذب بالجزاء من هو؟

فإن لم تعرفه، أو إن أردت أن تعرفه فهو (الذي يدع اليتيم)، فلا توافقه ولا تتبعه<sup>(٣)</sup>.

قال الرازي: (واعلم أن هذا اللفظ وإن كان في صورة الاستفهام، لكن الغرض بمثله المبالغة

في التعجب، كقولك: أرأيت فلاناً ماذا ارتكب؟ ولماذا عرض نفسه؟ ثم قيل: إنه خطاب

للسول ﷺ، وقيل: بل خطاب لكل عاقل، أي أرأيت يا عاقل هذا الذي يكذب بالدين بعد

ظهور دلائله، ووضوح تبيانه، أيعقل ذلك لا لغرض، فكيف يليق بالعاقل جر العقوبة الأبدية إلى

نفسه في غير غرض أو لأجل الدنيا، فكيف يليق بالعاقل أن يبيع الكثير الباقي بالقليل الفاني)<sup>(٤)</sup>.

الفاني)<sup>(٤)</sup>.

وفي هذه الآيات يربط الله - سبحانه وتعالى - بين إهانة اليتيم وزجره من ناحية وبين إنكار

البعث والجزاء من ناحية أخرى حيث يجعل أول صفة من صفات الذي يكذب بيوم القيامة،

ويجحد بالبعث والحساب، هو ذلك الذي يدع اليتيم، فقال تعالى: ﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ

(١) تنمة أضواء البيان ، ٥٦٨/٨ .

(٢) سورة الماعون، الآيات: "١ - ٣".

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن ٢٠/٢١٠، تفسير أبي السعود ٩/٢٠٣، روح المعاني ٣٠/٢٤٢.

(٤) التفسير الكبير ٣٢/١٠٤.

بِالَّذِينَ ﴿١﴾ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ ﴿٢﴾ ﴿١﴾، أي هل عرفت الذي يكذب بالجزء والحساب في الآخرة؟

فذلك هو الذي يدع اليتيم، والفاء في (فذلك) جواب شرط مقدر، أي: إن تأملت أو طلبته فذلك الذي يدع اليتيم، وهو مبتدأ والموصول خبره، والمعنى: هل عرفت الذي يكذب بالجزء والحساب وبالإسلام؟ إن لم تعرفه فهو الذي يدفع اليتيم دفعاً عنيفاً ويزجره زجراً قبيحاً، ويدفعه بعنف وبقوة، كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ نَارِ جَهَنَّمَ دَعَاً﴾ ﴿٢﴾.

ووضع اسم الإشارة - المعترض لوصف المشار إليه - موضع الضمير للإشعار بعلّة الحكم، والتنبيه بما فيه من معنى البعد على بُعد مترلته في الشر والفساد ﴿٣﴾.

ويجوز أن تكون (الفاء) عاطفة على الذي يكذب، إما عطف ذات أو صفة، فيكون على الأول اسم الإشارة مبتدأ وخبره الموصول، أو خبراً لمبتدأ محذوف، ويكون على الثاني في محل نصب لعطفه على الموصول الذي هو في محل نصب ﴿٤﴾.

وقيل (الفاء) للسببية، أي: لما كان كافراً مكذباً، كان كفره سبباً لدع اليتيم، وما بعد الفاء مسبب عن التشويق الذي دل عليه الكلام السابق، ووضع اسم الإشارة موضع الضمير للدلالة على التحقير، والإشعار بعلّة الحكم أيضاً، وفي الإتيان بالموصول دلالة على تحقيق العلة ﴿٥﴾.

وقد ذكر الله - تعالى - في قوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالذِّينِ ﴿١﴾ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ ﴿٢﴾ وَلَا تَحْضُ عَلَىٰ طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴿٣﴾﴾ ﴿٦﴾. في تعريف من يكذب بالدين وصفين:

(١) سورة الماعون، الآيتان: "١ - ٢".

(٢) سورة الطور، "١٣".

(٣) ينظر: تفسير أبي السعود (٢٠٣/٩).

(٤) فتح القدير للشوكاني (٤٩٩/٥).

(٥) ينظر: روح المعاني ٢٤٢/٣٠، وينظر: المحرر الوجيز ٥٢٧/٥، تفسير السمعاني ٢٨٨/٦، زاد المسير ٢٤٤/٩.

(٦) سورة الماعون، الآيات: "١ - ٣".

أحدهما: من باب الأفعال، وهو قوله - تعالى - : ﴿ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ ﴾ .

والثاني: من باب الترك، وهو قوله - عز وجل - : ﴿ وَلَا تَحْضُ عَلَىٰ طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴾ .

وإنما اقتصر عليهما، مع أن المكذب بالدين لا يقتصر على هذين، بل ذلك على سبيل التمثيل، كأنه تعالى ذكر في كل واحد من القسمين مثلاً واحداً تنبيهاً بذكره على سائر القبائح، أو لأجل أن هاتين الخصلتين كما أنهما قبيحتان منكران بحسب الشرع، فهما أيضاً مستنكران بحسب المروءة والإنسانية<sup>(١)</sup>.

ومعنى قوله - تعالى - : ﴿ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ ﴾ أي: من خصال هذا الكافر المكذب بالدين أنه يدفع اليتيم دفعاً عنيفاً بجفوة وأذى، ويرده رداً قبيحاً بزجر وخشونة، فلا يطعمه ولا يحسن إليه، أو يدفعه عن ماله ظلماً وطمعاً فيه، أو إبعاداً له وزجراً<sup>(٢)</sup>.

وحاصل الأمر في دع اليتيم أمور:

أحدها: دفعه عن حقه وماله بالظلم.

الثاني: ترك المواساة معه.

الثالث: زجره وضربه والاستخفاف به<sup>(٣)</sup>.

ولا يعني هذا عدم جواز إصلاح اليتيم وتأديبه وضربه، لكن يضرب كما يضرب الرجل ولده للتربية والتهذيب، والمراد بالضرب المنهي عنه ضربه بغير حق، لأن ضربه الضرب المعتاد لمصلحته هو من إصلاح اليتيم الذي دعا إليه الشرع الحنيف<sup>(٤)</sup>.

## ٦ - حق الإكرام:

إن المجتمع الجاهلي مجتمع ضاعت فيه الحقوق، وانتشر فيه الظلم والعدوان والأنانية، فمن

(١) ينظر: التفسير الكبير ١٠٥/٣٢.

(٢) ينظر: فتح القدير، للشوكاني ٧٢٦/٥.

(٣) التفسير الكبير ١١٢/٣٢ - ١١٣.

(٤) روح المعاني (١١٦/٢).

خصال الكفار الجفوة والغلظة وقسوة القلب، وأكل أموال الناس بغير حق، والاعتداء عليهم وبخاصة الضعفاء منهم كاليتيم والمسكين، قال - عز وجل -: ﴿ كَلَّا بَلْ لَّا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ ﴿٤﴾ وَلَا تَحْتَضِرُونَ عَلَىٰ طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴾<sup>(١)</sup>.

جاء في هاتين الآيتين بيان حقيقة فتنة المال، وصورتان من صور إمساكه بغير حق، فبدأ بأقبح وجوه الإمساك، وهو عدم إكرام اليتيم مهيبض الجناح مكسور الخاطر، والتقاعس عن إطعام المسكين خالي اليد، جائع البطن، ساكن الحركة، وهذان الجانبان من أهم مهمات بذل المال، والكفار يمسكون عنهما ويمنعونهما<sup>(٢)</sup>.

فجاء قوله تعالى: ﴿ كَلَّا بَلْ لَّا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ ﴾<sup>(٣)</sup> بعد ذكر ابتلاء الله عبده، فيظن أن الأول كرامة، والثاني إهانة، والأمر ليس كذلك، قال تعالى: ﴿ فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ ﴿٥﴾ وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهْنَنِ ﴾<sup>(٤)</sup>.

في هذه الآيات يذكر الله - سبحانه وتعالى - ما يدل على اختلاف أحوال الناس عند إصابة الخير، وعند إصابة الشر، وأن مطمع أنظارهم، ومعظم مقاصدهم هو الدنيا فقال: ﴿ فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ ﴾ أي امتحنه واختبره بالنعم: ﴿ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ ﴾ أي أكرمه بالمال ووسع عليه رزقه: ﴿ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ ﴾ فرحاً بما نال، وسروراً بما أُعطي، غير شاكر لله على ذلك، ولا خاطر بباله أن ذلك امتحان له من ربه، واختبار لحاله، وكشف لما يشتمل

(١) سورة الفجر، آيتا: "١٧ - ١٨".

(٢) أضواء البيان، ٥٢٦/٨.

(٣) سورة الفجر، "١٧".

(٤) سورة الفجر، آيتا: "١٥ - ١٦".

عليه من الصبر والجزع والشكر للنعمة وكفرانها، ثم قال: ﴿وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَدَلَهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ﴾ أي ضيقه ولم يوسع، ولا بسط له فيه: ﴿فَيَقُولُ رَبِّي أَهْنَنِ﴾<sup>(١)</sup> أي: أولاني هواناً، وهذه صفة الكافر الذي لا يؤمن بالبعث، لأنه لا كرامة عنده إلا الدنيا والتوسع في متاعها، ولا إهانة عنده إلا بفواتها وعدم وصوله إلى ما يريد من زينتها، فأما المؤمن فالكرامة عنده أن يكرمه الله بطاعته، ويوفقه الله لعمل الآخرة<sup>(٢)</sup>.

وقد ذكر المفسرون المناسبة بين هذه الآيات، فقال الحسن: (قال: كلا، أكذبتهما جميعاً، ما بالغني أكرمك، ولا بالفقر أهانك، ثم أحبرهم بما يهين في قوله: ﴿كَلَّا بَلْ لَّا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ﴾ إلى آخر الآيات)<sup>(٣)</sup>.

وقال الرازي: (ثم إنه - تعالى - لما حكى من أقوالهم تلك الشبهة، فكأنه قال: بل لهم فعل هو شر من هذا القول، وهو أن الله تعالى يكرمهم بكثرة المال، فلا يؤدون ما يلزمهم فيه من إكرام اليتيم، فقال: ﴿كَلَّا بَلْ لَّا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ﴾<sup>(٤)</sup> ١.هـ -

وللطبري توجيه آخر في المناسبة بين الآيات، حيث قال: (يقول - تعالى ذكره - : بل إنما أهنت من أهنت من أجل أنه لا يكرم اليتيم، فأخرج الكلام على الخطاب، فقال: بل لستم تكرمون اليتيم، فلذلك أهنتكم، ولا تحاضون على طعام المسكين)<sup>(٥)</sup>.

وقال البقاعي<sup>(٦)</sup>: (ولما زجر عن اعتقاد أن التوسعة للإكرام، والتضييق للإهانة، ذكر أن

(١) سورة الفجر، "١٦".

(٢) تفسير القرطبي، ٥١/٢ .

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره، ٣٤٢٨/١٠، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٤١٨/١٥، وزاد عزوه لعبد بن حميد.

(٤) التفسير الكبير ٤٦٦/٨ .

(٥) جامع البيان ١٨٣/٣٠ .

(٦) هو أبو الحسن، إبراهيم بن عمر بن حسن بن علي بن أبي بكر البقاعي، مؤرخ وأديب، له عدة تصانيف منها: نظم الدرر في تناسب الآي والسور، مات سنة ٨٨٥هـ .

ينظر: طبقات المفسرين، للداودي ٣٤٧/١ .

معيار من جُبل على حب الطاعة ومن جبل على حب المعصية، بغض الدنيا وحبها فقال معرباً عن كلام الإنسان في الشقين ، وأفرد أولاً لأنه على الصحيح، وجمع ثانياً إعلماً بأن المراد الجنس، (بل) أي يستهينون بأمر الله بما عندهم من العصيان، فيوسع على بعض من جبل على الشقاء إهانة له بالاستدراج ، ويضيق على بعض من لم يجبل على ذلك إكراماً له وردعاً عن إتباع الهوى ورداً إلى الإحسان إلى الضعفاء، وترجم هذا العصيان الذي هو سبب الخذلان بقوله: ﴿لَا تُكْرِمُونَ﴾ أي أكثر الناس (الْيَتِيمِ) بالإعطاء ونحوه شفقة عليه ورحمة، لأنه ضعيف لا يرجى من قبله نفع بثناء ولا غيره<sup>(١)</sup>.

فقد بين الله - سبحانه وتعالى - في قوله: ﴿كَلَّا ط بَلْ لَا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ﴾ وَلَا تَحْتَضُونَ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴿ حقيقة الإهانة والإكرام للإنسان، ففي كلمة (كلا) ردع للإنسان عن مقالته المحكية، وتكذيب له في كلتا الحالتين، أي : ليس الأمر كما يظن، فليس الغنى لفضله، ولا الفقر لهوانه، وإنما الفقر والغنى بتقديري وقضائي.

قال الفراء: ( (كلا) في هذا الموضع بمعنى لم يكن ينبغي للعبد أن يكون هكذا ولكن يحمد الله - عز وجل - على الغنى والفقر)<sup>(٢)</sup>، عن قتادة: قوله: ﴿وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهْنَنِ﴾ ما أسرع ما كفر ابن آدم! يقول الله عز وجل (كلا إني لا أكرم من أكرمت بكثرة الدنيا، ولا أهين من أهنت بقلتها، إنما أكرم من أكرمت بطاعتي، وأهين من أهنت بمعصيتي)<sup>(٣)</sup>.

وقال القرطبي: في تفسير قوله - عز وجل - : ﴿كَلَّا ط بَلْ لَا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ﴾: (إخبار عن ما كانوا يصنعونه من منع اليتيم من الميراث وأكل ماله إسرافاً وبداراً أن يكبروا)<sup>(٤)</sup>.

(١) نظم الدرر في تناسب الآي والسور ١٣٩/٢١.

(٢) معاني القرآن، للفراء ٢٦١/٣.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره، ١٨٢/٣، وابن أبي حاتم في تفسيره، ٣٤٢٨/١٠، والسيوطي في الدر المنثور ٤١٨/١.

(٤) الجامع لأحكام القرآن ٥٢/٢٠.

هذا وفي قوله - تعالى - : ﴿ كَلَّا ۗ بَلْ لَا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ ۚ ﴾ انتقال من بيان سوء أقوال الإنسان - أي في قوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ ۝ وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهْنَنِ ﴾ إلى بيان سوء أفعاله - في قوله: ﴿ كَلَّا ۗ بَلْ لَا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ ۚ ﴾ وَلَا تَخْضُونَ عَلَىٰ طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴿ ١٨ ﴾ والالتفات إلى الخطاب للإيذان باقتضاء ملاحظة جناية الإنسان السابقة؛ لمشافهته بالتوبيخ تشديداً للتقريع، وتأكيذاً للتشجيع، وفيه من تنقصهم ما فيه والجمع في قوله: ﴿ لَا تُكْرِمُونَ ﴾ باعتبار معنى الإنسان إذ المراد هو الجنس، أي: بل لكم أحوال أشد شراً مما ذكراً، وأدل على تمالككم على المال، حيث يكرمكم الله بكثرة المال فلا تؤدون ما يلزمكم فيه من إكرام اليتيم، والإحسان إليه، والمبرة به<sup>(١)</sup>.

يقول الشيخ السعدي: (إن وقوف همة العبد عند مراد نفسه فقط من ضعف الهمة، ولهذا لامهم الله على عدم اهتمامهم بأحوال الخلق المحتاجين، وقال: ﴿ كَلَّا ۗ بَلْ لَا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ ۚ ﴾ الذي فقد أباه وكاسبه، واحتاج إلى جبر خاطره والإحسان إليه، فأنتم لا تكرمونه بل تهينونه، وهذا يدل على عدم الرحمة في قلوبكم وعدم الخير، ﴿ وَلَا تَخْضُونَ عَلَىٰ طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴾ أي: لا يحض بعضكم بعضاً على إطعام المحاويج، وذلك لأجل الشح على الدنيا، ومحبتها الشديدة المتمكنة في قلوبهم، ولهذا قال: ﴿ وَتَأْكُلُونَ الْتُرَاثَ أَكْلًا لَمًّا ﴾<sup>(٢)</sup> المال المخلف (أكلاً لماً) أي ذريعاً لا تبقون على شيء منه ﴿ وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا ﴾ أي

(١) ينظر: تفسير أبو السعود ١٥٦/٩، روح المعاني ٣٠/١٢٧٣٠.

(٢) سورة الفجر، الآية: "١٩".



كثيراً شديداً، وهذا كقوله: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾<sup>(١)</sup> وقوله

- جلا وعلا - ﴿كَلَّا بَلْ تُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ وَتَذَرُونَ الْآخِرَةَ﴾<sup>(٢)</sup> (٣) ا.هـ .

وقد ذكر الرازي أوجهاً كثيرة دلت عليها الآيات في عدم إكرامهم لليتيم، حيث قال: "واعلم أن ترك إكرام اليتيم على أوجه:

أحدها: ترك بره، وإليه الإشارة بقوله: ﴿وَلَا تَحْتَضُونِ عَلَىٰ طَعَامِ الْمَسْكِينِ﴾<sup>(٤)</sup>.

الثاني: دفعه عن حقه الثابت له في الميراث وأكل ماله، وإليه الإشارة بقوله:

﴿وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا﴾<sup>(٥)</sup>.

الثالث: أخذ ماله منه، وإليه الإشارة بقوله: ﴿وَحُبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾<sup>(٦)</sup>.

أي تأخذون أموال اليتامى وتضمونها إلى أموالكم<sup>(٧)</sup> ا.هـ .

ونجد في هذه الآيات السابقة أن الله - سبحانه وتعالى - يوبخ الإنسان ويبيته ويقرعه على هذه الصفات الذميمة التي جعلته لا يكرم اليتيم، ولا يحض على طعام المسكين، والتي شحذت فيه روح النهم والجشع، والبخل والطمع، والتهالك على جمع المال، ثم يهدده - عز وجل - سبحانه وتعالى بأحداث الساعة التي تبعث في النفس الرهبة، وتذكر الإنسان بيوم آت لا ريب فيه، فماذا سيكون حالهم في ذلك اليوم؟ قال تعالى: ﴿كَلَّا إِذَا دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا ﴿١١﴾ وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴿١٢﴾ وَجِئْنَا يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ يَتَذَكَّرُ الْإِنْسَانُ وَأَنَّى

(١) سورة الأعلى، آيتا: "١٦ - ١٧".

(٢) سورة القيامة، "٢٠: ٢١".

(٣) تيسير الكريم الرحمن، ص ٨٥٤.

(٤) سورة الفجر، "١٨".

(٥) سورة الفجر، "١٩".

(٦) سورة الفجر، "٢٠".

(٧) التفسير الكبير ١٥٦/٣١.

لَهُ الذِّكْرُ ﴿٢٣﴾ يَقُولُ يَلِيَّتِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي ﴿٢٤﴾ فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ ﴿٢٥﴾  
وَلَا يُوثِقُ وَثَاقَهُ أَحَدٌ ﴿٢٦﴾ ﴿١﴾ .

فعلى كل مسلم أن يغتنم الفرصة في هذه الحياة الدنيا قبل أن يأت يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم، وعمل صالح يرضاه الرب الكريم، فعليه أن يحسن إلى اليتيم ويكرمه، كما حثت عليه الآيات السابقة، قبل أن يأتي اليوم الذي يقول فيه: ياليتني أكرمت اليتيم ورحمته وأطعمته وكسوته، ياليتني كففت دمعته، وفرجت كربتته، وأدخلت السرور إلى قلبه المكلم .

وقد ذكر ابن عاشور السبب في الدعوة إلى إكرام اليتيم فقال: (وإكرام اليتيم : سد خلته، وحسن معاملته، لأنه مظنة الحاجة لفقد عائله ولاستيلائهم على الأموال التي يتركها الآباء لأبنائهم الصغار، وقد كانت الأموال في الجاهلية يتداولها رؤساء العائلات، وإكرام اليتيم أيضاً بره ، لأنه مظنة انكسار الخاطر لشعوره بفقد من يدل هو عليه) (٢).

ونستنتج من هذه الآيات التي يدعو الله - عز وجل - فيها إلى إكرام اليتيم أنه - سبحانه وتعالى - أراد للمجتمع الإسلامي أن يكون أفضل المجتمعات، فحمل مسؤولية العاجز والصغير وضيق الحال على ذوي اليسار والنعمة، وإذا كان المجتمع يتفقد فيه الأغنياء الفقراء والأيتام ويمنحوهم عطفهم ومالهم، كان هذا المجتمع مثالياً لا يضاهيه مجتمع آخر.

#### ٧- حق الإطعام :

إن إطعام الطعام من أهم حقوق اليتيم وهو دليل صادق على رعاية اليتيم، لأن أول ما يحتاجه الضعيف هو القوت لسد جوعه، والمحافظة على حياته، ولكن عباد الله المكرمين لا يطعمون الطعام طمعاً في الدنيا، طلباً للفخر ومباهاة بالسمعة، لينالوا بذلك الرفعة في نظر الناس، بل إنهم يطعمون الطعام ويمدون يد المساعدة، لوجه الله - تعالى -، وابتغاء مرضاته،

(١) سورة الفجر، الآيات: "٢١ - ٢٦".

(٢) التحرير والتنوير، ٢٩٨/١٦.

يقومون بذلك بنفس طيبة، فالغاية عندهم من ذلك هو التقرب إلى الله، ونيل رحمته ومغفرته وجنته ورضوانه، كما قال - تعالى - : ﴿ وَيُطْعَمُونَ أَلْطَعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴾ (١)، ولما كان اليتيم مظنة غفلة الناس وإهمالهم، لصغره وضعفه أمر الله عز وجل بإطعامه، وقص علينا نبأ وأوصاف أولئك المحسنين الذين يؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة.

وقد ورد ذكر إطعام اليتيم في موضعين من القرآن الكريم:

الموضع الأول : عندما بين - سبحانه وتعالى - صفات الأبرار، ومنها إطعام اليتيم في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا ﴿٥٦﴾ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا ﴿٥٧﴾ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَتَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ﴿٥٨﴾ وَيُطْعَمُونَ أَلْطَعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٥٩﴾ إِنَّمَا نُنْطِقُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا ﴿٦٠﴾ إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا ﴿٦١﴾ فَوَقَلَهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّهْمُ نَصْرَةً وَسُرُورًا ﴿٦٢﴾ وَجَزَّاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا ﴾ (٢).

هذه الآيات تقرر أن إطعام اليتيم وسيلة للوقاية من عذاب النار، وأنها صفة من صفات الأبرار الشاكرين الذين يطعمون الطعام لوجه الله، لا يريدون من غيره جزاء ولا شكوراً، وقد بين - سبحانه وتعالى - لعباده نعيم الجنة وما أعد لأهلها من الجزاء العظيم، وأرشدهم إلى أسباب دخولها بعد رحمته سبحانه، وبين لهم أيضاً عذاب جهنم وما أعد له أهلها من العقوبة والنكال بجميع أشكال وصوره، وأرشدهم إلى الأسباب التي يتقون بها عذابها، وينجون من عقابها، وهي سهلة ميسورة لمن وفقه الله ويسرها عليه، وأعانته على القيام بها، ومن تلك الأسباب والأعمال الصالحة إطعام اليتيم ابتغاء وجه الله - عز وجل - .

(١) سورة الإنسان، " ٨ " .

(٢) سورة الإنسان، الآيات: " ٥ - ١٢ " .

قال الرازي: في تفسير الآيات السابقة: (اعلم أن مجامع الطاعات محصورة في أمرين: التعظيم لأمر الله - تعالى -، وإليه الإشارة بقوله (يُوفُونَ بِالنَّذْرِ)، والشفقة على خلق الله، وإليه الإشارة بقوله: ﴿ وَيُطْعَمُونَ أَلْطَعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴾ (١).

فمن الأعمال الصالحة المذكورة في الآيات التي اتصف بها الأبرار: إطعام الطعام على حبهم إياه، وشهوتهم له، وحاجتهم إليه، للمسكين واليتيم والأسير.

قال الطبري: "وقوله (مسكيناً) يعني جل ثناؤه بقوله: (مسكيناً) ذوي الحاجة الذين قد أذلّتهم الحاجة، (ويتيماً) هو الطفل الذي قد مات أبوه ولا شيء له، (وأسيراً) وهو الحربي من أهل الحرب يؤخذ قهراً بالغلبة، أو من أهل القبلة يؤخذ فيحبس بحق، فأثنى الله على هؤلاء الأبرار بإطعامهم هؤلاء تقرباً بذلك إلى الله، وطلب رحمة الله ورضاه رحمة منهم لهم" (٢).

وقال الطاهر بن عاشور (٣): (المسكين: المحتاج، واليتيم: فاقد الأب وهو مظنة الحاجة، لأن أحوال العرب كانت قائمة على اكتساب الأب للعائلة بكدحه، فإذا فقد الأب تعرضت العائلة للخصاصة) (٤).

وللعلماء أقوال ثلاثة في مرجع ضمير الهاء في لفظ (حبه) الوارد في قوله - تعالى - ﴿ وَيُطْعَمُونَ أَلْطَعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ ﴾

القول الأول: أن الضمير عائد إلى الله - عز وجل - لدلالة السياق عليه في قوله تعالى:

(١) التفسير الكبير ٣٠/٢١٥.

(٢) جامع البيان ٢٩/٢٠٩.

(٣) محمد الطاهر بن محمد الطاهر بن عاشور، ولد بالمغرب، وتقلد مناصب عدة كالقضاء والإفتاء والتدريس والإشراف على الأوقاف الخيرية، حفظ القرآن ومجموعة المتون وهو صغير، تميز بالأخلاق الفاضلة، له عديد من الرحلات في طلب العلم، وله مؤلفات عديدة في شتى العلوم، مات سنة ١٣٩٣هـ.

ينظر: شيخ الجامع الأعظم، محمد الطاهر بن عاشور، حياته وآثاره، للدكتور: با القاسم الفالي، ٢٣٨، الأعلام، ١٧٤/٦،

(٤) التحرير والتنوير ٢٩/٣٨٤ - ٣٨٦.

﴿ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ ﴾، والتقدير: على حب الله - تعالى - .

قال أبو السعود<sup>(١)</sup>: ومنهم من قال إن الضمير عائد إلى الله أي كائنين على حب الله - تعالى - أو إطعاماً كائناً على حبه - تعالى - وهو الأنسب لقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ ﴾<sup>(٢)</sup> <sup>(٣)</sup>.

ومعنى الآية على ذلك: أن الأبرار يبذلون الطعام بدافع حبهم لله، لأن أظهر مظاهر المحبة لله هو طاعة الله ورسوله، قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾<sup>(٤)</sup>. وهذا المعنى يعبر عن أرقى صفة يتحلى بها المؤمن، وهي صفة الإخلاص لله، وابتغاء رضوانه، هذا إذا اعتبرنا (الحب) مصدراً مضافاً إلى مفعوله، أي أنهم يطعمون الطعام بدافع حبهم لله تعالى ورغبتهم في إرضائه.

فإذا اعتبرناه مصدراً لفاعله - كان المعنى - أنهم يطعمون الطعام رغبة منهم أن يحبهم الله، فهم حريصون على أن يكونوا محبوبين عند الله، مرضياً عنهم من الله<sup>(٥)</sup>.  
القول الثاني: أن الضمير عائد على الطعام، أي: ويطعمون الطعام في حال محبتهم إياه، وشهوتهم له، وحاجتهم إليه:

(١) هو أبو السعود، محمد بن محمد بن مصطفى العمادي، مفسر وشاعر، من علماء الترك المستعربين، ولد بقرب القسطنطينية سنة ٨٩٨هـ، له مصنفات عديدة منها: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، تحفة الطلاب، ورسالة في المسح على الخفين وغيرها، مات سنة ٩٨٢هـ.

ينظر: شذرات الذهب ٣٩٨/٨، العقد المنظوم ٢٨٢/٢.

(٢) سورة الإنسان، " ٩ " .

(٣) تفسير أبي السعود، ( ٤٢١/٦ ) .

(٤) سورة آل عمران، ٣١ .

(٥) ينظر: التفسير الكبير ٣٩/٥ - ٤٠، فتح القدير، للشوكاني ١٧١/١ - ١٧٣ .

وهذا قول ابن عباس<sup>(١)</sup>، ومجاهد<sup>(٢)</sup>، والزجاج<sup>(٣)</sup>، وعليه الجمهور<sup>(٤)</sup>.

قال الواحدي<sup>(٥)</sup>: (أي يطعمون على قلته، ومحبتهم إياه)<sup>(٦)</sup>.

وقال أبو حيان: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ﴾ (أي على حب الطعام، إذ هو محبوب للفاقة والحاجة)<sup>(٧)</sup>.

القول الثالث: إن الضمير راجع إلى الإطعام<sup>(٨)</sup>، أي: حب الإطعام بأن يكون ذلك بطيب نفس وعدم تكلف، وإليه ذهب الحسين بن الفضل<sup>(٩)</sup>.

قال الحسين بن الفضل: (الضمير عائد على الإطعام، أي محبين في فعلهم ذلك، لا رياء فيه ولا تكلف)<sup>(١٠)</sup>.

#### القول الراجح:

هو القول الثاني، وهو: أن الضمير عائد على الطعام، وهو قول الجمهور، وقد رجح هذا

(١) أخرجه الطبري في تفسيره، (١٢٩/٢٩)، والبيهقي في السنن الكبرى، (١٨٥/٤).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره، ٩٧/٢٤، وابن أبي حاتم في تفسيره، ٤٤٢/١٢، وابن المنذر في تفسيره، ٢٨٧/١، وذكره السيوطي في الدر المنثور: ١٦٦/١٠.

(٣) معاني القرآن، ٥٩/١.

(٤) ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤٥٥/٤.

(٥) هو أبو الحسن، علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، مفسر، عالم بالأدب، نعتة الذهبي بإمام علماء التأويل ولد ومات بنيسابور وكانت وفاته سنة ٤٦٨هـ، له مصنفات عديدة منها: البسيط والوسيط والوجيز، وكلها في التفسير، وكذلك أسباب التزول وغيرها.

ينظر: النجوم الزاهرة ١٠٤/٥، سير أعلام النبلاء ١٥، طبقات المفسرين، للسيوطي ٣٢١/٣.

(٦) التفسير الوجيز، للواحدي ١١٥٨/٢.

(٧) تفسير البحر المحيط، ٦/٢.

(٨) ينظر: تفسير أبي السعود ١١٢٨/٢، البغوي ٤٢٨/٤، فتح القدير ٣٤٧/٥، روح المعاني ١٥٥/٢٩ - ١٥٦.

(٩) هو الحسين بن الفضل بن عمير البجلي، مفسر معمر، كان رأساً في معاني القرآن، أصله من الكوفة، انتقل إلى نيسابور، فأقام بها يعلم الناس ٦٥ سنة، ومات بها سنة ٢٨٢هـ. ينظر: لسان الميزان ٣٠٧/٢، طبقات المفسرين للسيوطي، ٣٧/١.

(١٠) المحرر الوجيز ٤١٠/٥.

القول ابن كثير،<sup>(١)</sup>، وساق الشواهد على ذلك كقوله - عز وجل - : ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله - جلا وعلا - : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾<sup>(٣)</sup> .  
 قال صاحب تنمة أضواء البيان: ( والواقع أن الاستدلال الأول - السابق ذكره - فيه ما فيه، ولكن أقرب دليلاً وأصرح قوله تعالى: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾<sup>(٤)</sup>، وفي الآية التي بعدها في هذه السورة - [الإنسان] قرينة تشهد لرجوعه للطعام على ما تقدم، وهي قوله تعالى بعدها: ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا﴾<sup>(٥)</sup>، فإنها في معنى حب الله مما يجعل الأولى للطعام وهذه لله، والتأسيس أولى من التأكيد<sup>(٥)</sup>، فيكون السياق ويطعمون الطعام على حاجتهم إياه ولوجه الله تعالى، والله أعلم<sup>(٦)</sup> .  
 كذلك الطعام أقرب مذكور في الآية للفظ (حبه)، والقاعدة التفسيرية ترجح عودة الضمير على أقرب مذكور<sup>(٧)</sup>، وأقرب مذكور هنا في الآية هو (الطعام).  
 قال أبو حيان: (وعود الضمير على - الطعام - أمدح لهم، لأن فيه الإيثار على النفس، وأما عوده على حب الله - فقد يفعله الأغنياء أكثر)<sup>(٨)</sup> .

(١) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير ٤/٤٥٥ .

(٢) سورة البقرة، "١٧٧" .

(٣) سورة آل عمران، "٩٢" .

(٤) سورة الحشر، "٩" .

(٥) هذه قاعدة في التفسير، والمراد بها أن الكلام إذا دار بين التأسيس والتأكيد حمل على التأسيس، وقد عمل بهذه القاعدة جمع من العلماء بينهم الشنقيطي في تفسيره أضواء البيان، ورجح بناء على هذه القاعدة بين الأقوال .  
 ينظر: قواعد الترجيح عند المفسرين، ل. د/ حسين الحربي، ص ٤٧٣ - ٤٧٥، وقد عمل بهذه القاعدة أيضاً تلميذ الشنقيطي : عطية محمد سالم .

(٦) تنمة أضواء البيان ٨/٣٩٤ .

(٧) تنظر هذه القاعدة في الإلتقان في علوم القرآن ١/٣٩٩، فصول في أصول التفسير ص ١١٨ . وقد عمل ابن جرير كثيراً بهذه القاعدة في تفسيره وابن عطية وغيرهما، ينظر: قواعد الترجيح عند المفسرين، ١/١٧٢ .

(٨) تفسير البحر المحيط ٨/٣٨٨ .

وقال في موضع آخر: (وقول من أعاده على الله تعالى أبعد، لأنه أعاده على لفظ بعيد مع حسن عوده على لفظ قريب) (١).

فإن قيل: ما الفائدة في ذكر الطعام، مع أن الإطعام يعني عنه، وما سبب تخصيص الطعام بالذكر؟

فالجواب: أن ذكر الطعام مع أن الإطعام يعني عنه لتعيين مرجع الضمير على (الطعام)، ولأن الطعام كالعلم فيما فيه قوام البدن، واستقامة البنية، وبقاء النفس ففي التصريح به تأكيد لفخامة فعلهم على الآخرين (٢).

وقال الطاهر بن عاشور: (خصص الطعام بالذكر لما في إطعام المحتاج من إثارة على النفس، كما أفاد قوله: ﴿على حبه﴾، والتصريح بلفظ الطعام مع أنه معلوم من فعل ﴿يطعمون﴾ توطئة يبني عليه الحال وهو ﴿على حبه﴾ من معنى إثارة المحاويع على النفس، على أن ذكر الطعام بعد (يطعمون) يفيد تأكيداً مع استحضر هيئة الإطعام حتى كأن السامع يشاهد الهيئة) (٣).

فما الدافع إلى إطعام اليتيم؟ وما الجزاء المترتب على ذلك؟

فالجواب: في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا﴾ (٤) إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا ﴿٥﴾ فَوَقْنَهُمْ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّْنَهُمْ نَصْرَةً وَسُرُورًا ﴿٦﴾ وَجَزَلْنَهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا ﴿٧﴾ (٤)، فهم أطعموا اليتيم ابتغاءً لما عند الله تعالى من الثواب، ونيل رضاه، ووقاية من عذابه، وأليم عقابه، لا رياء ولا سمعة، ولا طلب شكر أو انتظار جزاء من الخلق، لأنهم قدموا محبة الله على محبة نفوسهم، وتحروا في إطعامهم أولى الناس وأحوجهم (٥).

(١) المصدر السابق، ٣٨٩/٨.

(٢) روح المعاني، ١٥٥/٢٩ - ١٥٦.

(٣) التحرير والتنوير ٨٤/٢٩.

(٤) سورة الإنسان، الآيات: "٩ - ١٢".

(٥) تفسير السعدي، ٩٠١/١.



وأيضاً كان إطعامهم لهؤلاء المذكورين في الآية - ومنهم اليتيم - هو: الخوف مما يكون يوم القيامة من الأهوال والشدائد، قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا ۝١٠٦ ﴾، أي ولكننا نطعمكم رجاء أن يؤمننا ربنا من عقوبته في يوم شديد هوله، عظيم أمره، تعبس فيه الوجوه من شدة مكارهه، ويطول بلاء أهله (١).

قال الرازي: " إنه تعالى لما ذكر أن الأبرار يحسنون إلى هؤلاء المحتاجين بين أن لهم في ذلك غرضين:

أحدهما: تحصيل رضا الله، وهو المراد من قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ ﴾.

الثاني: الاحتراز من خوف يوم القيامة، وهو المراد من قوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا ۝١٠٦ ﴾ (٢).

فكان جزاؤهم من رب العالمين: ﴿ فَوَقَّعَهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا ۝١٠٧ وَجَزَّاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا ۝١٠٨ ﴾ (٣) أي: جزاهم بصبرهم على الإيثار وما يؤدي إليه من الجوع والعري بستناناً فيه مأكلاً هنيئاً، وحريراً فيه ملبس بهي (٤).

الموضع الثاني: في قوله تعالى: ﴿ فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ ۝١٠٩ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ ۝١١٠ فَكُ رَقَبَةً ۝١١١ أَوْ إِطْعَمٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ۝١١٢ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ۝١١٣ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ۝١١٤ ﴾ (٥)  
(الاقْتِحَامُ : الدخول في الأمر الشديد، يقال: قَحِمَ قُحُومًا، واقْتَحَمَ اقْتِحَامًا وتقحماً إذا

(١) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ٣٥٣/٥، زاد المسير، ١٠٣/٦.

(٢) التفسير الكبير ٢١٦/٣٠.

(٣) سورة الإنسان، آيتا: " ١١ : ١٢ ".

(٤) الكشاف ٦٦٩/٤.

(٥) سورة البلد، الآيات: " ١١ - ١٦ ".

ركب القحم، وهي المهالك والأمور العظام، والعقبة: الطريق الوعر في الجبل<sup>(١)</sup>.  
والمراد بالعقبة هنا: مجاهدة النفس، وقسرها على مخالفة هواها وشهوتها، وحملها على القول والفعل الذي يرضي الله - تعالى -، وقد استعيرت العقبة لمجاهدة النفس وحملها على الإنفاق، في سبيل الخير، لأن هذه الأعمال شاقة على النفس، فجعلت كالذي يتكلف سلوك طريق وعر، والمعنى: لقد جعلنا للإنسان عينين ولساناً وشفقتين، وهديناه النجدين، فهلا بعد كل هذه النعم، فعَلَّ ما يرضينا، بأن جاهد نفسه وهواه، وبأن قدم ماله في فك الرقاب، وإطعام اليتامى والمساكين<sup>(٢)</sup>.

والعقبة الواردة في قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعُقْبَةُ ﴾، لا تتجاوز إلا بتوفيق الله ورحمته ثم بالأعمال الصالحة، وبخاصة ما ذكر في الآيات من فك الرقاب وإطعام اليتامى والمساكين، وفي قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعُقْبَةُ ﴾، استفهام يراد به التهويل، ثم بين الله - سبحانه وتعالى - لنبيه ما نفتحم به تلك العقبة الكؤود، فقال: ﴿ فَكُ رَقَبَةٍ ﴾<sup>(٣)</sup> أَوْ إِطْعَمٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ<sup>(٤)</sup> يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ<sup>(٥)</sup> أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ<sup>(٦)</sup> ﴿<sup>(٣)</sup>.

قال الزمخشري: (يعني: فلم يشكر تلك الأيدي والنعم بالأعمال الصالحة، من فك الرقاب وإطعام اليتامى والمساكين، ثم بالإيمان الذي هو أصل كل طاعة، وأساس كل خير، بل غمط النعم وكفر بالمنعم، والمعنى: أن الإنفاق على هذا الوجه هو الإنفاق المرضي النافع عند الله، لا أن يهلك مالاً لبدأ في الرياء والفخار، فيكون مثله: ﴿ كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرَثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتَهُ ﴾<sup>(٤)</sup>،<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: مادة (قحم) في لسان العرب، ٤٦٢/١٢، تهذيب اللغة، ٤٨/٤، الفائق، ١٦٢/٣.

(٢) ينظر: التفسير الوسيط، للدكتور: محمد سيد طنطاوي، ٤٥١١/١.

(٣) سورة البلد، الآيات: "١٣ - ١٦".

(٤) سورة آل عمران، "١١٧".

(٥) الكشاف ٧٥٩/٤.

فمن تلك الأعمال الصالحة المذكورة في الآيات قوله (فك رقبة) أي: فكها من الرق ومساعدتها على أداء كتابتها، ويدخل فيه فكك الأسير المسلم عند الكافر، ومنها قوله تعالى: ﴿أَوْ إِطْعَمٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ﴾ أي: مجاعة شديدة، بأن يطعم وقت الحاجة أشد الناس حاجة، قال ابن عباس: ذي مجاعة وكذا قال عكرمة (١)، ومجاهد، والضحاك (٢)، وغير واحد (٣).

قال الرازي: (واعلم أن إخراج المال في وقت القحط والضرورة أثقل على النفس وأوجب للأجر) (٤).

وقوله (يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ): أي جامعاً بين كونه يتيماً وذا قرابة، قال الزجاج: (معناه: ذا قرابة، تقول: زيد ذو قرابي وذو مقربتي) (٥).

وعن سلمان بن عامر (٦) رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: (الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم ثنتان صدقة وصله) (٧).

قال الشيخ عطية سالم: "وفي تفسير العقبة بالمذكورات فك الرقة، وإطعام اليتيم والمسكين، توجيه إلى ضرورة الإنفاق حقاً لا ما لا يدعيه الإنسان بدون حقيقة في قوله: ﴿يَقُولُ أَهْلَكْتُ

(١) سبقت ترجمته ص: ٤٠.

(٢) سبقت ترجمته: ص ٩٢.

(٣) ينظر: جامع البيان ٢٠١/٣٠، تفسير ابن كثير ٥١٤/٤.

(٤) التفسير الكبير ١٦٧/٣١.

(٥) معاني القرآن وإعرابه ٣٢٩/٥.

(٦) سلمان بن عامر أوس بن حجر الضبي، صحابي سكن البصرة، سمع من النبي ﷺ وروى عنه محمد بن سيرين.

ينظر: الإصابة ١٤٠/٣، الاستيعاب ٦٣٣/٢.

(٧) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في الصدقة على الأقارب، (٢٠/٣)، ح/رقم ٦٥٨، وقال:

حديث حسن، والنسائي في سننه، كتاب: الزكاة، باب: الصدقة على الأقارب ٩٢/٥، ح/٢٣٦٣، وأحمد في

مسنده ٢١٤/٤، ح (١٧٩٠٥).

مَالًا لُبَدًا ﴿١﴾ " (١)(٢).

كذلك فإن في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَخَالَطُوهُمْ فَإِحْوَانُكُمْ﴾ دعوة من الله - سبحانه وتعالى - إلى مخالطة الأيتام، ومن ذلك مخالطتهم في الطعام والشراب، كما يشهد له سبب نزول الآية - حيث كان الصحابة يعزلون طعامهم عن طعام اليتيم، وشرابهم عن شرابه حتى أنزل الله - عز وجل - هذه الآية فرفع عنهم المشقة.

فقد ورد عن ابن عباس في سبب نزول الآية أنه قال - رضي الله عنه - : ( لما أنزل الله ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ <sup>(٣)</sup>، وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾ <sup>(٤)</sup>، انطلق كل من كان عنده يتيماً فعزل طعامه من طعامه، وشرابه وشرابه من شرابه، فجعل يفضل الشيء فيحبس له حتى يأكله أو يفسد، فاشتد ذلك عليهم، فذكروا ذلك للرسول ﷺ، فأنزل الله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِحْوَانُكُمْ﴾ <sup>(٥)</sup>، قال: فخلطوا طعامهم بطعامهم، وشرابهم بشرابهم <sup>(٦)</sup> .

فيتضح مما سبق ذكره في حقوق اليتيم أن له حقوقاً على إخوانه المسلمين، شرعها الله - سبحانه وتعالى -، وحددها الرسول - ﷺ - لأسباب كثيرة أهمها:

أولاً: أن اليتيم المسلم له على إخوانه المسلمين حق الأخوة في الإسلام.

ثانياً: أن اليتيم صغير، حيث قال ﷺ: " لا يُتَمَّ بعد احتلام " <sup>(٧)</sup>، وبالتالي يكون له على

(١) سورة البلد آية ٦.

(٢) تنمة أضواء البيان، (١٧٥/٢)

(٣) سورة الأنعام، الآية ١٥٢، والإسراء، الآية ٣٤ .

(٤) سورة النساء، "١٠" .

(٥) سورة البقرة، "٢٢٠" .

(٦) جامع البيان ٦٩٩/٣ .

(٧) هذا جزء حديث: أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الوصايا، باب متى ينقطع اليتيم ١١٥/٣ ح رقم ٢٨٧٣، من

معشر المسلمين حقوق الصغار على الكبار.

ثالثاً: أن اليتيم ضعيف يفتقد عطف أبيه وحنانه، فليثق المسلم ربه -عز وجل - في هذا اليتيم لقوله تعالى: ﴿ وَلِيَحْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعْفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾<sup>(١)</sup>.

رابعاً: أن اليتيم إذا ما أهمل شأنه، وفقد رعاية المسلمين وحمایتهم، وقع فريسة لطبقة للضالين الفاسدين، ولأعداء الإسلام الآثمين، فوجهوه إلى ما لا يرضي الله والرسول ﷺ - مستغلين ضعفه، ملوحين له بالمغريات الزائفة حتى يصلوا به إلى ضياع أكبر، والعياذ بالله<sup>(٢)</sup>.

= حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وصححه الألباني، انظر: حديث رقم ٧٦٠٩ في صحيح وضعيف سنن أبي داود ص:، ح /، وكلمة (يُثم) - بضم التاء - يعني أنه إذا لم تجر عليه أحكام صغار الأيتام .  
ينظر: النهاية في غريب الحديث، (٥/٥٩٨)، عون المعبود، (٤١/١٤) .  
(١) سورة النساء، "٩".  
(٢) ينظر: الرعاية الاجتماعية لليتامى في الإسلام، ص ١٧، ١٨.

## الفصل الخامس:

### أساليب تربية الطفل في القرآن الكريم

وفيه أحد عشر مبحثاً:

المبحث الأول: الدعاء بصلاح الذرية.

المبحث الثاني: أثر صلاح الآباء على الأبناء.

المبحث الثالث: التربية بالقدوة الحسنة.

المبحث الرابع: التعهد بالوصية والنصيحة.

المبحث الخامس: ترتيب الأولويات في التربية .

المبحث السادس: الحوار الهادئ.

المبحث السابع: اختيار الأسلوب والوقت المناسب للتوجيه.

المبحث الثامن: الدعاء للطفل بالخير والصلاح.

المبحث التاسع: مساعدة الطفل على البر والطاعة.

المبحث العاشر: العدل والمساواة بين الأطفال.

المبحث الحادي عشر: الاستئذان وحفظ العورات.

## المبحث الأول: الدعاء بصلاح الذرية

الدعاء بصلاح الذرية من الأركان الرئيسة التي يخاطب بها الوالدان للالتزام به.. وتحين لحظات الإجابة التي بينها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذ دعاء الوالدين مستجاب عند الله تعالى، فبالدعاء تزداد شحنة العاطفة وقوداً، وتتمكن الرحمة والرفقة من قلبي الوالدين، فيتضرعان إلى الله - تعالى - ويبتهلان إليه في إصلاح الطفل ومستقبله، هذه سنة الأنبياء والمرسلين على نحو ما تقدم من آيات في الفصل الثالث<sup>(١)</sup>.

ومن السبل المعينة على صلاح الأولاد سؤال الله الذرية الصالحة، وسؤاله الإعانة على تربية الأولاد، وكثرة الدعاء للأولاد بالصلاح، والحذر كل الحذر من الدعاء عليهم، لما فيه من خطورة ودمار للطفل، ولمستقبله، ومن دمار للأبوين كذلك، بل ينبغي الدعاء للأبناء وتجنب الدعاء عليهم، فإن كانوا صالحين دعا لهم بالثبات والمزيد، وإن كانوا طالحين دعا لهم بالهداية والتسديد.

كما يحذر من ترك الدعاء لهم إذا رأى الوالد منهم تمادياً في الشر؛ فإجابة الدعاء قد تتأخر لحكمة، وقد يُقَصِّرون عن بعض الشر بسبب الدعاء، وقد يصلحون بعد حين، أو بعد فراق الوالد الدنيا، وهكذا...<sup>(٢)</sup>.

وقد نهي الرسول ﷺ الآباء والأمهات أن يدعوا على أولادهم لأن هذا مناف للخلق الإسلامي، ويخالف التربية النبوية، ويتعد عن منهج النبوة في دعوة الناس إلى الإسلام. حتى أن رسول الله ﷺ لم يدع على مشركي الطائف قائلاً: " أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً"<sup>(٣)</sup> وقد حقق الله تعالى رجاءه.

(١) المبحث الثاني، ( الدعاء بالذرية الصالحة )، ١٥٥ وما بعدها.

(٢) تعليقات تربوية على الأربعين النووية، عقيل بن سالم الشمري، ١٨/١ .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب: بدء الخلق، باب، إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه، ٣ / ١١٨٠، ح رقم: ٣٠٩٥، ومسلم في صحيحه، كتاب: الجهاد والسير، باب: ما لقي النبي - صلى الله عليه وسلم - من أذى المشركين والمنافقين، ٣ / ١٤٢٠، ح رقم ١٧٩٥.

لهذا نجد النهي النبوي للآباء في الدعاء على الأبناء: عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَوْلَادِكُمْ وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ خَدَمِكُمْ وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَمْوَالِكُمْ لَا تُؤَافِقُوا مِنَ اللَّهِ - عز وجل - سَاعَةَ نَيْلٍ فِيهَا عَطَاءٌ فَيَسْتَجِيبَ لَكُمْ" (١).

وقد ذكر الإمام الغزالي: " أنه جاء رجل إلى عبد الله بن المبارك (٢) يشكو له عقوق ولده، فقال له: هل دعوت عليه؟

فقال: بلى! فقال عبد الله بن المبارك: أنت أفسدته" (٣).

فبدلاً من أن يكون الوالد سبباً في إفساد الطفل بالدعاء عليه، فليكن سبباً في صلاحه بالدعاء له مقتدياً بالرسول ﷺ في دعائه للأطفال، فبارك الله - تعالى - في مستقبلهم بالعمل، والمال، والولد: فقد أخرج البخاري عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: "ضَمِنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى صَدْرِهِ وَقَالَ اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ" (٤).

وفي رواية "عَلِّمَهُ الْكِتَابَ" (٥) وفي رواية لمسلم والبخاري: "اللَّهُمَّ فَفِّهْهُ فِي الدِّينِ" (٦).

(١) أخرجه أبو داود في سننه كتاب: الوتر، باب: النهي عن أن يدعو الإنسان على أهله وماله، ١/ ٤٧٩، ح رقم:

١٥٣٢، قال الألباني: صحيح، ينظر: صحيح أبو داود، للألباني، ٥/ ٢٦٠، ح/رقم: ١٣٧١.

(٢) أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك الحنظلي المروزي الفقيه الحافظ الزاهد العابد المجاهد التاجر، أفنى عمره في الأسفار، حاجاً ومجاهداً وتاجراً، ذو المناقب العديدة والسيره الحميدة، تفقه على سفيان الثوري ومالك بن أنس، وروى عنه الموطأ، وجمع الحديث والفقه والعربية وأيام الناس والشجاعة والسخاء. كان من سكان خراسان، ومات بالفرات منصرفاً من غزو الروم، وله كتاب في "الجهاد" وهو أول من صنف فيه، و"الرقائق".

ينظر: البداية والنهاية ١٢ / ١٩٧، الكامل في التاريخ ٣ / ٣٩٥، الأعلام ٤ / ١١٥.

(٣) الإحياء ٢ / ١١٧.

(٤) صحيح البخاري، كتاب: فضائل الصحابة، باب: ذكر ابن عباس - رضي الله عنهما -، ٣ / ١٣٧١، ح رقم: ٣٥٤٦.

(٥) صحيح البخاري، كتاب: العلم، باب: قول النبي - صلى الله عليه وسلم - (اللهم علمه الكتاب) ١ / ٤١، ح رقم: ٧٥.

(٦) صحيح البخاري، كتاب: الوضوء، باب: وضع الماء عند الخلاء، ١ / ١٤٩، ح رقم: ١٤٣. وصحيح مسلم، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما -، ٧ / ١٥٨، ح رقم: ٦٥٢٣.



وعند أحمد زيادة: " وَعَلَّمَهُ التَّأْوِيلَ " (١).

وبفضل الله، ثم بدعوة رسول الله ﷺ أصبح ابن عباس، حبر الأمة، وترجمان القرآن. وهذا رسول الله ﷺ يتبع أسلوب الدعاء للطفل لإنقاذه من أن يختار أمه النصرانية على أبيه المسلم، وفي ذلك عبرة وعظة لأهمية هذا الأسلوب النبوي، الذي تفتقده الأساليب غير الإسلامية:

فقد روى عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي مِصْنَفِهِ (٢)، بِسُنْدِهِ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ جَدَّهُ أَسْلَمَ وَأَبَتْ أُمْرَأَتُهُ أَنْ تُسَلِّمَ فَجَاءَ بِابْنٍ لَهُ صَغِيرٍ لَمْ يَبْلُغْ، قَالَ: فَأَجْلَسَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْأَبَ هَاهُنَا وَالْأُمَّ هَاهُنَا ثُمَّ خَيْرَهُ وَقَالَ اللَّهُمَّ اهْدِهِ فَذَهَبَ إِلَى أَبِيهِ " ورواه النسائي (٣) وأحمد (٤) أيضاً.

فالعقوق أقل بكثير من الكفر، ومع ذلك كان علاج النبي ﷺ له هو الدعاء، وبذلك يمكن القول أن الدعاء يقتلع جذور العقوق؛ إذا أخلص الوالدان في دعائهما، واستمرا به، ولاسيما في مواضع الإجابة كالثلث الأخير من الليل، وفي السجود، وعند فطر الصائم وفي السفر، وغيرها كثير (٥).

فقد روى الإمام مسلم أن ابن عمر - رضي الله عنه - علمهم أن النبي - ﷺ - : " كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ كَبَّرَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ « سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ الْمُنْظَرِ وَسُوءِ

(١) مسند أحمد، ٢٧ / ٤٨٤، رقم / ٢٨٧٩.

(٢) كتاب: الطلاق، باب: المسلم له ولد من نصرانيه ٧ / ١٦٠، ح رقم: ١٢٦١٦.

(٣) كتاب: الطلاق، باب: إسلام أحد الزوجين وتخيير الولد، ٦ / ١٨٥، ح رقم: ٣٤٩٥.

(٤) المسند، ٣٩ / ١٧٠، رقم: ٢٢٦٤١.

(٥) منهج التربية النبوية للطفل، محمد نور سويد، ١٣٩.

## الْمُنْقَلَبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ»<sup>(١)</sup>.

وحرصت الأمهات أن ينال أطفالهن دعوة من رسول الله - ﷺ - لينال الأطفال حظ الدنيا والآخرة:

فهذه أم سليم والدة أنس - رضي الله عنه - تطلب من رسول الله ﷺ الدعاء لأنس، فيدعو له: أخرج الشيخان عن أنس - رضي الله عنه - عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ أَنَّهَا قَالَتْ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَسٌ خَادِمُكَ ادْعُ اللَّهَ لَهُ، قَالَ: اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَتْهُ " <sup>(٢)</sup>.

وفي رواية لمسلم قال: جاءت بي أمي أي - أم سليم - إلى رسول الله - ﷺ - وقد أزرني بنصف خمارها، وَرَدَّتْنِي بِنَصْفِهِ، فقالت: يا رسول الله! هذا أنيس ابني، أتيتك به يخدمك، فادعُ الله له، فقال: " اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ " قال أنس: فو الله! إن مالي لكثير، وإن ولدي وولد ولدي لَيَتَعَادُونَ عَلَيَّ نَحْوِ الْمِائَةِ الْيَوْمِ <sup>(٣)</sup>.

وروى الترمذي عن أبي خلدة <sup>(٤)</sup> - رحمه الله - قال: قلت لأبي العالية، سمع أنس من رسول الله - ﷺ - قال: " خدمه عشر سنين، ودعا له النبي - ﷺ - وكان له بستان يحمل في السنة الفاكهة مرتين، وكان فيها ريحان، كان يجي منه ريح المسك " <sup>(٥)</sup>.

وأخرج البخاري عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَتْ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : هُوَ صَغِيرٌ فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ، وَكَانَ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الحج، باب: ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج، ٤/ ١٠٤، ح رقم: ٣٣٣٩

(٢) سبق تخريجه ص: ١٥٦.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب من فضائل أنس بن مالك - رضي الله عنه -، ١٢/ ٢٦٨، ح رقم: ٤٥٣١.

(٤) خالد بن دينار أبو خلدة السعدي التميمي، الخياط من حفاظ أهل البصرة سمع أبا العالية والحسن، وروى عنه بشر بن ثابت البزار وأبو داود الطيالسي وغيرهما، مات سنة اثنتين وخمسين ومائة.

تهذيب الكمال ٥ / ٣٤٥، طبقات ابن سعد ٧ / ٢٧٥، تاريخ مدينة دمشق ٥٨ / ١٣٩.

(٥) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب: المناقب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب: مناقب أنس بن مالك - رضي الله عنه -، ٥ / ٦٨٣، وقال الترمذي: حديث حسن غريب، ح رقم: ٣٨٣٣.

يُضَحِّي بِالشَّاةِ الْوَاحِدَةِ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ" (١).

وقد يقول قائل: إن الطفل عاق، ولا يستجيب لنداء والديه!؟

فالجواب على ذلك .. ما فعله سيدنا يعقوب - عليه السلام - مع أبنائه.

قال تعالى على لسان نبيه يعقوب عليه السلام ﴿ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا

تَعْلَمُونَ ﴾ (٢).

(قَالُوا) أي: أبنائه، ﴿ قَالُوا يَا أَبَانَا أَسْتَغْفِرُ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ ﴾ (٣) قَالَ سَوْفَ

أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ (٤).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب: الأحكام، باب: بيعة الصغير ١٨ / ١٦٠، ح رقم: ٧٢١٠.

(٢) سورة يوسف، " ٩٦ " .

(٣) سورة يوسف، آيتا " ٩٧ : ٩٨ " .

## المبحث الثاني: أثر صلاح الآباء على الأبناء

إن للآباء دوراً هاماً في تنشئة الأجيال، وأثراً عميقاً في نفوسهم، كما أن لصلاحهم - وهم القدوة الحسنة للطفل الناشئ أثراً كبيراً على نفس الطفل، فبالإضافة إلى تقواهم لله - عز وجل -، واتباعهم لمنهجه مع بذل شيء من الجهد والتعاون بين الوالدين، ينشأ الطفل على الطاعة والانقياد لله؛ وهذا ما أكدته قوله تعالى: ﴿ ذُرِّيَّةٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ ﴾<sup>(١)</sup>.

ولكن قد نلاحظ خروجاً عن هذه القاعدة لحكمة يعلمها الله - سبحانه وتعالى -؛ ولتبقى القلوب حذرة يقظة متنبهة، تتضرع إليه بطلب الولد الصالح.

فكان لابد من تبصير الآباء بحقيقة رسالتهم التي ينبغي أن يسيروا عليها ويعلموها أولادهم؛ لأن الولد يتابع والده في حركاته وسكناته، فصلاح الأجيال منوط بصلاح الآباء، وإن الناظر إلى حال البشرية على مر العصور يجد أن الكفر بالله - تعالى - والصد عن سبيله إنما كان باتباع سنن الآباء واقتفاء أثرهم، فكان من الواجب بيان أهمية صلاح الآباء وأثرهم على أولادهم. إن الأب يقع عليه حمل كبير في تربية الطفل، ومنه يتعلم كثيراً من الآداب والسلوك، وهو أيضاً محل هيبة في نفس الطفل، فكثير من الأطفال يخشون آباءهم أكثر من أمهاتهم؛ لذلك تجد الأم كثيراً ما تهدد الطفل بأبيه إن فعل خطأ ما.

وقد ذكر - سبحانه وتعالى - في القرآن الكريم آيات عديدة تبين أثر الآباء في تربية الأبناء، ومن ذلك ما ورد في شأن لقمان مع ابنه حيث أوصاه بعدد من الوصايا، التي اشتملت على توجيهات اجتماعية، وإيمانية، وسلوكية، فقال تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يُعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلًى وَهَنٍ وَفَصَلِّهٖ فِي عَمَإِينٍ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ ﴿١٤﴾ وَإِن جَاهَدَاكَ عَلَى أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۗ وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۗ وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَن أَنَابَ إِلَيَّ ۚ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا

(١) سورة آل عمران، " ٣٤ " .

كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾ يَبْنِيْ اِيَّهَا اِنْ تَكُ مَثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ حَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِيْ صَخْرَةٍ اَوْ فِي السَّمٰوٰتِ اَوْ فِي الْاَرْضِ يٰٓاَيُّهَا اللّٰهُ اِنَّ اللّٰهَ لَطِيْفٌ خَبِيْرٌ ﴿١٦﴾ يَبْنِيْ اَقِمِ الصَّلٰوةَ وَاْمُرْ بِالْمَعْرُوْفِ وَاَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاَصْبِرْ عَلٰى مَا اَصَابَكَ اِنَّ ذٰلِكَ مِّنْ عَزْمِ الْاُمُوْرِ ﴿١٧﴾ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْاَرْضِ مَرْحًا اِنَّ اللّٰهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُوْرٍ ﴿١٨﴾ وَاَقْصِدْ فِي مَشِيْكَ وَاغْضُضْ مِّنْ صَوْتِكَ اِنَّ اَنْكَرَ الْاَصْوٰتِ لَصَوْتُ الْحَمِيْرِ ﴿١٩﴾ ﴿١﴾ .

وكذلك في تربية يعقوب لأولاده وحرصه على توجيههم، وتربيتهم التربية الصالحة حتى بعد موته: فقال تعالى: ﴿ اَمْ كُنْتُمْ شُهَدَآءَ اِذْ حَضَرَ يَعْقُوْبَ الْمَوْتُ اِذْ قَالَ لِبَنِيْهِ مَا تَعْبُدُوْنَ مِنْۢ بَعْدِيْ قَالُوْا نَعْبُدُ اِلٰهَكَ وَاِلٰهَ اٰبَآئِكَ اِبْرٰهِيْمَ وَاِسْمٰعِيْلَ وَاِسْحٰقَ اِلٰهًا وَاَحَدًا وَاٰخَرًا لَهُۥ مُسْلِمُوْنَ ﴿١٣٢﴾ ﴾ (٢) .

وفي حكاية القرآن الكريم عن ابني الرجل الصالح مع أبيهما: ( الشيخ الكبير الذي علمهما أدب الحياء، قال تعالى: ﴿ فَجَآءَتْهُ اِحْدَاهُمَا تَمْشِيْ اَعْلٰى اَسْتَحْيَا قَالَتْ اِنَّ اٰبِيْ يَدْعُوْكَ لِیَجْزِيْكَ اَجْرًا مَا سَقَيْتَ لَنَا فَلَ مَا جَآءَهُ وَقَصَّ عَلَیْهِ الْقِصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظّٰلِمِيْنَ ﴿٢٥﴾ قَالَتْ اِحْدَاهُمَا يَتَاْبَتِ اَسْتَجِرْهُ اِنَّ خَيْرَ مِّنْ اَسْتَجَرْتَ الْقَوٰى الْاٰمِيْنَ ﴿٢٦﴾ ﴾ (٣) .

مما سبق يتضح أن للأب أثراً في صلاح الأبناء ودوراً في التربية والتوجيه، وأثراً كبيراً على نفس الطفل، ونجد أن الأب أكثر تأثيراً من الأم لأنه يعلم كثيراً من الأشياء التي ربما تجهلها الأم خصوصاً للأبناء الذكور.

(١) سورة لقمان الآيات: (١٣-١٩).

(٢) سورة البقرة، (١٣٣) .

(٣) سورة القصص، آيتا: (٢٥-٢٦) .

وليعلم الأب أن صلاحه يعود بالنفع على الأبناء من بعده وله بالغ الأثر فيهم، قال تعالى:

﴿ وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴾ (١).

فقد حفظ الله حق اليتيمين لصلاح أبيهما، حيث سخر الله - سبحانه وتعالى - من يحفظ ذلك لهما، وهما موسى عليه السلام أحد أولي العزم من الرسل، والخضر - الذي في أرجح الأقوال أنه نبي (٢) - حتى يبلغا أشدهما ويستخرجا كثرهما (٣).

وفي هذه دلالة على أن الله تعالى يحفظ الصالح في نفسه وفي ولده، وأن صلاح الآباء له أثر على الأبناء والعناية بأحوالهم من بعدهم.

قال ابن عباس - رضي الله عنه - : (حفظا بصلاح أبيهما، وما ذكر منهما صلاح) (٤).

وقال محمد بن المنكدر (٥) : (إن الله يحفظ بصلاح العبد ولده، وولد ولده،

(١) سورة الكهف، الآية: " ٨٢ " .

(٢) هناك خلاف في الخضر هل هو نبي أم عبد صالح، فمنهم من قال إنه نبي، ومنهم من قال إنه عبد صالح وليس نبي، والراجح والله أعلم أنه نبي، وهو ما عليه أكثر العلماء، رجح هذا القول ابن كثير في تفسيره وابن جرير وغيرهما كثير، وساقوا الأدلة على ذلك. ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٣ / ٩٠، البداية والنهاية ١ / ٢٩٥، أضواء البيان ٣ / ٣٢٢، مجموع الفتاوى لابن تيمية ٤ / ٣٣٨.

(٣) ينظر: جامع البيان ٤ / ١٦٢، المحرر الوجيز ٣ / ٥٣٦.

(٤) أخرجه ابن جرير في تفسيره ١٥ / ٣٦٦، والحاكم في المستدرک، كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة الكهف، ٢ / ٤٠٠، ح / رقم: ٣٣٩٥، وقال: صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه، وعلق الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم، وابن المبارك في الزهد، ٣٣٢، وابن أبي حاتم في تفسيره، ٩ / ٢٢٢، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٤ / ٢٣٥.

(٥) محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير، الإمام شيخ الإسلام، أبو عبد الله القرشي التيمي المدني، كان سيد القراء، جمع على ثقته وتقدمه في العلم، مات سنة ١٣٠هـ .

ينظر: تذكرة الحفاظ ١ / ١٢٨، تهذيب الكمال ٣ / ٥٣، تهذيب التهذيب ٩ / ٤١٧.

وعترته<sup>(١)</sup> وعشيرته، وأهل دويرات حوله، مما يزالون في حفظ الله ما دام فيهم<sup>(٢)</sup>.  
قال ابن كثير: (فيه دليل على أن الرجل الصالح يحفظ في ذريته، وتشمل بركة عبادته لهم في الدنيا والآخرة)<sup>(٣)</sup>.

وفي قوله تعالى: ﴿رَحْمَةٌ مِّن رَّبِّكَ﴾ بهما، أي فعلت هذا بالجدار رحمة من ربك لليتيمين، قال الرازي: ( ولما ذكر رعاية مصالح اليتيمين لأجل صلاح أبيهما أضافه إلى الله - تعالى - ، لأن المتكفل بمصالح الأبناء لرعاية حق الآباء ليس إلا الله سبحانه وتعالى)<sup>(٤)</sup>.

(١) عترة الرجل. أقرباؤه.

ينظر: مادة عتر في: لسان العرب ٥٣٨/٤، تاج العروس ٥٢١/١٢ .

(٢) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٨٩/٦)، وعزاه لابن مردويه، وينظر معالم التنزيل (١٧٧/٣)، تفسير الخازن،

(٤/٣٢٨)، تفسير السراج المنير، ٢٢٩٢/١، فتح القدير، ٤١٨/٤.

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٩٩/٣ .

(٤) التفسير الكبير ١٣١/٢١، وينظر: المحرر الوجيز ٥٣٦/٣

## المبحث الثالث: التربية بالقدوة <sup>(١)</sup> الحسنة

تعتبر القدوة الحسنة من أهم الأساليب التربوية المؤثرة في تربية الأطفال وتوجيههم، وإعدادهم الإعداد الكامل في جميع مراحل حياتهم، وكافة نواحيها الفكرية والنفسية والخلقية والاجتماعية، فالطفل يتأثر بمن يراه قدوة ونموذجاً للكمال والنجاح، ويحاول غالباً التأسى بهم وتقليدهم في أعمالهم وسلوكهم، ومن هنا عنيت الشريعة الإسلامية بالقدوة الصالحة عناية فائقة، لتنشئة الطفل على مبادئ الخير والبر، وأوجبت على الوالدين أو من يقوم مقامهما أن يظهر دائماً بالصورة اللائقة - شكلاً ومضموناً - والنموذج الذي يحتذى وفق ما يرضي الله تعالى ورسوله - صلى الله عليه وسلم - ووفق ما يقره العقل الراجح، والفتوة السليمة <sup>(٢)</sup>.

ولقد كان رسول الله وخاتم النبيين محمد بن عبد الله - صلى الله عليه وسلم - القدوة الأسوة والنموذج الأمثل لكل المسلمين حتى يرث الله الأرض ومن عليها .

قال الله - تعالى - : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ  
وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ <sup>(٣)</sup> .

قال ابن كثير في تفسير هذه الآية :

"هذه الآية أصل كبير في التأسى برسول الله - صلى الله عليه وسلم - في جميع أقواله، وأفعاله، وأحواله" <sup>(٤)</sup>.

فالقدوة من أعظم وسائل التربية حين تترجم إلى واقع عملي مشاهد، كما كان حال المعلم الأول والمربي - العظيم - عليه الصلاة والسلام -.

(١) القدوة في اللغة : بضم القاف وفتحها وكسرها تعني : الأسوة، يقال فلان قُدوة : إذا كان يُقتدى به، ولي بك قدوة.

ينظر : لسان العرب : ٢٠ / ٣١ ، مادة (قدا) ، والمعجم الوسيط : ٢ / ٧٢١ ، مادة ( قدا).

(٢) تربية الطفل في الإسلام، عبدالسلام الفندي، ٢٠٩.

(٣) سورة الأحزاب آية : " ٢١ " .

(٤) تفسير القرآن العظيم، ٣ / ٤٨٣ .



وللقدوة الحسنة أثر كبير في نفس الطفل، إذ كثيراً ما يقلد الطفل والديه، حتى إنهما يطبعان فيه أقوى الآثار " فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ »<sup>(١)</sup>.

وليعلم الوالدان ؛ أن التربية بالقدوة من أهم وأجح طرق التربية، فقد غرز في فطرة الطفل الميل إلى الاقتداء بالكبار وتقليدهم .

فالطفل في سنواته الأولى يعتقد أن كل ما يفعله الكبار صحيح، وهو يرى أن أباه أكمل الناس وأفضلهم، لهذا فهو يقلده ويقتدي به، فالطفل يأخذ عن أبيه أقواله، وأخلاقه، ومعاملاته مع الأقارب والجيران وعموم الناس دون أن يشعر الأب بذلك.

فعلى الآباء أن يربوا أولادهم بالتوجيهات القولية، وبالترجمة الواقعية لذلك، المتمثلة في السلوك الإسلامي الصحيح في جميع شؤون الحياة.

فإذا أمرنا أولادنا بشيء فلا بد أن نسبق إليه، وإذا نهيناهم عن شيء فلنتركه قبل ذلك. وإذا وعدناهم بشيء فعلياً أن نفي به، فالأولاد يتأثرون بأفعالنا المشاهدة أكثر من تأثرهم بأقوالنا المجردة<sup>(٢)</sup>.

قال عبد الله بن مسعود: " إن الكذب لا يصلح منه جدُّ ولا هنزٌ، ولا يعد الرجل صبيّاً ثم لا ينجز<sup>(٣)</sup> له، قال: وإن محمداً - صلى الله عليه وسلم - قال لنا: لا يزال الرجل يصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، ولا يزال الرجل يكذب حتى يكتب عند الله كذاباً"<sup>(٤)</sup>.

وقد ذم الله - سبحانه وتعالى - ومقت الذي يخالف أعمالهم أقوالهم فقال - عز وجل -: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢٤﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا

(١) سبق تخريجه ص : ٣ .

(٢) المنهج النبوي في تربية الطفل، د . عبد الباسط السيد، ٢٤ .

(٣) يقال أنجز وعده: إذا حضره وأتمه . ينظر: لسان العرب ٥ / ٤١٣، مادة (نجز)، وأساس البلاغة:، مادة / بنجز ٢ / ٤١٢ .

(٤) أخرجه أحمد في مسنده ( ٤١٠/١ ) ح ( ٣٨٩٦ ) وقال محققه شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح على شرط مسلم.

مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ (١) .

وعن أسامة بن زيد قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ : "يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ فَيَدُورُ بِهَا فِي النَّارِ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَا، قَالَ: فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ إِلَيْهِ فَيَقُولُونَ يَا فُلَانُ أَمَا كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ، قَالَ: فَيَقُولُ: بَلَى قَدْ كُنْتُ أَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، وَآتِيهِ..." (٢).

فبعض الآباء مثلاً يدخنون أو يشاهدون الأفلام الخليعة، وينهون أولادهم عن ذلك. ومن الآثار السلبية لهذا الصنيع أن يسقط هذا الأب من عين ابنه، وتزول تلك الهيبة وذلك التوقير، ومن ثم تصبح أوامر هذا الأب لا قيمة لها فلا يطاع فيها ولا يسمع لها. يقول لابنه: لا تدخن فإنه مضر بالصحة، ثم هو يدخن ، ويقول له: إذا رآه مهملاً لدروسه مشتغلاً باللغو واللعب: لا تضيع وقتك واحرص على الدراسة، ثم هو يضيع وقته ويقضيه في اللغو واللغو واللغو، والملاهي ولا يحرص على ما ينفعه. فعلى الآباء أن يتقوا الله - تعالى - ويحرصوا على أن يكونوا قدوة وأن تطابق أقوالهم أفعالهم حتى تتيسر لهم تربية أبنائهم التربية الصالحة الصحيحة (٣).

وإن من أولى أولويات البيت المسلم وأسمى رسالة يقدمها للمجتمع تربية الأولاد، وتكوين جيل صالح قوي ، ولا قيمة للتربية ولا أثر للنصيحة إلا بتحقيق القدوة الحسنة في الوالدين؛ القدوة في العبادة والأخلاق، القدوة في الأقوال والأعمال، القدوة في المخبر والمظهر (٤).

قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا

(١) سورة الصف، الآيتان: " ٢ ، ٣ " .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب : الزهد والرفائق، باب : عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله، ٨ / ٢٢٤ ، ح رقم : ٧٦٧٤ .

(٣) وقفات تربوية في ضوء القرآن الكريم : قل إنما أعظكم بواحدة . عبد العزيز الجليل، ٢٦ .

(٤) حقوق الأولاد على الوالدين في الشريعة الإسلامية، ١ / ٢٥ .

لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٤﴾ (١) .

وقال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا لَّحْنٌ نَّرْزُقُكَ ۗ وَالْعَاقِبَةُ

لِلتَّقَوَىٰ﴾ ﴿١٣٢﴾ (٢) .

ويحث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الوالدين على أن يكونا قدوة حسنة في خلق الصدق أثناء تعاملهم مع الأطفال:

فقد أخرج أحمد عن أبي هريرة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "مَنْ قَالَ لِسَبِيٍّ تَعَالَ هَاكَ ثُمَّ لَمْ يُعْطِهِ فَهِيَ كَذْبَةٌ" (٣) .

وأخرج أبو داود عن عبد الله بن عامر أنه قال: دَعَتْنِي أُمِّي يَوْمًا وَرَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - قَاعِدٌ فِي بَيْتِنَا فَقَالَتْ: هَا تَعَالَ أُعْطِيكَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : « وَمَا أَرَدْتِ أَنْ تُعْطِيهِ »، قَالَتْ أُعْطِيهِ تَمْرًا. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : «أَمَا إِنَّكَ لَوْ لَمْ تُعْطِيهِ شَيْئًا كُتِبَتْ عَلَيْكَ كَذْبَةٌ» (٤) .

وقد يحس الطفل بالحاجة إلى الانضواء تحت راية كائن مرموق، فيتجه إلى الاقتداء بالوالدين أو الإخوة أو المعلمين أو الأصدقاء، ثم يتحول الاقتداء إلى عملية فكرية يمتزج فيها الوعي والانتماء بالمحاكاة والاعتزاز، ويظل محتاجاً إلى القدوة في كل مراحل حياته (٥) .

والاقتداء من أعظم عوامل الإصلاح إضافة إلى أنه يشبع الحاجة الغريزية المذكورة آنفاً (٦)؛

(١) سورة الفرقان، " ٧٤ " .

(٢) سورة طه، " ١٣٢ " .

(٣) أخرجه أحمد في مسنده، ١٥ / ٥٢٠، ح رقم: ٩٨٣٦، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٤) أخرجه أبو داود كتاب: الأدب، باب: التشديد في الكذب، ٤ / ٤٥٥، ح رقم: ٤٩٩٣، وقال الشيخ الألباني: " حديث حسن " ينظر: صحيح وضعيف سنن أبي داود، ١٠ / ٤٩١ .

(٥) أصول التربية الإسلامية، عبد الرحمن النحلوي، ٢٥٧ .

(٦) تربية الأولاد في الإسلام، عبد الله علوان، ٢ / ٦٣٢ .

لأن الطفل لديه قدرة عجيبة على المحاكاة بوعي أو بغير وعي، وهو يعتقد أن كل ما يفعله الكبار صحيح من آباء وأمهات وأجداد وجدات وإخوة كبار، إذ هم أكمل الناس عنده<sup>(١)</sup>. ويوصي علماء التربية بالاهتمام بتربية الولد البكر ذكراً كان أم أنثى، لأن إخوته يقلدونه ويتأثرون به<sup>(٢)</sup>.

وعلى الوالدين أن يحققا إسلامهما في كل صغيرة وكبيرة ليتربى ولدهما تربية إسلامية<sup>(٣)</sup>. إن التربية بالقدوة تُعدُّ من أهم وسائل التربية، بل هي أهمُّ وسائلها على الإطلاق، وذلك لوجود تلك الغريزة الملحة في كيان الطفل، تدفعه نحو التقليد والمحاكاة.

والأولاد الصغارُ أشدُّ تأثراً بالقدوة من الكبار، فهم يجدون في آباءهم المثل الأعلى، والنبراس الذي يهتدون به، فالأطفال الصغار يعتقدون أن كلَّ ما يفعله الكبار، ويمارسونه صحيحاً، فهم لا يدركون - في أول الأمر - الصواب من الخطأ، ولا يميزون بين الخير والشر، إنما هم ينظرون بأعين آباءهم، ويحاكون طريقتهم في الحياة؛ ولهذا نجد الغالب أن الأولاد الذين لا يصلون: تربوا في بيوت لا تقام فيها الصلاة، وكذلك الأولاد الذين يدخنون، لا بد أنهم يقتدون بالمدخنين في البيوت، وهكذا تجد أن النشئ ثمار تلك البيوت، وكما قال - تعالى - : ﴿ وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ ۗ وَالَّذِي خَبثَ لَا يَخْرِجُ إِلَّا نَكِدًا ۗ كَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْأَيَاتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ ﴾<sup>(٤)</sup>.

إن الخطر على النشئ من فقدان القدوة في البيت لا يكمن في كونهم ينشأون متلبسين ببعض الانحرافات الأخلاقية، إنما الخطر يحصل إذا كبر هؤلاء الصغار، وعقلوا حقائق الأمور، وعلموا واقع المربين، وأن ما كانوا يسمعون من عبارات الفضيلة والنصائح، والأمر بحسن الخلق والبر إنما هي عبارات جوفاء، لا واقع لها ولا تطبيق، فإن هذا الصنف من الأطفال - في العادة

(١) منهج التربية الإسلامية، محمد قطب: ٣٥٣ .

(٢) أخلاق المسلم: محمد سعيد مبيض، ١١ .

(٣) منهج التربية النبوية، محمد نور سويد، ص ٣١٣ .

(٤) سورة الأعراف، آية " ٥٨ " .

ينحرفُ انحرافاً شديداً، ويرفضُ المجتمع وتقاليدَهُ وعاداته، وما فيه من خيرٍ وشرٍ، ويحاول أن يبحثَ في مجتمعاتٍ أخرى عن قدواتٍ، ورموزٍ يقتدي بها في حياته الجديدة.

وقد ثبت أن الأطفال الذين ينشأون في أسرٍ متناقضةٍ القيم والأخلاق، وتظهر فيها علامات النفاق، ومخالفة الأفعال والأعمال، يُصبحون - إذا كبروا - من أكثر الناس بعداً عن الالتزام بالآداب والأخلاق الإسلامية، وذلك لعمق الأثر الذي خلفه ذلك التناقض السلوكي في نفوسهم<sup>(١)</sup>.

وقد أدرك السلف - رضوان الله عليهم - هذه المعاني الخطيرة، فهذا عمرو بن عتبة<sup>(٢)</sup>، ينصحُ معلمَ ولده فيقولُ له: "لِيَكُنْ أَوَّلَ إِصْلَاحِكَ لِبَنِي إِصْلَاحُكَ لِنَفْسِكَ؛ فَإِنْ عَيَوْنَهُمْ مَعْقُودَةٌ بِعَيْنِكَ، فَالْحَسَنُ عِنْدَهُمْ مَا صَنَعْتَ، وَالْقَبِيحُ عِنْدَهُمْ مَا تَرَكْتَ!"<sup>(٣)</sup>.

وهذا يؤكد أنه لا سبيل إلى التربية السليمة إلا بوجود قُدوةٍ صالحةٍ تغدو نموذجاً عملياً للامتثال للأوامر، والاستجابة لها، والانزجار عن النواهي، والامتناع عنها، فهم لا يتأثرون بالنصوص بقدر ما يتأثرون بالسلوك العلمي الواقعي<sup>(٤)</sup>.

وقد كان شباب الإسلام وناشئوه في عصر النبوة يحرصون على الاقتداء برسول الله - صلى الله عليه وسلم - وتقليده ومحاكاته في جميع أمورهِ؛ في وضوئه، وصلاته، وقراءته للقرآن، وقيامه، وجلوسه، وكرمه، وجهاده، وزهده، وصلابته في الحق، وأمانته، ووفائه، وصبره... إلخ<sup>(٥)</sup>.

(١) البصيرة في الدعوة إلى الله، عزيز بن فرحان العتري، تقديم صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، ١٧٧.

(٢) عمرو بن عتبة بن صخر بن حرب، القرشي الأموي العتيبي، كان من رجال قريش قدم على عمه معاوية بن أبي سفيان وسمع منه ومن جماعة من الصحابة، وسكن البصرة، استشهد في غزوة أذربيجان، وذلك في خلافة عثمان بن عفان عام ٤٤هـ.

ينظر: تاريخ مدينة دمشق، ٤٦ / ٢٧٢، صفة الصفوة، ١ / ٢٠٤.

(٣) أخرجه ابن عساکر في تاريخ دمشق (٢٧١/٣٨).

(٤) مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة، عدنان حسن باحارث، ص (٦٨)، التربية على منهج أهل السنة والجماعة، (٢٥٥).

(٥) تربية (الناشئة) في ضوء السيرة؛ الشيخ عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، ص (١٣٤).

وهذا الطفل ابن عباس - رضي الله عنهما - عندما شاهد أمامه من يقوم الليل، فإنه يسارع لذلك، ويلحق برسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

ومن ذلك ما أخرجه البخاري عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قَالَ: بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ لَيْلَةً فَنَامَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنْ مَعْلَقٍ <sup>(١)</sup> وَضُوءًا خَفِيفًا - يُخَفِّفُهُ عَمْرُو وَيُقَلِّلُهُ جَدًّا - ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي فَتَوَضَّأَتْ نَحْوًا مِمَّا تَوَضَّأَ ، ثُمَّ جِئْتُ فَتَقَمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَحَوَّلَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ ثُمَّ صَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ ... <sup>(٢)</sup> الحديث.

وأول المطالبين بالقدوة الحسنة هما الوالدان؛ لأن الطفل الناشئ يراقب سلوكيهما وكلامهما، ويتساءل عن سبب ذلك، فإن كان خيرا فخير. فهذا عبد الله بن أبي بكره يراقب - وهو طفل - أدعية والده، ويسأله عن ذلك، ويجيبه والده عن دليل فعله هذا:

فعن عبد الرحمن بن أبي بكره <sup>(٣)</sup> أنه قال لأبيه: يا أبتِ إني أسمعك تدعو كلَّ غداةٍ: ( اللهم عافني في بدني، اللهم عافني في سمعي، اللهم عافني في بصري، لا إله إلا أنت ). تُعيدُها ثلاثاً حين تُصبحُ وثلاثاً حين تُمسي وتقول: ( اللهم إني أعوذُ بك من الكفرِ والفقرِ، اللهم إني أعوذُ بك من عذابِ القبرِ، لا إله إلا أنت ) تُعيدُها ثلاثاً حين تُصبحُ وثلاثاً حين تُمسي. فقال: نعم يا بُني إني سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو بهنَّ فأحبُّ أن أستنَّ بسنته <sup>(٤)</sup>.

فالوالدان مطالبان بتطبيق أوامر الله - تعالى - وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - سلوكا وعملا، والاستزادة من ذلك ما وسعهم ذلك؛ لأن أطفالهم في مراقبة مستمرة لهم،

(١) شَنْ مَعْلَقٌ: أي: السقاء البالي. ينظر: كتاب النهاية في غريب الحديث ( ١٤٧/٢ ) / مادة شن .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأذان، باب: وضوء الصبيان، ( ٣ / ٣٦٧ ) ح / رقم ( ٨١٢ ) .

(٣) عبد الرحمن بن أبي بكره نفع بن الحارث الثقفي البصري، أبو بحر: أول مولود ولد في الاسلام بالبصرة.

تابعي، من رجال الحديث الثقات، ولاء علي ابن أبي طالب، على بيت المال، توفي عام ست وتسعين.

ينظر: الإصابة، ٢٦٦/٥، التاريخ الكبير، ٢٦٠/٥ .

(٤) حديث حسن الإسناد: أخرجه أبو داود في سننه: كتاب: الأدب، باب: ما يقول إذا أصبح، ٧٤٥/٢، ح رقم:

٥٩٠، وأخرجه أحمد في مسنده [واللفظ له] ( ٤٢/٥ ) ح ( ٢٠٤٤٦ ) .

صباح مساء، وفي كل آن، "فقدرة الطفل على الالتقاط الواعي وغير الواعي كبيرة جدا، أكبر مما نظن عادة، ونحن نراه كائننا صغيرا لا يدرك ولا يعي" (١).

### أهمية القدوة الحسنة في التربية:

١. إن في القدوة الحسنة ترجمة عملية حية للمبادئ والأفكار والأخلاق التي يُربى عليها الطفل، ويطلب بها فيما بعد، فتكون تلك المفاهيم المختلفة والتعاليم المتعددة ماثلة أمامه، وليست مجرد خيال يهيم به في عالم الرؤى، أو مجرد نظريات فوق التطبيق لا يعمل بها، ولا يُرقى لها في تأثير الواقع والحياة .

ولذلك أرسل الله تعالى الرسل أسوة للناس، وأمر المؤمنين وعلى رأسهم خاتم النبيين - صلوات الله وسلامه عليه - باتباعهم والسير على منوالهم وخطاهم، فقال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدْنُهُمْ أُقْتَدَ﴾ (٢).

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ (٣).

وقد أحسن من قال:

لا تنه عن خلقٍ وتأتي مثله ... عارٌ عليك إذا فعلت عظيم  
 وابدأ بنفسك فانها عن غيرها ... فإذا انتهت منه فأنت حكيم  
 فهناك يقبل ما وعظت ويقتدى ... بالعلم منك وينفع التعليم (٤)

٢. إن نزعة المحاكاة والتقليد نزعة فطرية وطبيعة في البشر، لا سيما في مرحلة الطفولة إذ لا يمكن للطفل الفكاك عنها في سني عُمره الأولى، فهو يتأثر بالمحيطين به أكثر مما يتأثر بالقراءة والسماع، وغير ذلك، لذا كان النبي - صلى الله عليه وسلم - والسلف الصالح يقومون بالعمل قبل أن يطلبوه من غيرهم، بعد أن أدركوا أهمية هذا الميل في الطبيعة الإنسانية.

(١) منهج التربية النبوية، محمد نور سويد، ٩٠.

(٢) سورة الأنعام، " ٩٠ " .

(٣) سورة الأحزاب، " ٢١ " .

(٤) شرح ديوان الحماسة، ١ / ١٦٢، الأغاني: ١٢ / ١٨٨ .

ويدل على ذلك حديث أم سلمة - رضي الله عنها - في قصة (الحديبية) عندما أمر رسولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أصحابه فقال: قُومُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا، قَالَ: فَوَ اللهُ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَيَّ أُمُّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا نَبِيَّ اللهِ أَتَجِبُ ذَلِكَ، اخْرُجْ ثُمَّ لَا تُكَلِّمَ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ وَتَدْعُوَ حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ، فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمَ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ، نَحَرَ بُدْنَهُ وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَانْحَرُوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا" (١).

### صفات وأفعال يمكن غرسها بالقُدوة:

من الصفات والأفعال التي يمكن غرسها - بالقُدوة - في نفس الطفل ما يلي:

#### (١) العبادات:

إن رؤية الطفل لوالديه وهما يصليان، أو يصومان، أو يتصدقان، لها أثر كبير في تأثر الطفل بهم في ذلك، وليس هذا بالنسبة للطفل فقط بل لكل المسلمين، فالرسول - صلى الله عليه وسلم - علم الصحابة العبادات عن طريق القدوة فقال في الصلاة:

«صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي» (٢) وقال في الحج: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكُكُمْ» (٣).

بل إن من شدة تقليد الناس له - صلى الله عليه وسلم - كان يترك فعل الشيء خوفاً من أن يفرض على الناس، فقد جاء عن السيدة عائشة - رضي الله عنها -:

«أَنَّ نَبِيَّ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَتْرُكُ الْعَمَلَ وَهُوَ يُجِبُّ أَنْ يَعْمَلَهُ كَرَاهِيَةً أَنْ يَسْتَنَّ النَّاسُ بِهِ فَيَفْرَضَ عَلَيْهِمْ، فَكَانَ يُجِبُّ مَا خُفِّفَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْفَرَائِضِ» (٤).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط،

٢ / ٩٧٤، ح رقم: ٢٥٨١.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: مواقيت الصلاة، باب: الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة والإقامة وكذلك بعرفة

وجمع وقول المؤذن الصلاة في الرحال في الليلة الباردة أو المطيرة، ٢ / ٤٤، ح رقم: ٦٣١.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب: استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا وبيان قوله - صلى الله

تعالى عليه وسلم - لتأخذوا مناسككم، ٢ / ٩٣٤، ح رقم: ١٢٩٧.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: التهجيد، باب: تحريض النبي - صلى الله عليه وسلم - على صلاة الليل



## (٢) الأخلاق الفاضلة:

إن تأثر الطفل بالأخلاق كبير جداً ، ولقد أظهرت لنا الشريعة الإسلامية مدى تأثير الأخلاق على الناس بالقدوة، ولقد كانت أخلاق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نموذجاً يحتذى في أخلاقه فهو الصادق الأمين، الذي قال عن نفسه: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ»<sup>(١)</sup>.

فمن مظاهر حسن خلقه - صلى الله عليه وسلم - ما رواه أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: خدمت رسول الله عشر سنين، والله! ما قال لي: أفأقط، ولا قال لي لشيء: لم فعلت هذا؟ وهلا فعلت كذا"<sup>(٢)</sup>.

ومن مظاهر كرمه - رضي الله عنه - أنه كان يعطي عطاء من لا يخشى الفقر، فعن أنس - رضي الله عنه - " أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالَ: يَا قَوْمِ أَسْلِمُوا فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءَ رَجُلٍ لَا يَخَافُ الْفَاقَةَ، وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَجِيءُ إِلَيْهِ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا، فَمَا يُمْسِي حَتَّى يَكُونَ دِينُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا بِمَا فِيهَا"<sup>(٣)</sup>.

ونحو ذلك من أخلاق وفضائل النبي - صلى الله عليه وسلم - التي لا يستطيع أحد أن يحصيها، ومجمل القول ما قالته أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ "<sup>(٤)</sup>.

إذن لنربي أبناءنا على أخلاق الإسلام، ومبادئ الخير، ولنكن القدوة الصالحة لهم في ذلك كله<sup>(٥)</sup>.

= والنوافل من غير إيجاب، ١ / ٣٧٩، ح / رقم : ١٠٧٦، ومسلم في صحيحه : كتاب : المسافرين، باب: استحباب

صلاة الضحى والحث على المحافظة عليها، ٢ / ١٥٦ ح / رقم : ١٦٩٥.

(١) حديث صحيح : أخرجه أحمد في مسنده ( ٢ / ٣٨١ ) ح ( ٨٩٣٩ ).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب : الفضائل، باب كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أحسن الناس خلقاً، ٧ / ٣٧، ح / رقم : ٦١٥١ .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب : الفضائل، باب: ما سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - شيئاً قط فقال لا، وكثرة عطائه، ٧ / ٧٤، ح رقم : ٢٣١٢ .

(٤) حديث صحيح : أخرجه أحمد في مسنده ، ٦ / ٩١، ح / رقم : ٢٤٦٤٥ .

(٥) تربية الطفل في الإسلام، عبدالسلام الفندي، ٢١٢ .

## المبحث الرابع: التعمد بالوصية والنصيحة

من أهم وسائل التربية المؤثرة في تكوين الطفل، إيمانياً، وخلقياً ونفسياً واجتماعياً.. تعهده بالوصية وتذكيره بالنصيحة؛ لما للوصية والنصيحة من أثر كبير في تبصير الطفل حقائق الأشياء، ودفعه إلى معالي الأمور، وتحليه بمكارم الأخلاق، وتوعيته بمبادئ الإسلام.. فلا عجب أن نجد القرآن الكريم قد انتهجها؛ وخاطب النفوس بها، وكررها في كثير من آياته، وفي مواطن عدة من توجيهاته وعظاته..

وها هي بعض النماذج في تكرار القرآن العظيم لكلمات: الوصية، والوعظ والنصيحة، والانتفاع بالذكر:

- قال الله - تعالى - في سورة لقمان : ﴿ وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصْلُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ ﴿١٤﴾ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۗ وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۗ وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ۚ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾ يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ حَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَاوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ ﴿١٦﴾ يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ ۗ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزَمِ الْأُمُورِ ﴿١٧﴾ وَلَا تَصْعَقْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمَسَّ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿١٨﴾ وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ ۚ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ ﴿١٩﴾ ۝

وقبل بيان أجزاء هذه الوصية وفوائدها، لا بد من تقرير أنها ليست خاصة بالصغار؛ فإن

(١) سورة لقمان : الآيات " ١٣ : ١٩ " .

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بدأ تربية أصحابه وكثير منهم قد جاوز سن الصغر، ومع ذلك صاروا خير أمة أخرجت للناس، ونحن نحتاجها لتربية أنفسنا وإن بلغنا ما بلغنا من السن، فاحتياج الإنسان إلى التعود على الخير ليس مقصوراً على سن معين، وإن كان في صغره أقرب إلى الإجابة، وأقرب إلى قبول التعود والإعداد، لكن الجميع ملزم بهذه الوصايا، فليست هذه الوصية خاصة بمن له ابن يريه، أو متعلم يتعلم منه، بل هي لكل إنسان يربي بها نفسه كما يؤدب بها غيره (١).

كما أن وصية لقمان الحكيم لابنه هي وصية كل أب غيور على أبنائه لما تحمله من توجيهات كريمة وآداب راقية، ولأن من نظر هذا الزمان، هاله ما فيه من فتن تترى كقطع الليل المظلم تجعل الحليم حيراناً، وكثرة دعاة جهنم الواقفين على أبوابها من أجايم إليها قذفه فيها، ومكر أولياء الشيطان، وإن كان مكرهم لتزول منه الجبال، وصولجان الباطل وزخرفه وعلو صوته، حتى يخيل أحياناً للناظر بادي الرأي أنه الحق الذي لا مرية فيه، وتداعي الأمم علينا تداعي الأكلة على القصعة، وغربة أهل الحق وانزوائهم وضعفهم إلا بالله - سبحانه وتعالى -، فحق على كل أب ومربي أن يشفق على أبنائه وأن يتعهدهم بالوصية والنصيحة، وأن يجعل للدرر الثمينة والحكم البليغة التي منحها الله - تعالى - لعبده لقمان في وصاياه أهمية بالغة لكل عبد مخلص لربه محب لنيه متمسك بدينه ليحصن نفسه وأهله من الوقوع في ظلمات الشرك والضلالة ويحمي نفسه وأهله من حالة الذلة والمهانة التي يجيهاها اليوم أهل الأرض - إلا من رحم ربك - وتصبح هذه الوصايا الربانية والحكم البالغة من لقمان معالم إيمانية في الطريق إلى نور الهدى والتوحيد وبلوغ مرتبة العزة والكرامة (٢).

ويؤكد العلماء وأهل التربية والسلوك ضرورة الأخذ بهذه التوصيات التي أوصاها لقمان لابنه وهي تمثل الأساس في العملية التربوية لدى الأولاد فهي شاملة للعقيدة التي لا تشرك مع الله شيئاً، وبر الوالدين كرمز لشكر المنعم، ورقابة الله الذي يعلم السر وأخفى، وتوثيق العلاقة بالله

(١) بالقرآن منهاج حياة، ٢ / ٥٠٠ .

(٢) وصية لقمان، عبد الحميد الشاذلي، ٢ .

عن طريق الصلاة، وكذلك العلاقة بين الناس بنشر العلم، مع التذرع بالصبر في مجال الكفاح، والمعاملة بالتواضع ولين الجانب والأدب والحياء والسكينة والوقار وبقدر الأخذ بهذه التوصيات تأتي نتائج التربية مثمرة<sup>(١)</sup>.

وبيان هذه الوصايا فيما يلي:

### ● الوصية الأولى:

توحيد الله وإفراده بالعبادة والنهي عن الشرك، امثالاً لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup>.

قال ابن كثير - رحمه الله - في تفسيرها<sup>(٣)</sup>: هو يوصي ولده الذي هو أشفق الناس عليه وأحبهم إليه، فهو حقيق أن يمنحه أفضل ما يعرف؛ ولهذا أوصاه أولاً بأن يعبد الله وحده ولا يشرك به شيئاً، ثم قال محذراً له: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ أي: هو أعظم الظلم.

فعن عبد الله، رضي الله عنه، قال: " لما نزلت: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾<sup>(٤)</sup>.

شق ذلك على أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقالوا: أينما لم يلبس إيمانه بظلم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنه ليس بذلك، ألا تسمع إلى قول لقمان: (يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ)"<sup>(٥)</sup>.

(١) خطب وحكم وأحكام وقواعد ومواعظ وآداب وأخلاق حسان/عبد العزيز السلطان، ١ / ١٦٩.

(٢) سورة لقمان، " ١٣ " .

(٣) تفسير القرآن العظيم، ٣ / ٣٣٦ .

(٤) سورة الأنعام، " ٨٢ " .

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، واللفظ له، كتاب: استنابة المرتدين، باب: أتم من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة، ٢٣/١٤، ح رقم: ٦٩١٨، ومسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: صدق الإيمان وإخلاصه، ١/١١٤، ح رقم: ١٢٤.

● الوصية الثانية: برُّ الأبناء لآبائهم:

قرَنَ اللهُ - تعالى - الوصية والبر بالوالدين بالأمر بعبادته - تعالى - وحده، فقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصْلَهُ فِي عَامٍ مِّنَ الْأَشْكَرِ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ﴾<sup>(١)</sup> وهو كلام مستأنف، جئ به على سبيل الاعتراض في أثناء وصية لقمان لابنه، لبيان سمو منزلة الوالدين، ولأن القرآن كثيرا ما يقرن بين الأمر بوحدانية الله - تعالى -، والأمر بالإحسان إلى الوالدين<sup>(٢)</sup> ومن ذلك قوله - عز وجل - في سورة الإسراء .  
﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾<sup>(٣)</sup>، وقوله - جلا وعلا - في سورة النساء  
﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي﴾<sup>(٤)</sup> .

● الوصية الثالثة:

أن يراقب الله - تعالى - في حركاته وسكناته وجميع أعماله، فالله - عز وجل - لا تخفى عليه خافية في الأرض، ولا في السماء: ﴿يَبْنِيٰ إِنهَآ إِن تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ﴾<sup>(٥)</sup> .  
فلو كانت تلك الذرة محصنة محجبة في داخل صخرة صماء، أو غائبة ذاهبة في أرجاء السموات أو الأرض فإن الله يأتي بها؛ لأنه لا تخفى عليه خافية، ولا يعزب عنه مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض؛ ولهذا قال: (إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ) أي: لطيف العلم، فلا تخفى عليه الأشياء وإن دقت ولطفت وتضاءلت (خَبِيرٌ) بديب النمل في الليل البهيم<sup>(٦)</sup> .

(١) سورة لقمان، "١٤" .

(٢) التفسير الوسيط، د/ محمد سيد طنطاوي (١ / ٣٣٦٢) .

(٣) سورة الإسراء، "٢٣" .

(٤) سورة النساء، "٣٦" .

(٥) سورة لقمان، "١٦" .

(٦) تفسير القرآن العظيم، ٦ / ٣٣٨ .

● الوصية الرابعة:

الأمر بإقامة الصلاة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والصبر على تحمل المشاق في سبيل ذلك: ﴿ يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَيَّ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾<sup>(١)</sup>.

(يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ) أي: بحدودها وفروضها وأوقاتها، (وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ) أي: بحسب طاقتك وجهدك، (وَأَصْبِرْ عَلَيَّ مَا أَصَابَكَ)، عِلْمٌ أَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ، لَا بَدَّ أَنْ يِنَالَهُ مِنَ النَّاسِ أَذَى، فَأَمْرُهُ بِالصَّبْرِ.

وقوله تعالى: (إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ) أي: إن الصبر على أذى الناس لمن عزم الأمور<sup>(٢)</sup>. وقيل: أمره بالصبر على شدائد الدنيا كالأعراض وغيرها وألا يخرج من الجزع إلى معصية الله - عز وجل - والظاهر - والله أعلم - أن قوله تعالى: (إِنَّ ذَلِكَ) يشير إلى إقامة الصلاة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصبر على الأذى والبلاء وكلها من عزم الأمور<sup>(٣)</sup>.

● الوصية الخامسة:

التواضع لعباد الله، والإقبال عليهم بوجه طليق، والابتعاد عن مظاهر الكبر والغرور، وخفض الصوت أثناء الحديث معهم، وعدم رفعه: ﴿ وَلَا تَصْعَرَ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾<sup>(٤)</sup> وَأَقْصِدْ فِي مَشِيكَ وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ<sup>٥</sup> إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ<sup>(٦)</sup> ﴿<sup>(٤)</sup>.

أصل الصَّعْر: داء يأخذ الإبل في أعناقها أو رؤوسها، حتى يلوي أعناقها عن رؤوسها، فشبه به الرجل المتكبر<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة لقمان، " ١٧ " .

(٢) زاد المسير، ٦ / ٣٢٠، تفسير البحر المحيط، ٧ / ١٨٤ .

(٣) محاسن التأويل، ٢ / ٦٨ .

(٤) سورة لقمان، آيتا: " ١٨ : ١٩ " .

(٥) لسان العرب، ٤ / ٤٥٦ / ٤ صعر، وينظر: تهذيب اللغة، ١ / ١٦٤، مادة ( صعر ) .

والمعنى أي: لا تُعرضْ بوجهك عن الناس إذا كلمتهم أو كلموك، احتقاراً منك لهم، واستكباراً عليهم ولكن أَلنْ جانبك، وابسط وجهك إليهم وقوله: (وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا) أي: جدلاً متكبراً جباراً عنيداً، لا تفعل ذلك ييغضك الله؛ ولهذا قال: (إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ) أي: مختال معجب في نفسه، فخور: أي على غيره، وقوله تعالى: (واقصد في مشيك) لَمَّا نَهَاها عن الخلق الذميمة رسم له الخلق الكريم الذي ينبغي أن يستعمله فقال: " واقصد في مشيك " أي توسط فيه (١).

والقصد: ما بين الإسراع والبطء، أي لا تدب دبيب المتماوتين ولا تثب وثب الشياطين (٢). وقوله عز وجل: (وَاعْصُصْ مِنْ صَوْتِك) يقول: واخفض من صوتك، فاجعله قصداً إذا تكلمت، (٣).

وقوله - تعالى - : (إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ) أي أقبحها وأوحشها، (٤) وفي الآية دليل على تعريف قبح رفع الصوت في المخاطبة والملاحاة (٥) بقبح أصوات الحمير، لأنها عالية (٦).

هذا: والقرآن الكريم مليء بالآيات المصحوبة بالوصايا، وبالنصوص المقرونة بالمواعظ لتوجيه الطفل إلى ما ينفعه في دينه ودنياه وآخرته، وتكوينه في روحه وعقله، وجسمه، وإعداده ليكون رجل دعوة وبطل جهاد ...

وللقرآن الكريم تأثيره البالغ على الأرواح والقلوب، فحينما يسمع المسلم آيات الله تتلى يتخشع لها قلبه، وتتوق إليها نفسه، وتتحرك لجرسها روحه .. فيعاهد الله - سبحانه - على أن يعمل بمواعظها، ويستجيب لوصاياها، ويمتثل أوامرها، ويجتنب نواهيها .. لأنها تتريل من

(١) تفسير القرآن العظيم، ٦ / ٣٣٩ .

(٢) تفسير القرطبي، ١٤ / ٧١ .

(٣) جامع البيان، ٢٠ / ١٤٦ .

(٤) الكشاف، ٣ / ٥٠١ .

(٥) الملائمة والمباغضة، أنظر: الزاهر في معاني كلمات الناس، ١ / ٣، المحيط في اللغة، ٣ / ٢٠٨ .

(٦) تفسير القرطبي، ١٤ / ٧٢ .

حكيم حميد، فيها البلسم الشافي لأسقامه، والعلاج الواقي لأمراض الجسم، وآفات القلوب ..  
وهذه بعض النماذج التوجيهية من القرآن الكريم والمصحوبة بالوصايا والنصائح :

قال - تعالى - في سورة الفرقان: ﴿ وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ﴿٦٢﴾ وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَمًا ﴿٦٣﴾ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا ﴿٦٤﴾ إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴿٦٥﴾ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴿٦٦﴾ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ﴿٦٧﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَخُلِدَ فِيهِ مَهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٧٠﴾ وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا ﴿٧١﴾ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ﴿٧٢﴾ وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِبِئْسَاتٍ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا ﴿٧٣﴾ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٤﴾ أُولَئِكَ نُجَزِّوهُمُ الْعُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا ﴿٧٥﴾ خُلِدِينَ فِيهَا حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴿٧٦﴾ قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا ﴿٧٧﴾ ﴿١﴾ .

وقال - عز وجل - في سورة النساء:

﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۗ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا

(١) سورة الفرقان، الآيات ، ٦٣ : ٧٧ .



مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُحْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ﴿١﴾

وقال - جلا وعلا - في سورة البقرة:

﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا ۗ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ ۗ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا ۗ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ ﴿٢﴾

وقال - تعالى - في سورة الإسراء: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۖ إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٍّ وَلَا تَهَرَّهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ ۚ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلأَوَّابِينَ غَفُورًا ﴿٢٥﴾ وَءَاتَىٰ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنْ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطَانِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴿٢٧﴾ وَإِمَّا تَعْرِضْ عَنْهُمْ أِبْتِغَاءَ رَحْمَةٍ مِّنْ رَبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴿٢٨﴾ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴿٢٩﴾ إِنْ رَبُّكَ يَبْسُطِ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ۗ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا ﴿٣٠﴾ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ ۖ خَشِيَةَ إِمْلَاقٍ ۚ نَحْنُ نَرِزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ إِنْ قَتَلْتُمْهُمْ كَانَ خَطْئًا كَبِيرًا ﴿٣١﴾ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ ۗ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ۗ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطٰنًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ ۗ إِنَّهُ كَانَ مَنصُورًا ﴿٣٣﴾ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ

(١) سورة النساء، " ٣٦ " .

(٢) سورة البقرة، الآية : " ١٧٧ " .

الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ<sup>ط</sup> وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴿٢٤﴾ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ  
إِذَا كَلِمَةٌ وَّزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ<sup>ع</sup> ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٢٥﴾ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ  
السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴿٢٦﴾ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ  
الْأَرْضَ وَلَن تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا ﴿٢٧﴾ كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا ﴿٢٨﴾ ﴿١﴾

إلى غير ذلك من هذه الوصايا، والمواعظ والتوجيهات، والأوامر والنواهي التي تفيض فيه آيات الله، وأسلوب القرآن الكريم متنوع في الدعوة إلى الله، وفي التذكير بالله، وفي إلقاء الموعدة، والتعهد بالوصية، والإرشاد بالنصيحة.. حيث جرى ذلك كله على ألسنة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وتردد على أفواه الدعاة من جماعتهم وأتباعهم .. (٢).

ولا يختلف اثنان أن الموعدة المخلصة، والوصية الصادقة، والنصيحة المؤثرة، إذا وجدت لها نفساً صافية، وقلباً متفتحاً، وعقلاً حكيماً متديراً .. فإنها أسرع للاستجابة، وأبلغ في التأثير... (٣).  
والقرآن الكريم قد أكد هذا المعنى في كثير من آياته، وكرر الانتفاع بالذكرى، والتأثير بالكلمة الهادية، والنصيحة الراشدة، والوصية الصادقة :

قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ (٤).

وقال تعالى: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٥).

وقال تعالى: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَكِّي ﴿٢﴾ أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى﴾ (٦).

وقال تعالى: ﴿تَبَصَّرْهُ وَذِكْرَى لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ﴾ (٧).

(١) سورة الإسراء من " ٢٣ : ٣٨ "

(٢) تربية الأولاد، لعلوان، ٢ / ٥٢٠ .

(٣) وسائل التربية الإسلامية ، محمد أمين المصري، ٧٨ .

(٤) سورة ق، " ٣٧ " .

(٥) سورة الذريات ، " ٥٥ " .

(٦) سورة عبس، آيتنا " ٣ ، ٤ " .

(٧) سورة ق ، " ٨ " .

وقال تعالى: ﴿ ذَالِكُمْ يُوعِظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۖ وَيَرْزُقْهُ مِن حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ بَلِغٌ أَمْرِهِ ۗ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ۖ ﴾<sup>(١)</sup> ونحوها من الآيات .

والقرآن الكريم مليء بالآيات التي تتخذ أسلوب الوعظ أساساً لمنهج الدعوة والوصية والنصيحة، وطريقاً إلى الوصول لإصلاح الأفراد، وهداية الجماعات .. ومن استعرض صفحات القرآن الكريم يجد ظاهرة الأسلوب الوعظي حقيقة ملموسة في كثير من آياته .. تارة بالتذكير بالتقوى، وأخرى بالتنويه بالتذكرة، وثالثاً بالتعبير بالموعظة، ورابعة بالحض على النصح، وخامسة باتباع سبيل الرشاد، وسادسة بالإغراء بالترغيب ، وسابعة باستعمال أسلوب التهديد .. وهكذا يجد القارئ ظاهرة الوعظ مناسبة في ألفاظ القرآن الكريم ومعانيه بقوالب متعددة، وأساليب متنوعة .. مما يؤكد لكل ذي بصر وبصيرة أن للوعظ في القرآن الكريم أهمية بالغة في تربية النفوس على الخير، وحملها على الحق، واستجابتها للهدى ... لاسيما مع أطفالنا<sup>(٢)</sup> .

وقد سبق ذكر جملة من الاستشهادات القرآنية التي تفصح بشكل قاطع لا يقبل الشك أن النفوس الصافية، والقلوب المفتحة، والعقول الواعية المتدبرة .. إذا تراءى لها الحق مناسباً بالكلمة المؤثرة، والموعظة البليغة، والنصيحة الرشيدة، والتذكرة المخلصة، والوصية الصادقة .. فإنها سرعان ما تستجيب في غير تردد، وتتأثر من غير توقف .. بل سرعان ما تخضع للحق، وتتقبل هدى الله الذي أنزله !! ..

هذا في الكبير .. فكيف بالمولود الصغير الذي ولد على الفطرة وقلبه الطاهر البريء لم يتلوث بعد، ونفسه البيضاء الصافية، لم تتدنس بمفاسد الجاهلية، ولم تتقلب في مدارج الإثم والعدوان .. ؟

فلا شك أن تأثيره بالوصية أبلغ، وقبوله للنصيحة أقوى !! ..

(١) سورة الطلاق، آيتا " ٢ ، ٣ " .

(٢) تربية الأولاد في الإسلام، عبد الله علوان، ٢ / ٥١٣ .

فما على المرين إلا أن يفهموا هذه الحقيقة، وأن ينهجوا منهج القرآن الكريم في مواعظه وإرشاداته ونصائحه في إعداد أولادهم الصغار - قبل سن التمييز وبعده - إيماناً وخلقياً، وتكوينهم نفسياً واجتماعياً .. إذا أرادوا لأولادهم الخير والكمال، والنضج الخلقي والعقلي والاتزان<sup>(١)</sup>.

---

(١) إلى كل أب غيور، لعبد الله علوان، ٥٦ .

## المبحث الخامس: ترتيب الأولويات في التربية

يعد ترتيب الأولويات من أهم وأولى دعائم وخطوات التربية المثالية؛ حيث يقع على عاتق الوالدين القيام بتحديد الأولويات وذلك من خلال العمل على ترتيبها من خلال منهج الإسلام وهديه، لا من خلال العواطف.

والإدراك التام بأن ما يفوتنا من الوقت لا نستطيع استرجاعه، يجعلنا نستغل مرحلة الطفولة لتمييزها بالمرونة، والصفاء، والفطرية، ولطول هذه المرحلة، فهي تمتد زمناً طويلاً يستطيع المربي من خلالها، أن يغرس في نفس الطفل ما يريد، وأن يوجهه حسبما يرسم له من خطة، وحسبما يحدد له من أولويات ويقوم بترتيبها وفقاً لشرع الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup>.

### المنشئة الإيمانية:

وأولى هذه الأولويات بناء عقيدة الطفل، وتتميز العقيدة الإسلامية - الإيمان بالله تعالى، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر، وبالقضاء والقدر خيره وشره من الله تعالى - بأنها كلها غيب، يختار الوالدان في كيفية تقديمها للطفل، وتبسيطها، وعرضها، ولكن من خلال تعامل الرسول - صلى الله عليه وسلم - مع الأطفال في بناء وتثبيت وترسيخ عقيدة الطفل يستطيع الوالدان فعل ذلك، ويتمثل ذلك في:

- تلقين الطفل كلمة التوحيد.
  - ترسيخ حب الله - تعالى - .
  - ترسيخ حب النبي - صلى الله عليه وسلم - وآل بيته الأطهار، وصحابته الكرام.
  - تعليم الطفل القرآن الكريم .
  - ثبات الطفل على العقيدة والتضحية لها<sup>(٢)</sup>.
- وقد حث الغزالي على الاهتمام بعقيدة الطفل وتلقينها منذ صغره لينشأ عليها، فيقول:

(١) تربية الأولاد في الإسلام، ٢ / ١٢٩ .

(٢) المنهج النبوي في تربية الطفل، ١٨٢ .

" اعلم أن ما ذكرناه في ترجمة العقيدة ؛ ينبغي أن يقدم إلى الصبي في أول نشأته، ليحفظه حفظاً ؛ ثم لا يزال ينكشف له معناه في كبره شيئاً فشيئاً، فابتدأه الحفظ؛ ثم الفهم، ثم الاعتقاد والإيقان والتصديق به، وذلك مما يحصل في الصبي بغير برهان، فمن فضل الله سبحانه على قلب الإنسان أن شرحه في أول نشوئه للإيمان، من غير حاجه إلى حجة أو برهان (١) ".

وقال ابن القيم - رحمه الله - في أحكام المولود :

" فإن كان وقت نطقهم ؛ فليلقنوا : لا إله إلا الله محمد رسول الله، وليكن أول ما يقرع مسامعهم معرفة الله - سبحانه وتعالى -، وتوحيده وأنه سبحانه فوق عرشه ينظر إليهم، ويسمع كلامهم، وهو معهم أينما كانوا، وكان بنو إسرائيل كثيراً ما يسمعون أولادهم - عما نويل (٢) - ولهذا كان أحب الأسماء إلى الله : عبد الله ؛ وعبد الرحمن، بحيث إذا وعى الطفل ؛ وعقل علم أنه عبداً لله، وأن الله سيده ومولاه (٣) ".

ولا شك أن الطفل إذا عمق فيه حقيقة الإيمان بالله، ورسخت في قلبه، وتصوره هذه المعالم الإيمانية، وسعى القائم على تربيته، في ربطه بالعقيدة الإلهية .. فإن الطفل سينشأ على مراقبة الله، والخشية منه، والتزام منهجه في كل ما يأمر وينهى، بل يكون عنده من حساسية الإيمان وإرهاق الضمير .. ما يكف عن المفاصد الاجتماعية، والوساوس النفسية، والمساوئ الخلقية.. وبهذا ينصلح روحياً وخلقياً .. ويكتمل عقلياً وسلوكياً (٤).

- ومن ثم ترسيخ حب الله تعالى في نفس الطفل :

وذلك بلفت نظر الطفل إلى نعم الله التي لا تعد ولا تحصى. فمثلاً: لو جلس الوالد مع ولده على الطعام فقال له: هل تعلم يا بني من أعطانا هذا الطعام؟ فيقول الولد: من يا أبتى؟ فيقول الأب: الله فيقول الولد: كيف؟ فيقول الأب: لأن الله هو الذي رزقنا ورزق الناس جميعاً أو

(١) الإحياء، ١ / ٩٤ .

(٢) معنى هذه الكلمة عندهم : " إلهنا معنا "، انظر : الموسوعة العربية العالمية ١ / ٢ .

(٣) تحفة المودود بأحكام المولود، ٣ / ١٨ .

(٤) تربية الأولاد في الإسلام، ٢ / ٦٠٣ .

ليس هذا إلا له بأحق أن تحبه يا ولدي، سيجيب الولد: نعم.

ولو مرض الولد مثلاً فيعوده الوالد على الدعاء

يقول له: أدعو الله أن يشفيك لأنه هو الذي يملك الشفاء ثم يحضر له الطبيب ويقول له: هذا الطبيب سبب فقط ولكن الشفاء من عند الله، فإذا قدر الله له الشفاء يقول: اشكر الله يا ولدي، ثم يبين له فضل الله فيحبه لأنه هو الذي أكرمه بالشفاء. وهكذا في كل مناسبة وعند كل نعمة تربطها بالمنعم حتى يغرس حب الله في قلب الولد الصغير<sup>(١)</sup>.

— وعلى الوالدين أيضاً أن يرسخا حب الرسول - صلى الله عليه وسلم - في نفس الطفل: وذلك بتعليمه مواقف الرسول - صلى الله عليه وسلم - ومغازيه، وشجاعته، ووفاءه، وحلمه، وكرمه، وصبره، وإخلاصه، وبهذا يجب الولد نبيه - صلى الله عليه وسلم -<sup>(٢)</sup>.

فعن علي - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال :

"أدبوا أولادكم على ثلاث خصال حُبَّ نَبِيِّكُمْ وَحُبَّ أَهْلِ بَيْتِهِ وَقِرَاءَةَ الْقُرْآنِ فَإِنَّ حَمَلَةَ الْقُرْآنِ فِي ظِلِّ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ مَعَ أَنْبِيَائِهِ وَأَصْفِيَائِهِ"<sup>(٣)</sup>.

وعلى الوالدين أيضاً تعريف الطفل أول ما يعقل بالطاعة والخير، وأحكام الحلال والحرام :

فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال : في - قوله تعالى - ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا

قُورًا أَنفُسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُورُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾<sup>(٤)</sup>.

يقول: "اعملوا بطاعة الله، واتقوا معاصي الله، ومروا أهليكم بالذكر، ينجيكم الله من

النار"<sup>(٥)</sup>.

(١) الطريق إلى الولد الصالح، وحيد بالي، ١ / ١٠ .

(٢) أطفالنا وحب الرسول، - صلى الله عليه وسلم -، د. أماني زكريا، ١ / ١٣ .

(٣) أخرجه الديلمي في كتابه الفردوس بمأثور الخطاب (١/٢٤)، ح / ٢٦٩٢. قال المناوي في فيض القدير (١/٢٢٦) : ضعيف، وقال الألباني في السلسلة الضعيفة (٥/١٨١، رقم ٢١٦٢) ضعيف جداً .

(٤) سورة التحريم، آية " ٦ " .

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره، ٢٣ / ٤٩١، وذكره السيوطي في الدر المنثور، ١٠ / ٥٨ .

وقال قتادة أيضاً في تفسير هذه الآية:

( يقيهم أن يأمرهم بطاعة الله، وينهاهم عن معصيته، وأن يقوم عليه بأمر الله يأمرهم به ويساعدهم عليه، فإذا رأيت لله معصية ردعتهم عنها، وزجرتهم عنها )<sup>(١)</sup>.

والسر في هذا: يفتح الولد عينيه منذ نشأته على أوامر الله فيروّض على امتثالها، وعلى اجتناب نواهيه فيدرّب على الابتعاد عنها... وحين يتفهم الولد منذ تعقله أحكام الحلال والحرام، ويرتبط منذ صغره بأحكام الشريعة فإنه لا يعرف سوى الإسلام تشريعاً ومنهاجاً..<sup>(٢)</sup>. ثم يُعَلِّم القرآن "وَتَعَلَّمُ الصِّبْيَانُ الْقُرْآنَ أَصْلَ مِنْ أَصُولِ الْإِسْلَامِ، فَيُنشِئُونَ عَلَى الْفِطْرَةِ وَيَسْبِقُ إِلَى قُلُوبِهِمْ أَنْوَارَ الْحِكْمَةِ قَبْلَ تَمَكُّنِ الْأَهْوَاءِ مِنْهَا"<sup>(٣)</sup> "وهو خير من تعليم الجدل والفلسفة"<sup>(٤)</sup>، وقد يسر الله تعالى حفظ القرآن، وإن الصبي ليحفظ منه كثيراً بقليل من الجهد ولو حاول حفظ غيره من العلوم لقضى في ذلك أضعاف ما يقضيه في حفظ القرآن<sup>(٥)</sup> ثم إن قصاره تشتمل على على أصول الإيمان<sup>(٦)</sup> فيبدأ الطفل بحفظها وتدبر معانيها.

ثم مع حفظ القرآن يُعَلِّمُ السيرة النبوية والمغازي وسير الصحابة والتابعين وحكايات الأبرار والصالحين<sup>(٧)</sup>.

وكذلك ترسخ العقيدة في ذهن الطفل عن طريق تعليمه الأذكار: وليس المراد فقط أن يحفظ أذكار الأحوال والمناسبات من أكل وشرب ونوم ويقظة، بل يعلمه الدعاء وطلب الحاجة من الله، وإذا مشى في الظلام علّمه ذكر الله والاستئناس به، والتسمية عند الفزع، والدعاء عند المرض، حتى يتعلم الاستغاثة، ويعلمه الرقية الشرعية والتوكل على الله وطلب الحاجة منه

(١) أخرجه الطبري في تفسيره، ٤٩١/٢٣، وعبد الرزاق في تفسيره، ٢٢٧/٧، وذكره السيوطي في الدر المنثور، ٥٨/١٠.

(٢) مسغولية الأب المسلم، عدنان باحارث، ٧٦.

(٣) فضائل القرآن، لابن كثير، ٢٢٥.

(٤) الإحياء، للغزالي، ١٩٤/٢.

(٥) إعجاز القرآن، للرافعي، ٢٤٢.

(٦) مباحث في علوم القرآن، للقطان، ٦٠.

(٧) الإحياء، ٧٣ / ٣.



وحده<sup>(١)</sup>.

وكذلك ترسيخ العقيدة عن طريق التدبر في مخلوقات الله تعالى : بأن يلفت نظر الطفل إلى مظاهر الكون وارتباطها بالتوحيد، وهذا الربط يشعر الطفل بالتوازن النفسي، ويحس بأنه جزء من أجزاء الكون المتناسقة ويبين له أن هذا الكون بكل ما فيه يسبح لله، ويرشده إلى التسبيح ليكون مع الركب المسبح<sup>(٢)</sup>.

كما أن المربي يستطيع تعليم الطفل صفات الله - عز وجل - وأسمائه عن طريق التدبر في جمال الكون وعظمة الطبيعة ونظامها<sup>(٣)</sup>.

لذلك فإن مسؤولية التربية الإيمانية لدى المربين والآباء والأمهات هي مسؤولية هامة وخطيرة ولها حق التقدم على باقي الأولويات ؛ لكونها منبع الفضائل ومبعث الكمالات، بل هي الركيزة الأساسية لدخول الولد في حظيرة الإيمان، وبدون هذه التربية لا ينهض الولد بمسؤولية، ولا يتصف بأمانة، ولا يعرف غاية، ولا يتحقق بمعنى الإنسانية الفاضلة، ولا يعمل لمثل أعلى ولا هدف نبيل، بل يعيش عيشة البهائم ليس له هم سوى أن يسد جوعته، ويشبع غريزته، وينطلق وراء الشهوات والملذات، ويصاحب الأشقياء والجرمين.

فعلى الأب أو المربي ألا يترك فرصة سانحة تمر إلا وقد زود الولد بالبراهين التي تدل على الله، وبالإرشادات التي تثبت الإيمان وبالصفات التي تقوي جانب العقيدة.

وهذا أسلوب فعال في ترسيخ العقيدة في نفوس الصغار، ولقد استعمله رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

فها هو ينتهز فرصة ركوب عبد الله بن عباس خلفه على حمار فيقول له:  
 "يَا غَلَامِ إِنِّي مُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ أَحْفَظُ اللَّهُ يَحْفَظُكَ، أَحْفَظُ اللَّهُ تَجِدُهُ تُجَاهَكَ، وَإِذَا سَأَلْتَ  
 فَلْتَسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعْنِي بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعُوا عَلَيَّ أَنْ يَنْفَعُوكَ لَمْ  
 يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَيَّ أَنْ يَضُرُّوكَ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ

(١) كيف تربي ولدك، ١ / ١٨ .

(٢) كيف يربي المسلم ولده، محمد سعيد مولوي، ١١٩ .

(٣) كيف نربي أطفالنا، محمود الاستنابولي، ١٣٨ : ١٣٩ .

كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتْ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ<sup>(١)</sup> .

التنشئة على العبادات : (القلبية والبدنية والأخلاق الفاضلة...)

يسعى المربي الناجح إلى تنشئة ولده على العبادات ليضمن تعلقه بالدين وليحفظه من الانحراف، ومن الخطأ أن نهمّل الطفل ثم نلزمه بالتكاليف الشرعية بعد بلوغه، وقد ذكر العلماء أن تعليم المميّز الصلاة لا لوجوبها عليه ولكن ليتعود عليها حتى إذا بلغ الحلم كانت الصلاة يسيرة عليه وتعلق قلبه بها ولم يقدر على تركها، والصلاة أهمُّ عبادة قلبية بدنية يجب تعويد الطفل عليها، ويأمره بها متدرجاً في أمره على نحو ما يلي :

قال - تعالى - : ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾<sup>(٢)</sup>

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - " مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ سِنِينَ وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ "<sup>(٣)</sup> .

ونستفيد من هذا الحديث مبدأً عظيماً مؤثراً في نفس الطفل وهو التدرج وترتيب الأولويات، وعدم دفع القضايا جملة واحدة، وأن لكل مرحلة زمنها، فالصلاة - وهي ركن الدين عموده - تمرُّ في ثلاث مراحل مع الطفل<sup>(٤)</sup> :

١ - المرحلة الأولى : وهي من لحظة مسيره ووعيه إلى السابعة من عمره، وهي مرحلة المشاهدة، حيث يشاهد الطفل والديه يصليان، فيسارع إلى الصلاة فإذا درّبه والده عليها كان له خيراً على خير .

٢ - المرحلة الثانية : مرحلة الأمر وتمتد من السابعة من عمره إلى العاشرة ؛ حيث يوجه الوالدان الأوامر للطفل، ويطلبان منه الصلاة .

المرحلة الثالثة : مرحلة الضرب، وتبدأ من العاشرة إلى ما بعد ، وفيه يضرب الطفل إن لم

(١) حديث صحيح، سبق تخريجه، ص: ٣٢٦ .

(٢) سورة طه، آية " ١٣٢ " .

(٣) حديث صحيح، سبق تخريجه، ص: ٣٠ .

(٤) شرح الأربعين النووية ، ٨ / ٤٩ .

يؤد الصلاة<sup>(١)</sup>.

كما على الوالدين أن يعودوهم على العبادات المختلفة اهتداءً بمن سلف، فقد كان الصحابة- رضوان الله عليهم- يصومون أولادهم ويعطونهم اللعب ليتلهوا عن الجوع، ويصلون معهم الجمعة والتراويح والعيدين، ويؤذنون، ويحجون معهم، كل ذلك على سبيل التدريب والتعليم<sup>(٢)</sup>.

وأفضل الوسائل للتعويد على العبادات مكافأة الصبي وترغيبه وتشجيعه على الإكثار من العبادات على منهج وسط، ويرغب في الثواب الأخروي، يربط بالقدوة الأول - صلى الله عليه وسلم - ولكن ينبغي الحذر من الإكثار من مكافأته حتى لا يرتبط بالهدايا، بل يرتبط بالله - سبحانه وتعالى -، ومع استمرار العبادات يوجه الطفل إلى الخشوع وإحسان العمل وتصحيحه من الخطأ<sup>(٣)</sup>.

#### التنشئة الأخلاقية :

وأما التنشئة على الأخلاق الفاضلة فهي جزء من الدين، لأن المسلم إنما يتحلى بالخلق ابتغاء الجزاء من الله سبحانه<sup>(٤)</sup>.

والتنشئة الخلقية تحتاج إلى مراحل هي:

#### (١) غرس العادات في مرحلة مبكرة :

فإن الطفل "ينشأ على ما عوده المربي في صغره من حرِّد<sup>(٥)</sup> وغضب ولجاج<sup>(٦)</sup> وخفة مع

(١) المنهج النبوي في تربية الطفل، ١٢٣ .

(٢) منهج التربية النبوية، لسويد، ١٢٣ : ١٣٤ .

(٣) دور التربية الأخلاقية الإسلامية: مقدار يالجن. ص ١٥ .

(٤) أصول التربية الإسلامية، للنحلوي، ٩٨ : ٩٩ .

(٥) الحرِّدُ : الغيظ والغضب، ينظر: لسان العرب، مادة (حرد) ٣/١٤٤، تهذيب اللغة، مادة (حرد) ٢ / ٧٠ .

(٦) اللِّجَاجُ واللَّلَجَجَةُ : اختلاطُ الأصواتِ والتجَّتُ الأصوات ارتفعت فاختلطت مع الصخب، ينظر: لسان العرب: مادة

(لجج) ٢/٣٥٣، تاج العروس، مادة (لجج) ١/١٤٩٢ .

هواه، وطيش وحدة وجشع، فيصعب عليه في كبره تلافي ذلك<sup>(١)</sup> .

ومما يعين على جعل الطفل ذا طبيعة هادئة مراعاة حاجاته الفطرية، فيرضع في وقت طلبه لأن التأخير الشديد يجعله متوتراً، وعدم قطعه من الرضاعة حتى يرتوي، فكثرة الانقطاع عن الرضاعة والقيام عنه مرات يجعله سريع الانفعال، وملاعبته حتى في أيامه الأولى يجعله متزناً وكذلك تنويمه في الوقت الذي يريد في بداية الأمر، وإذا بكى الطفل من الجوع أو المرض يترك قليلاً ليتعود الصبر، وإذا طلب شيئاً قريباً منه أرشد إلى خدمة نفسه ليتعود الجد والاعتماد على النفس، وإذا شاهد فقيراً بين له المربي حاله ليرحمه ويشفق عليه، فيتعلم الرحمة والتواضع، وهكذا يمكن للمربي أن يعودده على الفضائل في السنوات الخمس الأولى<sup>(٢)</sup>.

### (٢) إلزامه الأحكام والآداب الشرعية :

كآداب الطعام واللباس والاستئذان والنوم وكافة الآداب التي وردت، ويكون هذا التعويد في السنوات الأولى، ويمنعه من مفسدات الأخلاق، ومن المعاصي، وإن أكبر ما يفسدها أشعار الغزل والأغاني إذ تبرز فيه بذرة الفساد، ويلحق بها الروايات والقصص الغرامية والأفلام المفسدة، ويجب أن يحرص الوالدان على حماية أبنائهم من رؤية ما يחדش الحياء سواءً في وسائل الإعلام أو في البيت، فتكون علاقتهما الجنسية في غاية السرية لأن الطفل الصغير الذي ينام مع والديه يرى من الأمور ما يجعله يقلد والديه تقليداً بريئاً، فإذا زجره المربي عن تلك الحركات أحس أنها خطأ يستخفي به الأبوان<sup>(٣)</sup>.

### (٣) التحذير من التشبه والتقليد الأعمى :

من أهم الأمور التي ينبغي أن يهتم بها المربون تحذير الولد من الانسياق وراء التقليد الأعمى بلا روية ولا تفكير، وتوعيته من الانزلاق وراء التشبه بلا تبصرة ولا هدى ؛ وذلك لأن التقليد الأعمى دليل الهزيمة الروحية والنفسية، وعدم الإيمان بالذات، بل فيه معنى ذوبان الشخصية،

(١) تحفة المودود، ابن القيم، ١٨٧.

(٢) منهج التربية النبوية، ١٣٢ .

(٣) كيف تربي ولدك، ٢١ .

وفقدان الذاتية في بوتقة من يجب، وفي كيان من يقلد، ولا سيما إن كان التقليد في الأخلاق الفاسدة فسيؤدي بصاحبه حتماً إلى حياة الترهل والميوعة والانحلال .. (١).

كما ينبغي أن يجنب لبس الحرير والذهب - إذا كان ذكراً - لأن ذلك يعود على فعل الحرام والتشبه بالنساء (٢).

وكذلك الطفلة تمنع من التشبه بالرجال أو الكفار، وهذا باب واسع، والأصل فيه إلزام الطفل بكل حلال ومنعه من كل حرام (٣).

#### (٤) النهي عن السفور والتبرج والاختلاط والنظر إلى المحرمات:

قال تعالى في سورة الأحزاب: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلًّا لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلِيبِهِنَّ<sup>٤</sup> ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ<sup>٥</sup> وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٥٤﴾﴾ (٤).

وقال تعالى في سورة النور:

﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ<sup>٦</sup> ذَلِكَ أَدْنَىٰ لِمَنْ أَنْ يَكْفُرُوا بِاللَّهِ خَيْرٌ لِّمَا يَصْنَعُونَ ﴿٦٤﴾ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَا يَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَهُنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانَهُنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرَ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنَ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٦٥﴾﴾ (٥).

(١) تربية الأولاد في الإسلام، ٢ / ٦٨٢ .

(٢) إحياء علوم الدين، ٣ / ٧٢ : ٧٣ .

(٣) تحفة المودود، ١٧٠ .

(٤) سورة الأحزاب، " ٥٩ " .

(٥) سورة النور، آيتنا " ٣٠ : ٣١ " .

### (٥) الحث على مكارم الأخلاق وحسن الملاطفة والمعاملة مع الآخرين :

وهذا الحث يكون بالتلقين وتكوين العاطفة التي تدفع إلى التطبيق ابتغاء الأجر، وتقوية إرادته ليقدر على قهر الهوى وضبط النفس، فيقال: إن الصدق خلق حسن، يقود صاحبه إلى الخير، ويحكي له قصص الصادقين وجزاءهم في الدنيا والآخرة، وبهذا يحب الصدق وتتكون لديه عاطفة تدفعه للصدق ونحوه من الأخلاق الفاضلة كالأمانة، والاستقامة والإيثار، ومساعدة المحتاج، وإكرام الضيف، والعفو عن ظلمه، ووصل من قطعه، وإعطاء من حرمه، والإحسان إلى من أساء إليه وغير ذلك من الصفات الحميدة المعروفة، كما يريه على تجنب الأخلاق الرديئة من مثل الكذب، والسب والشتائم والكلمات القبيحة، ونحوها، ولا بد أن يتسلح بالإرادة والعزيمة<sup>(١)</sup>.

كما حث الآيات القرآنية على ذلك :

قال - تعالى - : ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ <sup>(٢)</sup>

وقال - عز وجل - : ﴿ وَلَا تَسْتَوِ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾ <sup>(٣)</sup>

وقال - جلا وعلا - : ﴿ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ <sup>(٤)</sup>

### (٦) ربطه بالصحة الصالحة وتحذيره من رفقة السوء :

من الأولويات الهامة في تكوين الطفل وإعداده أخلاقياً ربط الولد منذ نعومة أظفاره بالصحة المؤمنة الصالحة، ليكتسب منها ما ينمي شخصيته من روحانية مشرقة، وسلوك سوي، وعلم نافع، وأدب سام، وأخلاق قويمية، وعادات فاضلة ... كما ينبغي أن يحذر من رفقاء السوء، والخلطة الفاسدة؛ حتى لا يقع في حبال غيهم، وشباك

(١) دور التربية الأخلاقية الإسلامية، مقداد يالجن. ص ٢٧ : ٢٨ .

(٢) سورة الأعراف، آية " ١٩٩ " .

(٣) سورة فصلت، ٣٤ .

(٤) سورة آل عمران، " ١٣٤ " .

ضلالهم وانحرافهم، ولا سيما إن كان الطفل بليد الذكاء، ضعيف العقيدة، فسرعان ما يتأثر بمصاحبة الأشرار، ومرافقة الفجار، وسرعان ما يكتسب منهم أخط وأرذل العادات وأقبح الأخلاق، وقد حذر القرآن منهم قائلاً:

قال - تعالى - ﴿ وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَلِيَّتَنِي أَخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا ﴿٦٧﴾  
يَوَيْلَ لِي لِيَتَنِي لَمْ أَخَذْ فُلَانًا حَلِيلًا ﴿٦٨﴾ لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي ۗ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَدُولًا ﴿٦٩﴾ ﴿١﴾ .

وقال - عز وجل - ﴿ قَالَ قَرِينُهُ رَبَّنَا مَا أَطَّغَيْتُهُ ۖ وَلَكِنْ كَانَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ ﴿٦٧﴾ ﴿٢﴾ .

وقال - جلا وعلا - ﴿ الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ﴿٦٨﴾ ﴿٣﴾ .

لذا ! فإن لترتيب الأولويات والتدرج في التربية على هذه الخطوات أثراً كبيراً في نفس الطفل واستجابته ؛ لأنه ما زال غضاً يافعاً، فلا بد من التدرج معه، ونقله من مرحلة إلى أخرى، وترتيب وتخطيط أي قضية أو هدف، يمر بمراحل وخطوات، يرسمها الوالدان، ويتعاونان على تنفيذها (٤).

فليحرص المربون على تنفيذ هذه الأولويات بدقة وأمانة وإخلاص .. وليعملوا على تطبيقها بعزم وإيمان وإرادة، فإن فعلنا ذلك فسنرى فلذات أكبادنا بدوراً تنير، وشموساً تشرق، وزهرات تفوح، وشامات في خد الزمن تظهر .

قال - تعالى - ﴿ وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴿٥﴾ .

(١) سورة الفرقان، الآيات " ٢٧ : ٢٩ " .

(٢) سورة ق، آية، " ٢٧ " .

(٣) سورة الزخرف، آية " ٦٧ " .

(٤) مسؤولية الأب المسلم في تربية الولد، عدنان باحارث. ص ٣١١ .

(٥) سورة التوبة، " ١٠٥ " .

## المبحث السادس: الحوار الهادئ

الحوار الهادئ مع الطفل يعني : مناقشته حول أمر مُعيَّن للتوصل معه إلى نتيجة صحيحة، أو إعطائه العبرة حول مسألة ما، بعد الإجابة على أسئلته، أو طرح الأسئلة عليه لإقراره على إجابة محددة، أو بعد الاستماع لآرائه، وتصحيح أخطائه بروية وهدوء، ودون تأنيب قاتل، وتسفيه مخز، وزجر مُحطم للشخصية، أو مُثبط للعزيمة، أو مُحبط للنفسية. ومن المهم جداً أن نعرف أن العقول تُلقح بعضها البعض كالنبات مثلاً، أو المخلوقات الأخرى، وبالتالي فإن رسوخ الموضوع فكراً ونتيجة في عقل الطفل وفؤاده يكون أبلغ وأنفع بالحوار الهادئ والهادف، حيث يشجع الطفل على المبادرة، ويفجر طاقته الحيوية، بشغف واهتمام، ويكسبه أيضاً الثقة بنفسه، فلا يكون " إمعة<sup>(١)</sup> " لغيره بكل حال .

إن الحوار الهادئ ينمي عقل الطفل، ويوسع مداركه، ويزيد من نشاطه في الكشف عن حقائق الأمور، ومجريات الحوادث والأيام، وإن تدريب الطفل على المناقشة والحوار بالوالدين يقفز بالوالدين إلى قمة التربية والبناء، إذ عندها يستطيع الطفل أن يُعبر عن حقوقه، وبإمكانه أن يسأل عن مجاهيل لم يدركها، وبالتالي تحدث الانطلاقة الفكرية له، فيغدو في مجالس الكبار، فإذا لوجوده أثر، وإذا لآرائه الفكرية صدى في نفوس الكبار؛ لأنه تدرّب في بيته مع والديه على الحوار، وأدبه، وطرقه، وأساليبه .. واكتسب خبرة الحوار من والديه<sup>(٢)</sup>.

### أهمية الحوار مع الطفل:

لأهمية الحوار تكرر كثيراً في القرآن، فالحوار هو سبيل إيصال الدين، وتعليم الجاهلين، وإقناع المعارضين، ومعرفة ما عند الآخرين، وهو القدرة على التفاعل المعرفي والعاطفي والسلوكي مع الناس عامة والطفل خاصة، وبه يسهل تبادل الخبرات والمفاهيم بين الأجيال.

(١) " إمعة " الإمعة بكسر الهمزة وتشديد الميم : الذي لا رأي له فهو يُتابع كل أحد على رأيه والهاء فيه للمبالغة .

ينظر :مادة /أمع ، في: النهاية في غريب الأثر، ١ / ١٦٤، تاج العروس ، ٢٠ / ٢٩٨، لسان العرب، ٣ / ٨ .

(٢) منهج التربية النبوية للطفل، للسويد، ١١٩ .



ويلعب الحوار مع الأطفال دوراً أساسياً في تربية الطفل تربية سليمة، فالحوار مع الطفل له فوائد كثيرة في التعامل مع الأطفال خلال مراحل نموه المختلفة، لاسيما أن توجيه الأوامر يتسبب في زيادة عناد وغضب الأطفال.

ومما يؤكد أهمية الحوار مع الطفل:

أن الحوار يساعد على نشأة الأطفال نشأة سوية صالحة بعيدة عن الانحراف الخلقي والسلوكي، كما أنه يوجه الطفل ويكسبه هويته الدينية، لحديث " فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه<sup>(١)</sup> " فحوار الآباء مع أطفالهم يكسبهم المفاهيم والمبادئ الدينية التي تشكل الهوية الدينية لدى الطفل .

كما يعتبر الحوار وسيلة من وسائل الإقناع :

" فالحوار الناجح المدعوم بالأدلة والبراهين والحجج القوية، من أقوى وسائل الإقناع حيث بين الله - تعالى - في سورة نوح كيف سلك مع قومه وسائل الإقناع بقبول دعوته "، كما قال تعالى على لسان نوح - عليه السلام - : ﴿ فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿٢﴾ وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَيَنْبِنَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهْرًا ﴿٣﴾ مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴿٤﴾ وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا ﴿٥﴾ ﴾<sup>(٢)</sup>،<sup>(٣)</sup>.

أهم فوائد ومميزات الحوار مع الأطفال :

للحوار مع الطفل أهمية بالغة، فهو يساعد في حدوث ألفة بين الطفل وبين المرين سواء كانوا الوالدين أو الأقارب أو المعلمين، كما أنه يساهم في اكتشاف المشكلات التي يعاني منها الطفل، حيث تظهر من خلال الحوار القائم مع الطفل. كما يساعد في تقوية أواصر العلاقة بين الوالدين والطفل، ويمنح الطفل مزيد من الثقة في

(١) حديث صحيح وقد سبق تخريجه ص، ٣.

(٢) سورة نوح ، الآيات ، من " ١٠ : ١٤ " .

(٣) الحوار ، آدابه ، ومنطلقاته ، وتربية الأبناء عليه ، محمد شمس الدين خوجه ، ٤٨ .

النفس ونشر جو من المتعة أثناء الحوار، ويساعد في تنامي الحصيلة اللغوية والإدراكية لدى الطفل .

أما ما يفعله بعضهم بإلزام الطفل السكوت الدائم، ليدل على التهذيب الأخلاقي والصمت التام، والأدب الرفيع، فإن هذا طيب وجيد بشرط أن تكون للطفل القدرة على التعبير عن أفكاره، واستطاعته الحوار بأدب، وخلق جم .

ويعد الحوار قيمة من قيم الحضارة الإسلامية المستندة أساساً إلى مبادئ الدين الحنيف وتعاليمه السمحة وهو موقف فكري يعبر عن أبرز سمات الشخصية الإسلامية السوية وهي سمة التسامح .

وقد استخدم رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم هذا الأسلوب ( أسلوب الحوار ) في عديد من المواقف، لذا حرص المربون المسلمون على إتباع هذا الأسلوب والإشادة بأهميته .

وفي هذا المجال يؤكد ابن خلدون أن الطريقة الصحيحة في تعليم الأطفال وتربيتهم : هي التي تهتم بالفهم والوعي والمناقشة لا الحفظ الأعمى عن ظهر قلب، ويشير إلى أن "ملكة العلم" إنما تحصل بالمحاورة والمناظرة والمفاوضة في مواضيع العلم، ويعيب طريقة الحفظ عن ظهر قلب ويعتبرها مسئولة عن تكوين أطفال ضيقي الأفق عقيمي التفكير لا يفقهون شيئاً ذا بال في العلم" (١).

#### نماذج من القرآن الكريم والسنة النبوية على الحوار وأنواعه :

الحوار في القرآن الكريم أسلوب من أساليب التربية وطريقة للفهم والإقناع والدعوة إلى الله عز وجل بالعقل والمنطق، " ويمكننا تمييز أربعة أشكال من الحوار ذكرت في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة وهي :

١- الحوار الخطابي : وقد يتطرق إلى الناحية التعبدية، وقد يتطرق إلى التذكير بنعم الله، قال

— تعالى ﴿سَلِّبْنِي إِسْرَائِيلَ كَمَا آتَيْنَاهُم مِّنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ

(١) مقدمة ابن خلدون، " ١٢٢ " .

اللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٣١﴾<sup>(١)</sup>.

وقد يتطرق إلى التنبيه والإيضاح مثل قوله تعالى: ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ ﴿١﴾ عَنِ النَّبِيِّ الْعَظِيمِ ﴿٢﴾ الَّذِي هُمْ فِيهِ مُخْتَلِفُونَ ﴿٣﴾﴾<sup>(٢)</sup>، وقد يتطرق إلى إثارة العواطف الإنسانية والانفعالات الوجدانية مثل الخشوع لله والخوف من العذاب والشعور بالندم وشكر النعم، قال تعالى: ﴿فَذَكَرْ فَمَا أَنْتَ بِنِعْمَتِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا مَجْنُونٍ ﴿٣١﴾﴾<sup>(٣)</sup>.

٢- الحوار الوصفي: ويقصد به وصف حالة نفسية أو واقعة بين المتحاورين، وهدفه التربوي الاقتداء بصالح الأعمال والابتعاد عن سيئها، وفي القرآن الكريم كثير من الآيات التي توضح حواراً يصف أهل الجنة أو أهل النار، قال تعالى: ﴿وَقَالُوا يَا بُولَاقَ هَذَا يَوْمَ الْفَصْلِ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَكذِّبُونَ ﴿٣١﴾ أَحْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٣٢﴾ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَأَهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ ﴿٣٣﴾﴾<sup>(٤)</sup>.

٣- الحوار القصصي: ويأتي في إطار قصة واضحة في شكلها وتسلسلها القصصي، ويغلب عليه الإخبار، وتأثيره التربوي يستند إلى الإيحاء وتربية العواطف أن علم الله - تعالى - محيط بكل شيء، ومن أمثله الحوار الذي دار بين شعيب وقومه في سورة هود<sup>(٥)</sup>.

٤- الحوار الجدلي لإثبات الحجة: وغايته إثبات الحجة على المشركين للاعتراف بضرورة الإيمان بالله وتوحيده، والإقرار برسالة النبي - صلى الله عليه وسلم - وما نزل عليه من أي القرآن الكريم، ومن أمثله قوله تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴿١﴾ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ

(١) سورة البقرة، آية " ٢١١ " .

(٢) سورة النبأ، الآيات من " ١ : ٣ " .

(٣) سورة الطور، " ٢٩ " .

(٤) سورة الصافات، الآيات " ٢٠ : ٢٣ " .

(٥) سورة هود، الآيات : " ٨٤ : ٩٠ " .



وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنَّ اسْتَقْرَرَ مَكَانَهُ، فَسَوْفَ تَرِنُنِي ۚ فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٣٢﴾ ﴿١﴾.

٤ - قصة عيسى - عليه السلام - إذ سأله ربه عما إذا كان يطلب من الناس أن يتخذوه وأمه إلهين من دون الله:

قال - تعالى - : ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ ۖ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ ۗ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ ۖ إِن كُنتُ قُلْتُهُ، فَقَدْ عَلِمْتَهُ ۚ تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ۗ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴿١٣١﴾﴾ ﴿٢﴾.

٥ - الحوار في قصة صاحب الجنتين في سورة الكهف:

قال - عز وجل - : ﴿وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا ۖ وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ ۗ قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ ۖ أَبَدًا ﴿١٣٥﴾ وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِن رُّدِدْتُ إِلَىٰ رَبِّي لَأَجِدَنَّ حَيْرًا مِّنْهَا مُنْقَلَبًا ﴿١٣٦﴾ قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ۖ ثُمَّ سَوَّكَ رَجُلًا ﴿١٣٧﴾﴾ ﴿٣﴾.

٦ - قصة إبراهيم - عليه السلام - حين رأى في المنام أنه يذبح ابنه:

قال - جلا وعلا - : ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَبْنَؤُنِي ۖ إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ ۖ فَانظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ۗ قَالَ يَتَأَبَّأُ أَفْعَلًا مَا تُؤْمَرُ ۖ سَتَجِدُنِي ۖ إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴿١٣٢﴾﴾ ﴿٤﴾.

٧ - قصة قارون مع قومه:

قال - تعالى - : ﴿إِنَّ قُرُونَ كَانَتْ مِن قَوْمِ مُوسَىٰ ۖ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ ۗ وَءَاتَيْنَاهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوتُ بِالْعِصْبَةِ ۗ أُولَىٰ الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ ﴿١٣٦﴾ ۗ وَابْتَغِ

(١) سورة الأعراف، " ١٤٣ " .

(٢) سورة المائدة، " ١١٦ " .

(٣) سورة الكهف، الآيات، " ٣٤ : ٣٧ " .

(٤) سورة الصافات، " ١٠٢ " .

فِيمَا ءَاتَنكَ اللَّهُ الدَّارَ الآخِرَةَ ۖ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ۗ وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي ۗ أَوَلَمْ يَعْلَم أَنَّ اللَّهَ فَدَّ أَهْلَكَ مِنْ قَبْلِهِ ۗ مِنَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًا ۗ وَلَا يُسْأَلُ عَنِ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ ﴿٧٨﴾ ﴿١﴾ .

#### ٨- حوار نوح - عليه السلام - مع قومه :

قال - عز وجل ﴿ كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٥﴾ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ نُوحٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٦﴾ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٧﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا أَمْرًا ﴿١٨﴾ وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ۖ إِنِ اجْتَبَىٰ إِلَّاءَ عَلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٩﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا أَمْرًا ﴿٢٠﴾ قَالُوا أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ ﴿٢١﴾ قَالَ وَمَا عَلِمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٢﴾ إِنِ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّي ۖ لَوْ تَشْعُرُونَ ﴿٢٣﴾ وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٤﴾ إِن أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٢٥﴾ قَالُوا لَيْن لَمْ تَنْتَه يَنْوُحْ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمَرْجُومِينَ ﴿٢٦﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي قَوْمِي كَذَّبُونِ ﴿٢٧﴾ فَافْتَحْ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ فَتْحًا وَنَجِّنِي وَمَنْ مَعِيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٨﴾ فَأَنْجَيْنَاهُ وَمَنْ مَعَهُ فِي الْفُلِّ الْمَشْحُونِ ﴿٢٩﴾ ثُمَّ أَغْرَقْنَا بَعْدَ الْبَاقِينَ ﴿٣٠﴾ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً ۖ وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٣١﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿٣٢﴾ ﴾ ﴿٢﴾ .

#### ٩ - حوار شعيب - عليه السلام - لقومه :

قال - جلا وعلا - : ﴿ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ۗ قَالَ يَنْقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ۗ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ ۗ إِنِّي أَرَبُّكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ ﴿٤٤﴾ وَيَنْقَوْمِ أَوْفُوا بِالْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ ۗ بِالْقِسْطِ ۗ وَلَا تَبْخُسُوا النَّاسَ أَمْشِيًا هُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٤٥﴾ بَقِيَتْ اللَّهُ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ۗ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِخَفِيظٍ ﴿٤٦﴾ قَالُوا يَنْشَعِبُ أَصْلُوتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرَكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا وَإِنَّ فِعْلَهُمْ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشْتَوُا ۗ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ ﴿٤٧﴾ قَالَ يَنْقَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَرَزَقْنِي

(١) سورة القصص، الآيات " ٧٦ : ٧٨ " .

(٢) سورة الشعراء، الآيات " ١٠٥ : ١٢٢ " .

مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَدَكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴿١﴾ .

#### ١٠ - قصة ابني آدم عليه السلام:

قال - تعالى - : ﴿ وَآتَىٰ عَلَيْهِم نَبَأَ أَبِي ٰءَادَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ ۗ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطِ يَدَيْ إِلَيْكَ لَأَقْتُلَنَّكَ ۗ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنَ أَصْحَابِ النَّارِ ۗ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿٢٩﴾ ۝ (٢) .

#### ثانياً: نماذج للحوار من السنة :

لقد سلك رسول الله نفس المسلك مع صحابته، كحواره مع ابن عباس في عدة مواضع وحواره مع الجارية عندما قال لها: أين الله؟ ونحو ذلك من أنواع الحوار .  
فَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ (٣) أَنَّهُ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ جَارِيَةً لِي كَانَتْ تَرْعَىٰ عَنَّمَا لِي فَجِئْتُهَا وَقَدْ فُقِدَتْ شَاةٌ مِنَ الْعَنَمِ، فَسَأَلْتُهَا عَنْهَا فَقَالَتْ أَكَلَهَا الذَّبُّ فَأَسِفْتُ عَلَيْهَا وَكُنْتُ مِنْ بَنِي آدَمَ فَلَطَمْتُ وَجْهَهَا وَعَلَيَّ رَقَبَةٌ أَفَاعَتْقُهَا ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : أَيْنَ اللَّهُ ؟ فَقَالَتْ : فِي السَّمَاءِ فَقَالَ : مَنْ أَنَا ؟ فَقَالَتْ : أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ : - رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَعْتَقُهَا " (٤) .

(١) سورة هود، الآيات : ٨٤ : ٨٨ .

(٢) سورة المائدة، الآيات، " ٢٧ : ٢٩ " .

(٣) معاوية بن الحكم السلمي الحجازي له صحبة، كان يترل المدينة، ويسكن في بني سليم، روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ، وروى عنه ابن كثير، وعطاء بن يسار وأبو سلمة ، ابن عبد الرحمن.

ينظر : الاستيعاب (٤٣٣/١) الإصابة (١٤٨/٦)، الثقات، لابن حبان ٣ / ٣٧٣، تهذيب التهذيب، ٣٢ / ٢٠٧ .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب : المساجد، ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته، ١ / ٣٨١، ح رقم : ١٢٢٧ .

كما أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حاور طفلاً بهدوء، وروية عندما سأله عن عدد الجيش، فإذا به لا يحسن الإجابة ...

عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَصَبْنَا مِنْ ثِمَارِهَا فَاجْتَوَيْنَاهَا<sup>(١)</sup> وَأَصَابَنَا بِهَا وَعَكٌّ وَكَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَتَخَبَّرُ عَنْ بَدْرِ فَلَمَّا بَلَّغْنَا أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَقْبَلُوا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى بَدْرِ ، وَبَدْرٌ بَيْتٌ فَسَبَقْنَا الْمُشْرِكُونَ إِلَيْهَا فَوَجَدْنَا فِيهَا رَجُلَيْنِ مِنْهُمْ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَمَوْلَى لِعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ فَأَمَّا الْقُرَشِيُّ فَأَنْفَلَتْ، وَأَمَّا مَوْلَى عُقْبَةَ فَأَخَذَنَاهُ فَجَعَلْنَا نَقُولُ لَهُ كَمْ الْقَوْمُ ؟ فَيَقُولُ: هُمْ وَاللَّهِ كَثِيرٌ عَدَدُهُمْ، شَدِيدٌ بِأَسْهُمٍ، فَجَعَلَ الْمُسْلِمُونَ إِذْ قَالَ ذَلِكَ ضَرْبُوهَ حَتَّى انْتَهَوْا بِهِ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ لَهُ: كَمْ الْقَوْمُ ؟ قَالَ: هُمْ وَاللَّهِ كَثِيرٌ عَدَدُهُمْ، شَدِيدٌ بِأَسْهُمٍ، فَجَهَدَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يُخْبِرَهُ كَمْ هُمْ ؟ فَأَبَى! ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سَأَلَهُ كَمْ يَنْحَرُونَ مِنَ الْجُزْرِ ؟ فَقَالَ : عَشْرًا كُلَّ يَوْمٍ، فَقَالَ : رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْقَوْمُ أَلْفٌ كُلُّ جَزُورٍ لِمِائَةٍ ... " (٢).

فعلم - رسول الله صلى الله عليه وسلم - أن هذا الغلام لا يعرف عدد الألف، ولكن طاقته العقلية تدرك عدد العشرات .. وعشرات أي شيء؟؟ عشرات الإبل التي يسهل عدّها على كل طفل؛ لما لها من الحجم الكبير<sup>(٣)</sup>.

وهذا دليل آخر: يجاور الرسول - صلى الله عليه وسلم - الفتى المقبل على طلب الزنا بشكل هادئ، فقام الفتى وقد أبغض الزنا بغضاً شديداً:

فَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ<sup>(٤)</sup> - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: إِنَّ فَتًى شَابًّا أَتَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: " ائْذَنْ لِي بِالزَّانَا فَاقْبَلِ الْقَوْمَ عَلَيْهِ فَرَجَرُوهُ قَالُوا: مَهْ، مَهْ، فَقَالَ: ائْذَنْهُ،

(١) اجتوى: أصابه الجوى: وهو المرض وذاء الجوف إذا تطاول، وذلك إذا لم يُوافقه هواء البلد واستوخمه، ويقال:

اجتويتُ البلدَ إذا كرهتُ المُقامَ فيه وإن كُنْتُ في نعمة . ينظر: لسان العرب، ١٥٧/١٤، مادة: جوا .

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٢٥٩) ح (٩٤٨) وإسناده صحيح.

(٣) الفائق في غريب الحديث والأثر، ٣٣٦/١.

(٤) سبقت ترجمته، ص: ٣٤٨.



فَدَنَا مِنْهُ قَرِيْبًا ، قَالَ : فَجَلَسَ ، قَالَ : أَتُحِبُّهُ لِأُمِّكَ ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ ، قَالَ : وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ ، قَالَ : أَفَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ ، قَالَ : وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِابْنَاتِهِمْ ، قَالَ : أَفَتُحِبُّهُ لِأُخْتِكَ ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ ، قَالَ : وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ ، قَالَ : أَفَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ ، قَالَ : وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ ، قَالَ : أَفَتُحِبُّهُ لِخَالَاتِكَ ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ ، قَالَ : وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ ، قَالَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَطَهِّرْ قَلْبَهُ وَحَصِّنْ فَرْجَهُ ، فَلَمْ يَكُنْ بَعْدُ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَمِثُ إِلَى شَيْءٍ" (١).

وقد تقدم حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - الذي رواه البخاري ، وفيه حرص ابن عباس على القيام مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (٢) وفي رواية ثانية زيادة: نتعلم منها محاورة الرسول - صلى الله عليه وسلم - مع الطفل الناشئ ابن عباس - رضي الله عنهما - : فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : " أتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو يصلي من آخر الليل فقممت ورائه فأخذني فأقامني حذاءه (٣) فلما أقبل على صلاته انحنست (٤) فلما انصرف قال : مالك أجعلك حذائي فتحنس ؟ قلت : ما ينبغي لأحد أن يصلي حذاءك و أنت رسول الله فأعجبه فدعا أن يزدني فهما و علماً (٥).

ويجاور رسول الله - صلى الله عليه وسلم - طفلاً يريد الدخول في المعركة بكل هدوء وروية، ويسمع رأيه، وينصفه :

عن سمرة بن جندب - رضي الله عنه - قال : أيمت أُمِّي وقدمت المدينة فخطبها الناس فقالت : لا أتزوج إلا برجل يكفل لي هذا اليتيم ، فتزوجها رجل من الأنصار، قال: فكان

(١) إسناد صحيح : أخرجه أحمد في مسنده، ٣٦ / ٥٤٥ ، ح رقم : ٢٢٢١١ .

(٢) سبق تخريجه ،

(٣) أي بجانبه، ينظر: كتاب النهاية في غريب الحديث، ١٦٤/٢، منحة العلام في شرح بلوغ المرام، ١ / ٢٣٧ .

(٤) أي: تواريت وتأخرت، للخلف، ينظر: النهاية في غريب الحديث، ٨٠٤/٨، فتح الباري، ١٤ / ١٨٠ .

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب: معرفة الصحابة، باب: ذكر عبد الله بن عباس، ١٧٨ / ٥، وقال : صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي.

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعرض غلمان الأنصار في كل عام فيلحق من أدرك منهم، قال: فعرضت عاما فألحق غلاما وردني، فقلت: يا رسول الله لقد ألحقته وردتني ولو صارعته لصرعته، قال: (فَصَارِعُهُ)، فَصَارِعْتُهُ فَصَرََعْتُهُ فَأَلْحَقَنِي" (١).

وسار الصحابة بعد ذلك على منهاج النبوة، فهذا عمر بن الخطاب أمير المؤمنين يشكو إليه أب عقوق ولده، فما كان من عمر إلا أن استدعى الابن ليفهم الحقيقة، فقال عمر: للابن: ما حملك على عقوق أبيك؟ فقال: يا أمير المؤمنين ما هو حقي على والدي؟ فقال عمر: حقك عليه أن يحسن اختيار أمك، وأن يحسن اختيار اسمك، وأن يعلمك القرآن، فقال الولد: والله ما فعل أبي شيئا من ذلك، فالتفت عمر إلى الوالد وقال: انطلق لقد عقت ولدك قبل أن يعقك (٢).

وكان عمر يحاور الصبيان؛ حتى إنه يستشيرهم في الأمور المهمة (٣). هذا وهو خليفة المسلمين، ورئيس أكبر دولة في العالم، وعمر وما أدراك ما عمر بقوته في الحق؟! يستشير في الأمور المهمة، هؤلاء الذين لا نأبه لهم بالأ، هؤلاء الأطفال، الذين يحاورهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ويناقشهم أمير المؤمنين، فَهَلَمَّ إلى الحوار هادئ مع أطفالنا، نناقشهم في ودِّ، ونسمع إلى رأيهم بأناة وحلم، كما سمع وحاور خامس الخلفاء الراشدين:

" لما وليَّ الخلافة عمر بن عبد العزيز، وفدت الوفود من كل بلد لبيان حاجتها وللتهنئة، فوفد عليه الحجازيون فتقدم غلام هاشمي للكلام وكان حديث السن، فقال عمر: لينطق من هو أسنّ منك، فقال الغلام: أصلح الله أمير المؤمنين، إنما المرء بأصغريه: قلبه ولسانه، فإذا منح الله عبدا لسانا لافظا وقلبا حافظا استحق الكلام وعرف فضله من سمع خطابه، ولو أن الأمر يا أمير المؤمنين بالسن لكان في الأمة من هو أحق بمجلسك من هذا منك، فقال عمر: صدقت، قل ما بدا لك.

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک، ٢ / ٦٩، وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة، ٥ / ٣٨٦، توضيح المشتبه ٧ / ٨٢.

(٣) حياة عمر بن الخطاب، لعلي، ومحمد الطنطاوي، ٨٧.

فقال الغلام: أصلح الله أمير المؤمنين: ونحن وفد تهنئة لا وفد مرزئة<sup>(١)</sup>، وقد أتيناك لمن الله الذي منّ علينا بك، ولم يقدمنا إليك إلا رغبة ورهبة.  
أما الرغبة فقد أتيناك من بلادنا، وأما الرهبة فقد أمانا جورك بعدلك .  
فقال عمر: عطني يا غلام.

فقال: أصلح الله أمير المؤمنين، إن ناسا من الناس غرهم حلم الله عنهم وطول أملهم وكثرة ثناء الناس عليهم، فزلت بهم الأقدام فهووا في النار ، فلا يغرنك حلم الله عنك وطول أملك وكثرة ثناء الناس عليك، فتزل قدمك فتلحق بالقوم، فلا جعلك الله منهم وألحقك بصالحي هذه الأمة، ثم سكت، فقال عمر: كم عمر الغلام؟ فقيل له ابن إحدى عشرة سنة، ثم سأل عنه فإذا هو من ولد سيدنا الحسين بن علي - رضي الله عنهما -، فأثنى عليه خيرا ودعا له<sup>(٢)</sup>.  
وعن مُصْعَبُ بن سَعْدٍ<sup>(٣)</sup>، قَالَ: " كَانَ أَبِي إِذَا صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ تَجَوَّزَ وَأَتَمَّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، وَإِذَا صَلَّى فِي الْبَيْتِ أَطَالَ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ وَالصَّلَاةَ، قُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ إِذَا صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ جَوَّزْتَ، وَإِذَا خَلَوْتَ فِي الْبَيْتِ أَطَلْتَ، قَالَ: يَا بَنِيَّ، إِنَّا أُمَّةٌ يُقْتَدَى بِنَا "<sup>(٤)</sup>.  
وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ<sup>(٥)</sup> بن أبي موسى قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ فِي بَيْتِ بِنْتِ الْفَضْلِ بْنِ

(١) "المرزئة" (يفتح الميم، وسكون الراء، وكسر الزاي)، مثل الرزء، والرزينة: وهو المصيبة والعناء والضرر والنقص، وكل ما يثقل على الإنسان. ينظر: مادة / رزء في: الصحاح في اللغة، ٣٨٣/١، أساس البلاغة، ١/١٦٦.

(٢) سراج الملوك، لطرطوشي، ٢٦، بدائع السلك في طبائع الملك، لابن الأزرق/١٦٩، زهر الآداب وثمر الألباب لأبي إسحاق القيرواني، ١٩.

(٣) مصعب بن سعد بن أبي وقاص الزهري أبو زرارة المدني ، وكان فاضلا كثير الحديث روى عن أبيه وعلي وطلحة ، وهو تابعي ثقة .

ينظر : سير أعلام النبلاء، ٧ / ٣٩١، الأنساب، ٢ / ٢٠٢ ، شذرات الذهب، ١ / ١١٩ .

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ١ / ١٤٣، ح/ رقم: ٣١٧ .

(٥) أبو بردة بن أبي موسى الأشعري؛ واسمه عامر بن عبد الله بن قيس، وقيل: اسمه الحارث من تابعي أهل الكوفة، وولي قضاء الكوفة بعد شريح، وكان علامة كثير الحديث .

ينظر: سير أعلام النبلاء، ١ / ١٥٠ ، النجوم الزاهرة في ملوك مصر، ١ / ٩٩، تذكرة الحفاظ، ١ / ٩٥ .

عَبَّاسٌ <sup>(١)</sup> فَعَطَسْتُ فَلَمْ يُشَمِّتْنِي، وَعَطَسَتْ فَشَمَّتْهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى أُمِّي فَأَحْبَرْتُهَا، فَلَمَّا جَاءَهَا قَالَتْ: عَطَسَ عِنْدَكَ ابْنِي فَلَمْ تُشَمِّتْهُ، وَعَطَسَتْ فَشَمَّتْهَا، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَكَ عَطَسَ فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلَمْ أُشَمِّتْهُ، وَعَطَسَتْ فَحَمِدْتَ اللَّهَ فَشَمَّتْهَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمَّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلَا تُشَمِّتُوهُ، فَقَالَتْ أَحْسَنْتَ، أَحْسَنْتَ" <sup>(٢)</sup>.

وفي هذه الرواية يتبين لنا أهمية الحوار، وما فيه من تعليم، وإقرار للحق، والتزام به، فهذه زوجة أبي موسى - رضي الله عنهما - حاورت زوجها وناقشته، فأجابها وأقنعها بالدليل القاطع، مستشهداً بنص نبوي صحيح وصريح، فما كان منها إلا أن أسلمت له بفعله، وأثنت عليه بقولها: ( أحسنت، أحسنت ) وقولاً منها عند الحق، وتعليماً لولدها الذي استفاد من ذلك كثيراً، وروى لنا هذا الحديث المفيد الحوار الهادف، والجواب المجدي النافع <sup>(٣)</sup>.

وفيما يلي نموذج حي في الحوار الهادئ، كان سبباً في تصحيح مسار إمام كبير، " فقد رأى الإمام أبو حنيفة غلاماً يلعب بطين فقال له: يا غلام إياك والسقوط في الطين فقال الغلام للإمام: إياك أنت من السقوط ، لأن سقوط العالم سقوط العالم، فكان أبو حنيفة لا يفتي بعد سماع هذه الكلمة إلا بعد مدارس المسألة شهراً كاملاً مع تلامذته " <sup>(٤)</sup>.

(١) هي : أم كلثوم بنت الفضل بن العباس بن عبد المطلب، تزوجت الحسن بن علي بن أبي طالب، فطلقها، فخلف عليها أبو موسى الأشعري، وأولدها موسى بن أبي موسى، وجعل لها من ماله شيئاً، فتزوجها بعده عمران بن طلحة، ففارقها، فرجعت إلى دار أبي موسى، فماتت، فدفنت بظهر الكوفة .

ينظر: الإصابة، ٢٩١/٨، مختصر تاريخ دمشق، ١ / ١٨٤٠. تاريخ ابن أبي خيثمة، ٢ / ٦٩٤،

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الزهد والرقائق، باب تسميت العاطس وكراهة التأؤب، ٨ / ٢٢٥، ح رقم:

٧٦٧٩

(٣) تربية الطفل في الإسلام، للحمد، ٢٢٧ .

(٤) حاشية ابن عابدين، ١ / ٦٧، الإسلام بين العلماء والحكام، لعبد العزيز البدري، ١٢٢، تذكرة الآباء وتسليمة الأبناء، لابن العديم، ٦٤ .

## المبحث السابع: اختيار الأسلوب والوقت المناسب للتوجيه

لما كان لحسن اختيار الأسلوب، والكلمة الطيبة، وطيب العشرة، الأثر الطيب، والثمرُ اليانع، في حياة الناس بعامته، حث الله عز وجل الأنبياء، والدعاة والمرين والناس أجمعين عليه قال - عز وجل -: ﴿ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾<sup>(١)</sup> ، وقال - جل وعلا- : ﴿ وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾<sup>(٢)</sup>.

فإذا كان هذا الأمر للناس عامة، فمن باب أولى أن يكون للوالدين والمرين منه نصيب وافر، وبخاصة في مقام التوجيه والتربية مع الطفل.

ولذلك أكد الله - عز وجل - على حسن الأسلوب في مقام التوجيه والدعوة، بغض النظر عن حال المدعو، أيًا كان في مقامه، أو دينه، أو كفره، فقال - تعالى -: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ۗ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾<sup>(٣)</sup>.

وجاءت السنة لتؤكد حسن الأسلوب بصورة أشمل، وبتعبير أعم. يشمل كل مخلوق، ويعم كل معاملة:

فَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "مَا كَانَ الرَّفْقُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ وَلَا عَزْلٌ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ"<sup>(٤)</sup>.

فتنكير كلمة "شيء" تفيد العموم في كل قضية، ومع كل مخلوق، إنساناً كان أو حيواناً<sup>(٥)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ»<sup>(٦)</sup>.

(١) سورة البقرة ، " ٨٣ " .

(٢) سورة الإسراء ، " ٥٣ " .

(٣) سورة النحل ، " ١٢٥ " .

(٤) أخرجه أحمد في مسنده، ٦ / ٢٠٦ ، ح/رقم : ٢٥٧٥٠ ، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٥) مرقاة المفاتيح، ١٤ / ١٢٩ .

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب : الأدب، باب : طيب الكلام، ٧ / ٣٣ ، رقم ( ٣٤ ) .

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ (١) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : "تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ صَدَقَةٌ" (٢).

كما أن من المؤكد أن اختيار الوقت المناسب للتوجيه والإرشاد له أثر إيجابي هام في التربية، وفي التعليم والتوجيه أيضاً، سواء كان ذلك للطفل أو لغيره، ولكنه بالنسبة للطفل أكثر ترسيخاً وتأثيراً، لشدة ما ينطبع في النفس في مرحلة النشأة والإدراك (٣).

فإن اختيار الوالدين للوقت المناسب في توجيه ما يريدان، وتلقين أطفالهم ما يجبان دوراً فعالاً في أن تؤتي النصيحة أكلها ... وإن اختيار الوقت المناسب المؤثر في الطفل، يسهل ويقبل من جهد العملية التربوية ؛ فإن القلوب تُقبل وتُدبر، فإن استطاع الوالدان - زمن إقبال قلوب أطفالهم - توجيههم ؛ فإنهم سيحققون فوزاً كبيراً بعملهم التربوي .

ومن خلال استعراض سيرته - صلى الله عليه وسلم - نجد أنه يلحق الطفل الأفكار، ويصحح سلوكه الخاطيء، ويتخول الصحب الكرام بالموعظة ، ويُقدم لنا من خلال ذلك ثلاثة أوقات أساسية ومناسبة لتوجيه الطفل، وإفادته تربوياً وعلمياً، وهذه الأوقات هي :

### ١- وقت التزهة والطريق والمركب :

حيث اختار رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يوجه الصغار في الطريق أثناء السير على الأقدام، أو أثناء الركوب على الدابة، وفي الهواء الطلق أحياناً، أو تحت الأشجار، أو ما شابه ذلك، لأن نفس الطفل تكون أكثر استعداداً للتلقي، وأقوى على تقبل التوجيهات

(١) هو أبو ذر الغفاري، واسمه جندب بن جنادة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. ضرب به المثل في الصدق، وهو أول من حيا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحيةة الاسلام، أسلم خامس خمسة ثم رجع إلى أرضه ثم هاجر بعد بدر وكان لا يأخذه في الله لومة لائم .

ينظر: الاستيعاب، ٧٥/١، الإصابات، ١٢٥/٧، أسد الغابة، ١١٦٩/١،

(٢) هذا جزء حديث أخرجه الترمذي في سننه ، كتاب : البر والصلة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، باب : ما جاء في صنائع المعروف، ٤ / ٣٣٩ ، ح رقم : ١٩٥٦ ، وقال هذا حديث حسن غريب .

(٣) تربية الطفل في الإسلام، للحمد، ٢٠٩ .

والنصائح (١).

ومما يدل على ذلك : حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - إذ يقول :  
 " كنت خلفَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَوْمًا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : يا غلامُ إِنِّي مُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ، احْفَظْ اللَّهُ يَحْفَظُكَ، احْفَظْ اللَّهُ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعْنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ" (٢).

وفي رواية الحاكم عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : أهدني إلى النبي صلى الله عليه وسلم بغلة، أهداها له كسرى فركبها بجبل من شعر، ثم أردفني خلفه ثم سار بي مليا، ثم التفت فقال : يا غلام، قلت : لبيك يا رسول الله ! قال : احْفَظْ اللَّهُ يَحْفَظُكَ احْفَظْ اللَّهُ تجده أمامك ... الحديث (٣).

وحديث آخر عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ (٤) - رضي الله عنهما - قال : أُرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، فَأَسْرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ (٥) .  
 وهذا دليل على أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - ليحمل أحد الأطفال في الطريق سرا من أسرار له لكي يحفظه، وما ذلك إلا لقوة تأثير الطفل للتلقي في مثل هذه الأوقات.  
 كما يدل على علو مكانته عند النبي - صلى الله عليه وسلم - وكمال فضله، وأهليته لأن

(١) تربية الطفل في الإسلام، حنان عبد الحميد العناني، ١٤٤ .

(٢) سبق تخريجه ، ص: ٣٣١ .

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک، ٣ / ٢٦٣، ح رقم : ٦٣٠٣ .

(٤) عبد الله بن جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب، أول مولود ولد للمهاجرين بالحبشة ويقال له عبد الله الجواد، كان يكنى أبا جعفر، أمه أسماء بنت عميس، وقدم مع أبيه المدينة وحفظ عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وروى عنه، وتوفي بالمدينة سنة ثمانين، وهو ابن تسعين سنة، وقيل غير ذلك .

ينظر : الاستيعاب (١/٢٦٥)، الإصابة (٤/٤٠) .

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب : فضائل الصحابة، باب : فضائل عبد الله بن جعفر - رضي الله عنهما - ٧ /

١٣٢، ح رقم : ٦٤٢٣ .

يتخذُه النبي - صلى الله عليه وسلم - موضع سرّه، وهذه أهلية شريفة، وفضيلة منيفة<sup>(١)</sup>.

## ٢- وقت الطعام :

من المعلوم أن لتناول الطعام آداباً يجب التحلي بها لمجرد الجلوس على المائدة، وقد تظهر أثناء ذلك بعض التصرفات غير المرغوب بها من قبل بعض الأطفال، وعليه فالفرصة تكون سائحة لتوجيههم، وتقديم ما يصلحهم وينفعهم في الدنيا والآخرة، وقد بين لنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هذا الأمر حين أكل - عليه الصلاة والسلام - مع الصغار ولاحظ بعض ما يصدر منهم ممّا يُنافي تلك الآداب ويحتاج فيه الطفل للنصح والإرشاد .

فعن عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ<sup>(٢)</sup> قَالَ : كُنْتُ فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - وَكَانَتْ يَدِي تَطِيئُ فِي الصَّحْفَةِ<sup>(٣)</sup> فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : « يَا غُلَامُ سَمِّ اللَّهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ، فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ »<sup>(٤)</sup>.

فنجد في هذا الحديث دعوة النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى تأديب وتعليم الصبيان ما يحتاجون إليه من أمور الدين وآدابه، وهذه الأوامر كلها على الندب ؛ لأنّها من المحاسن المكّملة، والمكارم المستحسنة، والأصل فيما كان من هذا الباب : الترغيب، والندب<sup>(٥)</sup>.

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ٩ / ١٣٠ .

(٢) عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسود بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي، ربيب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

أمه أم سلمة المخزومية، أم المؤمنين يكنى أبا حفص، ولد في السنة الثانية من الهجرة بأرض الحبشة، شهد مع علي -

رضي الله عنه - الحمل، وتوفي بالمدينة في خلافة عبد الملك بن مروان سنة: ثلاث وثمانين .

ينظر : الاستيعاب (٣٥٩/١)، الإصابة (٥٩٢/٤) .

(٣) تطيش في الصحفة : تميل إلى جوانبها، ينظر : النهاية في غريب الحديث (٣٣٥/٣)، إتحاف القاري بدرر البخاري،

(٨ / ١٦٢) .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، واللفظ له، كتاب : الأطعمة، باب : التسمية على الطعام والأكل باليمين، ٥ / ٢٠٥٦،

ح رقم : ٥٠٦١، ومسلم في صحيحه، كتاب : الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما، ٣ / ١٥٩٩، ح

رقم : ٢٠٢٢ .

(٥) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ٧ / ٣٨٦، تطريز رياض الصالحين، ١ / ٢١٨ .



وغدا الصحابة يصطحبون معهم أطفالهم إلى الولايم، وخاصة التي يحضرها رسول الله - رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيتعلمون في هذه الولايم علماً نافعاً، وآداباً جامعة، فيكتسبون قوة الرجولة شيئاً فشيئاً<sup>(١)</sup>.

عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ<sup>(٢)</sup> عَنْ أَبِيهِ<sup>(٣)</sup> أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَخْبَرَهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي جِنَازَةٍ فَلَمَّا رَجَعْنَا لَقِينَا دَاعِيَةَ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فُلَانَةَ تَدْعُوكَ وَمَنْ مَعَكَ إِلَى طَعَامٍ فَانصَرَفَ فَانصَرَفْنَا مَعَهُ، فَجَلَسْنَا مَجَالِسَ الْغُلَمَانِ مِنْ آبَائِهِمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، ثُمَّ جِيءَ بِالطَّعَامِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَدَهُ، وَوَضَعَ الْقَوْمُ أَيْدِيَهُمْ فَفِطِنَ لَهُ الْقَوْمُ وَهُوَ يَلُوكُ لُقْمَتَهُ لَا يُجِيزُهَا فَرَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ وَغَفَلُوا عَنَّا، ثُمَّ ذَكَرُوا، فَأَخَذُوا بِأَيْدِينَا فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَضْرِبُ اللُّقْمَةَ بِيَدِهِ حَتَّى تَسْقُطَ، ثُمَّ أَمْسَكُوا بِأَيْدِينَا يَنْظُرُونَ مَا يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَلَفَظَهَا فَأَلْقَاهَا، فَقَالَ: أَجِدُ لَحْمَ شَاةٍ أُخِذَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهَا، فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ كَانَ فِي نَفْسِي أَنْ أَجْمَعَكَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى طَعَامٍ فَأَرْسَلْتُ إِلَى الْبَيْعِ فَلَمْ أَجِدْ شَاةً تُبَاعُ وَكَانَ عَامِرُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ<sup>(٤)</sup> ابْتِاعَ شَاةً أَمْسَ مِنْ الْبَيْعِ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أَنْ ابْتَغِي لِي شَاةً فِي الْبَيْعِ، فَلَمْ تُوَجَدْ فَذَكَرَ لِي أَنَّكَ اشْتَرَيْتَ شَاةً فَأَرْسَلْتُ بِهَا إِلَيَّ، فَلَمْ يَجِدْهُ الرَّسُولُ وَوَجَدَ أَهْلَهُ فَدَفَعُوهَا إِلَيَّ رَسُولِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَطْعَمُوهَا الْأَسَارَى<sup>(٥)</sup>.

(١) المنهج النبوي في تربية الطفل، ٧٧ .

(٢) عاصم بن كليب الجرمي الكوفي؛ كان فاضلاً عابداً؛ وثقه ابن معين، وتوفي سنة سبع وثلاثين ومائة .

ينظر: سير أعلام النبلاء، ١٠ / ٨٨، الوافي بالوفيات، ٥ / ٣١٨ .

(٣) كليب بن شهاب الجرمي والد عاصم بن كليب، له ولأبيه صحبة. قال عاصم: إن أباه كليياً خرج إلى جنازة شهدها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: وأنا أفهم وأعقل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن الله يحب من العامل أن يحسن "، ينظر الاستيعاب ( ٤١٢/١ )، الإصابة (٥/٦٦٨) .

(٤) عامر بن أبي وقاص، أخو سعد بن أبي وقاص لأبيه وأمه، وأمهما حمنة بنت سفيان بن أمية بن عبد شمس، أسلم عامر ابن أبي وقاص بعد عشرة فكان حادي عشر، شهد أحد، روى عدة أحاديث عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - . ينظر: الاستيعاب، (٢٤١/١)، أسد الغابة: (١/٥٦٨) .

(٥) أخرجه أحمد في مسنده ( ٥ / ٣٩٣ ) ح ( ٢٢٥٦٢ ) وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده قوي رجاله، رجال الصحيح

### ٣- وقت مرض الطفل :

المرض يلينُ قلوب الكبار القساة، إذ إن الإنسان بشكل عام يرق قلبه وتُشرق روحه، وتكون نفسيته أكثر استجابة وتأثراً إذا داهمه مرض، أو ألمت به مصيبة، سيما في بدنه أو أعضاء جسده، فما بالك بالأطفال الذين مازالت قلوبهم عامرة باللين، وحسن الاستقبال؟! فالطفل عندما يمرض يجمع بين سجتين عظيمتين في تصحيح أخطائه، وسلوكه، وحتى معتقده : سجية فطرية الطفولة، وسجية رقة القلب والنفس في أثناء المرض، ولذلك فإن حالة الطفل أثناء مرضه تكون مناسبة لتوجيهه وإرشاده مع مراعاة الأسلوب الرقيق الهادئ، والموجز، رفقاً بحاله ومراعاته مراعاة كافية .

وقد استخدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أسلوب النصح والتوجيه وقت المرض عند الصغار وغيرهم وأفادهم في ذلك أيما إفادة. فقد زار رسول الله - صلى الله عليه وسلم - طفلاً يهودياً مريضاً، ودعاه إلى الإسلام وكانت الزيارة مفتاح عهد النور لذاك الطفل<sup>(١)</sup>.

فعن أنس - رضي الله عنه - قال : " كَانَ غلامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَمَرِضَ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَعُودُهُ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ: أَسْلِمَ ، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ : أَطَعُ أَبَا الْقَاسِمِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فَأَسْلَمَ فَخَرَجَ - النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ يَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ " <sup>(٢)</sup>.

أرأيت كيف كان هذا الطفل يخدم النبي - صلى الله عليه وسلم - ولم يدعه إلى الإسلام بعد، إلى أن وجد النبي - صلى الله عليه وسلم - الوقت المناسب لدعوته، فأتاه، وعاده، ودعاه للإسلام، فنجد أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قد تحيّن الوقت المناسب والفرصة المواتية لدعوة هذا الغلام الذي رق قلبه وتأثر جداً بزيارة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - له،

(١) المنهج النبوي لتربية الطفل، محمد نور سويد ، ٧٨ .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب : الجنائز، باب : إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه وهل يعرض على الصبي للإسلام ١٢/٤٥٥، ح رقم : ١٢٩٠ .

حتى دخل في دين الله تعالى عن رغبة وطوعية<sup>(١)</sup>.  
هذه ثلاثة أوقات مناسبة في توجيه الطفل وبناء شخصيته، وقد يكون هنالك أوقات أخرى  
قد يجدها الوالدان مناسبة لتوجيه أولادهم .

---

(١) عمدة القاري ، ١٣ / ٣٤ ، كشف المشكل من حديث الصحيحين ، ١ / ٨٥٨ .

## المبحث الثامن: الدعاء للطفل بالخير والصلاح

حب الخير شعور فطري في النفس الإنسانية، وبالذات النفس المسلمة.. فالنفس المسلمة السوية مُحبة للخير تحب للآخرين ما تحبه لنفسها.. كما أخبر بذلك النبي - صلى الله عليه وسلم- فعن أنس - رضي الله عنه- عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: "لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ" (١).

وأول هؤلاء الناس هم الذرية، والأولاد.. فهم أقرب الناس تبعه، وهم أول الناس أمانة في العنق... سيسأل عنها الإنسان، وهل هناك شيء أقر لعين الإنسان من أن يرى صلاح ولده، وصلاح زوجته.. وصلاح ولد ولده... صلاح أخ له.. صلاح حميم مطيع أو قريب مطيع؟ (٢). ولذلك كانت وصية الله للنبي - صلى الله عليه وسلم-: ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ (٣).

أن تبدأ بالأقرب، والأقرب لك في الدعوة، وفي الدعاء، والصلاح، وفي الهداية، وفي التوجيه.. وفيه أن الاهتمام بشأن من هو أقرب إلى المرء أولى، وفيه أنه يجب أن لا يأخذه في باب التبليغ ما يأخذ القريب للقرب من المساهلة ولين الجانب (٤).

كما يعتبر الدعاء مخ العبادة في الإسلام (٥)، ودليل على افتقار العبد لربه عز وجل، وحاجته

(١) أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب: الإيمان، باب: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، ١ / ١٤، ح رقم: ١٣، ومسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير، ١ / ٦٧، ح: ٤٥.

(٢) الطفل في الشريعة الإسلامية، سهام جبار، ٧٦.

(٣) سورة الشعراء، ٢١٤.

(٤) تفسير النيسابوري، ٤ / ٤٩٧.

(٥) فعن الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ» ثُمَّ قَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَى:

﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ (٦)

سورة غافر: آية "٦٠".

أخرجه الترمذي في جامعه: كتاب: الدعوات، باب: الدعاء مخ العبادة، ٢٠١/١١، (٣٢٣٢)، وقال: حديث حسن صحيح.

الدائمة له جل وعلا، إذ إنَّ العباد كلهم خلق ضعاف لا يملكون لأنفسهم ولا لغيرهم نفعاً ولا ضرراً إلا بإذن الله - سبحانه وتعالى -، ولذا يتوجب عليهم دوماً اللجوء إلى الله تعالى، والاستعانة به عز وجل، ليتحقق لهم ما يرجونه، ويسعون إليه في حياتهم هذه، ومن هنا جاء الأمر في كتاب الله العزيز بدعاء الله تعالى، والتوجه إليه بالسؤال والإلحاح الدائم .

قال تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ (١).

وقال الله - عز وجل - : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ (٢).

كما أن ابتغاء الذرية الصالحة الناصحة من صفات عباد الرحمن، فهم لا يكفيهم أنهم يبيتون لهم سجداً وقياماً، ولكنهم يتسمون، ويتصفون بصفات عدة من أهمها : أنهم يقولون كما أخبر الله - تعالى - عنهم :

﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ (٣).

يعني الذين يسألون الله أن يخرج من أصلاهم ومن ذرياتهم من يطيعه ويعبده وحده لا شريك له، فهم يطلبون من الله - تعالى - أن يكون أولادهم وأزواجهم من الصالحين وقرّة أعين لهم، والعين بطبيعتها دائماً تتحرك وتلتفت يميناً وشمالاً تبحث عن الأفضل، لكن حينما تحصل العين على مطلوبها من زوجة صالحة أو من ولد صالح تفر هذه العين وتسكن، أي: لا تلتفت إلى نساء الناس، ولا إلى أولاد الناس، فلا تكثر هذه العين الحركة، فهم يريدون أن يكون لهم أهل صالحون وأولاد صالحون وتفر عيونهم بهؤلاء الصالحين (٤).

(١) سورة غافر، " ٦٠ " .

(٢) سورة البقرة، " ١٨٦ " .

(٣) سورة الفرقان، " ٧٤ " .

(٤) جامع البيان، ٣١٩/١٩، روح المعاني، ١٤٩/١٤، تفسير القرآن العظيم، ٣ / ٤٠٠ .

ولذلك جاء في أهمية الدعاء أحاديث كثيرة بالذات للأولاد.. لكن الحذر أن يدعى على الأولاد، أو أن يُغفل عن الدعاء لهم فتكون الخسارة، والخسارة عظيمة.

﴿قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾ (١).

فكان المطلوب من الآباء الدعاء للذرية والأولاد بالخير والصلاح والهداية، ولكن انعكس الأمر عند بعض الآباء فإنهم لم يدعوا لصلاح أبنائهم وبناتهم بل دعوا عليهم بالويل والعذاب لأدنى خطأ صدر من أحدهم، ويرجع ذلك إلى جهالة الوالدين بتأثير الدعاء وقلة صبرهم وحلمهم (٢).

فعلى الوالدين الصبح والتغاضي والصبر على الأطفال، فهم لم تتكامل عقولهم، ولذا يقع منهم الخطأ، فإذا حصل منهم الخطأ أو سوء خلق معهما فلا يدعوا عليهم بالموت والمرض والعاهات والمصائب، لأنه لو قبلت دعوتهم لتأسفوا وندموا على فعلهم، قال تعالى:

﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَقَضَىٰ إِلَيْهِمْ أَجْلَهُمْ ۗ فَندُرُ الَّذِينَ لَا

يَرْجُونَ لِقَاءَنَا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ (٣).

فالواجب على الوالدين الدعاء للأولاد بالخير والصلاح والهداية والثبات، والصبر والتحمل والتأديب، أما الدعاء عليهم فليس علاجاً نافعاً، وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من الدعاء على الأولاد فقال: «لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاءً فيستجيب لكم» (٤).

ولو استشعر الآباء هذه الحديث وأمثاله لارتدعوا عن الدعاء على أولادهم لما له من أثر سيء

(١) سورة الزمر، " ١٥ " .

(٢) إن الله كتب الإحسان، أ.د. فالخ الصغير، ١ / ١٣٣ .

(٣) سورة يونس، " ١١ " .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الزهد، باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر، ٤ / ٢٣٠٤، ح رقم:

على مستقبل أفلاد أكبادهم، بل حذوا حذو الأنبياء في الدعوة لأبنائهم بالهداية والصلاح، فحريٌّ بكل مسلم أن يقتدي هؤلاء الأخيار، وما أحسن أن يقول الوالد إذا أخطأ ولده: هداك الله، وأصلحك الله ومثل هذه الكلمات (١).

والدعاء بصلاح الذرية، والأولاد هو دأب الأنبياء، والمرسلين.

فها هو إبراهيم - عليه السلام - يقول في دعائه: ﴿ رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ﴾ (٢).

ويقول أيضاً هو وابنه إسماعيل - عليهما السلام - عند رفع قواعد البيت الحرام: ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ

إِبْرَاهِيمَ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ (٣)

رَبَّنَا وَأَجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ

أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ (٤) فدعا لنفسيهما، ودعا أيضاً للذرية، وللأمة من بعدهم..

فهكذا كان دأب الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم- (٥).

وأيضاً زكريا - عليه السلام - دعا ربه فقال: ﴿ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ

سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴾ (٦) ولما كبر في السن، وخشي أن يموت دون أن يرزقه الله تبارك وتعالى

الولد.. دعا ربه أن يرزقه ولد؛ ليرث الدعوة، والصلاح، وقال: ﴿ وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ

وَرَأْيِ وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ﴾ (٧) يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ

وَأَجْعَلُهُ رَبِّ رَضِيًّا ﴾ (٨).

(١) إن الله كتب الإحسان، د. الصغير، ١٤٣.

(٢) سورة إبراهيم، " ٤٠ "

(٣) سورة البقرة، الآيتان " ١٢٧ ، ١٢٨ "

(٤) تفسير البيضاوي، ٣٠١/٤، تفسير القرطبي، ١٢٦/٢، أضواء البيان، ٣٠٢/٥.

(٥) سورة آل عمران، : " ٣٨ "

(٦) سورة مريم، الآيتان : " ٥ ، ٦ "

﴿ وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي ﴾ أي : الذين يلون أمر رهطي من بعد موتي، لعدم صلاحية أحد منهم لأن يخلفني في القيام بما كنت أقوم به، من الإرشاد ووعظ العباد، وحفظ آداب الدين. والتمسك بهديه المتين: ﴿ وَكَانَتْ أُمَّرَأَتِي عَاقِرًا ﴾ أي : لا تلد من حين شبابهما: ﴿ فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ﴾ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ ﴾ أي : هب لي ولداً، يلي من الأمر ما كنت إليه وارثاً، لي ولآل يعقوب، في العلم والنبوة، واختلفوا في هذا الإرث؛ قال الحسن: معناه يرثني مالي ويرث من آل يعقوب النبوة والحبورة، وقيل: أراد ميراث النبوة والعلم، وقيل: أراد إرث الحبورة، لأن زكريا كان رأس الأخبار<sup>(١)</sup>.

عن السدي في قوله تعالى: ﴿ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ ﴾ فيقول : يرث نبوتي ونبوة آل يعقوب<sup>(٢)</sup>.

والأولى أن يحمل على ميراث غير المال لأنه يبعد عن زكريا وهو نبي من الأنبياء أن يشفق على ماله أن يرثه بنو عمه<sup>(٣)</sup>.

وقيل المعنى: أنه خاف تضييع بني عمه دين الله وتغيير أحكامه على ما كان يشاهده من بني إسرائيل من تبديل الدين وقتل الأنبياء، فسأل ربه ولدا صالحا يأمنه على أمته، ويرث نبوته وعلمه لثلا يضيع الدين، وهذا معنى قول عطاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما - . وَأَجْعَلُهُ رَبِّ رَضِيًّا، أي براً تقياً مرضياً<sup>(٤)</sup>.

وفي قوله : ﴿ مِنْ لَدُنْكَ ﴾ إعلام بأنه من محض الفضل وخرق العادة، لعدم صلاحية زوجه

(١) ينظر تفسير البغوي، (٢١٩/٥) .

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره، ١٤٨/١٨، وابن أبي حاتم في تفسيره، ٢٤٨/٩، وذكره السيوطي في الدر المنثور، ٤٣٨/٦.

(٣) ينظر : لباب التأويل للخازن، (٣٣٩/٤) .

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره، ٣٦٢/٦، وابن أبي حاتم في تفسيره، ٢٨٤/٩، وذكره السيوطي في الدر المنثور، ٤٨٦/٥ .



للحمل . وتنويه به لكونه مضافاً إلى الله تعالى، وصادراً من عنده ، وآل يعقوب أولاده الأنبياء، عليهم السلام ﴿ وَأَجْعَلُهُ رَبِّ رَضِيًّا ﴾ أي : مرضياً عندك قولاً وفعلاً، ثم بين تعالى استجابة دعاء زكريا بقوله سبحانه: ﴿ يَنْزَكِرِيَا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ رَحِيْمٌ لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا ﴾ (١).

قال المفسرون: دعاء زكريا - عليه السلام - في الولد إنما كان لإظهار دينه، وإحياء نبوته، ومضاعفة لأجره لا للدنيا، وكان ربه قد عوده الإجابة، ولذلك قال: ﴿ وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيًّا ﴾، أي بدعائي إياك ، وهذه وسيلة حسنة؛ أن يتشفع إليه - سبحانه وتعالى - بنعمه، يستدر فضله بفضلته (٢).

ولقد كان من سنة المصطفى - صلى الله عليه وسلم - الدعاء للأطفال بالعلم والفهم، والتوفيق والنجاح، وليس أدل على ذلك من دعائه - صلى الله عليه وسلم - لـ ( عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - ):-قائلاً: " اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمَهُ التَّوْبِيلَ (٣) ".  
وكان ابن عباس - رضي الله عنهما - آنذاك غلاماً صغير السن ، وقد استجاب الله تعالى دعوة نبيه - صلى الله عليه وسلم - فكان (عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - ) حبر الأمة، وأعلمها بتفسير القرآن العظيم ، وإماماً من أئمة المسلمين، وديواناً من دواوين العلم والدين، وإماماً من أئمة الفتوى، وحافظاً من كبار حفاظ الأحاديث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - روى عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أكثر من ألف وخمسمائة حديث - رضي الله عنه - وأرضاه-، وجعل أعالي الفردوس مسكنه ومثواه (٤).

فوائد الدعاء للأبناء بالخير والإصلاح :

(١) محاسن التأويل، للقاسمي، ٤/٤٣١.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، ١١/٨٠.

(٣) حديث صحيح قد سبق تخريجه ص: ٣٧١.

(٤) شرح الترمذي، للشنقيطي، ٣١ / ١٦.

- ١- إدخال السرور إلى قلوب الأولاد، وهذا يسهم في تهديب نفوسهم، ويشجعهم على الالتزام بالآداب العامة، والأخلاق الفاضلة .
  - ٢- غرس أصول التربية النفسية الصحيحة في نفوس الأولاد، مما يجعل كل واحد منهم إنساناً مستقيماً.
  - ٣- تغيير سلوك الأولاد وتصرفاتهم غير المرغوب بها إلى ما هو أحسن وأفضل، لأن دعوة الأب لابنه مستجابة بمشيئة الله - تعالى - وفضله <sup>(١)</sup>.
- ومن هنا وجب اغتنام الأوقات باستمرار كثرة الدعاء، وخاصة للأبناء، لما في ذلك من أثر طيب، ونتائج إيجابية تنعكس عليهم وعلى ذويهم، على أن يكون الدعاء لهم بالخير والصلاح، فإن كانوا صالحين دُعي لهم بالثبات والمزيد، وإن كانوا غير ذلك - لا قدر الله - دُعي لهم بالهداية والتسديد، والحذر كل الحذر من الدعاء عليهم فإنهم إذا فسدوا وانحرفوا فإن الوالدين هما أول من يكتوي بذلك <sup>(٢)</sup>.

(١) تربية الطفل في الإسلام، أحمد عطا وزملاؤه، ١٥٣، وتربية الطفل في الإسلام، للفندي، ٢١٨ .

(٢) التقصير في تربية الأولاد، محمد الحمد، ٥٦ .

## المبحث التاسع: مساعدة الطفل على البر والطاعة

ينبغي على الوالدين أن يهيئوا لأطفالهم كافة السبل والوسائل التي تساعدهم على أعمال البر والطاعة والخير والمعروف من تلقاء أنفسهم، تلبية لدعوة رب العالمين - سبحانه وتعالى - القائل في محكم التنزيل ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۗ ﴾<sup>(١)</sup>.

ولعل الفائدة الأولى الناجمة عن مساعدة الطفل على البر والطاعة تعود على الوالدين قبل أي أحد آخر، حيث يدفعه على بر والديه، وطاعتهما بالمعروف واحترامهما الكبير، ولا ريب أن إعانة الأولاد على البر يستخرج العقوق منهم، ويستبدله بكل خلق قويم، وأدب جم، وسلوك حسن<sup>(٢)</sup>.

ومن شدة أهمية تهيئة الأجواء والأسباب ليكون الطفل باراً بوالديه، جعل رسول الله -صلى الله عليه وسلم - يدعو للآباء، أن يتزل الله تعالى عليهم رحماته ورضوانه لمساعدته أطفالهم<sup>(٣)</sup>. فقد روى ابن أبي شيبة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: " رَحِمَ اللَّهُ وَالِدًا أَعَانَ وَلَدَهُ عَلَىٰ بَرِّهِ"<sup>(٤)</sup> بتوفيقه ما له عليه من الحقوق، فكما أن للوالد على ولده حقاً، فلولده عليه حق فمتى كان الوالد غاوباً جافياً جر ولده إلى القطيعة والعقوق<sup>(٥)</sup>. وروى الطبراني عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَعِينُوا أَوْلَادَكُمْ عَلَى الْبِرِّ، مَنْ شَاءَ اسْتَخْرَجَ الْعُقُوقَ لَوْلَدِهِ"<sup>(٦)</sup>.

(١) سورة المائدة، " ٢ " .

(٢) تربية الطفل في الإسلام، للفندي، ٢١٩ .

(٣) المنهج النبوي للتربية، د . عبد الباسط السيد، ٨٩ .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب: الأدب، باب: ما جاء في حق الولد على والده، ٦ / ١٠١، ح/رقم: ٢٥٩٢٤ .

(٥) فيض القدير، ٤ / ٢٩ ، التيسير بشرح الجامع الصغير، ٢ / ٦٤ .

(٦) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ٤/٢٣٧، ح/ رقم: ٤٠٧٦، قال الهيثمي: (١٤٦/٨) : فيه من لم أعرفهم،

فإذاً هناك مسئولية كبيرة ملقاة على كاهل الوالدين في إعانة طفلهم على برّهم، وإن لديهم القدرة في استخراج العقوق منهم، وذلك بالحكمة، والموعظة الحسنة، وطول الزمن، وغيرها من الأمور التي تساعد الوالدين على تقديم المساعدة للأبناء ليقوموا بالبر والطاعة، ومن أهم تلك الأمور:

١. الوعي الكامل بأساليب التربية، واستخدام الحكمة فيها.
٢. التخلق بالأخلاق الحسنة أمام الأولاد، وعدم التفحش والبذاءة.
٣. التزام الوسطية والاعتدال في توجيههم، وتقوميمهم، وتعليمهم.
٤. معاملتهم بلطف، وحنان، ومودة، ورحمة، وفي الحديث الشريف:  
عن أبي هريرة أن الأقرع بن حابس أبصر النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو يقبل الحسين بن علي - رضي الله عنهما - فقال: إن لي عشرة من الولد ما فعلت هذا بواحد منهم، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « من لا يرحم لا يرحم »<sup>(١)</sup>.
٥. اختيار الأم المثالية ذات الالتزام الديني والخلقي، وكذلك اختيار الأصدقاء لهم، والمعلمين الأفاضل، والمناهج المفيدة، والمدارس الصالحة.
٦. تجنب ذمهم المستمر، أو السخرية منهم، أو الاستهزاء بهم، أو الانتقاص من قدرهم، أو توبيخهم بشكل غير لائق، وخاصة أمام زملائهم أو أقربائهم، لئلا يتولد عندهم شعور بالنقص، واهتزاز بالنفس، واضطراب بالشخصية<sup>(٢)</sup>.

= وضعفه الألباني في صحيح وضعيف الجامع الصغير، حديث رقم (٩٣٧).

(١) تقدم تخريجه ص: ٤٦.

(٢) حق الوالدين على الأبناء، ليوسف بديوي، ٣٤.

## المبحث العاشر: العدل والمساواة بين الأطفال

العدل قيمة من قيم الإسلام الأساسية في جميع الأمور وفي كل الأحوال: كما قال الله - تعالى - ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوْا أَعْدِلُوْا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ (١).  
فما قامت السموات والأرض إلا بالعدل، ولا يمكن أن تستقيم أحوال الناس إلا بالعدل؛ وقد جاء الأمر بخصوص هذه المسألة الحساسة في نصوص القرآن الكريم، في أكثر من موطن، ومن ذلك مثلاً: قوله - تعالى - : ﴿ فَلَا تَتَّبِعُوا هَوَىٰٓ أَنْ تَعْدِلُوْا وَإِنْ تَلُوْا أَوْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ (٢).

وقوله - جلا وعلا - ﴿ وَإِنْ حَكَمْتُمْ فَاَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ (٣).  
وقوله - عز وجل - : ﴿ أَعْدِلُوْا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ (٤).  
وقوله تعالى : ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ۚ ﴾ (٥)، وقوله - جلا وعلا - ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ۗ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ ۚ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ (٦).  
وقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ۚ فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ ۚ فَإِنَّ فَاءَ ت فَأَصْلِحُوا

(١) سورة المائدة، " ٨ " .

(٢) سورة النساء، " ١٣٥ " .

(٣) سورة المائدة: "٤٢" .

(٤) سورة المائدة، " ٨ " .

(٥) سورة الأعراف، "٢٩" .

(٦) سورة الحديد، "٢٥" .

بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسَطُوا ۗ إِنَّ اللَّهَ مُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿١﴾ .

وقد أمر الله - سبحانه وتعالى- بالعدل ولم يفرِّق في العدل بين الناس، وعليه فقد ساوى الإسلام بين الناس في المعاملات والحقوق والواجبات، وآية العدل تجمع كثيراً من الأمور:

قال - تعالى - : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ ۗ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ (٢).

أما العدل في تربية الأولاد فهو من أعظم العوامل التي تؤثر في سلوك الطفل، ويفرض الإسلام العدل بين الأولاد في المعاملة والرأفة والعطف والحنان والعطايا والهبات (٣).

ويكفي أن نعلم أن شعور الطفل بأن أحد والديه يميل إلى أخيه، ويكرمه، ويقوم بتدليله أكثر منه، إن مجرد هذا الشعور، يولد في الطفل الشراسة والغيرة، التي لا يقوى الأبوان على الصمود أمامها.

فعلى الوالدين أن يكونا عادلين في معاملتهما للأبناء والبنات، ولا يفرقا بينهم، وأن يكون عطاؤهما لهم متساوياً، حتى يتربوا على التراحم والتعاطف بينهم، وحتى لا يشبوا وهم يحقدون على بعضهم البعض (٤).

وهناك أكثر من نص نبويٍّ شريفٍ يحث الآباء على العدل والمساواة بين الأبناء، ويحذر من مغبة ظلم أحدهم أو التمييز بشكل عام بينهم، ومن ذلك :

ما جاء عن التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قال : نَحَلَنِي أَبِي نَحْلًا ثُمَّ أَتَىٰ بِي إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: لِيَشْهَدَهُ ، فَقَالَ أَكُلُّ وَلَدِكَ أَعْطَيْتَهُ هَذَا ؟ قَالَ: لَا ، قَالَ: أَلَيْسَ تَرِيدُ مِنْهُمْ الْبَرَّ مِثْلَ مَا تَرِيدُ مِنْ ذَا ؟ قَالَ: بَلَى ، قَالَ: فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ " (٥).

(١) سورة الحجرات، " ٩ " .

(٢) سورة النحل، " ٩٠ " .

(٣) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، محمد علي الشافعي، ١٣٦/٥ .

(٤) أصول التربية الإسلامية ، للنحلاوي، ٦٧ .

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب : الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، ٣٧٥/٨، ح / رقم: ٣٠٦٠ .

وعليه: فلا يجوز التمييز بين الأولاد، لمنافاته للعدل الذي أوجبه الله تعالى على عباده، ولما فيه من ظلم بين الأولاد، وآثار سلبية عليهم، وعلى الأسرة كلها، وهو أسلوب يخالف أساليب التربية الإسلامية الصالحة ذات الأثر الطيب والنتائج الإيجابية المرجوة، بل له آثار سيئة، ونتائج سلبية، ومن أهمها وأخطرها :

- ظهور الحقد والحسد بين الأولاد .
- الرغبة في الانتقام والإفساد بسبب الظلم، وعدم العدل بينهم .
- تولد الكراهية والبغضاء بين هؤلاء الأبناء، وحدوث الفرقة والشقاق وقطيعة الأرحام نتيجة ذلك<sup>(١)</sup>.

### نماذج وصور من التمييز بين الأولاد يجب الحذر منها :

١- التمييز بين الجنس الواحد في النواحي المادية، وقد مر حديث " اتقوا الله واعدلوا في أولادكم .."<sup>(٢)</sup> الذي يُحرّم مثل هذا التفاضل والتمييز بينهم، وكذلك التمييز بين الجنسين - الذكر والأنثى - في الميراث، والأعطيات مثلاً وهي ظاهرة سلبية تشيع عند كثير من أسر مجتمعاتنا هذه، رغم وضوح التشريع الرباني لهذه القضية وتحريمه القاطع لحرمان الأنثى من حقها في الميراث حيث قال الله تعالى : ﴿ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقال - عز وجل - : ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنَ ﴾<sup>(٤)</sup>.

وقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " مَنْ فَرَّ مِنْ مِيرَاثِ وَارِثِهِ قَطَعَ اللَّهُ مِيرَاثَهُ مِنْ

(١) تربية الطفل في الإسلام، للفندي، ٢١٤ .

(٢) حديث صحيح سبق تحريجه ص ( ١٤٩ ) .

(٣) سورة النساء " ٧ " .

(٤) سورة النساء، " ١١ " .

## الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" (١).

وعن ابن عباس قال، قال: رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَنْثَى فَلَمْ يَنْدِهَا» (٢) وَلَمْ يُهِنِّهَا وَلَمْ يُؤَثِّرْ وَلَدَهُ عَلَيْهَا - قَالَ يَعْنِي الذُّكُورَ - أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ» (٣).

٢- التمييز بين الذكور والإناث، وهذه قضية يجب مراعاتها في قضية العدل بين الأبناء، ألا وهي العدل بين الذكور والإناث، فلا يفضل ذكراً على أنثى ولا العكس، وهذا التمييز عُرف أهل الجاهلية الأولى، وما زال - بكل أسف - عند بعض العائلات والمجتمعات الحالية، وهو من العادات والتقاليد الاجتماعية البغيضة، وقد عاب الله - تبارك وتعالى - على هذا الصنف من الناس صنيعهم هذا فقال - تعالى -: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ۚ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ ۗ أَمْرٌ يَدُّشُّهُ فِي الثَّرَابِ ﴿٥٩﴾ أَلَا سَاءَ مَا تَحْكُمُونَ ﴿٦٠﴾﴾ (٤).

وقد حث النبي - صلى الله عليه وسلم - على حسن تربية الفتاة والإحسان إليها بالأخص: فعن عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: « دَخَلَتْ امْرَأَةً مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَقَسَمْتَهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَيْنَا فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: "مَنْ ابْتَلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ" (٥).

وفي الحديث تأكيد حق البنات لما فيهن من الضعف غالباً عن القيام بمصالح أنفسهن، بخلاف

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: الوصايا، باب: الحيف في الوصية، ٢ / ٩٠٢، ح رقم: ٢٧٠٣، وقال الألباني:

" حديث ضعيف ". ينظر: صحيح وضعيف الجامع الصغير، ح/ رقم: ٥٧٢٣.

(٢) أي: يقتلها، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ٣٠٤/٥، مادة (وأد).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الأدب، باب في فضل من عال يتيماً، ٢ / ٧٥٩، ح رقم: ٥١٤٦، وقال الألباني: " حديث ضعيف ".

(٤) سورة النحل، الآيتان: " ٥٨، ٥٩ " .

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأدب، باب: رحمة الولد وتقيله، ١٥ / ١٦٩، رقم (٥٥٣٦).



الذكور لما فيهم من قوة البدن وجزالة الرأي وإمكان التصرف في الأمور المحتاج إليها في أكثر الأحوال، وإنما سماه ابتلاء لأن الناس يكرهون البنات، فجاء الشرع بزجرهم عن ذلك، ورغب في إبقائهن وترك قتلهن بما ذكر من الثواب الموعود به من أحسن إليهن وجاهد نفسه في الصبر عليهن<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قَالَ، قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - "سَوُّوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ"<sup>(٢)</sup> فَلَوْ كُنْتُ مُفَضَّلًا أَحَدًا لَفَضَّلْتُ النِّسَاءَ"<sup>(٣)</sup>.

والعدل والمساواة بين الأولاد مبدأ تربوي يعود الطفل على سمة حسنة يطبّقها في حياته، أما ما نراه من تفكك وانحيار بعض الأسر التي سادها التباغض بين أفرادها وكيد بعضهم لبعض، فهو إرث جاهلي، ومرض خبيث انتشر بينهم بسبب الرأعي، فأخل في ميزان العدل بين أفراد أسرته، وخلق شرخاً في جسم هذه المجموعة، وأبدل المحبة بالكره، والتواد بالتباعد، ومما لا شك فيه أن الطفل معدن خام يستطيع الأبوان تشكيل منه أروع مثال في سلوكه، وأخلاقياته<sup>(٤)</sup>.

ومن الطبيعي أن يحتل الأبناء في قلوب آبائهم مكانة واحدة إلا من استدعت حاجته إلى مزيد من الرعاية، كالصغير حتى يكبر، والمريض حتى يشفى، والغائب حتى يعود<sup>(٥)</sup>.

وجاء في المغني : " فإن خص بعضهم لمعنى يقتضي تخصيصه ، مثل اختصاصه بحاجة ، أو زمانة<sup>(٦)</sup> ، أو عمى ، أو كثرة عائلة ، أو اشتغاله بالعلم أو نحوه من الفضائل ، أو صرف عطيته عطيته عن بعض ولده لفسقه ، أو بدعته ، أو لكونه يستعين بما يأخذه على معصية الله ، أو

(١) فتح الباري، ١٠/٤٢٨-٤٢٩ .

(٢) العطية: الهبة تُعطى بلا مقابل. ينظر: النهاية في غريب الحديث، ١/٨٨٠، غريب الحديث، لابن سلام، ١/٢٤١.

(٣) رواه الطبراني في المعجم الكبير، ١٠/٤٩، والبيهقي في السنن الكبرى كتاب الهبات، باب: السنة في التسوية بين الأولاد، ٦/١٧٧، ح/رقم: (٣٢١٥).

(٤) منهج التربية النبوية للطفل، للسويد، ٢ / ٥٥ .

(٥) الطفل في الشريعة الإسلامية، لسهام جبار، ٤٤٥ .

(٦) "زَمَنُ" الشخص "زَمَانًا" و"زَمَانَةً" فهو "زَمِينٌ" من باب - تَعَبَ - ، وهو مَرَضٌ يدوم زماناً طويلاً. ينظر : المصباح المنير، ١/١٣٤، مادة/ زمن، وقيل: الزمان، هي: العاهة . ينظر: تاج العروس، ٣٥ / ١٣٥ / مادة/ زمن .

ينفقه فيها فقد رُوي عن أحمد ما يدل على جواز ذلك ."<sup>(١)</sup>  
وبهذا العدل يستقيم أمر الأسرة وتنشأ المحبة بين الجميع وتغرس الثقة بين أفراد الأسرة فلا مكان للأحقاد والبغضاء عندئذ <sup>(٢)</sup>، وفي الحديث الذي يرويه مسلم في صحيحه، يقول :  
الرسول - صلى الله عليه وسلم - : " اتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ "<sup>(٣)</sup>.  
وجاء في "فتاوى اللجنة الدائمة"<sup>(٤)</sup>: " المشروع في عطية الأولاد هو التسوية بينهم في العطاء العطاء على السواء، ولا يجوز التفضيل إلا لمسوغ شرعي؛ لكون أحدهم مقعداً أو صاحب عائلة كبيرة أو لاشتغاله بالعلم، أو صرف عطية عن بعض ولده لفسقه أو بدعته، أو لكونه يعصي الله فيما يأخذه ".

(١) المغني، لابن قدامة المقدسي، ٦ / ٢٩٨ .

(٢) كيف نربي أبنائنا تربية سالحة، ١ / ١٩ .

(٣) سبق تخريجه ص (١٤٩).

(٤) ١٦ / ١٩٣ .

## المبحث الحادي عشر: الاستئذان وحفظ العورات

الطفل بطبعه يحب التآلف مع غيره، ولذا يحرص الإسلام على مخالطته ليتم التعاون بينه وبين بني جنسه حتى يقوى على قضاء مصالحه في أقرب وقت، وبأقل جهد، وقد شرع الإسلام لتنظيم هذه العلاقات آداباً وأساليب، ومن هذه الآداب التي رسمها الإسلام: أدب الاستئذان .  
والاستئذان أدب رفيع يجب ألا يُستهان بالقيام به، فهو الوسيلة لتقارب أفراد المجتمع لبناء علاقات طيبة، توهي منذ بداية اللقاء بأن الأدب يظل اللقاء<sup>(١)</sup>.

ولقد جعل الله - تعالى - البيوت سكناً، يؤوب إليها الناس، فتستريح أجسادهم، وتسكن أرواحهم، وتطمئن نفوسهم، ويأمنون فيها على عوراتهم وحرماهم، ولذلك جعل لها حرمة، ولدخولها آداباً لا يجوز انتهاكها، فلم يسمح للناس أن يفاجئ بعضهم بعضاً بدخولها من غير استئذان<sup>(٢)</sup>.

وعليه: فالاستئذان من الآداب التي حث عليها الإسلام لما فيه من حفظ عورات الناس وأمورهم الخاصة، وقد درب القرآن الكريم الطفل على الاستئذان، فأمر الوالدين بتعليم الطفل الاستئذان، وتدرج في أحكام الاستئذان، وللأستئذان آداب فعلى المربي أن يرسخها في نفس الولد، ويعلمها إياه امتثالاً<sup>(٣)</sup>، لقوله تبارك وتعالى :

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعِذْنَ كُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظَّهْرِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ

(١) الأسرة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة، مصطفى عبد الواحد، ٨١ .

(٢) القرآن منهاج حياة، ٢ / ٢٦٤ .

(٣) الجامع لأحكام القرآن، ٢٢١/١٢، أحكام القرآن، للكنيا الهراسي، ٣٤/٤، الدروس اليومية من السنن والأحكام الشرعية، د. راشد بن حسين العبدالكريم، ٢٩٨/١ .

عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾ وَإِذَا  
بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ  
يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٩﴾ (١).

وهذا الأدب يخص الخدم المملوكين، والأطفال دون سن التكليف أي قبل البلوغ والاحتلام.  
فهم مأمورون بالاستئذان قبل الدخول على أهل البيت من الأم، أو الأب، أو الأخوات، أو  
غيرهم.

فيأمر الله سبحانه المرين في هذا النص القرآني أن يرشدوا أطفالهم الذين لم يبلغوا سن البلوغ  
إلى أن يستأذنوا على أهلهم، وقد جاء هذا التوجيه في القرآن الكريم بأسلوب تربوي متدرج  
فطلب من الأطفال وهم صغار أن يستأذنوا في ثلاثة أوقات مهمة:

الأول : من قبل صلاة الفجر لأن الناس إذ ذاك يكونون نياماً في فرشهم .

الثاني : وقت الظهر ( أي القيلولة ) لأن الإنسان قد يضع ثيابه في تلك الحال مع أهله .

الثالث : من بعد صلاة العشاء لأنه وقت نوم وراحة .

ما الحكمة في إيجاب الاستئذان؟

الحكمة هي التي نبه الله تعالى عليها في قوله : ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ

مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ (٢) فدل بذلك على أن

الذي حرم من أجله الدخول هو كون البيوت مسكونة، إذ لا يأمن من يهجم عليها بغير  
استئذان أن يرى عورات الناس، وما لا يحل النظر إليه، وربما كان الرجل مع امرأته في فراش  
واحد، فيقع نظره عليهما، وهذا بلا شك يتنافى مع الآداب الاجتماعية التي أرشد إليها  
الإسلام (٣).

(١) سورة النور، الآيتان : ٥٨ : ٥٩ .

(٢) سورة النور، " ٢٩ " .

(٣) مفاتيح الغيب، ١٧١/٢٣ .

وقد شرع الاستئذان في هذه الأوقات الثلاثة لما يخشى أن يكون الرجل أو المرأة في حالة لا يجب أن يطلع عليها أحد، ولذا أمر الخدم والأطفال بالألا يهجموا على أهل البيت في هذه الأحوال، وقد بين الله - تعالى - أن هذه الأوقات عورات للناس، أما في غير هذه الأوقات فلا جناح عليهم إذا دخلوا لأنهم في خدمة البيت يطوفون عليهم<sup>(١)</sup>.

وما كانت آداب الاستئذان وأحكامه إلا من أجل ألا يفرط الناس فيه أو في بعضه، معتمدين على اختلاف مراتبهم في الاحتشام والأنفة، أو معولين على أوهامهم في عدم المؤاخذة، أو رفع الكلفة<sup>(٢)</sup>.

أما إذا بلغ الأطفال سن البلوغ والرشد فعليهم أن يستأذنوا في هذه الأوقات الثلاثة وفي غيرها في البيت وغيره، وكلما وجد الباب مغلقاً امتثالاً<sup>(٣)</sup> لقوله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾<sup>(٤)</sup>.

ولا يخفى ما في هذه اللفظات القرآنية من اهتمام الإسلام في تربية الولد اجتماعياً وتكوينه سلوكياً وخلقياً .. حتى إذا بلغ سن الشباب كان النموذج الحي للإنسان الكامل في أدبه، وخلقه، وتصرفه، واتزانه<sup>(٥)</sup>.

وللاستئذان آداب أخرى وهي مرتبة كما يلي :

١ - أن يسلم ثم يستأذن :

لما روى أبو داود أن رجلاً من بني عامر استأذن على النبي - صلى الله عليه و سلم - وهو

(١) اللباب في علوم الكتاب، ٣٤٣/١٤، تفسير القرآن العظيم، ٣ / ٣٤٢، التحرير والتنوير، ١٠ / ١٠٤، أيسر

التفاسير، لأسعد حومد، ١ / ٢٧٣١ ..

(٢) التربية الجنسية للطفل، عدنان حارث، ١٦ .

(٣) الجامع لاحكام القرآن، ٢١٤/١٢، زاد المسير، ٤ / ٤٤١، المنهج النبوي في تربية الطفل، ٢٦٢.

(٤) سورة النور، " ٥٩ " .

(٥) تربية الأولاد في الإسلام، د. عبد الله علوان، ١ / ٣٣٤ .

في بيت فقال ألعج؟ فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - لخادمه " اخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان فقل له قل السلام عليكم أأدخل؟ " فسمعه الرجل فقال السلام عليكم أأدخل؟ فأذن له النبي - صلى الله عليه وسلم - فدخل " (١).

وجاء في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (٢). أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله: إني أكون في بيتي على الحالة التي لا أحب أن يراني عليها أحد ولا والد ولا ولد فيأتيني آت فيدخل علي فكيف أصنع؟ فترلت الآية الكريمة ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ ...﴾ الآية (٣).

فهذه أول آية من آيات الاستئذان، وهي آية الاستئذان العام التي أدب الله بها عباده المؤمنين، إذ كان الرجل في الجاهلية إذا لقي أخاه لا يسلم عليه، بل يقول له: حييت صباحاً، وحييت مساءً ونحو ذلك، فأبدلهم الله خيراً من ذلك تحية أهل الإسلام، أنفع الخير والثناء وهي دعاء صالح وطيب، وهذا النهي في الآية وهو قوله: (لا تدخلوا) للتحريم، فمعنى ذلك: أن الدخول لا يجوز إلا بإذن؛ لما في ذلك من الاطلاع على العورات والتصرف في ملك الغير بغير إذن، وهذا نوعٌ من الغصب (٤).

وهذه آداب شرعية، أدب الله بها عباده المؤمنين - وذلك في الاستئذان - أمرهم أن لا يدخلوا بيوتاً غير بيوتهم حتى يستأذنوا قبل الدخول، ويسلموا بعده (٥). فعلى المربي المؤمن أن يُعلم ابنه أن يستأذن عند دخول بيت غيره، وأن يتلطف عند طلب

(١) حديث صحيح، أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الأدب، باب: كيف الاستئذان، ٢ / ٧٦٦، ح رقم: ٥١٧٧.

(٢) سورة النور، " ٢٧ " .

(٣) أخرجه ابن جرير في تفسيره ( ١٤٧/١٩ ) وذكره السيوطي في الدر المنثور، وزاد عزوه إلى الفريابي ( ٢٧٩/٧ ) وينظر: أسباب النزول، للواحدي، ١ / ٢١٩، لباب النقول، للسيوطي ١ / ١٥٨ .

(٤) التحرير والتنوير، ١٨ / ١٥٧ .

(٥) تفسير القرآن العظيم، ٣ / ٣٣٩ .

الاستئذان، والسلام على أهل المنزل لأن ذلك مما يدعو إلى المحبة والوئام، وينهاهم عن الدخول بغير إذن لئلا تقع أعينهم على ما يسوءهم فيطلعوا على عورات الناس أو تقع على مكروه لا يحبه أهل المنزل، فإن في الاستئذان والسلام ما يدفع خطر الريية أو القصد السيئ ويجعل الزائر محترماً مكرماً مستأنساً به، وقد أجاز بعض أهل العلم دخول البيت بدون إذن في حالات الضرورة كوجود حريق أو طلب النجدة من داخل البيت أو خوف هلاك معصوم من الصغار أو من في حكمهم أو غير هذه الأمور مما يأخذ حكمها.

وظاهر الآية الكريمة أنه لا بد قبل الدخول من ( الاستئذان والسلام ) معاً، وعليه جمهور الفقهاء غير أنهما ليسا بمرتبة واحدة، فالاستئذان واجب والسلام مستحب، وذلك لأن الاستئذان من أجل البصر لئلا يقع نظره على عورات الناس، وقد جاء في الحديث الشريف أنه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "إِنَّمَا جُعِلَ الاستئذان مِنْ أَجْلِ البَصْرِ" (١).

فكان واجباً، وأما السلام فهو من أجل المحبة والمودة كما قال - صلى الله عليه وسلم -: « لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم » (٢) فكان ذلك مندوباً، وقد أرشد إليه القرآن الكريم في مواطن عديدة فقال - جل ثناؤه - : ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَرَكَةً طَيِّبَةً ﴾ (٣).

## ٢ - أن يعلن عن اسمه أو صفته أو كنيته :

فعلى المستأذن أن يذكر اسمه صريحاً إذا سأل عنه المستأذن عليه حتى يعرفه صاحب البيت

(١) هذا جزء حديث أخرجه البخاري في صحيحه {واللفظ له}، كتاب: الاستئذان، باب: الاستئذان من أجل البصر،

٥ / ٢٣٠٣، ح / رقم: ٨٥٥٧، ومسلم في صحيحه، كتاب: الآداب، باب: تحريم النظر في بيت غيره، ٦ / ١٨٠،

ح رقم: ٥٧٦٤، كلاهما من حديث سهل بن سعد الساعدي - رضي الله عنه -.

(٢) صحيح مسلم كتاب: الإيمان، باب: بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون وأن محبة المؤمنين من الإيمان وأن إفشاء

السلام سبب لحصولها، ١ / ٥٣، ح / رقم: ٢٠٣.

(٣) سورة النور، " ٦١ " .

جيداً، فعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما- ؛ قال : "استأذنتُ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ مَنْ هَذَا ؟ فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَا، أَنَا " (١).  
وإنما كره ذلك لأن هذه اللفظة لا يُعرف بها صاحبها، ما لم يُصرِّح بذكر اسمه أو كنيته التي يشتهر بها، ولأنه إذا عَبَّرَ كُلُّ واحد عن نفسه بـ(أنا) فإن المقصود من الاستئذان لا يحصل (٢).

### ٣ - أن يستأذن ثلاث مرات:

جاء في صحيح مسلم : عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه -، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : "الاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وَإِلَّا فَارْجِعْ" (٣).  
وفيه : الأمر بالانصراف بعد الثلاث قيل : إن الأولى للتنبيه والثانية للتعريف والثالثة ليأذن له أو يتركه ومن لم ينتبه عند الثالثة لا ينتبه غالباً (٤).  
وقد بيَّن قتادة أن معنى قوله تعالى: (حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا) هو الاستئذان ثلاثاً، فمن لم يؤذن له فيهن فليرجع، وأمَّا الأولى فيسمع الحَيِّ ، وأمَّا الثانية فيأخذوا حذرهم ، وأمَّا الثالثة فإن شاءوا أذنوا وإن شاءوا ردوه (٥).

### ٤ - أن لا يدق الباب بعنف:

ينبغي للمستأذن أن لا يدق الباب بعنف لنسبة فاعل ذلك عرفاً إلى قلة الأدب ، لا سيما إن كان رب المنزل شيخه أو أباه أو ذا فضل .. ، ولذا كانوا يقرعون بيوت الأشياخ بالأظافر (٦).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب : الاستئذان ، باب : إذا قال: مَنْ ذَا ؟ فقال: أَنَا، ٥ / ٢٣٠٦، ح / رقم : ٥٨٩٦، ومسلم في صحيحه [ واللفظ له ] كتاب : الآداب، باب : كراهة قول المستأذن أنا إذا قيل مَنْ هَذَا ؟ ٦ / ١٨٠، ح / رقم ٢١٥٥ .

(٢) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، ٧ / ١٦ .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب : الآداب، باب : الاستئذان، ٦ / ١٧٨، ح / رقم : ٥٧٥٣ .

(٤) تطريز رياض الصالحين، ٢ / ١٦ .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٩٢/١٠) والبيهقي في شعب الإيمان / باب: في مقارنة أهل الدين و موادهم و إفشاء السلام بينهم (٤٣٧/٦) رقم (٨٧٩٩) وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢٧٩/٧) وزاد عزوه إلى عبد بن حميد.

(٦) غذاء الألباب شرح منظومة الآداب، محمد الحنبلي، ١ / ٢٤٤ .



وأخرج البخاري في الأدب المفرد : عن أنس - رضي الله عنه - أن أبواب النبي صلى الله عليه و سلم كانت تقرع بالأظافر<sup>(١)</sup>.

وكان السلف يقرعون أبواب أشياخهم بالأظافر، وهذا يدل على مبالغتهم في الاحترام والأدب . وهو حسن لمن قرب محله من بابه، وأما من بُعد عن الباب فيقرع بحسب ما يحصل به المقصود، وإما إذا كان على الباب جرس كما جرى العرف اليوم . فيقرع المستأذن بقرعة خفيفة لطيفة لتدل على لطفه وكرم أخلاقه وحسن معاملته<sup>(٢)</sup>.

فأما قرع الباب بعنف والصياح بصاحب الدار، فذاك حرام لأنه يتضمن الإيذاء والإيحاء<sup>(٣)</sup>، وكفى بقصة بني أسد زاجرة وما نزل فيها إذ عاتب الله - سبحانه وتعالى - الأعراب في قوله - تعالى - : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾<sup>(٤)</sup> .

قال الزمخشري : في قوله - تعالى - : ﴿ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ آرْجِعُوا فَآرْجِعُوا ﴾ .

" وإذا نهي عن ذلك لأدائه إلى الكراهة، وجب الانتهاء عن كل ما يؤدي إليها من قرع الباب بعنف، والتصيح بصاحب الدار، وغير ذلك مما يدخل في عادات من لم يتهذب من أكثر الناس "أ. هـ .<sup>(٥)</sup>.

#### ٥- أن يتحول عن الباب عند الاستئذان :

مظنة وقوف امرأة أجنبية أثناء فتح الباب، والاستئذان شرع من أجل النظر، وهذا ما أكده عليه الصلاة والسلام لأصحابه حين قال - كما روى الشيخان - أنه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) حديث صحيح أخرجه البخاري في الأدب المفرد، كتاب : الاستئذان، باب : قرع الباب، ١ / ٣٧١، ح رقم: ١٠٨٠.

(٢) تربية الأولاد في الإسلام، لعبدالله علوان، ٣٣٥ .

(٣) تفسير الرازي، ١ / ٣٣١٣، تفسير اللباب : ١ / ٣٨١٧.

(٤) سورة الحجرات، " ٤ " .

(٥) الكشف، ٣ / ٢٣٣ .

- قَالَ : " إِنَّمَا جُعِلَ الاستِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ البَصْرِ " (١).

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ (٢) - رضي الله عنه - قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- إِذَا أَتَى بَابَ قَوْمٍ لَمْ يَسْتَقْبِلِ البَابَ مِنْ تَلْقَاءِ وَجْهِهِ وَلَكِنْ مِنْ رُكْنِهِ الأَيْمَنِ أَوْ الأَيْسَرِ وَيَقُولُ « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ » (٣). وَذَلِكَ أَنَّ الدُّورَ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ سِتُورًا.

وفي الصحيحين عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ : " مَنْ اطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بغيرِ إِذْنِهِمْ، فَقَدْ حَلَّ أَنْ يَفْقُتُوا عَيْنَهُ " (٤).

٦- أن يرجع إذ قال له رب المنزل ارجع:

لقوله تبارك وتعالى ﴿ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ <sup>ط</sup>

وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا <sup>ط</sup> هُوَ أَزْكَى لَكُمْ <sup>ج</sup> وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٥﴾ .

فعلى المستأذن ألا يجد في ذلك حرجاً ولا غضاضة لامثاله أمر الله - سبحانه وتعالى - في الرجوع، فإذا لم يجد في هذه البيوت أحدا يأذن له بالدخول إليها، كان عليه ألا يدخلها، وإذا كان أهل البيت فيه ولم يأذنوا بالدخول كان على الزائر الانصراف، وليس له الدخول، وليس له أن يغضب، أو يستشعر من أهل البيت الإساءة إليه، أو النفرة منه، فللناس، أسرارهم وأعدارهم ويجب أن يترك لهم وحدهم حق تقدير ظروفهم ، والله هو المطلع على خفايا القلوب، وهو العليم بالدوافع (٦).

(١) سبق تخريجه في هذا المبحث، ص : ( ٤٤٩ ) .

(٢) عبدالله بن بسر المازني ويقال أبو صفوان له صحبة، نزل حمص، وسكن البصرة، كان من آخر من مات من الصحابة بحمص، مات سنة سبعة وثمانين .

ينظر: الاستيعاب، ( ٢٦٣/١ )، الإصابة ( ٢٩٠/١ ) .

(٣) حديث صحيح، أخرجه أبو داود في سننه، كتاب : الأدب ، باب : باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان ؟، ٢ / ٧٦٨، ح رقم : ٥١٨٦ .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب : الديات باب: من اطلع في بيت قوم ففقتوا عينه فلا دية له، ١٧ / ٢٠٧، ح / رقم : ٦٩٠٠، ومسلم في صحيحه، كتاب : الآداب، باب : تحريم النظر في بيت غيره، ٦ / ١٨١، ح رقم : ٥٧٦٨ .

(٥) سورة النور، " ٢٨ " .

(٦) جامع البيان، ١٩ / ١٤٩، بحر العلوم، ٣ / ٢١٠، معالم التنزيل، ٦ / ٣١، فتح القدير، ٥ / ٢٠٣، أيسر التفاسير، لأسعد

قال قتادة: قال بعض المهاجرين لقد طلبت عمري كله هذه الآية فما أدركتها أن أستأذن على بعض إخوتي فيقول لي ارجع فأرجع وأنا مغتبط!<sup>(١)</sup>.  
إن هذه التفاصيل الدقيقة في آداب الاستئذان تؤكد فيما تؤكد حرمة البيوت، ولزوم حفظ أهلها من حرج المفاجآت، وضيق المباغثات، والمحافظة على ستر العورات. عورات كثيرة تعني كل ما لا يُرغب الاطلاع عليه من أحوال البدن، وصنوف الطعام واللباس وسائر المتاع، بل حتى عورات المشاعر والحالات النفسية، حالات الخلاف الأسري، حالات البكاء والغضب والتوجع والأين. كل ذلك مما لا يرغب الاطلاع عليه لا من الغريب ولا من القريب، إنها دقائق يحفظها ويسترها أدب الاستئذان. فهل يدرك هذا أبناء الإسلام؟! فهذه أهم القواعد التي وضعها الإسلام في آداب الاستئذان، فما على المرين إلا أن يتقيدوا بها، ويعلموها أولادهم منذ الصغر حتى تكون لهم عادة راسخة في الكبر، وليعتادوها في حياتهم الاجتماعية، وفي تعاملهم مع الناس<sup>(٢)</sup>.

= حومد، ١ / ٢٧٣١ .

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره ( ١٥٠/١٩ ) وأبو يعلى في مسنده ( ٤٠٥/٩ ) ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ( ٢٨٢/٧ ) وزاد عزوه لابن مردويه، وينظر المحرر الوجيز ( ٦٨/٥ ) تفسير القرآن العظيم ( ٤١/٦ ) الجامع لأحكام القرآن ( ٢٢٠/١٢ ) .

(٢) تربية الأولاد في الإسلام، عبد الله علوان، ٣٣٦ .

## الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلوات الطيبات المباركات على من به ختمت الرسالات؛ سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم الذي أنزل عليه القرآن هدى للبشرية ورحمة للإنسانية، مبدداً للظلمات، ومبيناً لما فيه صلاح الأفراد والجماعات.

وبعد، فهذا ما يسر الله لي وأعاني على إتمامه، فله الحمد، وله الشكر، وأسأله جل وعلا أن أكون قد وفقت في هذا البحث، كما أسأل الله - عز وجل - أن يوفقنا للإخلاص في سائر أعمالنا، ولا أدعي في هذا البحث أي قد جئت بشيء كان خافياً على العلماء من قبل، بل حاولت بتوفيق الله جمع شتات الموضوع المتفرق والمثبت في كتاب الله تعالى، وقمت بدراسة الموضوع وصياغته وفق منهج متسلسل تتضح فيها جوانب الموضوع، وبينت حقوق الطفل في نظر الإسلام من خلال آيات القرآن الكريم .

وفيما يلي خلاصة ما توصلت إليه في هذا البحث المتواضع من نتائج، وبعض التوصيات أولاً: النتائج :

١- الطفل في اللغة له معناه الواسع، لكنه قيد في الاصطلاح بمن هو دون البلوغ، فإذا بلغ ارتفع مفهوم الطفولة عنه .

٢- الطفل يمر خلال تخرجه بمراحل متتابعة ، وقدم السبق الأولى في كشف ذلك هي للقرآن الكريم إذ لم يكن هناك أي تدوين مميز شامل للتخلق البشري كالتصنيف المرحلي وعلم المصطلحات والوصف قبل القرآن الكريم .

٣- الأطفال سنة الحياة، وهبة ربانية يمنحها الله لمن يشاء ويمنعها عن من يشاء، وكانت دعوة الرسل إلى الله سبحانه وتعالى بأن يرزقهم الذرية الصالحة .

٤- الواجب تجاه النعم هو الشكر، ومن نعم الله تعالى التي يجب شكرها: نعمة الولد، وشكرها هو القيام بأمر الله تجاهها، ومن ذلك القيام على تربيتهم التربية الصالحة العائد نفعها على الوالدين في الدارين.

٥- الأطفال هم المحور لكل زينة في هذه الحياة حتى إن الإنسان لتقطع صلته بكل زينة إذا ما انقطعت حياته الدنيوية باستثناء زينة الذرية والأولاد ، فبهم يستمر بقاؤه وذكره، وعن

طريقهم يتواصل عمله فلا ينقطع .

٦- ضمن - القرآن الكريم - حقوق الطفل في جميع النواحي والمراحل جنيناً، ووليداً، ویتيمًا، وحتى يكبر وإلى الممات، كما قام بتهيئة وتنويع الأساليب المناسبة للوالدين والمربين في تربية الأطفال والعناية بهم .

٧- الأسرة في الإسلام هي المحضن الطبيعي للناشئة الصاعدة، فيها تشب على مشاعر المحبة والرحمة والتكافل .

٨- الزواج هو الأساس الذي يقوم عليه بناء الأسرة حيث يترتب عليه حقوق وواجبات تتعلق بالزوجين، والأولاد، وأثره بالغ الأهمية في حياة الطفل، وقد حثت الشريعة الإسلامية عليه لما فيه من المصالح والفوائد .

٩- أن المسلم بحسن الاختيار لزوجه يضمن تربية جيل صالح سوي، لما يزرعه كلُّ منهما من صفات كريمة، وخصال حميدة، وأخلاق فاضلة في نفوس الأبناء، كما أن الاختيار الحسن يُحصن البيت المسلم عقدياً وخلقياً وسلوكياً، مما يجعل هذه الأسرة تسهم إلى حدٍّ كبير في إيجاد وبناء المجتمع الإسلامي المنشود .

١٠- الإسلام بدعوته إلى المساواة المطلقة والعدل الشامل، لم يفرق في المعاملة الرحيمة، والعطف الأبوي، بين الذكور والإناث في تربيتهم والفرح بهم والإحسان إليهم جميعاً، والتسوية والعدل بينهم والثواب العظيم في ذلك .

١١- كانت الأسرة قبل الإسلام تقوم على التعسف والظلم والقهر، فكان الشأن كله للذكور فقط، وكانت المرأة أو البنت مظلومة ومهانة، لا شأن لها حتى جاء الإسلام فرفع قدرها وأعلى شأنها .

١٢- جاء الإسلام لحماية الأعراس، وصون الحرمات، وحفظ الأنساب، ولما كان الزنا منافياً لهذا كله، حرّمه المولى - تبارك وتعالى - في كل الأديان السماوية المتزلة لما في هذه الجريمة من مفسد عظيمة منافية لفطرة الإنسان، ونظام العالم بأسره.

١٣- صلاح الآباء له فضله وبركته على الأبناء، فلا يزالون في حفظ ورعاية بصلاح الأب، ولو بعد وفاته .

١٤- المجتمع الجاهلي مجتمع ضاعت فيه الحقوق، وانتشر فيه الظلم والعدوان والأنانية، فكثرت فيه أكل أموال الضعفاء، ومنهم الأطفال الصغار بغير حق، والاعتداء على حقوقهم، فضلاً عن إكرامهم، وتربيتهم والإحسان إليهم .

١٥- اهتم الإسلام برعاية الطفل عامة وباليتيم خاصة وبحقوقه، وأرشد إلى فعل ما فيه الخير والصالح لليتيم في حاضره ومستقبله.

١٦- تعتبر مرحلة الطفولة حجر الأساس في بناء وتكوين وتنشئة شخصية الطفل، وأطفال اليوم هم رأس المال الحقيقي للأمة الإسلامية غداً وهم شباب ورجال المستقبل الذين ستقوم على أكتافهم نهضة وتقدم المجتمع الإسلامي .

### ثانياً : التوصيات :

١. ألفت أنظار المربين والوالدين وأولياء الأمور، والقائمين على أمور الأطفال من حضانات وروضات الأطفال والمدارس، وغيرها بأن يتقوا الله في هؤلاء الأطفال، ويحسنوا التعامل معهم كما لو كانوا أبناءهم، فيحسنوا تاديبهم وتعليمهم ورعايتهم، ولاسيما اليتامى منهم بحفظ أموالهم وإصلاحها، وليعلموا أن الإهمال في حق اليتيم، لا يقتصر ضرره على اليتيم؛ بل يضر جميع الأمة، فيعتربها الضعف والانحلال، وليعلموا أن ما جاز عليهم يجوز على أولادهم، فإن خشوا أن يصيب أولادهم ظلم من بعدهم، فليتقوا الله في هؤلاء اليتامى:

قال تعالى: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ

وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾<sup>(١)</sup>

٢. أوصي الأمهات - العاملات- بوضع الطفل في أيدي أمينة سواء بتركه في المنزل، أو بإلحاقه بإحدى المؤسسات التعليمية، لا سيما في هذه المرحلة فهو يكون هيناً ليناً سهل الانقياد، ولا ينبغي تركه بين أيدي العاملات دون رقابة أو إشراف .

(١) سورة النساء: "٩" .

٣. أدعو وسائل الإعلام المختلفة إلى طرح القضايا التي تهتم بالطفل عبر وسائل الإعلام المختلفة، والدعوة إلى الاهتمام بتربية الطفل، مع ضرورة طرح البرامج الهادفة التي تتناسب مع عقليات الأطفال وأعمارهم .

٤. أوصي بالدعوة إلى كفالة الأيتام المادية والنفسية، وذلك بنشر الوعي بين أفراد المجتمع إلى رعاية اليتامى، بإقامة الندوات، والمحاضرات في المساجد والمدارس والجامعات وغيرها، حيث إن هناك قصوراً بعض الشيء في الدعوة إلى رعاية اليتيم وبيان فضل كفالته، وليعلم كافل اليتيم أن ليس له جزاء إلا الجنة .

٥. أوصي بالصبر والاحتساب في رعاية الأطفال وتربيتهم، والاهتمام بهم لنيل الأجر العظيم من الله الكريم .

وبهذا أصل إلى ختام هذا البحث المتواضع الذي بذلت فيه جهدي، وأعملت فيه فكري؛ لأصل إلى المراد حسب طاقتي، فإن أصبت فمن الله، وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان، وأسأل الله أن يجعله صالحاً ولوجهه خالصاً، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

## الفهارس العامة

- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث النبوية.
- فهرس الآثار .
- فهرس الأعلام.
- ثبت المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.



## فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	رقمها	الآية
سورة البقرة		
٤١٧	٣٠-٣٢	﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۗ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلٰٓئِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَآءِ هٰٓؤُلَآءِ إِنْ كُنْتُمْ صٰٓدِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُوا سُبْحٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا بِإِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا ۗ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾﴾
٣٣٨	٨٣	﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَآءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَآنًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلٰوةَ وَآتُوا الزَّكٰوةَ﴾
٤٣٦	١٢٧، ١٢٨	﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرٰهِيْمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا ۗ إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا ۗ إِنَّكَ أَنْتَ الرَّحِيْمُ ﴿١٢٨﴾﴾
٣٧٨، ٣٣١، ١٩١	١٣٠- ١٣٣	﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَن مِّلَّةِ إِبْرٰهِيْمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُ ۗ وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّٰلِحِينَ ﴿١٣٠﴾ إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ ۗ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعٰلَمِينَ ﴿١٣١﴾ وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرٰهِيْمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يٰبَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ

الصفحة	رقمها	الآية
		يَعْقُوبَ أَلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ ءَابَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَحَنُّ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١٦٧﴾
٢٥٠	١٦٨	﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴾
٣٩٨ ، ٣٤٨	١٧٧	﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالصَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾
٤٣٤ ، ١٦٣	١٨٦	﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾
٢٣٥	١٨٧	﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِن عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَسِعَ عَلِيمٌ ﴾
٢٣٤	١٨٧	﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ﴾
٤١٦	٢١١	﴿ سَلَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمَ ءَاتَيْنَهُم مِّن ءآيَةٍ بَيِّنَةٍ وَمَن يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾
٣٦٩ ، ٣٤٨	٢٢٠	﴿ قُلْ إِصْلَاحٌ هُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِحْوَانُكُمْ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
٢٢٨ ، ٢٢١ ، ١٦٩	٢٢١	﴿ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ ۚ وَلَا مَٰمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَا أُعْجَبُكُمْ ۚ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ۗ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ ۗ آيَاتِهِ ۗ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾
٧٦	٢٢٣	﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ﴾
٢١٥	٢٢٦	﴿ لِلَّذِينَ يُؤُولُونَ مِّن نِّسَابِهِمْ تَرْبُصٌ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ ۚ فَإِنِ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾
٢٢١ ، ٢٠٤	٢٢٨	﴿ وَهَنٌ مِّثْلُ الَّذِي عَلَيْنَ بِالْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْنَ دَرَجَةٌ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾
٢٨٣ ، ١٣٤ ، ٩٨ ، ٢٣ ٣١٥ ، ٣١٤ ، ٣١٣ ٣٢١	٢٣٣	﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ۗ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ ۗ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ۗ فَإِنِ أَرَادَا فِصَالًا عَنِ تِرَاضٍ مِّمَّهَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ۗ وَإِنِ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣٣﴾ ﴾
٨٨	٢٥٩	﴿ وَأَنْظِرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا ﴾
٤١٧	٢٦٠	﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ ۗ قَالَ أُولَٰئِكَ تُؤْمِنُ ۗ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ۗ قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ ۗ

الصفحة	رقمها	الآية
		فَصُرْهِنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ أَجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِيَنَّكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٦١﴾
٣٤٥	٢٦١	﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضْعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَسِعَ عَلِيمٌ ﴿١٦١﴾ ﴾
سورة آل عمران		
١٤٢ ، ٣٧	١٤	﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَنَاقِبِ ﴾
٣٦٢	٣١	﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾
١٩٨ ، ١٥٩ ، ١٤٤	٤٠ - ٣٨	﴿ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴿١٦٢﴾ فَنَادَتْهُ الْمَلَكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيحْيَى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٦٣﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴾
٥٧	٥٩	﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾
٣٦٤	٩٢	﴿ لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾
٤١١	١٣٤	﴿ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ

الصفحة	رقمها	الآية
		الْمُحْسِنِينَ
		سورة النساء
١٩٧	١	﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ آتِقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۙ ﴾
٢٣٢ ، ١٨٣	٣	﴿ فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَتَى وَتَلْتُمْ وَرُبِعَ فَإِنَّ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً ۙ ﴾
٤٤٤ ، ٣٢٤	٧	﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ۗ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ۙ ﴾
٣٤١	٨	﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ۙ ﴾
٣٧٠	٩	﴿ وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعْفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۙ ﴾
٣٦٩ ، ٣٤٩	١٠	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ۙ ﴾
٣٠ ، ١٣٤ ، ٣٢٣ ، ٤٤٤ ، ٣٢٤	١١	﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ۖ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ۖ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ ۖ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبُوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ ۖ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ الشُّدُسُ ۖ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ ۙ ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
		ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٩﴾
١٥٤، ١٩٤، ١٩٥، ٢١٣، ٢٢٢، ٣٠٠	١٩	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا <sup>ط</sup> وَلَا تَعْضُلوهُنَّ لِيَتَّهَبُوا بِبَعْضِ مَآءَاتِيْمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ <sup>ع</sup> وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ <sup>ع</sup> فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿٢٠﴾
١٨١، ٢٠١، ٢٢٢، ٢٩٥	٣٤	﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴿٣٤﴾
١٦٧، ٢٠٤	٣٤	﴿ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ﴿٣٥﴾
١٩٢، ٣٣٨، ٣٤٦، ٣٩٨	٣٦ - ٣٨	﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا <sup>ط</sup> وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنْبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ <sup>ط</sup> إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾
٣٤٧	١٢٧	﴿ وَدَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ <sup>ط</sup> قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرَعِبُونَ تَنكِحُوهُنَّ أَنْ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ تَقَوْمُوا وَأَنْ الْوَالِدَانَ لِلْيَتِمَىٰ بِالْقِسْطِ <sup>ط</sup> وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴿٣٧﴾
٢١٩	١٢٩	﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَيَتَدْرُوها كَالْمُعَلَّقَةِ <sup>ع</sup> وَإِنْ تَصَلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ

الصفحة	رقمها	الآية
		<p>اللَّهُ كَانَ غُفُورًا رَحِيمًا ﴿٣١﴾ وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِّنْ سَعَتِهِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ﴿٣٢﴾</p>
٤٤٢	١٣٥	<p>﴿ فَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَىَٰ أَنْ تَعْدِلُوا ۖ وَإِنْ تَلَوُّرًا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾ ﴾</p>
سورة المائدة		
٤٤٠	٢	<p>﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۖ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢﴾ ﴾</p>
٤٤٢	٨	<p>﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۗ أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ ﴾</p>
٤٤٢، ١٥٠	٨	<p>﴿ أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۖ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ ﴾</p>
٤٢٠	٢٧ - ٢٩	<p>﴿ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرَ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ ۗ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَٰئِن بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَّكَ ۗ إِنَّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوَآ بِإِثْمِي وَإِثْمَكَ فَتَكُونَ مِنَ الصَّاحِبِ النَّارِ ۗ وَذَٰلِكَ جَزَاؤُ الظَّالِمِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾</p>
٤٤٢	٤٢	<p>﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ ۗ إِنَّ اللَّهَ مُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾ ﴾</p>
٤١٨	١١٦	<p>﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ ۗ قَالَ سُبْحٰنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ</p>

الصفحة	رقمها	الآية
		لِي بِحَقِّكَ إِن كُنْتَ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴿
سورة الأنعام		
٩٤	٦٠	﴿ وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿
٣٨٨ ، ١٩٩	٩٠	﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَىٰ اللَّهُ فَبِهَدَنُهُمُ اقْتَدِهْ ﴿
١٤١	١٤٠	﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿
٣٢٦ ، ١٤٠	١٥١	﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ﴿
٢٣٩	١٥١	﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴿
٣٦٩ ، ٣٤٨ ، ٣١٩	١٥٢	﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ ﴿ ﴿
٢٧٧	١٦٤	﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴿
سورة الأعراف		
٣٨٥	٥٨	﴿ وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا كَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ ﴿
٤١٧	١٤٣	﴿ وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ نَرِيكَ وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ



الصفحة	رقمها	الآية
		﴿ الْمُؤْمِنِينَ ﴾
١٩٩	١٨٩	﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ﴾
٤١١	١٩٩	﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾
سورة الأنفال		
١٤٨، ٣٩	٢٨	﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾
سورة التوبة		
١٤٨، ٣٩	٥٥	﴿ فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَرْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ ﴾
٤١٢	١٠٥	﴿ وَوَوَيْلٌ لِلَّذِينَ هُمْ عَنْ عَوَالِدِهِمْ أَعْوَجُونَ ﴾
٣٥٠	١٢٨	﴿ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾
سورة يونس		
٤٣٥	١١	﴿ وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ لُقِضَ إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ فَتَذَرُ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾
٣٤٦	٤٤	﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾
سورة هود		
١٩٧	٤٠	﴿ أَحْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ آثْنَيْنِ ﴾
١٩١	٤٥	﴿ وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ ﴾
٣٠١	٦٩	﴿ وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
		﴿فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ ﴿٦١﴾﴾
٤١٩	٨٤ - ٨٨	﴿وَالِى مَدِينٍ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ۚ قَالَ يَنْقُومِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ۗ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ ۚ إِنِّي أَرَانُكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ ﴿٨٤﴾ وَيَنْقُومِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ۗ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْنُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٨٥﴾ بَقِيَتْ اللَّهُ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ۚ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِخَفِيظٍ ﴿٨٦﴾﴾ قَالُوا يَشْعِيبُ أَصْلُوتِكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرَكَ مَا يَعْبُدُ ءَابَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشْتَوُا ۗ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ ﴿٨٧﴾ قَالَ يَنْقُومِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيْنَةٍ مِّن رَّبِّي وَرَزَقْنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا ۚ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمُ إِلَىٰ مَا أَنْتَهِكُمُ عَنْهُ ۚ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾
سورة يوسف		
٢٤٥	٢١	﴿وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ ۚ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾
٣٧٦	٩٦	﴿فَلَمَّا أَنْ جَاءَ الْبَشِيرُ أَلْقَاهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ ۖ فَارْتَدَّ بَصِيرًا ۚ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ ﴿٩٦﴾﴾
٣٧٦	٩٨ ، ٩٧	﴿قَالُوا يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ ﴿٩٧﴾﴾ قَالَ سَوْفَ اسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي ۗ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾
سورة الرعد		
٢٤٨	٢٨	﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
١٩٨ ، ١٦٠	٣٨	﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُم أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً ۚ﴾
سورة إبراهيم		
١٥٨	٣٥	﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ إِلَّا صَنَامًا﴾
١٤٤	٣٩	﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ ۚ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾
٤٣٦ ، ١٥٩	٤٠	﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ۚ رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ﴾
سورة الحجر		
٥٨	٢٦	﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِّن صَلْصَلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ﴾
٥٨	٢٨	﴿إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا مِّن صَلْصَلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ﴾
٥٩	٣٣	﴿قَالَ لَمْ أَكُن لِّأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ ۚ مِّن صَلْصَلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ﴾
١٦٣	٤٢	﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَنٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾
١٣٨	٥١ - ٥٣	﴿وَنَبِّئَهُمْ عَن صَيْفِ إِبْرَاهِيمَ ۖ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلِّمًا قَالَ إِنَّا مِنكُمْ وَجِلُونَ ۖ﴾ قالوا لا توجل إنا نبشرك بغلام عليم ﴿﴾
سورة النحل		
١٥٥	٢٨	﴿وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا ۗ﴾
٢٢٥ ، ١٥٤ ، ١٤٠ ، ٤٤٥ ، ٣٠٠	٥٩ ، ٥٨	﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٩﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ۚ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ ﴿٦٠﴾ أَمْرٌ يُدْسُهُ فِي التُّرَابِ ۗ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٦١﴾﴾

الصفحة	رقمها	الآية
٢٣٣، ١٣٦، ١٣٥	٧٢	﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبِطْلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾
٣٤٦، ٣٣٧	٩٠	﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾
٤٢٦	١٢٥	﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾
سورة الإسراء		
٣٧، ٣٦	٦	﴿وَأَمَدَدْنَاهُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاهُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا﴾
١٤٠، ١٥١، ٢٣٩، ٢٥٠، ٢٦٨، ٢٩٩، ٣٢٦، ٣٢٨، ٣٩٩	٢٣، ٣٨	﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا ﴿٣٨﴾ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ ﴿٣٩﴾ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴿٤٠﴾ وَأَوْفُوا بِالْكَيْلِ إِذَا كَلَّمْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ﴿٤١﴾ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٤٢﴾ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴿٤٣﴾ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا ﴿٤٤﴾ كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾
٤٢٦، ١٩٤	٥٣	﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾
٢٢٦	١٠٦	﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾
سورة الكهف		
٤١٨	٣٤ - ٣٧	﴿وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
		<p>مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا ﴿٦٥﴾ وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا ﴿٦٦﴾ وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُدِدْتُ إِلَىٰ رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنْقَلَبًا ﴿٦٧﴾ قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّكَ رَجُلًا ﴿٦٨﴾</p>
٢٢٣ ، ١٤٢ ، ٣٦	٤٦	﴿ الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ ط
٣٧٩ ، ٣٤٠	٨٢	<p>﴿ وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ ﴿٨٢﴾ وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ﴿٨٣﴾ ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴿٨٤﴾ ﴾</p>
سورة مريم		
٤٣٦ ، ١٦١	٦ ، ٥	<p>﴿ وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ﴿٥﴾ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ ءَالِ يَعْقُوبَ ط وَأَجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ﴾</p>
١٣٨	٧	<p>﴿ يَنْزَكِرِيًّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَىٰ لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا ﴾</p>
٢٧٩	٢٥	﴿ وَهَزِيءَ إِلَيْكَ بِجِدْعِ النَّخْلَةِ تُسْقِطُ عَلَيْكَ رَطْبًا جَنِيًّا ﴾
سورة طه		
٥٨	٥٥	﴿ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ ﴾
٢٠٠	١١٧	﴿ فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى ﴾
٢٨٢	١١٨ ، ١١٩	﴿ إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ ﴿١١٨﴾ وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا

الصفحة	رقمها	الآية
		تَضَحَّى ﴿١١٦﴾
٢٤٨	١٢٤ - ١٢٦	﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى ﴿١٢٦﴾ ﴾
٣٨٤ ، ٢١٩ ، ١٨٩	١٣٢	﴿ وَأَمْرٌ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَأَصْبَحَ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعِيقَابُ لِلتَّقْوَى ﴿١٣٢﴾ ﴾
سورة الحج		
١٣ ، ٢١ ، ٥٠ ، ٥٧ ، ٨٢ ، ١١٨ ، ١٢٠ ، ١٢٣	٥	﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاهُ مِن تَرَابٍ ثُمَّ مِّن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِّن عِلْقَةٍ ثُمَّ مِّن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ وَتُقَرَّبُ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ خُرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ﴾
٢٧٤	٧٨	﴿ وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾
سورة المؤمنون		
٥٢ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ٥٦ ، ٥٨ ، ٦٣ ، ٧٥ ، ٧٩ ، ٨١ ، ٨٢ ، ٨٥ ، ٨٧ ، ٩٠ ، ٩٧ ، ١٠٢ ، ١٠٤ ، ١٠٥ ، ١٠٦ ، ١٠٨ ، ١١٣ ، ١١٥ ، ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٢٧ ، ١٢٨	١٢ - ١٤	﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِن سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾
١٠١	١٧	﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعَ طَرَائِقَ وَمَا كُنَّا عَنِ الْخَلْقِ غَافِلِينَ ﴾
٣٨	٥٥ ، ٥٦	﴿ أَلْحَسِبُونَ أَنَّمَا نُمدُّهُم بِهِءَ مِن مَّالٍ وَبَيْنِينَ ﴿٥٥﴾ نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٥٦﴾ ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
سورة النور		
٢٤٣	٢	﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾
١٧٧	٣	﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾
١٧٧	٣	﴿وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾
٢٢	٥	﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعِذَّ نَكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾
٢٠٢	١١، ١٠	﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿١٠﴾ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾
٢٥٠	٢١	﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾
٤٥١	٢٧	﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾
٤٥٥	٢٨	﴿فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
		وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ آرْجِعُوا فَآرْجِعُوا ۗ هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٤٤٩﴾
٤٤٩	٢٩	﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَكُمْ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾
٤١٠، ٢٣، ١٥، ١٤	٣١، ٣٠	﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ۗ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣١﴾ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۗ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۗ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولَىٰ الْأَرْزَاقِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الْوَالِدِ الَّذِينَ لَمْ يَضْهَبُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ۗ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ ۗ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾
١٩٦، ١٨١، ١٦٧ ٢٠٣	٣٢	﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ۗ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَسِعَ عَلِيمٌ﴾
١٢٢، ١٨، ١٦، ١٣ ٤٥٠، ٤٤٩، ٣٤، ٢٩	٥٩، ٥٩	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعِذَ نَكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ﴾



الصفحة	رقمها	الآية
		<p>طَوَفُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ  الْآيَاتِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ  فَلْيَسْتَعِذُوا كَمَا اسْتَعَاذَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ۗ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ  اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٩﴾</p>
٤٥٢	٦١	<p>﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ  مُبْرَكَةً طَيِّبَةً ﴾</p>
سورة الفرقان		
٤١٢، ٢٥٦	٢٧ - ٢٩	<p>﴿ وَيَوْمَ يَعِضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَلَيِّنِي أَنْخَذْتُ مَعَ  الرَّسُولِ سَبِيلًا ﴿٢٧﴾ يَوْمَئِذٍ لَيِّنِي لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا ﴿٢٨﴾  لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي ۗ وَكَانَ الشَّيْطَانُ  لِلْإِنْسَانِ حَذُولًا ﴾</p>
٣٢٠، ٢١٢	٥٤	<p>﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا ۗ وَكَانَ  رَبُّكَ قَدِيرًا ﴾</p>
٣٩٧	٦٣ - ٦٧	<p>﴿ وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا  خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ﴿٦٣﴾ وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ  سُجَّدًا وَقِيَامًا ﴿٦٤﴾ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ  جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا ﴿٦٥﴾ إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا  ﴿٦٦﴾ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ  ذَلِكَ قَوَامًا ﴿٦٧﴾ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا  يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۗ وَمَنْ  يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ</p>

الصفحة	رقمها	الآية
		<p>وَتَحَدِّدْ فِيهِ مَهَانًا ﴿٦٦﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٦٧﴾ وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا ﴿٦٨﴾ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ﴿٦٩﴾ وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ تَحْزُوا عَلَيْهَا صُمًْا وَعُمِيَانًا ﴿٧٠﴾ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧١﴾ أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا ﴿٧٢﴾ خَالِدِينَ فِيهَا حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴿٧٣﴾ قُلْ مَا يَعْبُودُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا ﴿٧٤﴾</p>
٢٤٤، ٢٤٠	٦٩، ٦٨	<p>﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ﴿٧٥﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أثَامًا يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَتَحَدِّدْ فِيهِ مَهَانًا ﴿٧٦﴾</p>
١٤٧، ١٣٩، ٣٨، ٣ ٤٣٤، ٣٨٤، ١٦١	٧٤	<p>﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٧﴾</p>
سورة الشعراء		
٤١٩	١٠٥ - ١٢٢	<p>﴿ كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٠٥﴾ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ نُوحٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٠٦﴾ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٠٧﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ﴿١٠٨﴾ وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٠٩﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ﴿١١٠﴾ قَالُوا أَنْتُمْ لَكُمْ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَالُونَ</p>

الصفحة	رقمها	الآية
		<p>﴿ قَالَ وَمَا عَلَّمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١١٣﴾ إِنَّ حِسَابَهُمْ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّي لَوَ تَشْعُرُونَ ﴿١١٤﴾ وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٥﴾ إِنَّ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٦﴾ قَالُوا لَئِن لَّمْ تَنْتَه يَنْبُوح لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمَرْجُومِينَ ﴿١١٧﴾ قَالَ رَبِّ إِنَّ قَوْمِي كَذَّبُونِ ﴿١١٨﴾ فَافْتَحْ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ فَتْحًا وَنَجِّنِي وَمَنْ مَعِيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٩﴾ فَأَنْجَيْنَاهُ وَمَنْ مَعَهُ فِي الْفُلِّ الْمَشْحُونِ ﴿١٢٠﴾ ثُمَّ أَغْرَقْنَا بَعْدَ الْبَاقِينَ ﴿١٢١﴾ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً ﴿١٢٢﴾ وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٢٣﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿١٢٤﴾ ﴾</p>
٤٣٣، ١٨٩	٢١٤	﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾
سورة القصص		
٣٧٨	٢٦، ٢٥	<p>﴿ فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَىٰ اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ نَحْوَتِمْ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَأْتِبُ اسْتَعْجَرُهُ ﴿٢٦﴾ إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَعْجَرَتِ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ﴿٢٧﴾ ﴾</p>
١٨٠	٢٧	<p>﴿ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ نِكَحَكَ إِحْدَى ابْنَتِي هَتَيْنِ عَلَىٰ أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَنِي حِجَجٍ ﴿٢٧﴾ فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ ﴿٢٨﴾ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ ﴿٢٩﴾ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾</p>
٤١٩	٧٨ - ٧٦	<p>﴿ إِنَّ قُرُونَ كَانَتْ مِنْ قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ ﴿٧٦﴾ وَآتَيْنَاهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ أُولَىٰ الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ ﴿٧٧﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ ﴿٧٨﴾ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ</p>

الصفحة	رقمها	الآية
		<p>اللَّهُ الدَّارَ الآخِرَةَ <sup>ط</sup> وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنَ  كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا  يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي <sup>ع</sup> أَوَلَمْ  يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ  مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرَ جَمْعًا وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ ﴿٧٨﴾</p>
سورة العنكبوت		
١٩٢	٨	﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾
سورة الروم		
١٠٧، ٥٦، ٥٥	٢	﴿وَمِنَ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَمْتَشِرُونَ ﴿
١٩٥، ١٩٦، ١٩٩، ٢٢٢، ٢٢٨، ٢٣٤	٢١	﴿وَمِنَ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾
سورة لقمان		
٣٧٨، ٣٣٢، ٩٧، ٣٩٥، ٣٩٣، ٣٩١	١٩ - ١٣	<p>﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ  الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ  وَهَنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفَصَّلُوهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ  الْمَصِيرُ ﴿١٤﴾ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ  بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ  سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ  تَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾ يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي  صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ</p>

الصفحة	رقمها	الآية
		<p>خَيْرٌ ﴿٦٦﴾ يَبْنِي أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ ۗ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴿٦٧﴾ وَلَا تُصَعِّرْ خَدْلَكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرْحًا ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿٦٨﴾ وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ ۚ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ ﴿٦٩﴾</p>
سورة السجدة		
١٣٢ ، ٦٨ ، ٥٨	٩ - ٧	<p>﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ ۗ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ ﴿٧﴾ ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ مَّاءٍ مَّهِينٍ ﴿٨﴾ ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ ۗ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿٩﴾﴾</p>
سورة الأحزاب		
٣٢٠	٥	<p>﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴿٥﴾﴾</p>
٢٠١	١٣	<p>﴿وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ يَا هَلْ يَأْتِيهِمْ مِّنْهُمُ يَتَّهَلَّ يَتْرَبَ لَا مَقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا ﴿١٣﴾ وَسْتَغْنُونَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ النَّبِيُّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴿١٤﴾﴾</p>
٣٨٨ ، ٣٨١	٢١	<p>﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾</p>
٤١٠	٥٩	<p>﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَنِسَائِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ ﴿٥٩﴾ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَابٍ ۗ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٦٠﴾﴾</p>
٢٥٢ ، ١٨٨ ، ١٤٦	٧٢	<p>﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ ﴿٧٢﴾﴾</p>

الصفحة	رقمها	الآية
		فَأَبَيَّنَ أَنْ تَحْمِلَهَا وَأَشْفَقَنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿
سورة سبأ		
٣٩	٣٥	﴿ وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ ﴾
١٤٨، ٣٩	٣٧	﴿ وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الْوَعْدِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ ءَامِنُونَ ﴾
سورة يس		
٨٦	٧٨	﴿ قَالَ مَنْ يُحْيِ الْعِظْمَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴾
سورة الصافات		
٥٨	١١	﴿ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ طِينٍ لَازِبٍ ﴾
٤١٦	٢٣ - ٢٠	﴿ وَقَالُوا يَتَوَلَّىٰ هَذَا يَوْمَ الدِّينِ ﴿٢٠﴾ هَذَا يَوْمَ الْفَصْلِ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَكْدِبُونَ ﴿٢١﴾ أَحْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٢٢﴾ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْجَحِيمِ ﴾
١٥٨	١٠٠	﴿ رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾
٣٠١، ١٥٨	١٠١	﴿ فَبَشِّرْنَهُ بِنُحْمٍ حَلِيمٍ ﴾
٤١٨	١٠٢	﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَبْنَؤُا إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ﴿١٠٢﴾ قَالَ يَتَأْتِ بِأَفْعَلٍ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴾
سورة ص		
٥٨	٧	﴿ إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا مِنْ طِينٍ ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
سورة الزمر		
٤٩، ١٠٢، ١٢٨، ١٣١	٦	﴿ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنْ الْأَنْعَامِ ثَمَنِيَّةً أزْوَاجٍ مَخْلُوقَةٍ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلَقًا مِنْ بَعْدِ خَلْقِ فِي ظُلْمَتٍ ثَلَاثٍ ذَٰلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَآَنِي تُصِرُّونَ ﴾
٢٥١	١٣	﴿ قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾
٤٣٥، ١٤٩	١٥	﴿ قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَٰلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴾
٩٤	٤٢	﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾
سورة غافر		
٤٣٤	٦٠	﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۗ ﴾
١٠٧، ٥٦	٦٧	﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ... ﴾
١٠٧	٦٧	﴿ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ ﴾
سورة فصلت		
٤١١، ١٩٤	٣٤	﴿ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾
سورة الشورى		
٣٠١، ٣٠٠	١٩	﴿ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۚ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ ۚ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ ﴿١٩﴾ ﴾
٢٤٥	٣٠	﴿ وَمَا أَصْبَحُكُمْ مِنْ مَّصِيْبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ ۗ ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
		كَثِيرٌ ﴿
١٩٤	٣٧	﴿ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ ﴾
١٧٣، ١٥٥، ١٥١، ١٤١، ١٣٦، ٧٤	٥٠، ٤٩	﴿ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ سَخَّرَ مَا يَشَاءُ عِبَادًا لِمَنْ يَشَاءُ إِنَّهَا وَإِنَّهَا يَنْتَظِرُونَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثَاءً وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴾
سورة الزحرف		
٢٠	١٨	﴿ أَوْ مَنْ يُنشِئُوا فِي الْحَلِيِّهِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ ﴾
٤١٢	٦٧	﴿ الْأَخْلَاءِ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ﴾
سورة الأحقاف		
٩٧، ٢٣	١٥	﴿ وَحَمَلُهُمْ وَفِصَالُهُمْ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ﴾
سورة الفتح		
٢٤٦	٤	﴿ وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾
سورة الحجرات		
٤٥٤	٤	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾
٤٤٣	٩	﴿ وَإِنْ طَافَتَا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقْتُلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾
٣٠٩	١١	﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِاللِّقَبِّ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١١﴾ ﴾
١٨٣، ٦٢	١٣	﴿ يَتَأَيُّبُ النَّاسُ إِنْ أَخْلَقْتُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَكُمْ شُعُوبًا



الصفحة	رقمها	الآية
		وَقَبَائِلَ لَتَعَارِفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَدُّكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿٥٥﴾
سورة ق		
٤١٢	٢٧	﴿ وَالْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَالْقِيَامَةَ فِيهَا رَوَّيْنَا وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴿٥٦﴾
٣٩٩، ٥٥	٣٧	﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴿٥٧﴾
سورة الذاريات		
١٠١	٢١	﴿ وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿٥٨﴾
سورة الطور		
٣٥٢	١٣	﴿ يَوْمَ يُدْعَوْنَ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ دَعَاً ﴿٥٩﴾
١٤٣	٢١	﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِذْنِ الْحَقِّنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا آَلَتْهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴿٦٠﴾
٤١٦	٢٩	﴿ تَوَوَّنُوْا نُوْئِيْ: نِيْ: بُدِيْ نِيْ نِيْ ﴿٦١﴾
سورة النجم		
٤١٦	٥ - ١	﴿ وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴿٦٢﴾ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴿٦٣﴾ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٦٤﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٦٥﴾ عَلَّمَهُ شَدِيدٌ الْقَوَىٰ ﴿٦٦﴾
٣٠٨	٣٢	﴿ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ اتَّقَىٰ ﴿٦٧﴾
١١٤	٤٦، ٤٥	﴿ وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ ﴿٦٨﴾ مِنْ نُّطْفَةٍ إِذَا تُمْنَىٰ ﴿٦٩﴾
سورة الرحمن		
٥٩	١٤	﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَلٍ كَالْفَخَّارِ ﴿٧٠﴾
سورة الواقعة		

الصفحة	رقمها	الآية
١١٣	٥٧ - ٥٩	﴿ نَحْنُ خَلَقْنَاكُمْ فَلَوْلَا تُصَدِّقُونَ ﴿٥٧﴾ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ ﴿٥٨﴾ ءَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ ﴿٥٩﴾
سورة الحديد		
٤٤٢	٢٥	﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ۗ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ ۗ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٢٥﴾
سورة المجادلة		
١٥٠	٢٢	﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۗ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ۗ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ۗ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ ۗ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾
سورة الحشر		
٣٦٤	٩	﴿ وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴿٩﴾
سورة المتحنة		
٢٢٧	١٠	﴿ يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَ كُفْرًا الْمُؤْمِنَاتُ مُهَجِرَاتٍ فَأَمْتَحِنُوهُنَّ ۗ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَأَتُوهُنَّ مِمَّا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ وَسْئَلُوا مَا

الصفحة	رقمها	الآية
		<p>أَنْفَقْتُمْ وَلَيْسَ لَكُمْ مَا أَنْفَقُوا ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ تَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١﴾</p>
سورة الصف		
٣٨٣	٣، ٢	<p>﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾﴾</p>
سورة التغابن		
١٤٩، ١٤٨، ١٤٠	١٥، ١٤	<p>﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعَفَوْا وَتَصَفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٤﴾ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾﴾</p>
سورة الطلاق		
٤٠٠، ٣٢٨	٣، ٢	<p>﴿ذَلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴿٣﴾ إِنَّ اللَّهَ بَلِّغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴿٤﴾﴾</p>
٢٨٤، ٢٨٩، ٢٩٢، ٢٩٤	٦	<p>﴿وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمَلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴿٦﴾﴾</p>
٣١٤	٦	<p>﴿وَإِنْ تَعَاسَرْتُم فَاسْتَرْضِعْ لَهُ أُخْرَى ﴿٦﴾﴾</p>
٢٩٢	٦	<p>﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ ﴿٦﴾﴾</p>
٣٢١، ٢٩٠، ٢٨٣	٧	<p>﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا ءَاتَاهُ اللَّهُ لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا ءَاتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾﴾</p>
سورة التحريم		

الصفحة	رقمها	الآية
٢١١	٣	﴿ وَإِذْ أَسْرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأكَ هَذَا ۖ قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ﴾
١٨٨، ٢١٩، ٢٥٢، ٣٢٩، ٣٣٠، ٤٠٤	٦	﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾
سورة الملك		
١٣٢	١٤	﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾
٢٣٥	١٥	﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ ۗ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴾
سورة نوح		
٥٣، ١٠٣، ١٤٤	٩ - ١٤	﴿ فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَيَنْبِنَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا ﴿١٢﴾ مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴿١٣﴾ وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا ﴿١٤﴾
سورة المذثر		
٣٧	١٢، ١٣	﴿ وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَّمْدُودًا ﴿١٢﴾ وَبَيْنَ يَدَيْهِ شُهُودًا ﴿١٣﴾
سورة القيامة		
٣٥٨	٢٠، ٢١	﴿ كَلَّا بَلْ تُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ ﴿٢٠﴾ وَتَذَرُونَ الْآخِرَةَ ﴿٢١﴾
٩٥، ١٠٥، ١٠٨، ١١١، ١١٨	٣٦ - ٣٩	﴿ أَنْحَسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى ﴿٣٦﴾ أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِن مَّنِيِّ يُمْنِي ﴿٣٧﴾ ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّى ﴿٣٨﴾ فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ ﴿٣٩﴾

الصفحة	رقمها	الآية
١٢٧، ٧٩	٣٨ - ٣٧	﴿ أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِّن مَّنِي يُمْنِي ﴿٣٧﴾ ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَحَلَقَ فَسَوَّى ﴿٣٨﴾ ﴾
سورة الإنسان		
١١٢، ٧١، ٦١	٢، ١	﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئًا مَّذْكُورًا ﴿١﴾ إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٢﴾ ﴾
٣٦٥، ٣٦٢، ٣٦٠، ٣٦٦	١٢ - ١٠	﴿ فَوَقَّعْنَاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَٰلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّيْنَاهُمْ نَصْرًا وَسُرُورًا ﴿١٠﴾ وَجَزَّيْنَاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا ﴿١١﴾ ﴿ نَحْنُ خَلَقْنَاهُمْ وَشَدَدْنَا أَسْرَهُمْ ﴿١٢﴾ ﴾
٢٢٤، ٨٧	٢٨	﴿ نَحْنُ خَلَقْنَاهُمْ وَشَدَدْنَا أَسْرَهُمْ ﴿٢٨﴾ ﴾
سورة المرسلات		
٦٣	٢٣ - ٢٠	﴿ أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ مِّن مَّاءٍ مَّهِينٍ ﴿٢٠﴾ فَجَعَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿٢١﴾ إِلَىٰ قَدَرٍ مَّعْلُومٍ ﴿٢٢﴾ فَقَدَرْنَا فَنِعْمَ الْقَدِيرُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾
سورة النازعات		
٨٦	١١	﴿ أءِذَا كُنَّا عِظْمًا تَخَزَّةً ﴿١١﴾ ﴾
سورة عبس		
٣٩٩	٤، ٣	﴿ وَمَا يَدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَكِّي ﴿٣﴾ أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَىٰ ﴿٤﴾ ﴾
٧٤، ٧٣، ٧٢	١٩ - ١٧	﴿ قَتَلَ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرَهُ ﴿١٧﴾ مِّنْ أَيِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ ﴿١٨﴾ مِّنْ نُّطْفَةٍ خَلَقَهُ فَقَدَرَهُ ﴿١٩﴾ ﴾
سورة التكويد		
٣٢٦، ٢٢٥، ١٤٠	٩، ٨	﴿ وَإِذَا الْمَوْءِدَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴿٩﴾ ﴾
سورة الانفطار		
١٢٥، ١٠٨، ١٠٥	٨، ٧	﴿ الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ ﴿٧﴾ فِي أَيِّ صُورَةٍ مَّا شَاءَ رَكَّبَكَ ﴿٨﴾ ﴾

الآية	رقمها	الصفحة
سورة الطارق		
﴿ فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ ﴿٥﴾ خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ ﴿٦﴾ تَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ ﴿٧﴾ إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ ﴿٨﴾ ﴾	٥ - ٨	١٠٩ ، ٦٤
سورة الأعلى		
﴿ بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿١٦﴾ وَالْآخِرَةَ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾	١٦ ، ١٧	٣٥٨
سورة الفجر		
﴿ فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ ﴿١٥﴾ وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهْنَنِ ﴿١٦﴾ ﴾	١٥ ، ١٦	٣٥٤
﴿ كَلَّا بَلْ لَا تُكْرَمُونَ الْيَتِيمَ ﴿٧﴾ وَلَا تَحْتَضُونَ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴿٨﴾ ﴾	١٧ ، ١٨	٣٥٨ ، ٣٥٤
﴿ وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا ﴿١٩﴾ ﴾	١٩	٣٥٧
﴿ وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا ﴿٢٠﴾ ﴾	٢٠	٣٥٨
﴿ كَلَّا إِذَا دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا ﴿٢١﴾ وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴿٢٢﴾ وَجِئْنَا بِيَوْمِنَا بِيَوْمِنَا يَتَذَكَّرُ الْإِنْسَانُ وَأَنَّى لَهُ الذِّكْرَى ﴿٢٣﴾ يَقُولُ يَلِيَّتَنِي قَدَمْتُ لِحَيَاتِي ﴿٢٤﴾ فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابُهُ أَحَدٌ ﴿٢٥﴾ وَلَا يُوثِقُ وِثْقَاهُ أَحَدٌ ﴿٢٦﴾ ﴾	٢١ - ٢٦	٣٥٩
سورة البلد		
﴿ يَقُولُ أَهْلَكْتُ مَالًا لُبَدًا ﴿٦﴾ ﴾	٦	٣٦٩
﴿ فَكُ رَقَبَةً ﴿٣﴾ أَوْ إِطْعَمْتُ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ﴿٤﴾ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ﴿٥﴾ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ﴿٦﴾ ﴾	١٣ - ١٦	٣٦٧ ، ٣٤٤
سورة الضحى		

الصفحة	رقمها	الآية
٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٢، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٩، ٣٥٠	٦ - ٩	﴿ أَلَمْ نَجْعَلْكَ يَتِيمًا فَآوَىٰ ﴿٦﴾ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ ﴿٧﴾ وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَىٰ ﴿٨﴾ فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴿٩﴾ ﴾
سورة العلق		
٣٣٠، ٧٨	١ - ٥	﴿ أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمُ ﴿٥﴾ ﴾
سورة الماعون		
٣٥٢، ٣٥١، ٣٤٩	١ - ٣	﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالْإِيمَانِ ﴿١﴾ فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ ﴿٢﴾ وَلَا تَخْضُ عَلَيَّ طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴿٣﴾ ﴾

## فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	الحديث
٢٨٧	ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا
١٥٣	أبغوي ضعفاءكم! هل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم
٢٨٥	اتقوا الله في النساء... ولهنَّ عليكنَّ رزقهنَّ وكسوتهنَّ بالمعروف
٢٠٧	أتقَى اللهُ يَا فَاطِمَةُ وَأَدَى فَرِيضَةَ رَبِّكَ وَأَعْمَلَى عَمَلَ أَهْلِكَ فَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَسَبِّحِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ
٤٢٢	أتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو يصلي من آخر الليل فقامت وراءه فأخذني فأقامني حذاه
٤٢٠	أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت يا رسول الله إن جاريتي لي كانت ترعى غنمًا لي
٢١٩	أتينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شبيبة متقاربون فأقمنا عنده عشرين ليلة
٣١٠	أخنع الأسماء يوم القيامة عند الله رجل تسمى ملك الأملاك
٤٠٤	أدبوا أولادكم على ثلاث خصال حب نبيكم وحب أهل بيته وقراءة القرآن فإن حملت القرآن في ظل الله يوم القيامة يوم لا ظل إلا ظله مع أنبيائه وأصفيائه
٣٢٥	إِذَا اسْتَهَلَّ الْمُؤَلَّدُ وَرَثَ
١٨١	إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنكِحُوهُ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيسٌ
٣٠٥	إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأُولِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِيَوَاءٍ فِقِيلٌ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ بِنِ فُلَانٍ
١٧٦	إِذَا حَظَبَ أَحَدُكُمْ الْمَرْأَةَ فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ
٢٠٩	إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ
١٧٩	إِذَا سَكَتَتْ فَهُوَ رِضَاهَا
٢٠٥	إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ حَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَصَّنَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ بَعْلَهَا، دَخَلَتْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَتْ
٤٢٥	إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتُوهُ
٢٢٠	إِذَا قَدِمَ أَحَدُكُمْ لَيْلًا فَلَا يَأْتِيَنَّ أَهْلَهُ طُرُوقًا حَتَّى تَسْتَجِدَّ الْمُغِيبَةَ وَتَمْسِطَ الشَّعْثَةَ
١٣٧، ٢	إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ
٩٥	إِذَا مَرَّ بِالنَّطْفَةِ ثِنْتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا فِصُورَهَا
٢٧٧	أَذْهَبِي فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَقْطِيبِيهِ
٣٧٢	أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا
٤٢٩	أَرَدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، فَأَسْرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ
٤٥٣	الاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ فَإِنْ أذِنَ لَكَ وَإِلَّا فَارْجِعْ
٤٥٣	اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ مَنْ هَذَا
٢١٨	اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ
٤٣١	أَطْعِمُوهَا الْأَسَارَى
١٥٠	اعْدِلُوا بَيْنَ آبَائِكُمْ
٣٢٤	أَعْطَى ابْنَتِي سَعْدَ الثَّلَاثِينَ وَأَعْطَى أُمَّهُمَا الثَّمَنَ وَلَكَ مَا بَقِيَ



الصفحة	الحديث
٤٠٤	اعملوا بطاعة الله، واتقوا معاصي الله
٤٤٠	أَعِينُوا أَوْلَادَكُمْ عَلَى الْبِرِّ، مَنْ شَاءَ اسْتَخْرَجَ الْعُقُوقَ لِيَوْلَادِهِ
٢٧٤	أَغَارَتْ عَلَيْنَا خَيْلُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ يَأْكُلُ
٣٢١	أفضل دينار ينفقه الرجل على عياله
٤٤٣	أكل ولدك أعطيته هذا
٢٠٨	أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ
٨١	أَلَا وَإِنَّ فِي الْحَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْحَسَدُ كُلُّهُ
٣٢٤	الْحَقُّوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا
٣٨٤	أَمَا إِنَّكَ لَوْ لَمْ تُعْطِيهِ شَيْئًا كُنَيْتَ عَلَيْكَ كِذْبَةً
٢٧٧	إِمَّا لَا فَادْهَبِي حَتَّى تَلِدِي
١٩٨	أَمَّا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ ، لِكَيْتِي أَصُومُ ، وَأُفْطِرُ ، وَأُصَلِّي ، وَأُرْقُدُ ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي
٣٠٤	أَمَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَسْمِيَةِ الْمَوْلُودِ يَوْمَ سَابِعِهِ وَوَضْعِ الْأَدَى عَنْهُ وَالْعَقَّ
٢٤٢	أمر صلى الله عليه وسلم فيمن زنى ولم يحصن جلد مائة وتعريب عام
٣٠٦	إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ
٨٠ ، ٦٦	إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ فِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا نطفة
٢١٥	إِنَّ أَعْظَمَ الْأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَفْشِي سِرَّهَا
٢٤٤	إِنَّ الزُّنَاةَ يُعْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، تَشْتَعِلُ فِي وُجُوهِهِمْ نَارًا، يُعْرَفُونَ بِنِتْنِ فُرُوجِهِمْ
١٩٣	إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ
٣٢٧	إن الله حرم عقوق الأمهات، وواد البنات
٥٩	إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبْضَةِ قَبْضَتِهَا مِنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ
٢٣٥	إن الله سائل كل راع عما استرعاه
٢٠٢	إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبَلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ وَتُدْبَرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ
٣٠٧	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعَبِّرُ الْأَسْمَ الْقَبِيحَ إِلَى اسْمٍ حَسَنٍ
٢٧٨	أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهِينَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ حَبْلِي مِنْ زِنَا
٢٧٠	أَنَّ امْرَأَتَيْنِ رَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا، فَقَضَى فِيهِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِعُرْوَةِ عَبْدِ أَوْ وَلِيدَةٍ
٢١٣	أَنَّ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ
٢١٤	أَنَّ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ وَلَا تَضْرِبَ الْوَجْهَ وَلَا تُفْصِحَ وَلَا تَهْجُرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ
٢٦٨	إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا
٤٦	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يُقْبَلُ الْحَسَنَ بْنِ عَلِيٍّ
٣٠٨	أَنَّ زَيْنَبَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - كَانَ اسْمُهَا بَرَّةً فَقِيلَ تُرْكِي نَفْسَهَا فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - زَيْنَبَ

الصفحة	الحديث
٤٢١	إِنَّ فَتَى شَابًا أَتَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
٣٨٩	أَنْ نَبِيَّ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَتْرُكُ الْعَمَلَ وَهُوَ يُجِيبُ أَنْ يَعْمَلَهُ كَرَاهِيَةً أَنْ يَسْتَنْ النَّاسُ بِهِ فَيَفْرَضَ عَلَيْهِمْ
٣٣٩	أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا
٣١٧	أَنْتَ أَحَقُّ بِهِ مَا لَمْ تَنْكُحِي
٣٠٧	أَنْتَ سَهْلٌ
٣٠٥	أَنْتَ وَمَالِكَ لِأَبِيكَ
١٧٥	انْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أُخْرَى أَنْ يُؤَدِمَ بَيْنَكُمَا
٣١١، ٣٠٥	إِنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ فَأَحْسِنُوا أَسْمَاءَكُمْ
٢١٦	إِنَّكُمْ سَتَفْتَنُونَ مِصْرَ وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقَبْرَاطُ فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَجْمًا
٣١٠	إِنَّمَا أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ
٣٩٠	إِنَّمَا بُعِثْتُ لَأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ
٤٥٢	إِنَّمَا جُعِلَ الْإِسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ
٢٥٦	إِنَّمَا مَثَلُ الْحَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْحَلِيسِ السَّوِّءِ كَحَامِلِ الْمَسْكِ وَتَافِخِ الْكَبِيرِ
٢٤٤	إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ وَإِنَّمَا ابْتَعَثَانِي
٣٩٣	إِنَّهُ لَيْسَ بِذَلِكَ، أَلَا تَسْمَعُ إِلَى قَوْلِ لِقْمَانَ (يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ
٢١٥	إِنِّي لِأُحِبُّ أَنْ أَتْرَيْنَ لِلْمَرْأَةِ كَمَا أُحِبُّ أَنْ تَزَيْنَ لِي
٢١٧	إِنِّي لِأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي
٢٥٤	إِيَّاكُمْ وَالْدُّخُولَ عَلَى النَّسَاءِ
٢١٠	أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلْتُ زَوْجَهَا طَلَاقًا مِنْ غَيْرِ بَأْسٍ، فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ
٢٠٦	أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَتْ وَزَوْجُهَا عِنْتُهَا رَاضٍ دَخَلَتْ الْجَنَّةَ
١٨٨	تَأْمُرُوهُمْ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَتَنْهَوهُمْ عَنِ مَعَاصِي اللَّهِ
٤٢٧	تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ صَدَقَةٌ
١٨٣، ١٦٩	تَخْيِرُوا لِطُفْلِكُمْ وَأَنْكِحُوا الْأَكْفَاءَ وَأَنْكِحُوا إِلَيْهِمْ
١٧٤	تَزَوَّجُوا الْأَبْكَارَ، فَإِنَّهُنَّ أَعَذَبُ أَفْوَاهًا، وَأَتْقَى أَرْحَامًا، وَأَرْضَى بِالْبَيْسِرِ
٣٧، ١٧٢، ١٩٨،	تَزَوَّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ فَإِنِّي مُكَافِئٌ بِكُمْ الْأُمَّمَ
٢٣٣	
٣٠٦	تَسَمَّوْا بِأَسْمِي وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ
١٦٨، ٤٥	تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعِ
١٥٧	ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ
١٩٦	ثَلَاثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُمْ
٢٤١	ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ
٣٢٩	ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ
٢٢٩	جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

الصفحة	الحديث
٢١١	حق الزوج على زوجته أن لو كانت به قرحة فليحسها ما أدت حقه
٤٣١	الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ
٢٥٤	الْحَمُّ الْمَوْتُ
٣٨٩	خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكُكُمْ
٣٢٢، ٢٨٥	خذي ما يكفيك وولديك بالمعروف
٢٢١	خَيْرُكُمْ، خَيْرُكُمْ لِنِسَائِهِمْ
٢٠٦	خَيْرُ النِّسَاءِ نَسْرُكُ إِذَا أَبْصَرْتَ، وَنُطْبِعُكَ إِذَا أَمَرْتَ، وَتَحْفَظُ غَيْبَكَ فِي نَفْسِهَا وَمَالِكَ
٢٣٠، ٢١٣	خَيْرُكُمْ، خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي
٤٣٣، ١٥٧	الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ
١٦٦	الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ
٢٨٧	دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مَسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ، أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ
٢١٨	ذَلِكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَأَسْتَعْفِرَ لَكَ وَأَدْعُو لَكَ
٢١١	رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَأَبْقَطَ امْرَأَتَهُ
٢٤٠، ١٤١	سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الذنوب أعظم؟ قال أن تجعل لله نداً وهو خلقك
٢٨٦	سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت
٢١٦	سئلت عائشة رضي الله عنها ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع في بيته؟ قالت كان يكون في مهنة أهله تعني خدمة أهله، فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة
٣٣٩	السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلِ الصَّائِمِ النَّهَارَ
٣١٧	السلطان ولي من لا ولي له
٣٨٧	سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو بَهَنَ فَأُحِبُّ أَنْ أُسْتَنَّ بِسِنِّهِ
٤٤٦	سَوُّوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ
٣٦٨	الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم ثنتان صدقة وصله
١٤٥	صغاركم دعاميص الجنة، يتلقى أحدهم أباه، أو قال أباويه، فيأخذ بناحية ثوبه أو يده، كما أخذ أنا بصفه هذا
٣٨٩	صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي
٣٧٣	ضَمَّنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى صَدْرِهِ وَقَالَ اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ
٣٣٣	عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ ابْنَ سَعِ سِنِينَ وَأَضْرِبُوهُ عَلَيْهَا ابْنَ عَشْرِ
٢٥٣	الْعَيْنَانِ تَرْبِيَانِ، وَالرَّجْلَانِ تَرْبِيَانِ، وَالْيَدَانِ تَرْبِيَانِ
٢٠٥	فَأَيْنَ أَنْتَ مِنْهُ فَإِنَّمَا هُوَ حَتَّتِكَ وَنَارُكَ
١٧٤	فَهَلَا بَكَرًا ثَلَاعِيهَا وَثَلَاعِيكَ
١٧٥	فَهَلَا جَارِيَةً ثَلَاعِيهَا وَثَلَاعِيكَ وَثَضَاحِكُهَا، وَثَضَاحِكُكَ
٢٠٢	فِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ
١٩٨	قال سليمان بن داود عليهما السلام لأطوفن الليلة على مائة امرأة أو تسعين كلهن يأتي بفارس يجاهد في

الصفحة	الحديث
	سبيل الله
١٤٢	قبل النبي صلى الله عليه وسلم بعض أولاده وعنده رجل من الأعراب
٤٢١	القوم ألف كل جزور لِمائة
٣٨٩	قوموا فأنحروا ثم اخلقوا
٢١٧	كان النبي - صلى الله عليه وسلم - "إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِزْرَهُ وَأَحْيَا لَيْلَهُ وَأَيَّقَطَ أَهْلَهُ
٢١٧	كان النبي صلى الله عليه وسلم يَخِيطُ ثَوْبَهُ وَيَخْصِفُ نَعْلَهُ
١٤٢	كان النبي يداعب الصغار، مرّ بطفلٍ فقد طائرًا معه
٣٩٠	كان خلقه القرآن
٤٢٢	كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعرض غلمان الأنصار في كل عام فيلحق من أدرك منهم
٤٥٥	كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إِذَا أَتَى بَابَ قَوْمٍ لَمْ يَسْتَقْبِلِ الْبَابَ مِنْ تَلْقَاءِ وَجْهِهِ
٣٧٤	كان صلى الله عليه وسلم إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعْرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ كَبَّرَ ثَلَاثًا
٢١٧	كان صلى الله عليه وسلم يَخْصِفُ الثَّعْلَ وَيَرْفَعُ الثَّوْبَ وَيَخِيطُ
١٨٢، ١٤٦	كَفَى بِالْمَرْءِ إِيْمَانًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يُفُوتُ
١٦٢	كُلُّ بَنِي آدَمَ يَطْعُنُ الشَّيْطَانَ فِي جَنْبِهِ حِينَ تَلِدُهُ أُمُّهُ إِلَّا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ذَهَبَ يَطْعُنُ فَطَعَنَ فِي الْحِجَابِ
٢١٤	كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فَهُوَ لَهُوَ أَوْ سَهْوٌ إِلَّا أَرْبَعُ خِصَالٍ
٣٠٤	كُلُّ غُلَامٍ رَهِيْنٌ بِعَقِيْقَتِهِ تُذْبِحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ وَيُحْلِقُ رَأْسَهُ وَيُسَمِّي
٢٤	كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ وَيُنَصْرَانِهِ
١٩٠	كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ
٣١٨	كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته
٤٢٧	الكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ
٢١٠	كُنْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَفْرُقَ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - صَدَعْتُ الْفَرْقَ مِنْ يَافُوحِهِ وَأُرْسِلُ نَاصِيَتَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ
٢١٠	لَا تُبَاشِرُ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ تَنْعُثُهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا
٤٥٢	لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا
٣٧٣	لا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ وَلَا تَدْعُوا عَلَى خَدَمِكُمْ
٤٣٥	لا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ
٢٠٨	لا تُنْفِقِ الْمَرْأَةُ شَيْئًا مِنْ بَيْتِهَا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا
١٧٩	لا تُنْكَحِ الثَّيْبُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ وَلَا الْبَكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ
١٧٦	لا تُنْكَحُوا النِّسَاءَ لِحُسْنِهِنَّ، فَعَسَى حُسْنُهُنَّ أَنْ يُرْدِيَهُنَّ
٢٠٥	لا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ
٢٨٦	لا نَفَقَةَ لَكَ
٤٣٣	لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ
٣٦٩	لا يتم بعد احتلام
٢٤٠	لا يَجِلُّ دَمُ امْرَأٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ

الصفحة	الحديث
٢٠٩	لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تَأْذَنَ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَهُوَ كَارِهِ وَلَا تَخْرُجَ وَهُوَ كَارِهِ وَلَا تُطَبِّعَ فِيهِ أَحَدًا
٢٥٥	لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَاحِدٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ
٢٠٩	لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تُصُومَ وَرَوْجَهَا شَاهِدًا إِلَّا بِإِذْنِهِ
٢٥١، ٢٤٠	لَا يَزِينِي الزَّانِي حِينَ يَزِينِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ
٢١٨، ١٩٥	لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ
٢١١	لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى امْرَأَةٍ لَا تَشْكُرُ لِرَوْجِهَا وَهِيَ لَا تَسْتَعِينِي عَنْهُ
١٤٤	لقد احتضرت بحضار شديد من النار
٢٢٧	لَقَدْ نَزَلَ بِمَكَّةَ عَلَى مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَإِنِّي لَجَارِيَةُ الْعَبِّ (بَلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرٌ)
١٦٠	اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ
٣٧٥، ١٦٠	اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ
١٦٠	اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا
٣٧٣	اللَّهُمَّ فَفِّهْ فِي الدِّينِ
١٦٢	لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ حَبِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَحَبِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا فَإِنَّهُ إِنْ يُفَدَّرُ بَيْنَهُمَا وَكَلْدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا
٢٠٦	لَوْ كُنْتُ امْرَأًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لِأَمْرَتِ الْمَرْأَةِ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا
١٨٥	ما خاب من استخار، ولا ندم من استشار
٤٢٦	مَا كَانَ الرَّفْقُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ وَلَا عُزْلٌ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ
٦٩	مَا مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ
٣	مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَدُ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ
١٤٤	ما منكن امرأة يموت لها ثلاثة من الولد إلا كانوا لها حجاباً من النار
٦١	مَاءُ الرَّجُلِ أَبْيَضُ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ
٣٣	الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ؛ فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِطُ
٢٧٨	الْمَرْأَةُ إِذَا قَتَلَتْ عَمْدًا لَا تُقْتَلُ حَتَّى تَضَعَ مَا فِي بَطْنِهَا إِنْ كَانَتْ حَامِلًا
١٨٩	مُرُوا الصَّبِيَّ بِالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ وَإِذَا بَلَغَ عَشْرَ سِنِينَ فَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا
٣١	مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ سِنِينَ
١٥٤، ١٥٣	مَنْ ابْتُلِيَ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ
٤٤٥	مَنْ ابْتُلِيَ مِنَ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ
٣٢٠	من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام
٤٥٥	مَنْ اطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بَعِيرٍ إِذْهُمْ، فَقَدْ حَلَّ أَنْ يَقْتُمُوا عَيْنَهُ
١٥٢	مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ وَصَمَّ أَصَابِعُهُ
٤٤٥	مَنْ فَرَّ مِنْ مِيرَاثٍ وَارِثِهِ قَطَعَ اللَّهُ مِيرَاثَهُ مِنَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٣٨٤	مَنْ قَالَ لِصَبِيٍّ تَعَالَ هَاكَ ثُمَّ لَمْ يُعْطِهِ فَهِيَ كَذْبَةٌ

الصفحة	الحديث
٢٣٠، ١٥٣	من كان له ثلاث بنات أو أخوات، أو بنتان، أو أختان، فأحسن صحبتتهن، وصبر عليهن، واتقى الله فيهن، دخل الجنة
٢١٩	مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ فَمَالَ إِلَى إِحْدَاهُمَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشِقَّةُ مَا نِلَّ
٤٤٥	مَنْ كَانَتْ لَهُ أَنْثَى فَلَمْ يَدِّهَا وَلَمْ يُهِنْهَا وَلَمْ يُؤْثِرْ وَلَدَهُ عَلَيْهَا - قَالَ يَعْنِي الذُّكُورَ - أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ
٤٤١، ٣٤٦، ٤٧	من لا يرحم لا يرحم
٣٤٦، ٤٧	من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منا
٣٤٤	من ولاه الله - عز وجل - شيئاً من أمر المسلمين فاحتجب دون حاجتهم وخلتهم وقرهم، احتجب الله دون حاجته وخلته وقره
١٥٥	من ولد له ولد فليحسن اسمه
١٨٢	النَّاسُ مَعَادِنٌ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، إِذَا فَقُّهُوا
٣٨٧	نَامَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنْ مُمَلَّقٍ
٢٢٠	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلاً يَتَخَوَّنُهُمْ أَوْ يَلْتَمِسُ عَثْرَاتِهِمْ
٢١٤	هَذِهِ بَيْتُكَ السَّبْقَةَ
٣٧٥	هُوَ صَغِيرٌ
١٤٥	والذي نفسي بيده إن السقط ليجرّ أمه بسرره إلى الجنة إذا احتسبته
٨٠	وَكَلَّ اللَّهُ بِالرَّحِمِ مَلَكًا فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ نُطْفَةٍ أَيُّ رَبِّ عَلَقَةٍ أَيُّ رَبِّ مُضْغَةٍ
٣٠٦	وَلَا تُسَمِّنْ غُلَامَكَ يَسَارًا وَلَا رِيحًا وَلَا نَجِيحًا وَلَا أَقْلِحْ، فَإِنَّكَ تَقُولُ أَنْتُمْ هُوَ فَلَا يَكُونُ فَيَقُولُ لَا
٣٠٤	وُلِدَ لِي اللَّيْلَةُ غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ بِأَبِي إِبْرَاهِيمَ
٢٩٧	وَلَهْنٌ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ
٣٨٣	يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ فَيَدُورُ بِهَا فِي النَّارِ كَمَا يَدُورُ الْجِمَارُ بِالرَّحَا
٢٤٠	يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ إِنْ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِي أُمَّتُهُ
١٧٤	يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ نَزَلَتْ وَادِيًا وَفِيهِ شَجَرَةٌ قَدْ أَكَلْنَا مِنْهَا وَوَجَدْتُ شَجَرَةً لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا فِي آيِهَا كُنْتُ تُرْتِعُ بَعِيرَكَ
١٨٠	يا رسول الله ما أرى ربك إلا يسارع في هواك
٢١٤	يَا عَائِشَ هَذَا جِبْرِيلُ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ
٣٤٦	يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا
٤٢٨، ٣٣٣	يَا غُلَامُ إِنِّي مُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ، احْفَظْ اللَّهَ يَحْفَظْكَ
٤٢٩	يَا غُلَامُ سَمَّ اللَّهُ وَكُلَّ بَيْبِينِكَ
١٨٢	يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ
٢٤٦	يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، خَمْسٌ إِذَا ابْتَلَيْتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ
٧٥	يَدْخُلُ الْمَلِكُ عَلَى النُّطْفَةِ، بَعْدَ مَا تَسْتَقِرُّ فِي الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ، أَوْ خَمْسَةَ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً
٣٢٤	يَقْضَى اللَّهُ فِي ذَلِكَ

## فهرس الآثار

الصفحة	صاحب الأثر	الأثر
٥٧	قتادة	آدم من تراب ثم إذا أنتم بشر تنتشرون يعني ذريته
٨٣	ابن مسعود	إذا وقعت النطفة في الرحم بعث الله ملكا فقال يا رب مخلقة أو غير مخلقة
٢٠٧	علي بن أبي طالب	أَلَا أُحَدِّثُكَ عَنِّي وَعَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ
٢٠٧	ابن عباس	أَلَا أُخْبِرُكَ بِخَيْرِ مَا يَكْتَنِزُ الْمَرْءُ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سِرَّتُهُ، وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ
٧٠	ابن عباس	الأمشاج هو اختلاط ماء الرجل وهو أبيض غليظ وماء المرأة وهو أصفر رقيق
٧٠	ابن مسعود	أمشاجها عروقها
٣٨٠	محمد بن المنكدر	إن الله يحفظ بصلاح العبد ولده، وولد ولده
٢٤٢	عمر بن الخطاب	إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالْحَقِّ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ
٩٢	الحسن	(ثم أنشأناه خلقاً آخر) أي أنه ذكر وأنثى
٩٢	مجاهد	(ثم أنشأناه خلقاً آخر) حين استوى به شبابه
٩١	ابن عباس والكلبي ومجاهد وعكرمة والشعبي والحسن وأبو العالية والشحاك والربيع بن أنس والسدي وابن زيد وابن جرير	(ثم أنشأناه خلقاً آخر) يعني بنفخ الروح فيه
٣٧٩	ابن عباس	حفظا بصلاح أبيهما، وما ذكر منهما صلاح
٢٢٢	ابن عباس	ربما رزق منها ولداً، فجعل الله فيه خيراً كثيراً = ابن عباس
٢٤٧	ابن عباس	سئل ابن عباس رضي الله عنهما كَيْفَ يُنْزَعُ الْإِيمَانُ مِنْهُ قَالَ هَكَذَا وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ
١٨٨	علي بن أبي طالب	علموا أنفسكم وأهليكم الخير، وأدبواهم، وعلموهم
١٦٥	عمر بن الخطاب	فمن أول حق الولد أن ينتقي أمه
٣٣٠	علي بن أبي طالب	قوا أنفسكم وأهليكم ناراً أدبواهم وعلموهم
٨٣	الفراء وابن قتيبة	المخلقة التامة وغير المخلقة السقط = الفراء وابن قتيبة
٨٣	الحسن	المخلقة المصورة وغير المخلقة غير مصورة
٨٢	ابن عباس	المخلقة ما أكمل خلقه
٨٢	ابن مسعود	المخلقة ما خلق سَوِيًّا، وغير المخلقة ما ألقته الأرحام من النطف
٨٣	السدي	المخلقة وغير المخلقة السقط تارة يسقط نطفة وعلقة وتارة قد صور بعضه وتارة قد صور كله
٨٦	ابن عباس	المضغة هو عظم الصلب
٤٠	مجاهد	منهم من لا يأمر بطاعة ولا ينهي عن معصية

الصفحة	صاحب الأثر	الأثر
٢٣١	ابن تيمية	الناس كأسراب القطا محبوبون على تشبه بعضهم ببعض
٣٣٧	علي بن أبي طالب	النَّاسُ أَيْتَاءُ مَا يُحْسِنُونَ
٢٣٩		وَاللَّهِ مَا زَنْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ قَطُّ وَلَا أَحْبَبْتُ أَنْ لِي بِدِينِي بَدَلًا
٢٧٨	علي بن أبي طالب	يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَفِيئُوا عَلَيَّ أَرْقَائِكُمْ الْحَدَّ مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ يُحْصِنْ
١٦٩	عثمان بن أبي العاص	يا بني لقد أجمدتكم في أمهاتكم
٦٣	ابن عباس	يعني بالمهين الضعيف



## فهرس الأعلام.

الصفحة	العلم
٢٦٦	إبراهيم بن أحمد المروزي
١٤	إبراهيم بن السري بن سهل
٣٥٥	إبراهيم بن عمر بن حسن بن علي بن أبي بكر البقاعي
١٧	إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء الفزاري
٨٩	أبو عمرو بن العلاء البصري
١٧	أحمد بن أبي بكر، أبو مصعب الزهري
١٢٩	أحمد بن علي بن محمد الكتاني العسقلاني
٢٥٩	أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد القزويني
٢٦٧	أحمد بن محمد بن أحمد العدوي
٧٨	أحمد بن محمد بن علي الفيومي
١٧١	أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية
٩٢	إسماعيل بن عبد الرحمن السدي
٥١	إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المزني
٢١٦	الأسود بن يزيد بن قيس النخعي
٤٦	الأقرع بن حابس بن عقال الدارمي التميمي
٤٢٤	أم كلثوم بنت الفضل بن العباس بن عبد المطلب
٤٦	أمامة بنت أبي العاص بن الربيع
٢٧٤	أنس بن مالك القشيري
٢٦٦	بدر بن الهيثم بن خلف
٢٧٧	بريدة بن الحصيب بن عبد الله
٢١٠	ثوبان بن يجدد
٤٢٧	جندب بن جنادة
٧٥	حذيفة بن أسيد الغفاري
٢٣٨	حسان بن ثابت بن المنذر الخزرجي الأنصاري
٤٦	الحسن بن علي بن أبي طالب
٣٦٣	الحسين بن الفضل بن عمير البجلي
٢٠٥	حصين بن محصن الأنصاري الخطمي
٢١٣	حكيم بن معاوية بن حيدة
٢٩٦	حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي
٨٩	حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل
٣٧٥	خالد بن دينار أبو خلد السعدي التميمي

الصفحة	العلم
٧١	الربيع بن أنس ابن زياد البكري
٩٢	رفيع بن مهران
١٦٢	زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري
٧٢	زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي
٢٤٢	زيد بن خالد الجهني المدني
١٩	زين الدين بن إبراهيم بن محمد، الشهير بابن نجيم
٣٠٨	زينب بنت جحش
٢١٥	سعد بن مالك بن سنان الخدري
٢٢٠	سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي
٥٤	سعيد بن مسعدة البلخي
٣٦٨	سُلَمانُ بنُ عامِرِ أَوْسِ بنِ حَجَرَ الضَّبِّيِّ
٢٤٤	سمرة بن جندب ابن هلال الفزاري
١٤	سهل بن عبدالرحمن الرازي
٢٧٨	شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري
٨٦	شعبة بن عياش بن سالم الأزدي
٣٠	شمس الدين بن محمد بن أبي بكر بن أيوب، الدمشقي
٢٠٨	صدي بن عجلان بن عمرو
٩٢	الضحاك بن مزاحم البلخي الخراساني
٨٩	عاصم بن أبي النجود الكوفي الأسدي
٤٣٠	عامر بن أبي وقاص
٩١	عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار الشعبي الحميري
٤٢٤	عامر بن عبد الله بن قيس
٣٨٧	عبد الرحمن بن أبي بكرة
٢٦٤	عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي
١٥٢	عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف التعالي الجزائري
٦٨	عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي
٨٦	عبد الله بن عامر بن يزيد اليحصبي
١٣٩	عبد الله بن أبي ربيعة بن عوف
٧١	عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي
٣٧٣	عبد الله بن المبارك الحنظلي المروزي
٤٢٨	عبد الله بن جعفر بن أبي طالب
٣٢١	عبد الله بن زيد الجرهمي البصري
٣١٦	عبد الله بن عمرو بن العاص
٥٩	عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار الأشعري

الصفحة	العلم
٨٨	عبد الله بن كثير الداري المكي
١٨٩	عبد الملك بن الربيع بن سيره بن معبد الجهني
١٦	عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج
٢٥٩	عبد الملك بن قريب بن عبد الملك بن علي
٢١٦	عبد الله بن الزبير بن العوام
٤٥٥	عبد الله بن بسر المازني
٣٨	عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم
٦٦	عبد الله بن مسعود الهذلي
١٦٨	عثمان بن أبي العاص بن بشر
١٦	عطاء بن أبي رباح أبو محمد القرشي
٣٤٨	عطية محمد سالم
٢٥٤	عقبة بن عامر بن عيس بن مالك الجهني
٤٠	عكرمة بن عبد الله البربري، المدني
١٧٨	علي بن أحمد بن سعيد بن حزم
٣٦٣	علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي
٢٠٧	علي بن أعبد
٨٩	علي بن حمزة بن عبد الله الاسدي
٣٣٩	علي بن محمد بن إبراهيم الشحي
٣٣٦	علي بن محمد بن علي الشريف الحسيني الجرجاني
٢٦٦	علي بن موسى بن يزيد القمي
٤٢٩	عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسود المخزومي
٢٠٥	عمران بن الحصن بن عبيد بن خلف الخزاعي
٨٧	عمرو بن الأهم
٨٧	عمرو بن سنان بن سمي بن سنان
٣٨٦	عمرو بن عتبة بن صخر بن حرب
٢٠٨	عوف بن مالك بن نضلة بن حديج الجشمي
٢٨٦	عياش بن أبي ربيعة بن المغيرة بن عبد الله القرشي
٣٠٨	عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى
٢٨٦	فاطم أبو عمرو بن حفص بن المغيرة بن عبد الله المخزومي
٢٨٦	فاطمة بنت قيس بن خالد الفهرية
٦٨	قتادة بن دعامة السدوسي
٩٠	قيس بن عبد الله بن عدس بن ربيعة بن جعدة
٤٣٠	كليب بن شهاب الجرهمي
١١٧	كيث ل. مور

الصفحة	العلم
١٠٠	الليث بن المظفر بن نصر بن سيار
٢١٩	مالك بن الحويرث بن أشيم
١٤	المبرد محمد بن يزيد بن عمير الأزدي
٤٠	مجاهد بن جبر المخزومي
٣٢٦	مجد الدين محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم، الفيروز آبادي
٣٤٨	محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي
٣٦١	محمد الطاهر بن محمد الطاهر بن عاشور
٢٦٧	محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز بن عابدين الدمشقي
٢٧٥	محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري
٤٩	محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي
٢٦٧	محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي
٢٦٧	محمد بن أحمد بن محمد بن رشد الأندلسي
٥٠	محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الشافعي
٦٠	محمد بن الحسن بن دريد بن عتاهية
٣٧٩	محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير
٦٩	محمد بن زياد المعروف بابن الأعرابي
٦٦	محمد بن عمر بن الحسين أبو عبد الله فخر الدين الرازي
٢٩٤	محمد بن عبد الله بن محمد المعافري الأشبيلي
٤٢	محمد بن محمد بن أحمد الغزالي
٣٦٢	محمد بن محمد بن مصطفى العمادي
١٦٥	محمد حافظ بن إبراهيم فهمي المهندس
٦٩	محمود بن عمر بن محمد الخوارزمي
١٧٦	مزرذ بن ضرار بن حرملة بن سنان المازني
٤٢٤	مصعب بن سعد بن أبي وقاص الزهري
٤٢٠	معاوية بن الحكم السلمي الحجازي
٣٧	معقل بن يسار المزني
١٧	المقدام عبدالرحمن بن عمرو أبو عمرو الأوزاعي
٨٩	نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم القارئ المدني
١٥٠	النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة
٢٨٥	هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف
٥٤	يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور
٢٧٦	يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري

## ثبت المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم .
٢. ابن قيم الجوزية عصره ومنهجه، للدكتور: عبد العظيم شرف الدين، الدار الدولية، الطبعة الأولى ٢٠٠٤ م .
٣. ابن قيم الجوزية، حياته وآثاره، تأليف: بكر بن عبدالله أبو زيد، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ .
٤. إتحاف النبلاء سير العلماء، راشد عثمان أحمد الزهراني، دار الصمعي، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م .
٥. إتحاف أولي الألباب بحقوق الطفل و أحكامه في سؤال وجواب ، أبو عبدالله العيسوي، دار الكيان، الرياض .
٦. الإتيقان في علوم القرآن، جلال الدين أبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن أبي بكر السيوطي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٥ هـ .
٧. أثر التربية الإسلامية في أمن المجتمع الإسلامي ، د. عبدالله أحمد قادري الأهدل ، دار المجتمع ، جدة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ .
٨. الإجماع، لأبي بكر محمد بن إبراهيم ابن المنذر، تحقيق: عبدالله عمر البارودي، الطبعة الأولى، دار الجنان - بيروت، ١٤٠٦ هـ .
٩. الإجمال في تربية الأجيال، (٢٣٠) وقفة في تربية الأبناء ، إعداد : عبد الرحمن بن محمد آل عوضة ، المرشد الطلابي بمدرسة الإمام النيسابوري المتوسطة بالرياض ، دار الصمعي ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠ هـ
١٠. الإجهاض وجرائم الأعراض بين الشريعة والقانون ، للمستشار ، عزت حسنين ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ ، طبعة دار العلوم للطباعة والنشر ، الرياض .

١١. أحكام الإجهاض في الفقه الإسلامي ، د . إبراهيم محمد قاسم ، رسالة ماجستير ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، مجلة الحكمة ، المدينة المنورة ، ١٤٢٣هـ — .
١٢. أحكام القرآن، لأبي بكر الجصاص، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م .
١٣. أحكام القرآن، للكياء الهراسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٥م .
١٤. أحكام القرآن، محمد بن عبدالله بن العربي، تحقيق: علي محمد الجاوي، دار الفكر، بيروت.
١٥. إحياء علوم الدين ، تصنيف الإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي ، ت(٥٠٥هـ) وبذيله المغني عن حمل الأسفار في الأسفار للعراقي ، الطبعة الثانية ، ١٤١٢هـ ، طبعة دار الكتب العلمية ، بيروت .
١٦. أخبار أصبهان ، لأبي نعيم الأصبهاني ، صدر عن الدار العلمية بدلهي — الهند، ١٤٠٥هـ.
١٧. أخلاق المسلم وكيف نربي أبناءنا عليها: محمد سعيد مبيض، الدوحة، دار الثقافة، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ — ١٩٩١م .
١٨. آداب استقبال المولود في الإسلام ، يوسف العريفي ، دار الوطن ، الرياض ، ١٤٢٢هـ، الطبعة الأولى .
١٩. آداب معاملة اليتيم، للشيخ محمد مجاهد طبل، الطبعة الأولى، مكتبة الصحابة بطنطا، مصر، ١٤٠٨هـ .
٢٠. أدب الدنيا والدين، لأبي الحسن الماوردي - تحقيق مصطفى عبد القادر عطا - مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
٢١. الأدب المفرد، للإمام البخاري، دار النشر، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م، الطبعة الثالثة، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي .

٢٢. إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، ياقوت الحموي، تحقيق: الدكتور إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٩٩٣ م .
٢٣. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩ م .
٢٤. الإرهاب في ميزان الشريعة، د. عادل العبد الجبار، دار الخريجي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥ .
٢٥. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٩هـ .
٢٦. أساس البلاغة، للزمخشري، دار الشعب، القاهرة، ١٩٦٠ م .
٢٧. أسباب التزول، علي بن أحمد الواحدي، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار القبلة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧ م .
٢٨. الاستذكار لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، لابن عبد البر، تحقيق علي النجدي، طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٣٩٠هـ - ١٩٧١ م .
٢٩. الاستقامة، لابن تيمية، تحقيق الدكتور محمد رشال سالم، ط. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٠٤ / ١٩٨٣ .
٣٠. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، الطبعة الأولى، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٢٨هـ .
٣١. أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين أبي الحسن علي بن الأثير الجزري، تحقيق: محمد إبراهيم البنا وآخرين، مطبوعات الشعب .
٣٢. أسرار خلق الإنسان - العجائب في الصلب والترائب - د. داود سليمان السعدي، دار الحرف العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٩٤ م .
٣٣. الأسرة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة، د. مصطفى عبد الواحد، مطابع دار التأليف، مصر، ط: الأولى ١٣٨٩هـ .

٣٤. أسس التربية الإسلامية ، وأساليبها : للدكتور: عبد الرحمن النحلاوي . دمشق ، دار الفكر ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٩هـ .
٣٥. الإسلام بين العلماء والحكام ، - عبد العزيز البدرى - الطبعة الأولى - ١٣٨٥هـ - - ١٩٦٦م المكتبة العلمية بالمدينة المنورة.
٣٦. الإسلام والطفل ، وجيه ، زين العابدين ، دار الملتقى للنشر ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٣م .
٣٧. الإسلام وضرورات الحياة ، عبد الله قادري الأهدل ، دار المجتمع ، جدة ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٦هـ .
٣٨. أسنى المطالب شرح روض الطالب، لأبي يحيى زكريا الأنصاري، المكتبة الإسلامية، بيروت.
٣٩. الأشباه والنظائر في النحو، جلال الدين عبد الرحمن بن النعمان السيوطي، تحقيق: طه عبد الرؤوف بن سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٣٩٥هـ .
٤٠. الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، لشيخ زين العابدين بن إبراهيم بن نجيم، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ، ١٤٠٥هـ .
٤١. الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر، الطبعة الأولى، مطبعة السعادة - مصر، ١٣٢٨هـ .
٤٢. إصلاح المنطق لابن السكيت ، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق ، دار المعارف - القاهرة، الطبعة الرابعة ، ١٩٤٩. تحقيق : أحمد محمد شاكر و عبد السلام محمد هارون.
٤٣. أصول التربية الوقائية للطفل في الإسلام ، د. حسين بانبيلا ، دار الثقافة للطباعة والنشر ، القاهرة ، ١٩٧٤م .
٤٤. أصول الطب الشرعي وعلم السموم ، د . محمد أحمد سليمان ، أستاذ الطب الشرعي ، بجامعة القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٣٧٨م ، مطابع دار الكتاب العربي ، بمصر.



٤٥. أصول المعاشرة الزوجية ، للقاضي الشيخ : محمد أحمد كنعان ، دار لبنان للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
٤٦. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للشنقيطي، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عالم الفوائد، الطبعة الثانية ١٤٢٦هـ - مكة المكرمة .
٤٧. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين الشنقيطي، المطابع الأهلية، الرياض، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م .
٤٨. أطفالنا وحب الرسول ، - صلى الله عليه وسلم - ، د. أماني زكريا الرمادي ، الدار دمشقية ، دمشق ، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ .
٤٩. أطوار الخلق في تاريخ الإنسان ، د. أحمد شوقي ، سلسلة القرآن والعلم - الكتاب الأول - .
٥٠. الإعجاز الإلهي في خلق الإنسان وتفنيد نظرية داروين ، للدكتور: محمد نبيل النشواتي ، دار القلم ، دمشق ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٢هـ ، ٢٠٠١م.
٥١. الإعجاز الإلهي في مراحل خلق الجنين ، كمال محمد درويش ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ ، طبعة دار الصحوة للنشر ، القاهرة .
٥٢. الإعجاز العلمي بين الحقيقة والوهم / أحمد محمد فتحي ، مطبعة السعادة ، مصر، ١٤١٨هـ.
٥٣. الإعجاز العلمي في الإسلام: السنة النبوية : محمد كامل عبد الصمد، الطبعة الخامسة ، (١٤٢١هـ، ٢٠٠١م) ، الدار المصرية اللبنانية: القاهرة .
٥٤. الإعجاز العلمي في الإسلام ، عبد الصبور محمد كامل ، دار الفكر العلمية ، بيروت ، لبنان ، ١٩٩٩م .
٥٥. الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة ، ربيع عبد الرؤوف الزواوي ، دار الفاروق للاستشارات الثقافية، مصر ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٨م .

٥٦. الإعجاز العلمي والعددي في الميزان ، خالد عثمان السبت، مكتبة الرشد، الرياض ،  
٥١٤١٧.

٥٧. إعجاز القرآن ، للرافعي ، مطبعة الإستقامة، الرياض الطبعة السادسة ، ١٩٥٦م

٥٨. الإعجاز اللغوي والبياني في القرآن الكريم ، الباحث في القرآن والسنة ، علي بن نايف  
الشحود

٥٩. إعجاز آيات القرآن في بيان خلق الإنسان ، د . محمد فياض ، دار الشروق بالقاهرة ،  
الطبعة الأولى ، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م .

٦٠. إعلام الموقعين، أبو عبد الرحمن محمد بن أبي بكر، ابن القيم الجوزية، تحقيق: طه عبد  
الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م .

٦١. الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، الطبعة السادسة، ١٩٨٤م.

٦٢. إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان ، لابن قيم الجوزية ، تأليف: محمد بن أبي بكر أيوب  
الزرعي ، تحقيق: محمد حامد الفقي ، بيروت ، دار المعرفة ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٥ .

٦٣. الأغاني، لأبي الفرج الأصفهاني، دار الكتب المصرية، الطبعة الثانية، ١٩٥٢م.

٦٤. الإفادة الشرعية في بعض المسائل الطبية ، وليد بن راشد السعيدان ، دار المجتمع ، جدة ،  
الطبعة الأولى ، ٥١٤٢١ .

٦٥. الإفصاح عن أحاديث النكاح ، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي أبو العباس ،

دار النشر / دار عمار - عمان - الأردن - ١٤٠٦ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : محمد شكور  
أمير المياديني

٦٦. الأفعال ، أبي القاسم علي بن جعفر السعدي ، عالم الكتب - بيروت ، الطبعة الأولى ،  
١٩٨٣

٦٧. الإقناع في الفقه الشافعي : لعلبي بن مُحَمَّد بن حبيب الماوردي (ت ٤٥٠هـ) ، تحقيق :  
حضر مُحَمَّد حضر ، مكتبة دار العروبة ، الكويت - الصفاة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٢هـ -  
١٩٨٢م .

٦٨. إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، للقاضي عياض، ت: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.
٦٩. إلى العابثين بالأعراض، أ.د. عبد الله بن محمد الطيار، دار العاصمة، الطبعة الأولى، ٥١٤١٤.
٧٠. إلى كل أب غيور يؤمن بالله، لعبد الله ناصح علوان، حلب: دار السلام للطباعة والنشر.
٧١. الأم، محمد بن إدريس الشافعي، الطبعة الثانية، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٣هـ.
٧٢. أمالي ابن مردويه، بتحقيق د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، بدار علوم الحديث- الإمارات العربية المتحدة، ١٩٩٠م.
٧٣. الأمالي في لغة العرب، أبو علي إسماعيل بن القاسم القالي البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ٥١٣٨٩، ١٩٧٨م.
٧٤. الأمومة: نمو العلاقة بين الطفل والأم، فايز قنطار، عالم المعرفة، الكويت، العدد (١٦٦)، سنة ١٩٩٢م.
٧٥. إن الله كتب الإحسان، د. فالح محمد بن فالح الصغير، أستاذ السنة وعلومها بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، سلسلة أحاديث في الدعوة والتوجيه (١٣) (دراسة حديثة نفسية)، الرياض، ١٠/١/٥١٤٢٧.
٧٦. أنباه الرواة على أنباه النحاة، للقطني، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الكتب المصرية، الطبعة الأولى، ١٣٦٩هـ.
٧٧. الأنساب، للسمعاني، تقديم وتعليق: عبد الله عمر البارودي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
٧٨. الإنسان رؤية إسلامية طبية، د. سلامة السقا، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ١٤٠٨هـ.

٧٩. الإنسان في الإسلام ، د . أمير عبد العزيز ، رئيس قسم الدراسات الإسلامية ، بجامعة النجاح ، ليبيا ، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ ، دار الفرقان ، الأردن ، ومؤسسة الرسالة ، بيروت .
٨٠. الإنسان في الكون بين القرآن والعلم ، عبد العليم عبد الرحمن خضر ، الطبعة الأولى ، دار المجتمع ، جدة ، السعودية ، ١٩٨٣ هـ .
٨١. الإنسان والنفس في ضوء الكتاب والحديث ، محمد محمد قاروظ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٣/٥١٤٢٣ م .
٨٢. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، للمرادي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، وعبد الفتاح محمد الحلو ، الطبعة الأولى، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ١٣٧٧ هـ .
٨٣. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للبيضاوي، مطبعة الحلبي، القاهرة، ١٣٨٨ هـ .
٨٤. أولادنا في ضوء التربية الإسلامية: محمد علي قطب، دمشق، مكتبة الغزالي، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م .
٨٥. الأوهام الواقعة في أسماء العلماء والأعلام ، مصطفى بن قحطان الحبيب ،
٨٦. الآيات الكونية ودلالاتها على وجود الله تعالى ، محمد متولي الشعراوي ، دار بيروت ، الطبعة الأولى، ١٩٨٢ م .
٨٧. أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير / للشيخ أبو بكر الجزائري ، الطبعة الأولى ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، ١٤٢٤ هـ .
٨٨. أيسر التفاسير ، لأسعد حومد ، دار راسم للدعاية والاعلام، جدة، الطبعة الثالثة، ١٩٩٠ م .
٨٩. الإيضاح في علوم البلاغة ، جلال الدين أبو عبد الله محمد بن سعد الدين بن عمر القزويني دار إحياء العلوم - بيروت ، الطبعة الرابعة ، ١٩٩٨ .

٩٠. إيقاظ الأفهام شرح عمدة الأحكام ، سليمان محمد اللهيبيد ، الطبعة الأولى، دار الكتاب ، رفحاء ، السعودية ، ١٤١٦هـ .
٩١. البحر الرائق شرح كتر الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن النجيم، الطبعة الثانية، دار المعرفة، بيروت
٩٢. (بحر العلوم) المسمى : تفسير السمرقندي ، لأبي الليث نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي - تحقيق الشيخ على محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الدكتور زكريا عبد المجيد النوتي - دار الكتب العلمية / بيروت / الطبعة الأولى.
٩٣. البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين محمد بن بهادر الشافعي الزركشي، تحقيق: عبد الستار أبو غدة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.
٩٤. البحر المحيط، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م .
٩٥. البحر المديد ، أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسيني الإدريسي الشاذلي الفاسي أبو العباس ، دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الثانية / ٢٠٠٢ م - ١٤٢٣ هـ
٩٦. بحوث تربية الطفل المسلم ، د.عدنان باحارث، دار المجتمع - جدة ، الطبعة الأولى- ١٤١٠هـ.
٩٧. بدائع السلك في طبائع الملك ، لأبي عبد الله محمد بن الأزرق الأندلسي ، تحقيق: علي سامي النشار، وزارة الثقافة العراقية ، الطبعة الأولى ، ١٩٧٨.
٩٨. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لأبي بكر بن مسعود الكاساني، الطبعة الثانية، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٢هـ .
٩٩. بدائع الفوائد، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية، دار الفكر، بيروت.
١٠٠. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، محمد بن أحمد بن محمد بن رشد، الطبعة الخامسة، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٤٠١هـ .

١٠١. البداية والنهاية، لابن كثير؛ تحقيق: د. عبدالله بن عبد المحسن التركي، هجر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م .
١٠٢. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني، الطبعة الأولى، مطبعة السعادة، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، القاهرة، ١٣٤٨هـ .
١٠٣. بدر المنتقى شرح المنتقى، تأليف: محمد بن محمد البهنسي، الناشر: دار إحياء التراث العربي.
١٠٤. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، المحقق: مصطفى أبو الغيط و عبدالله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م
١٠٥. البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبدالله الزركشي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩١هـ .
١٠٦. بستان الأخبار شرح منتقى الأخبار، تأليف محمد بن علي بن محمد الشوكاني الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان .
١٠٧. البسيط، لحامد محمد الغزالي، دار البيان العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ / ١٩١٠م .
١٠٨. بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، المكتبة العلمية - بيروت، تحقيق: محمد علي النجار.
١٠٩. البصيرة في الدعوة إلى الله، عزيز بن فرحان العتري، تقديم صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، طبعة: دار الإمام مالك - أبو ظبي، ط ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
١١٠. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، للسيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة يحيى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الأولى ١٣٨٤هـ / ١٩٦٤م .
١١١. بناء الأسرة الفاضلة، عبد الله أحمد، دار البيان العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ / ١٩١٠م .

١١٢. البنية والأبوة في ضوء القرآن الكريم والسنة ، عبلة محمد الكحلاوي ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ٥١٤٢٦ .
١١٣. بهجة المجالس وأنس المجالس، لابن عبد البر القرطبي - تحقيق محمد مرسي الخولي - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.
١١٤. البيان والتبيين، لأبي عثمان، عمرو بن بحر الجاحظ، مكتبة الخانجي بمصر، الطبعة الرابعة ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.
١١٥. البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف للحسيني، تحقيق: حسين عبد المجيد هاشم، دار التراث العربي، القاهرة .
١١٦. تاج التراجم في طبقات الحنفية، لأبي العدل زين الدين قاسم بن قطلوبغا، ط. المثنى، بغداد، ١٩٦٢ .
١١٧. تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد مرتضى الزبيدي، دار مكتبة الحياة، بيروت.
١١٨. التاج والإكليل لمختصر خليل ، أبو عبد الله محمد بن يوسف العبدري الشهير بالمواق، دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م .
١١٩. تاريخ ابن أبي خيثمة ، تحقيق إسماعيل حسن حسين ، دار الوطن. الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
١٢٠. تاريخ أصبهان ، لأبي نعيم ، أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، مطبعة بريلا ، مدينة ليندن، ١٩٣٤م.
١٢١. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م .
١٢٢. تاريخ الأمم والملوك، لأبي جعفر الطبري ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف بمصر، ١٩٦١م .
١٢٣. تاريخ التشريع الإسلامي، مناع القطان، الطبعة السادسة والعشرون، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م، مؤسسة الرسالة .

١٢٤. تاريخ الخلفاء، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار النشر: مطبعة السعادة، مصر، ١٣٧١هـ / ١٩٥٢م، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالله.
١٢٥. التاريخ الكبير : لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري ، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية : بيروت ، ١٤٠٧هـ .
١٢٦. تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، الطبعة الثانية، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٩٩هـ.
١٢٧. تاريخ طب الأطفال عند العرب ، محمود الحاج قاسم محمد ، جدة الدار السعودية، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.
١٢٨. تاريخ مدينة دمشق، لأبي القاسم ابن عساكر، تحقيق: سكينه الشهابي، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م .
١٢٩. تأويل مشكل القرآن ، عبد الله بن مسلم ابن قتيبة . تحقيق: السيد أحمد صقر ، المكتبة العلمية . المدينة المنورة ، الطبعة الثالثة ، (١٤٠١هـ / ١٩٨١م) .
١٣٠. التبصرة في أصول الفقه، إبراهيم بن علي الفيروز آبادي، دار الفكر - دمشق، ١٤٠٣هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: د. محمد حسن هيتو .
١٣١. التبيان في أقسام القرآن، لابن قيم الجوزية ، تحقيق طه شاهين ، دار الكتب العلمية ، بيروت، ١٩٥٢م .
١٣٢. التبيان في تفسير غريب القرآن ، لأحمد بن محمد الهائم الشافعي ، تحقيق: د. فتحي أنور الدابولي، دار الصحابة للتراث بطنطا، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٢م .،
١٣٣. تبين الحقائق، لفخر الدين عثمان الزيلعي، الطبعة الثانية، دار المعرفة، بيروت.
١٣٤. التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر - تونس .
١٣٥. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري أبو العلا
١٣٦. دار الكتب العلمية - بيروت .
١٣٧. تحفة العروس ، محمود مهدي الاستانبولي ، - مكتبة الحضارة - دمشق - الطبعة الثانية.



١٣٨. تحفة الفقهاء للسمرقندي، لعلاء الدين السمرقندي، الطبعة الأولى، ١٣٧٧هـ — —  
١٩٥٨م، طبعة جامعة دمشق .
١٣٩. تحفة المودود بأحكام المولود، لابن قيم الجوزية، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، الطبعة الثانية، مكتبة دار البيان، دمشق .
١٤٠. تذكرة الآباء وتسلية الأبناء، (المسمى بالدراري في ذكر الدراري) ، لابن العديم ، دار السلام للطباعة والنشر، الرياض، ١٤٠٤ ، تحقيق علاء عبد الوهاب محمد .
١٤١. تذكرة الحفاظ، للذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت - الطبعة الأولى .
١٤٢. تراجم الأعلام المعاصرين في العالم الإسلام، لأنور جندي، الطبعة الأولى، مكتبة الأنجلو، مصر، ١٩٧٠م .
١٤٣. تراجم شعراء الموسوعة الشعرية ، تم جمعه من الموسوعة الشعرية جمعية إحياء التراث الإسلامي - الكويت - ١٤٠٧ ، الطبعة : الأولى .
١٤٤. تربية (الناشئة) في ضوء السيرة؛ الشيخ عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، ضمن كتاب المؤتمر العالمي للسيرة والسنة النبوية، والمؤتمر العاشر لمجمع البحوث الإسلامية.
١٤٥. تربية الأطفال في الإسلام ، محمد سعيد مرسي. دار القاهرة، الطبعة الأولى ، ٢٠٠١ .
١٤٦. تربية الأولاد في الإسلام، عبدالله علوان، الطبعة الثانية ، دار السلام للطباعة والنشر - بيروت، ١٩٧٨م .
١٤٧. تربية الأولاد والآباء في الإسلام، ( حقوق الأبناء على الآباء ومضامينها التربوية في الإسلام ) المبروك عثمان أحمد ، دار قتيبة ، بيروت ، دمشق ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .
١٤٨. التربية الجادة ضرورة ، محمد الدويش ، مكتبة الرشد ، السعودية ، الرياض ، ١٤٢٥هـ .
١٤٩. التربية الجنسية للطفل ، عدنان صالح باحارث ، دار المجتمع ، الرياض ، ١٤١٨م، ١٩٩٧م .

١٥٠. تربية الطفل في الإسلام (النظرية والتطبيق) تأليف: د. محمد عبد السلام العجمي، د. صلاح حسن خضر، د. طرفة بنت إبراهيم الحلوة، د. آمنة أرشد بنجر، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ١٤٢٥هـ .
١٥١. تربية الطفل في الإسلام، أحمد عطا عمر، دار الفكر للطباعة والنشر، عمان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.
١٥٢. تربية الطفل في الإسلام، أطوارها، وآثارها، وثمارها، عبد السلام عطوة الفندي، الأردن، عمان، ١٤٢٤هـ .
١٥٣. تربية الطفل في الإسلام، حنان عبد الحميد العناني، دار البلاغة، بيروت، لبنان ١٤١٣/٥١٩٩٣م .
١٥٤. تربية الطفل في الإسلام، د. سميح أبو مغلي،
١٥٥. تربية الطفل في الإسلام، د. إبراهيم الخطيب، دار الوطن، الرياض، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م .
١٥٦. تربية الطفل في الإسلام، د. أحمد محمود الحمد، دار النشر الدولي، ١٤٢٤هـ .
١٥٧. تربية الطفل في ضوء السنة النبوية، للدكتور/ العبد خليل، الأستاذ بكلية الشريعة بالجامعة الأردنية.
١٥٨. تربية النشأ في ظل الإسلام، محمود محمد عمارة، دار المجتمع، جدة، ١٤١٢هـ.
١٥٩. تربية اليتيم في الإسلام، محمد ياسر عمرو، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
١٦٠. التربية على منهج أهل السنة والجماعة، أحمد فريد، الدار السلفية، الإسكندرية، الطبعة الأولى، ١٤٢٢/٥١٤٢٢م .
١٦١. التربية قديمها وحديثها، فاخر عاقل، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٩٨١.
١٦٢. ترتيب المدارك، للعلامة القاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: أحمد بكير محمود، طبعة مكتبة الحياة، بيروت ١.

١٦٣. الترغيب والترهيب، للمنذري، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: إبراهيم شمس الدين .
١٦٤. تسمية المولود (آداب وأحكام)، للعلامة الشيخ: بكر أبو زيد، دار ابن الجوزي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ .
١٦٥. التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزى، دار الكتاب العربي، بيروت - ١٩٨٣.
١٦٦. تشنيف الإسماع ببعض مسائل الإجماع، وليد السعيدان، دار المجتمع، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ .
١٦٧. تطريز رياض الصالحين، فيصل بن عبد العزيز آل مبارك، دار العاصمة - الرياض، السعودية، ١٤٢٣هـ، تحقيق الشيخ الدكتور عبدالعزيز الزير.
١٦٨. التعريفات، علي بن محمد الجرجاني، المطبعة الخيرية - القاهرة، ١٣٠٦هـ .
١٦٩. تعليقات تربوية على الأربعين النووية، عقيل بن سالم الشمري، الدار السعودية للنشر والتوزيع، ١٤٢٣هـ .
١٧٠. تفسير ابن عبد السلام، عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، دار ابن الجوزي، القاهرة، ١٤١٣هـ.
١٧١. تفسير أبو السعود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى .
١٧٢. تفسير البحر المحيط، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الشيخ علي محمد معوض - دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣ .
١٧٣. تفسير البيضاوي، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٦٨ م .
١٧٤. تفسير الثعلبي، (تفسير الكشف والبيان) أحمد بن محمد بن إبراهيم أبو إسحاق الثعلبي النيسابوري، دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان - ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م، الطبعة الأولى، الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي
١٧٥. تفسير الجلالين، جلال الدين المحلي، جلال الدين السيوطي، دار المعرفة، بيروت.

١٧٦. تفسير الجواهر الحسان في تفسير القرآن ، المعروف بتفسير الثعالبي لمحمد بن عبد الرحمن الثعالبي ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت .
١٧٧. تفسير الخازن
١٧٨. تفسير السراج المنير للشربيني ، للإمام محمد الخطيب الشربيني - دار المعرفة - بيروت، الطبعة الثالثة.
١٧٩. تفسير السمعاني، أبو المظفر منصور بن محمد السمعاني، تحقيق: ياسر إبراهيم وغنيم عباس، دار الوطن، الرياض، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م .
١٨٠. تفسير الشعراوي، محمد متولي الشعراوي، مطابع أخبار اليوم التجارية، القاهرة .
١٨١. تفسير القاسمي (محاسن التأويل)، لمحمد جمال الدين القاسمي ، تعليق / محمد فؤاد عبد الباقي . الطبعة الثانية ١٣٩٨ هـ ، دار الفكر ببيروت .
١٨٢. تفسير القرآن الحكيم، (تفسير المنار)، الطبعة الثانية، دار المعرفة، بيروت - لبنان.
١٨٣. تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل ابن كثير، دار المعرفة - بيروت .
١٨٤. تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم، تحقيق: أسعد محمد العيني، مكتبة الباز، مكة المكرمة - الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م .
١٨٥. التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، فخر الدين عمر الرازي، دار الفكر - بيروت، ١٤٠٠هـ / ١٩٩٠م .
١٨٦. تفسير المراغي، محمد مصطفى المراغي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، ١٩٨٥م.
١٨٧. التفسير الوجيز، للواحدي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق - بيروت، ١٤١٥هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: صفوان عدان، دار
١٨٨. التفسير الوسيط للقرآن الكريم، الدكتور محمد محمد طنطاوي، دار النهضة، مصر، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م .
١٨٩. تفسير آيات الأحكام ، للسايس، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، طبعة ٢٠٠١م، المكتبة الأزهرية للتراث.

١٩٠. تفسير جزء عم ، للشيخ مساعد الطيار.
١٩١. تفسير سنن أبي داود (معالم السنن) لأبي سليمان الخطابي ، معالم السنن ، للخطابي المكتبة العلمية ، ط ٢ ، بيروت ، سنة ١٤٠١هـ .
١٩٢. تفسير سورة النور ، أبو الأعلى المودودي ، تعريب وترجمة : محمد عاصم الحداد، الدار السعودية ، جدة ، ١٤٠٥هـ .
١٩٣. تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ، محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد بن بن يصل الأزدي الحميدي ، مكتبة السنة - القاهرة - مصر - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
١٩٤. الطبعة: الأولى ، تحقيق: الدكتور: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز .
١٩٥. تقريب التهذيب، لابن حجر، تحقيق: محمد عواض، الطبعة الأولى، دار الرشيد، سوريا، ١٤٠٦هـ
١٩٦. التقصير في تربية الأولاد ، محمد بن إبراهيم الحمد ، مطابع دار الطباعة والنشر الإسلامية، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٠م .
١٩٧. تكريم الإسلام للإنسان د . فاروق مساهل ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ ، طبعة مؤسسة الرسالة ، بيروت .
١٩٨. تكملة البحر الرائق شرح كتر الدقائق / للإمام الشيخ محمد بن حسين بن علي الطوري القادري الحنفي ، ضبطه وخرج آياته وأحاديثه الشيخ زكريا عميرات / الطبعة الأولى ، — ١٤١٨ — ١٩٩٧ ، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية بيروت — لبنان .
١٩٩. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، عني بتصحيحه السيد عبد الله هاشم اليماني بالمدينة ١٣٨٤هـ ، طبعة دار المعرفة ، بيروت ، لبنان .

٢٠٠. تلخيص المستدرک، للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، مطبوع مع المستدرک للحاكم، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
٢٠١. تنظيم الإسلام للمجتمع، لأبي زهرة، دار الفكر العربي، الطبعة الأولى، القاهرة.
٢٠٢. تنظيم النسل وموقف الشريعة الإسلامية منه، د. عبد الله بن عبد المحسن الطريقي، الطبعة الثانية، ١٩٩٠م، دار العلم للملايين، بيروت.
٢٠٣. تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، نشر محمد علي بيضون، بيروت، ١٩٩٢م، الطبعة الأولى،
٢٠٤. تهذيب الأسماء واللغات للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي. المطبعة المنيرة.
٢٠٥. تهذيب التهذيب، أحمد بن علي ابن حجر، الطبعة الأولى، دائرة المعارف النظامية، الهند، ١٣٢٥هـ.
٢٠٦. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لجمال الدين الزيني، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
٢٠٧. تهذيب اللغة، للأزهري، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار القومية العربية للطباعة، ١٣٨٤هـ.
٢٠٨. توحيد الخالق، عبد المجيد الزنداني، دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ.
٢٠٩. توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسائهم وألقابهم وكنائهم، تأليف: ابن ناصر الدين محمد بن عبد الله الدمشقي تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ، مؤسسة الرسالة-بيروت.
٢١٠. التوقيف على مهمات التعاريف: للمناوي، تحقيق الدكتور عبد الحميد صاع حمدان، عالم الكتب، القاهرة، الأولى (١٤١٠هـ).
٢١١. تيسير العلام شرح عمدة الحكام- عبد الله بن صالح آل بسام، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ١٣٩٨هـ.

٢١٢. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن السعدي، تحقيق: عبد الرحمن ابن هلا اللويحي، الطبعة الثانية، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، مكتبة العبيكان.
٢١٣. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م .
٢١٤. التيسير بشرح الجامع الصغير، الإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي، دار النشر / مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، الطبعة: الثالثة .
٢١٥. الثقات، محمد بن حبان البستي، تحقيق: محمد عبد الرشيد، دائرة المعارف العثمانية، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٩٣هـ .
٢١٦. الثقافة الإسلامية، عزمي السيد وزملاؤه، الدار السعودية للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ .
٢١٧. ثقافة الطفل المسلم، لأحمد بن عبد العزيز الحلبي، دار الفضيلة، الرياض / الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م .
٢١٨. ثلاثون طريقة لخدمة الدين، رضا أحمد صمدي، دار الوطن، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م .
٢١٩. جامع أحكام الصغار، محمد بن محمود الاسروشيبي، تحقيق: عبد الحميد عبد الخالق، الطبعة الأولى، مطبعة النجوم الخضراء، بغداد، ١٩٨٢م .
٢٢٠. جامع الأحاديث للسيوطي، جمع وترتيب: عباس أحمد صقر وأحمد عبد الجواد - دار الحكمة، المدينة المنورة .
٢٢١. جامع الأصول من أحاديث الرسول، لأبي السعادات مبارك بن محمد بن الأثير الجزري، تصحيح الشيخ محمد حامد الفقي، ط. السنة المحمدية، القاهرة، ١٣٦٨هـ / ١٩٤٩م .
٢٢٢. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: د. عبدالله التركي، دار عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م .

٢٢٣. جامع التحصيل جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للحافظ صلاح الدين أبي سعيد بن خليل بن كيكلي العلاءي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب بيروت، ط الثانية ١٤٠٧هـ .
٢٢٤. الجامع الصحيح، لأبي عيسى الترمذي، تحقيق وشرح : أحمد محمد شاكر دار الكتب العلمية، بيروت .
٢٢٥. الجامع الصحيح، للإمام البخاري، دار الشعب، القاهرة، ١٣٧٨هـ .
٢٢٦. الجامع الصغير، للشيباني، دائرة القرآن والعلوم الإسلامية بباكستان .
٢٢٧. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين بن أحمد المعروف بابن رجب الحنبلي البغدادي، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م .
٢٢٨. الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، تحقيق: أحمد البردوي، دار الفكر، بيروت ، لبنان.
٢٢٩. جامع لطائف التفسير، عبد الرحمن بن محمد بن عبد الحميد القماش، مكتبة المشكاة ، رأس الخيمة ، الإمارات ، الطبعة الأولى .
٢٣٠. الجرح والتعديل ، لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي ، الطبعة الأولى ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بجيدر آباد الدكن - الهند ، عام ١٢٧١ ١٩٥٢ .
٢٣١. جمع الجوامع = الجامع الكبير لجلال الدين السيوطي، نسخة مصورة عن مخطوطة دار الكتب المصرية، ط. الهيئة المصرية العامة للكتاب القاهرة.
٢٣٢. جمهرة الأنساب، لابن محمد ابن حزم، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار المعارف، القاهرة، ١٣٨٢هـ / ١٩٦٢م .
٢٣٣. جمهرة اللغة، لابن دريد، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن، الهند، ١٣٤٦هـ
٢٣٤. الجنين ، للبروفيسور ، كيث مور.



٢٣٥. الجنين المشوه والأمراض الوراثية ، د. محمد علي البار ، دار القلم للطباعة والنشر ، جدة، السعودية .
٢٣٦. الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي ، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر ابن القيم ، دار الندوة الجديدة ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٠هـ .
٢٣٧. الجواهر الحسان في تفسير القرآن، للثعالبي، مؤسسة الأعلمي، بيروت.
٢٣٨. الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية، لابن أبي الوفاء، تحقيق: عبد الفتاح الحلو، مطبعة عيسى الحلبي، ١٣٩٨هـ .
٢٣٩. الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، لشمس الدين السخاوي، ١٤٩٦م ، دار الكتب العلمية ، بيروت.
٢٤٠. حاشية ابن عابدين (رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار)، محمد حسين ابن عابدين، الطبعة الثانية، مطبعة مصطفى الحلبي، مصر، ١٣٨٦هـ .
٢٤١. حاشية البجيرمي على الخطيب المسماه "تحفة الحبيب على الخطيب" مطبعة مصطفى البابي الحلبي . الطبعة الأخيرة ١٣٧٠هـ.
٢٤٢. حاشية الجمل على شرح المنهج، للشيخ: سليمان الجمل على شرح المنهج ، للشيخ: زكريا الأنصاري ، طبعة مؤسسة التاريخ العربي ، ودار إحياء التراث العربي ، منصور عن طبعة المطبعة الميمنية بمصر ، تصحيح: أحمد المكتبي ، عام ١٣٠٥هـ .
٢٤٣. حاشية الخرشني: للإمام محمد بن عبد الله الخرشني المالكي على مختصر سيدي خليل: للإمام خليل بن إسحاق المالكي الهامش حاشية العدوي على الخرشني. اعتنى به: زكريا عميرات. الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان. الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ — - ١٩٩٧ م.
٢٤٤. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، لمحمد بن أحمد عرفه الدسوقي، دار إحياء الكتب المصرية ، عيسى البابي وشركاه ..

٢٤٥. حاشية الرهوني على شرح الزرقاني لمختصر خليل، للشيخ سيدي محمد بن أحمد بن محمد يوسف الرهوني ، مصور عن الطبعة الأولى، المطبعة الأميرية ، بولاق ، مصر ، ١٣٠٦هـ ، تصوير: دار الفكر .
٢٤٦. حاشية الشرواني ، والشرح الكبير للدردير .
٢٤٧. الحاوي الكبير ، للإمام أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي ، حققه: د. محمود مطرجي ، وساهم معه في التحقيق: د. ياسين الخطيب ، ود. عبد الرحمن الأهدل ، ود. أحمد حاج محمد شيخ ماحي ، ود. حسن علي كور كولو ، طبعة دار الفكر ، بيروت - ١٤١٤هـ .
٢٤٨. حجة القراءات حجة القراءات لأبي زرعة عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة ص ٦٩٤ ، تحقيق سعيد الأفغاني ، نشر مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٤٠٢هـ .
٢٤٩. الحدود في الإسلام : لأبي شهبه
٢٥٠. حسن العشرة ، فؤاد الشلهوب ، دار القاسم ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٣هـ .
٢٥١. حصول المأمول بذكر من غير أسماءهم الرسول - صلى الله عليه وسلم - لأبي يعلى البيضاوي.
٢٥٢. حض المؤمنات على التشبه بالحوار المقصورات ، أبو عبد الرحمن محمد بن عمران .
٢٥٣. حق الوالدين على الأبناء ، ليوسف بديوي ، دار ابن كثير ، دمشق ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٧م .
٢٥٤. حقوق الأولاد على الوالدين في الشريعة الإسلامية ، أ.د/ محمد مصطفى الزحيلي ، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٠هـ .
٢٥٥. حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية ، رأفت فريد سويلم ، دار ابن الجوزي ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٥هـ .
٢٥٦. حكم الإجهاض في الإسلام ، محمد سلام مذكور ، ( مقال في مجلة العربي عدد (١٣٩٣، ١٧٧٧هـ) .

٢٥٧. حكم الإسلام في الاختلاط ، كتاب أصدرته :جمعية الإصلاح الاجتماعي بالكويت ،  
الطبعة الأولى ،١٣٨٩هـ .
٢٥٨. حلية الأولياء وطبقة الأصفياء، أبو نعيم الأصبهاني، دار الكتاب العربي، الطبعة الخامسة،  
١٤٠٧هـ .
٢٥٩. الحماية الجنائية لحق الطفل في الحياة بين القانون والشريعة ،دراسة مقارنة ،د. هلاي عبد  
الله أحمد ، الطبعة الأولى ،١٩٨٩م ، طبعة دار النهضة العربية ، القاهرة .
٢٦٠. الحماية القانونية للجنين بين الفقه الإسلامي والقانون ، مفتاح محمد قريظ ، مركز  
دراسات العالم الإسلامي ، فالتا ، مالطا ، طبعة أولى ، ١٩٩٥م .
٢٦١. الحوار ، أشكاله ، وعناصره ، د . سعيد إسماعيل صيني ،دار النهضة العربية ،القاهرة.
٢٦٢. حياة الصحابة، محمد يوسف الكاندهلوي، تحقيق: نايف العباس، محمد علي دولة، دار  
العلم، دمشق، ١٩٨٥م .
٢٦٣. خطب وحكم وأحكام وقواعد ومواعظ وآداب وأخلاق حسان /عبد العزيز السلطان ،  
دار الرياض الحديثة ، الرياض ، ١٤٢٠هـ .
٢٦٤. خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، صفي الدين أحمد الخزرجي، تحقيق:  
محمود عبد الوهاب فايد، مطبعة الفجالة الجديدة، القاهرة .
٢٦٥. الخلاصة في علوم البلاغة ،علي بن نايف الشحود ،الطبعة الأولى ، ١٤٢٤هـ .
٢٦٦. خلق الإنسان ، لبيب وهبة بيضون ، دار زيدون للطباعة والنشر ، دمشق  
١٣٩٠هـ/١٩٧٠م .
٢٦٧. خلق الإنسان بين الطب والقرآن ، د. محمد علي البار ، الدار السعودية ، جدة ، الطبعة  
الثالثة عشر ، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م .
٢٦٨. خلق الإنسان من طين ، أ.د عبد الفتاح طيرة ، مطابع الفرزدق ، جدة ، ١٤١٥هـ .
٢٦٩. الدر المختار ، لابن عابدين ، دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ .

٢٧٠. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي، تحقيق الدكتور: أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦ م .
٢٧١. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨ م .
٢٧٢. درء تعارض العقل والنقل، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية ، تحقيق: محمد رشاد سالم ، دار الكنوز الأدبية ، الطبعة الثانية .
٢٧٣. دراسات في أصول اللغة العربية ، أ. عبد العزيز القاري ، مقال بمجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، عمادة البحث العلمي ، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢ م .
٢٧٤. دراسات في التفسير، للدكتور مصطفى زيد، دار الفكر العربي، الطبعة الثالثة، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥ م .
٢٧٥. دراسات في الشريعة الإسلامية ، محمد الخضر الحسين ، دار المجتمع ، جدة ، ١٤٢٦هـ .
٢٧٦. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر، تحقيق: محمد سيد جاد الحق، دار الكتب الحديثة، ١٣٨٥هـ .
٢٧٧. الدروس اليومية من السنن والأحكام الشرعية ، د. راشد بن حسين العبد الكريم ، دار ابن الجوزي ، ١٤٢٤هـ .
٢٧٨. الدستور المرعي في الطب الشرعي ، د . إبراهيم باشا حسن مفتش الصحة بمصر سابقا ، الطبعة الثانية ، المطبعة الطبية الدرية ، ١٣٠٦هـ .
٢٧٩. دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني ، تحقيق محمود شاكر، مطبعة المدني بالقاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٩٢ م .
٢٨٠. دلائل النبوة، أحمد بن الحسين البيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ .
٢٨١. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ، محمد علان الصديقي ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤٠٥ هـ ،

٢٨٢. دواوين الشعر على مر العصور، فاروق جويده ، مكتبة الغريب ، الطبعة الأولى، ١٩٩٨ م .
٢٨٣. دور الأم في تربية الطفل المسلم ، خيرية حسين صابر ، (رسالة ماجستير، جامعة أم القرى ، كلية التربية ، قسم التربية الإسلامية والمقارنة ، ١٤٠٣ هـ .
٢٨٤. دور البيت في تربية الطفل المسلم، خالد أحمد الشنتوت، مكتبة ابن القيم، المدينة المنورة، ١٤٠٩ هـ.
٢٨٥. دور التربية الأخلاقية الإسلامية: مقداد يالجن ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ١٣٩٧ هـ.
٢٨٦. دورة الأرحام في استمداد الجنين غذائه من أمه عبر المشيمة ، د. محمد علي البار ، الدار السعودية للنشر والتوزيع ، جدة الطبعة الثالثة، ١٤٠٣ هـ .
٢٨٧. الديباج المذهبي معرفة أعيان المذهب ، لإبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .
٢٨٨. الديباج على مسلم ، للحافظ: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تحقيق: أبو إسحاق الحويني الأثري ، دار ابن عفان ، الخبر ، السعودية ، ١٤١٦ هـ .
٢٨٩. ديوان أبي العلاء المعري ، لأبي علاء المعري ، جامع التراث .
٢٩٠. ديوان أحمد شوقي ، لأحمد شوقي ، جامع التراث .
٢٩١. ديوان الحماسة ، شرح التبريزي ، طبعة : دار القلم — بيروت — لبنان —
٢٩٢. ديوان الصبابة ، لشهاب الدين أحمد بن أبي حجلة المغربي ، مكتبة معهد الدراسات الشرقية للآباء الدومنيكان ، القاهرة .
٢٩٣. ديوان حافظ إبراهيم ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، الطبعة الأولى.
٢٩٤. ديوان حسان بن ثابت ، تحقيق الدكتور : سيد حسنين ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٩٧٤ م .
٢٩٥. ديوان لبيد بن ربيعة العامري ، تحقيق الدكتور: إحسان عباس ، الكويت ، ١٩٨٤ م .
٢٩٦. ديوان معروف الرصافي ، معروف بن عبد الغني البغدادي الرصافي ، دار الحكمة ، دمشق.

٢٩٧. الذخيرة ، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي تحقيق :محمد حجي ، الناشر دار الغرب، بيروت ١٩٩٤م.
٢٩٨. ذيل تذكرة الحفاظ لأبي المحاسن محمد بن علي بن الحسن الحسيني، الدمشقي ، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٢٩٩. الرموز على الصحاح ،محمد بن السيد حسن ، دار أسامة - دمشق - ١٩٨٦ ، الطبعة: الثانية ، تحقيق : د محمد علي عبد الكريم الرديني .
٣٠٠. رحلة الإيمان في جسم الإنسان ، د . أحمد حامد ، الطبعة الأولى ، دار القلم - دمشق - سوريا ، ١٩٩٥ .
٣٠١. رحمة الإسلام بالنساء ، محمد الحامد ، الجزائر ، دار الشهاب، الطبعة الأولى .
٣٠٢. الرعاية الاجتماعية لليتامى في الإسلام، د. محمد عزمي صالح ، مكتبة وهبة .
٣٠٣. رعاية الأم والطفل ، د . مواهب عياد ، ود . ليلي خضري ، الدار السعودية للنشر والتوزيع، الطبعة الخامسة ١٩٨٤م.
٣٠٤. رعاية اليتامى والضعفاء في الإسلام، رسالة دكتوراه مقدمة من محمد شوقي محمد نصار، بإشراف الدكتور/ أحمد السيد العوفي، جامعة الأزهر، كلية أصول الدين ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م .
٣٠٥. رعاية الطفولة في الشريعة الإسلامية ، د .إيناس عباس إبراهيم ،دار الأرقم ، الكويت، ١٤١٨ .
٣٠٦. رفع الإصر عن قضاة مصر، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: حامد عبد المجيد، ومحمد المهدي أبي سنة، المطبعة الأميرية، القاهرة ١٩٥٧م.
٣٠٧. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لأبي الفضل محمود الألوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت .
٣٠٨. الروض المربع ، منصور بن يونس البهوتي ،دار الفكر للطباعة والنشر، الطبعة السادسة

٣٠٩. الروض الندي بشرح كافي المبتدي في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل الشيباني، للإمام أحمد بن عبد الله البعلبي، منشورات المؤسسة السعودية بالرياض، أشرف على تصحيحه الشيخ عبد الرحمن حسن محمود، ١١٨٩هـ.
٣١٠. روضة الطالبين وعمدة المفتين، يحيى بن شرف النووي، الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥هـ.
٣١١. روضة المحبين ونزهة المشتاقين، لابن شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر قيم الجوزية. طبعة دار الكتب العلمية، بيروت.
٣١٢. رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، دار الفكر، بيروت، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م، الطبعة الثالثة.
٣١٣. زاد المسير في علم التفسير، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣١٤. زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن القيم الجوزية، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، الطبعة الثانية. مؤسسة الرسالة، بيروت.
٣١٥. الزاهر في معاني كلمات الناس، أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري، تحقيق الدكتور حاتم الضامن مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م.
٣١٦. زهر الآداب وثمر الألباب، لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الحصري القيرواني، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان - الطبعة: الأولى، تحقيق: أ. د / يوسف على طويل، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م.
٣١٧. زيادة الحسنات في تربية البنات، محمد بن علي العرفج، دار المجتمع، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
٣١٨. السبعة في القراءات، لأبي بكر أحمد بن موسى التميمي البغدادي، تحقيق: الدكتور شوقي ضيف - دار المعارف بمصر - الطبعة الثالثة (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) .
٣١٩. سبل السلام شرح بلوغ المرام، للشيخ: محمد بن إسماعيل الصنعاني، من مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، حققه جماعة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ.

٣٢٠. سد ذرائع الزنا للمحافظة على النسل، د. محمود صالح جابر ، عمان: دار النفائس،  
١٩٩٤.
٣٢١. سر النجاح ومفتاح الخير والبركة والفلاح ، للدكتور محمد بن عبد العزيز المسند ، دار  
الخريجي ، ٥١٤٢١هـ.
٣٢٢. سراج الملوك ، لابي محمد الطرطوشي الاندلسي المالكي ، طبع في الاسكندرية ، مصر ،  
سنة ٥١٢٨٩هـ.
٣٢٣. السراج المنير ، للإمام محمد الخطيب الشريبي - دار المعرفة - بيروت ، لبنان .
٣٢٤. سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة  
الرابعة، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م .
٣٢٥. سلسلة الأحاديث الضعيفة ، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة  
الرابعة، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م .
٣٢٦. سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق ، عبد الحميد الزنداني ،
٣٢٧. سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، عيسى الباي  
الخلي، القاهرة، ١٩٥٢م .
٣٢٨. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، عناية محيي الدين عبد الحميد، دار  
أحياء التراث العربي، بيروت .
٣٢٩. سنن البيهقي الكبرى، لأحمد بن حسين البيهقي، دار المعرفة، بيروت ، لبنان .
٣٣٠. سنن الترمذي ، محمد بن عيسى الترمذي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، تحقيق:  
أحمد شاكر .
٣٣١. سنن الدار قطني ، علي بن عمر الدار قطني ، وبذيله : التعليق المغني على الدار قطني ،  
لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي ، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني ،  
دار المحاسن ، القاهرة ، ١٣٨٦هـ -
٣٣٢. سنن الدارمي ، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن ، طبع بعناية محمد أحمد دهمان ، دار  
إحياء السنة النبوية .



٣٣٣. السنن الصغرى للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، الطبعة الأولى ، مطبعة مجلس دائرة المعارف ، حيدر آباد ، الهند ، طبعة: سنة: ١٣٤٤هـ .
٣٣٤. السنن الكبرى للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، وبذيله : الجوهر النقي ، لابن التركماني ، الطبعة الأولى ، مطبعة مجلس دائرة المعارف ، حيدر آباد ، الهند ، طبعة: سنة: ١٣٤٤هـ .
٣٣٥. سنن النسائي، للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، بشرح السيوطي وحاشية السندي ، حققه: مكتب تحقيق: التراث الإسلامي، الطبعة الثالثة ، ١٤١٤ هـ ، طبعة دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ، وطبعة أخرى بشرح الحافظ : جلال الدين السيوطي ، وحاشية السندي ، طبعة: ١٤٠٧ هـ ، دار الحديث ، القاهرة .
٣٣٦. سنن سعيد بن منصور، سنن سعيد بن منصور - سعيد بن منصور الخراساني - الدار السلفية - الهند - الطبعة الأولى - ١٤٠٣هـ .
٣٣٧. الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية ، سهام مهدي جبار ، سلسلة الكتاب التربوي الإسلامي، إشراف: د/ محمد منير سعد الدين، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
٣٣٨. السهم المسموم ، عبد الرحمن الجار الله ، الدار السعودية للنشر، جدة .
٣٣٩. سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠١هـ .
٣٤٠. السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون، علي بن برهان الدين الحلبي، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٠هـ .
٣٤١. شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، لأبي الفلاح عبد الحي بن العماد، الطبعة الثانية، دار السيرة، بيروت، ١٣٩٩هـ .
٣٤٢. شرح الأربعين النووية ، لفضيلة الشيخ : محمد بن صالح العثيمين وهو شرح لم يطبع ، وإنما هو تسجيل في أشرطة .
٣٤٣. شرح الترمذي ، للشنقيطي ،، مكتبة ابن تيمية ، القاهرة، ١٩٨٨م.

٣٤٤. شرح زاد المستقنع، محمد بن عبد الله الحمد، دار الخريجي، الرياض، ١٤١٨هـ .
٣٤٥. شرح الزركشي على مختصر الخرقى في الفقه على مذهبي الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: الشيخ: شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي، الحنبلي، تحقيق وتخرىج: الشيخ: عبد الله الجبرين، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ، مطابع دار أولي النهى - بيروت .
٣٤٦. شرح السنة، للإمام البغوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٣٨م .
٣٤٧. شرح العمدة في الفقه، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق ودراسة: د. سعود بن صالح العطيشان، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ، مكتبة العبيكان، الرياض .
٣٤٨. الشرح الكبير، لابن قدامة المقدسي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م .
٣٤٩. الشرح الكبير، (العزیز في شرح الوجيز) لأبي القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم القزويني الرافي، المكتبة العلمية، بيروت - لبنان .
٣٥٠. الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي، لمحمد بن عرفة، دار الفكر، بيروت، لبنان، روجع على النسخة الأميرية .
٣٥١. شرح الكوكب المنير، لمحمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحى ابن النجار، تحقيق: محمد الزحيلي، ونزيه حماد، من منشورات جامعة أم القرى، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م .
٣٥٢. شرح الفضليات، أبو زكريا يحيى بن علي، تحقيق علي محمد البجاوي، القاهرة، دار نهضة مصر للطبع والنشر .
٣٥٣. الشرح الممتع على زاد المستقنع، للشيخ / محمد بن صالح العثيمين، اعتنى به جمعا وتخرىجاً وتوثيقاً: د. خالد المشيقح، مؤسسة أسام للنشر، الرياض .
٣٥٤. شرح النووي على صحيح مسلم، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، دار الفكر، بيروت .

٣٥٥. شرح الوجيز للرافعي في الفقه الشافعي ، إدارة الطباعة المنبرية ، مطبعة التضامن الأخوي بمصر .
٣٥٦. شرح بلوغ المرام ، لابن حجر العسقلاني : المطبعة الأميرية القاهرة : ١٣٠٢ هـ — / ١٨٨٥ م .
٣٥٧. شرح ديوان الحماسة ، لأبي علي أحمد بن محمد بن الحسن المرزوقي - نشرة أحمد أمين - عبدالسلام هارون - دار الجليل بيروت .
٣٥٨. شرح زاد المستقنع ، حمد بن عبد الله الحمد ،الدار السعودية ،جدة .
٣٥٩. شرح سنن ابن ماجه ، للسيوطي ،وعبد الغني و فخر الحسن الدهلوي، قديمي كتب خانة - كراتشي.
٣٦٠. شرح سنن أبي داود ، عبد المحسن العباد ،مكتبة دار السلام بالرياض، سنة ١٤١٢ هـ .
٣٦١. شرح صحيح البخاري ، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي ، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض - ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م ، الطبعة : الثانية ،تحقيق : أبو تميم ياسر بن إبراهيم .
٣٦٢. شرح فتح القدير على الهداية، محمد بن عبد الواحد ابن الهمام، وهو مطبوع على شرح العناية على الهداية وحاشية الشلبي، الطبعة الثانية، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٠ م . .
٣٦٣. شرح مختصر الروضة في أصول الفقه، سليمان بن عبد القوي الطوخي الحنبلي، تحقيق: إبراهيم بن عبدالله آل إبراهيم، مطابع الشرق الأوسط، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ .
٣٦٤. شرح مشكل الآثار ، للإمام أبي جعفر بن محمد بن سلامة الطحاوي ،حققه وخرج أحاديثه :شعيب الأرنؤوط ،الطبعة الأولى ،١٤١٥/١٩٩٤ م .مؤسسة الرسالة ، بيروت .
٣٦٥. شعب الإيمان ، للبيهقي ، تحقيق: زغلول ،دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٠ م .
٣٦٦. الشعر والشعراء ، لابن قتيبة - تحقيق أحمد محمد شاكر - دار الحديث ، القاهرة، ١٩٦٦ م .

٣٦٧. شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر بن عاشور، حياته وآثاره، بلقاسم محمد الغالي، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ .
٣٦٨. الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.
٣٦٩. صحة الحامل : نيكولسون ج. ايستمان، ترجمة سامية حمدان ، دار الأندلس ، بيروت.
٣٧٠. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي ، ترتيب : علي بن بلبان بن عبد الله، علاء الدين الفارسي،
٣٧١. مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط .
٣٧٢. صحيح الترغيب والترهيب ، صحيح الترغيب والترهيب ، محمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف - الرياض ، الطبعة : الخامسة .
٣٧٣. صحيح الجامع الصغير وزباده ، "الفتح الكبير" تأليف: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، أشرف على طبعه: زهير الشاويش ، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ ، طبعة المكتب الإسلامي ، بيروت - دمشق .
٣٧٤. صحيح سنن ابن ماجه، باختصار السند ، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الرياض، ١٤٠٧هـ .
٣٧٥. صحيح سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، الرياض، ١٤٠٩هـ .
٣٧٦. صحيح سنن الترمذي، محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي.
٣٧٧. صحيح مسلم، أبي الحسن مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق وتصحيح وترقيم محمد فوار عبد الباقي، الطبعة الأولى، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، مصر، ١٣٧٥هـ .
٣٧٨. صحيح وضعيف سنن أبي داود ، محمد ناصر الدين الألباني ، برنامج منظومة التحقيقات الحديثية - المجاني - من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية .

٣٧٩. صفات البيت المسلم ، علي نايف الشحود.
٣٨٠. صفة الصفوة ، لابن الجوزي ، دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الأولى .
٣٨١. صفوة التفاسير، محمد علي الصابوني، دار القرآن الكريم - بيروت، الطبعة الرابعة، عام: (١٤٠٢هـ - ١٩٨١م).
٣٨٢. صورة الطفولة في التربية الإسلامية ، صالح هندي ، دار الاعتصام ، القاهرة ، ١٩٨٣هـ.
٣٨٣. ضعيف ابن ماجه ، للألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.
٣٨٤. ضعيف الجامع ضعيف الجامع الصغير وزيادته للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، ط. الثانية ، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م .
٣٨٥. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين محمد السخاوي، الطبعة الأولى، مطبعة دار المكتبة الحياة، بيروت .
٣٨٦. الطب الشرعي والتحقيق الجنائي والأدلة الجنائية ، د . معوض عبد التواب، ود. سيموت دوس، ود. مصطفى عبد التواب ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، ١٩٨٦م.
٣٨٧. طبقات ابن سعد (الطبقات الكبرى )، لابن سعد، طبعة : بيروت، ١٣٧٦/١٩٥٧.
٣٨٨. طبقات الحنابلة، لابن أبي يعلى، صححه: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة الحمديّة، القاهرة، ١٣٧١هـ / ١٩٥٢م .
٣٨٩. طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي، تحقيق الأستاذين عبد الفتاح الحلو، ومحمود الطناحي، ط. عيسى الحلبي، القاهرة، ١٣٨٣هـ / ١٩٦٤م.
٣٩٠. طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي، تحقيق: محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح الحلو، الطبعة الأولى، مطبعة عيسى البابي الحلبي، مصر، ١٣٨٤هـ .
٣٩١. طبقات الصوفية، أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين الأزدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م، الطبعة الأولى، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
٣٩٢. طبقات الفقهاء، لابن أبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، دار القلم، بيروت.
٣٩٣. طبقات القراء (غاية النهاية في طبقات القراء)، لشمس الدين بن الجرزي، ط. الخانجي، القاهرة، ١٣٥١هـ / ١٩٣٢م.

٣٩٤. الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع البصري، دار بيروت للطباعة والنشر، ١٣٩٧هـ / ١٩٧٨م.
٣٩٥. طبقات المفسرين، جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٩٦. طبقات المفسرين، شمس الدين محمد بن علي الداودي، الطبعة الأولى، مطبعة الاستقلال الكبرى، مصر.
٣٩٧. طبقات النحويين واللغويين، لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي الأندلسي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، مصر، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٣م.
٣٩٨. طريق المهجرتين وباب السعادتين، لابن قيم الجوزية، المطبعة السلفية بمصر، الطبعة الأولى سنة ١٣٧٥ هـ، تحقيق بشير عيون.
٣٩٩. الطريق إلى الولد الصالح، وحيد بالي، دار الحمدان، الرياض، الطبعة الثانية.
٤٠٠. الطفل في الشريعة الإسلامية، تنشأته، حياته، حقوقه التي كفلها الإسلام، ل د. محمد بن أحمد الصالح، مطابع الفرزدق التجارية، الرياض، ١٤٠٣هـ.
٤٠١. الطفل، واقعه المعاصر وموقف الإسلام من الطفولة، شافع محي الدين القادري، رسالة ماجستير، كلية الإمام الأوزاعي، دمشق، ١٤١٤هـ.
٤٠٢. الطفولة في الإسلام، للدكتور: سليمان عبيدات، جمعية المطابع التعاونية، عمان، الطبعة الأولى، ١٩٨٩م.
٤٠٣. الطفولة في الإسلام، مكانتها وأسس تربية الطفل، حسن ملا عثمان؛ مدرس التربية بقسم التربية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، دار المريخ للنشر، ١٤٠٢هـ.
٤٠٤. العبر في خبر من غير، للذهبي، تحقيق الدكتور: صلاح الدين المخبر وفؤاد سيد، دائرة المطبوعات والنشر، الكويت، ١٩٦٠م.
٤٠٥. العدة شرح العمدة في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل الشيباني، بهاء الدين عبد الرحمن بن إبراهيم المقدسي، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.
٤٠٦. عشرة النساء، للنسائي محققاً ومشروحاً، بتحقيق: علي بن نايف الشحود، مكتبة السنة بمصر، ١٤٠٨هـ.

- ٤٠٧ . العقد المنظوم ، طاش كبري زاده، الكتاب العربي، بيروت، ١٣٩٥هـ / ١٩٧٥م.
- ٤٠٨ . العلل المتناهية في الأحاديث الواهية ، عبد الرحمن بن علي بن الجوزي ، تحقيق : خليل الميس دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ .
- ٤٠٩ . علم الأجنة في ضوء القرآن والسنة ، من أبحاث المؤتمر العالمي الأول للإعجاز العلمي في القرآن والسنة،(هيئة الإعجاز العلمي في القرآن الكريم ، رابطة العالم الإسلامي ، مكة المكرمة .علي بن نايف الشحود .
- ٤١٠ . علم الجنين العام ، الطبيعي والمرضي د. أحمد كنعان ومحمد كمال شوشرة ،الوكالة العامة للتوزيع - دمشق ، الطبعة الثانية ، ١٩٧٩م .
- ٤١١ . علم النفس التربوي في الإسلام ، د. مقداد يالجن ،د. يوسف مصطفى القاضي . الرياض . دار المريخ ١٤٠١هـ
- ٤١٢ . علم نفس النمو ( الطفولة والمراهقة )،حامد عبد السلام زهران ،عالم الكتب ، القاهرة، الطبعة الثامنة ، ١٩٨٦م .
- ٤١٣ . علم نفس المراحل العمرية (النمو من الحمل إلى الشيخوخة والهرم)، عمر بن عبد الرحمن المفدى ، الرياض ، دار الزهراء ، الطبعة الأولى ، ١٤٢١هـ .
- ٤١٤ . علم نفس الطفولة والمراهقة ، د .هشام محمد مخيمر ، مكتبة دار المطبوعات الحديثة، جدة، الطبعة الرابعة، ١٩٩٠م .
- ٤١٥ . علم نفس النمو ، كامل عويضة ، عالم الكتب ، القاهرة ، ٢٠٠٠م .
- ٤١٦ . عمدة الفقه ، للشيخ : محمد مختار الشنقيطي .
- ٤١٧ . عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود أحمد العيني، إدارة المطبعة المنيرية، دمشق .
- ٤١٨ . عون المعبود شرح سنن أبي داود، أبو الطيب محمد شمس الحق أبادي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثالثة، ١٣٩٩هـ .
- ٤١٩ . العين ، للخليل بن أحمد الفراهيدي ،تحقيق:د. مهدي المخزومي ، ود. إبراهيم السامرائي،دار مكتبة الهلال ،بيروت .

٤٢٠. عينة ذوي الأحكام هامش درر الحكام، علي حيدر، تحقيق تعريب: الحامي فهمي الحسيني دار الكتب العلمية، لبنان / بيروت، ٢٠٠٠م.
٤٢١. غاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجزري، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٣٥١هـ / ١٩٣٢م.
٤٢٢. غذاء الألباب شرح منظوم الآداب، الإسفراييني الحنبلي، مكة المكرمة، ١٣٩٣هـ.
٤٢٣. غرائب القرآن و رغائب الفرقان، حسن بن محمد القمي النيسابوري، تحقيق: إبراهيم عطوة، شركة مكتبة مصطفى الباي الحلبي، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٨١هـ.
٤٢٤. غريب الحديث، حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي أبو سليمان، عبد الكريم إبراهيم العزباوي جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٠٢هـ.
٤٢٥. غريب الحديث لحمد بن محمد الهروي، بتحقيق الدكتور عبد المعيد خان سنة ١٩٧٦.
٤٢٦. غريب الحديث، القاسم بن سلام الهروي أبو عبيد، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٦.
٤٢٧. الفائق في غريب الحديث، محمود بن عمر الزمخشري، دار المعرفة - لبنان، تحقيق: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الثانية.
٤٢٨. الفتاوى الكبرى، لأبي العباس تقي الدين أحمد عبد الحليم ابن تيمية، دار المعرفة، بيروت.
٤٢٩. فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد عبد الرزاق الدويش، دار المؤيد، الطبعة الخامسة ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
٤٣٠. فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب فهد بن ناصر السليمان، دار الثريا، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م.
٤٣١. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، ترقيم الكتب والأبواب والأحاديث، محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه محيي الدين الخطي، راجعة، الطبعة الثانية، دار الريان للتراث، القاهرة، ١٤٠٩هـ.
٤٣٢. فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك، ل محمد بن أحمد عlish، دار الفكر - القاهرة، جمعها ونسقها وفهرسها، علي بن نايف الشحود.



٤٣٣. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في التصحيح، حققه وخرج أحاديثه وفهرسه: سيد بن إبراهيم بن صادق، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
٤٣٤. فتح القدير على الهداية لابن الهمام، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٧٠م.
٤٣٥. فتح الوهاب شرح منهج الطلاب، ابن يحيى زكريا الأنصاري، دار المعرفة، بيروت.
٤٣٦. الفردوس بمأثور الخطاب، أبو شجاع شيرويه بن شهر دار بن شيرويه الديلمي الهمداني الملقب إلكيا، تحقيق السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦هـ.
٤٣٧. الفروع، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني الصالحي تحقيق: أبو الزهراء حازم القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ.
٤٣٨. الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري، لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
٤٣٩. فصول في أصول التفسير، د. مساعد بن سليمان الطيار، دار النشر الدولي، الرياض.
٤٤٠. فضائل القرآن، لابن كثير، دار الأندلس، بيروت، ١٩٦٦م.
٤٤١. فقه الأسرة المسلمة، م. عبد اللطيف البريجاوي، تقديم: ممدوح جنيد الكعكة، عبد المعطي الدلاقي، حمص، سوريا، ١٤٢٦هـ.
٤٤٢. الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
٤٤٣. فقه السنة، السيد سابق، دار الفتح للإعلام، القاهرة، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
٤٤٤. فقه الطب وأدبه، د. عبد الستار أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بجلب، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
٤٤٥. فقه اللغة وسر العربية، منصور الثعالبي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

- ٤٤٦ . الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي ، للدكتور مصطفى الحنّ، الدكتور مصطفى البغا، علي الشربجي ، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق ، الطبعة: الرابعة، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م .
- ٤٤٧ . فقه الموارث في الشريعة ، دوجن الزحيلي ، محمد رأفت عثمان ، رمضان الشرباصي ، دار القلم ، دبي، الإمارات ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧ هـ ، ١٩٨٧ م .
- ٤٤٨ . الفقه على المذاهب الأربعة، عبد الرحمن الجزري ، دار الرشاد الحديثة ، الدار البيضاء ، الرياض ، الطبعة الأولى .
- ٤٤٩ . الفكر الإسلامي والقضايا الطبية المعاصرة ، د . شوقي الساهي ، القاهرة ، ١٩٩٠ م .
- ٤٥٠ . فن الولادة ، نجيب محفوظ ، مدرس فن الولادة بمسشفى القصر العيني ، طبع بمطبعة التوفيق بمصر في عام ١٩٠٨ هـ .
- ٤٥١ . الفهرست، لابن النديم، تحقيق: رضاء تجدد، طهران، ١٣٩١ هـ .
- ٤٥٢ . الفوائد البهية في تراجم الحنيفة ، أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي، دار المعرفة، بيروت .
- ٤٥٣ . فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت للشيخ / عبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري، مطبوع مع المستصفي للغزالي ، طبعة دار الفكر ، مصورة عن الطبعة الأولى بالمطبعة الأميرية ، سنة: ١٣٢٢ هـ .
- ٤٥٤ . الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني ، أحمد بن غنيم النفراوي المالكي ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٥ هـ .
- ٤٥٥ . فيض القدير شرح الجامع الصغير ، للمناوي ، مكتبة إحياء السنة النبوية ، القاهرة، الطبعة الأولى ، ١٣٥٦ / ١٩٣٨ م .
- ٤٥٦ . القاموس الإسلامي، لأحمد عطية الله، الطبعة الأولى - مكتبة النهضة، مصر، ١٣٩٠ هـ .
- ٤٥٧ . القاموس الفقهي لغة واصطلاحا ، سعدي أبو جيب ، دار الفكر، دمشق، سورية ، ١٤٠٢ هـ .

- ٤٥٨ . القاموس المحيط، مجد الدين الفيروز أبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ .
- ٤٥٩ . القرآن منهاج الحياة ، غازي صبحي آق بيق ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- ٤٦٠ . القرآن والعلم الحديث ، د. عبد الرزاق نوفل ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٩٧٣م .
- ٤٦١ . قصص الأنبياء، لابن كثير، تحقيق: أبو عمار مراد بن عبدالله، دار الفنان للنشر، الطبعة الرابعة، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م .
- ٤٦٢ . القضاء الجنائي ، علي زكي العرابي "باشا"، مطبعة الباي الحلبي ، مصر ، القاهرة ، الطبعة الأولى.
- ٤٦٣ . قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة، محمد الغزالي ، بيروت، دار الشروق، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م .
- ٤٦٤ . قواعد الترجيح عند المفسرين ، دراسة نظرية تطبيقية ، رسالة ماجستير / للشيخ حسين بن علي بن حسين الحربي / مسجلة في جامعة الإمام / قسم القرآن وعلومه، ونشرتها دار القاسم في الرياض عام ١٤١٧هـ .
- ٤٦٥ . القواعد الحسان لتفسير القرآن، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ / ٢٠٠٣م .
- ٤٦٦ . القوانين الفقهية ، ابن جزري ، محمد أحمد ، دار الكتب العلمية - لبنان - ١٩٨٣م .
- ٤٦٧ . الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق وتعليق: عزت علي عبود وموسى محمد علي موسى، دار الكتب الحديثة، مطبعة دار التأليف، مصر .
- ٤٦٨ . الكافي في فقه ابن حنبل ، موفق الدين عبد الله أحمد بن محمد ابن قدامة المقدسي ، تحقيق: عبدالله التركي ، وعبد الفتاح الحلو ، توزيع وزارة الشؤون والأوقاف الإسلامية، بالسعودية ، دار عالم الكتب ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٧هـ ، ١٩٩٧م .
- ٤٦٩ . الكافي في فقه أهل المدينة المالكي، لابن عبدالله، تحقيق: محمد أحمد، الطبعة الأولى، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ١٣٩١هـ .

٤٧٠. الكامل في التاريخ ، لابن الأثير ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة :الرابعة ،عام ١٤٠٣ هـ .
٤٧١. كتاب المواريث ، للشيخ : محمد أبي زهرة ، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٤١٧هـ.
٤٧٢. كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه ، جمع وترتيب : عبد الرحمن قاسم ، دار العربية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٩ م .
٤٧٣. كشف القناع عن متن الإقناع، للعلامة منصور بن يونس بن إدريس البهوتي ،راجعه وعلق عليه الشيخ : هلال مصيلحي مصطفى هلال، الناشي ، مكتبة النصر الحديثة ، الرياض .
٤٧٤. كشف الخفاء ومزيل الألباس ، للعجلوني ، تحقيق: أحمد الفلاش ، دار الوعي ، حلب ، الطبعة الأولى .
٤٧٥. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لمصطفى بن عبد الله الشهير بجاجي خليفة، طبعة. استانبول، ١٣٦٠هـ / ١٩٤١م.
٤٧٦. كشف المشكل من حديث الصحيحين ، أبو الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي، دار الوطن - الرياض - ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ م .
٤٧٧. الكشف والبيان ، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري ، دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان - ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م ، الطبعة : الأولى ، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور
٤٧٨. الكليات، أبو البقاء أيوب بن موسى الحنيني الكفوي، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ .
٤٧٩. كثر العمال من سنن الأقوال والأفعال، علي بن حسام الدين الهندي، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الخامسة ١٤٠١هـ / ١٩٨٧ م .
٤٨٠. الكون والرؤية العلمية في القرآن والأديان السماوية الأخرى -دراسة مقارنة ، رسالة ماجستير، إعداد الطالب: أشرف أحمد محمد عماشة ،مصر، جامعة المنوفية ، ٢٠٠٣ م .

- ٤٨١ . كيف تربي ولدك المسلم: حمود شغير العتيبي، الرياض، طيبة، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ .
- ٤٨٢ . كيف نربي أبنائنا تربية صالحة ، حمد حسن رقيط ، دار المجتمع ، جدة ، ١٤٢٥هـ .
- ٤٨٣ . كيف نربي أطفالنا ، محمود الإستانبولي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٥هـ .
- ٤٨٤ . كيف نكون من الشاكرين ، عبد الله بن صالح الفوزان ، مكتبة الرشد ، الرياض .
- ٤٨٥ . كيف يربي المسلم ولده ، محمد سعيد مولوي ، رمادي للنشر / السعودية ، الطبعة الثالثة، ١٤١٦/١٩٩٥ م .
- ٤٨٦ . الإجهاض بين الفقه والطب والقانون ، لطبيب: سيف الدين السباعي ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٧هـ ، طبعة دار المعارف للطباعة ، نشر دار الكتب العربية ، بدمشق .
- ٤٨٧ . لا يأتون بمثله / محمد قطب ، مكتبة وهبة ، الطبعة الأولى ، سنة ١٩٦٠م .
- ٤٨٨ . لباب التأويل في معاني التنزيل، علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن، شركة مكتبة ومطبعة البابي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية ١٣٧٥هـ .
- ٤٨٩ . لباب النقول ، عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي أبو الفضل ، دار إحياء العلوم - بيروت .
- ٤٩٠ . اللباب في تهذيب الأنساب، أبو الحسن علي بن أبي الكرم الجزري، دار صادر، بيروت، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م .
- ٤٩١ . اللباب في علوم الكتاب ، أبو حفص عمر بن علي ابن عادل الدمشقي الحنبلي ، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان - ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م ، الطبعة : الأولى
- ٤٩٢ . لسان العرب، لأبي الفضل محمد بن مكرم بن منظور، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة، دار صادر، بيروت .
- ٤٩٣ . لسان الميزان، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٠هـ .
- ٤٩٤ . الله والعلم الحديث ، د. عبد الرزاق نوفل ، دار العرب القاهرة: ١٩٧١م .

٤٩٥. المؤلف والمختلف في أسماء الشعراء وكناهم وألقابهم، للحسن بن بشر الأمدي، تصحيح الأستاذ ف. كرنكو، مكتبة القدسي ودار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.
٤٩٦. (المؤثرات السلبية في تربية الطفل المسلم وطرق علاجها) ، عائشة عبد الرحمن الجلال، رسالة ماجستير، قسم التربية، كلية التربية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٠٥-١٤٠٦هـ .
٤٩٧. مباحث في علوم القرآن ، للشيخ مناع القطان، الطبعة الثانية عشر، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٤٩٨. المبدع في شرح المقنع، أبي إسحاق إبراهيم محمد بن عبدالله ابن مفلح، المكتب الإسلامي، ١٩٨٠م .
٤٩٩. المبسوط، لأبي بكر محمد بن أبي سهل السرخسي، الطبعة الثانية، دار المعرفة، بيروت.
٥٠٠. مجاز القرآن، أبو عبيدة معمر بن المثنى، تحقيق: محمد سزكين، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ / ١٩٨١م .
٥٠١. المجتمع المتكامل في الإسلام، الدكتور عبد العزيز الحياط، الطبعة الثالثة، دار السلام، القاهرة ١٤٠٦هـ.
٥٠٢. المجتمع والأسرة في الإسلام ، للأستاذ الدكتور : محمد طاهر الجوابي ، دار عالم الكتب ، الرياض ، ١٣١٢هـ / الطبعة الثالثة .
٥٠٣. مجمع الأثر في شرح ملتقى الأبحر ، للشيخ: عبد الله بن عبد الرحمن بن سليمان المعروف (بدماد أفندي) ، طبعة دار سعادات ، مطبعة عثمانية ، ١٣٢٧هـ .
٥٠٤. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، علي بن أبي بكر الهيثمي ، مؤسسة المعارف، بيروت، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م .
٥٠٥. المجموع شرح المهذب ، محي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الأولى .

٥٠٦. مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي ، وابنه محمد ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ - .
٥٠٧. مجموع فتاوى ابن باز، للشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، دار الوطن، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ، إعداد: أ. د. عبدالله محمد بن أحمد الطيار، والشيخ: أحمد بن عبدالعزيز بن عبدالله بن باز.
٥٠٨. محاسن التأويل، محمد جمال الدين القاسمي، تصحيح وترقيم وتخرير محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، مصر .
٥٠٩. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبد الحق بن غالب بن عطية، تحقيق المجلس العلمي بفارس، توزيع مكتبة ابن تيمية، القاهرة .
٥١٠. المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ، عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد، ابن تيمية الحراني، أبو البركات ، مكتبة المعارف - الرياض ، الطبعة : الطبعة الثانية ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .
٥١١. محرمات متمكنة في الأمة ، د .عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين ،تنسيق ونشر ،سلمان بن عبد القادر أبو زيد ،دار الخريجي ،الرياض .
٥١٢. المحكم والمحيط الأعظم في اللغة ، لعلى بن إسماعيل بن سيده ، تحقيق: مصطفى السقا - د . مراد كامل - د . عبد الستار أحمد فراج - د . حسين نصار ، معهد المخطوطات بجامع الدول العربية طبعة أولى ، ١٣٧٧ هـ .
٥١٣. المحلى، أبي محمد علي بن أحمد بن حزم، تحقيق: أحمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت .
٥١٤. المحيط في اللغة كافي الكفاة الصحاح إسماعيل بن عباد - تحقيق : الشيخ /محمد حسن آل ياسين - عالم الكتب بيروت .
٥١٥. مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، دراسة وتقديم: عبد الفتاح عبد العليم البركاوي، دار المنار، القاهرة ، ١٩٩٣م .

٥١٦. مختصر الأحكام: مستخرج الطوسي على جامع الترمذي أنيس بن أحمد بن طاهر الاندوني، - المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية ١٩٩٤م.
٥١٧. مختصر تاريخ دمشق، لابن عساكر للإمام محمد بن مكرم المعروف بابن منظور تحقيق رياض عبد الحميد مراد - روحية النحاس - محمد مطيع الحافظ، دار الفكر، دمشق .
٥١٨. المخصص، لابن سيده، تقديم، د. خليل إبراهيم جفال، طبعة: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م .
٥١٩. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن القيم، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى .
٥٢٠. مدارك التنزيل وحقائق التأويل، أبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي، تحقيق: يوسف علي بدوي، والدكتور: محيي الدين ديب متو، دار العلم الطيب، الطبعة الثانية ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.
٥٢١. المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، عبد الكريم زيدان، الطبعة الخامسة، مكتبة القدس، بغداد ١٣٩٦هـ .
٥٢٢. المدونة الكبرى، للإمام مالك برواية سحنون بن سعيد، مطبعة السعادة، مصر.
٥٢٣. المرأة العاملة بالجمال الطبي، د. عبد الله وكييل الشيخ، دار ابن حزم، الرياض، ٢٠٠٦.
٥٢٤. المرأة في سن الإخصاب والياس، د. أمين رويحة، الطبعة الأولى. دار القلم، بيروت، ١٩٧٤م.
٥٢٥. مرجع الآباء في تربية الأبناء، عبد الرحمن بن عبد الوهاب البابطين، تقديم: إبراهيم بن محمد الفايز، دار النجاح للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ .
٥٢٦. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الملا علي القاري، دار الفكر / بيروت (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).
٥٢٧. مسئولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة، عدنان صالح باحارث، دار المجتمع، الرياض، الطبعة السادسة، ١٩٩٧/١٤١٨.



٥٢٨. المسؤولية في الإسلام، د. عبد الله قادري الأهدل ، مكتبة طيبة، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى، ١٣٨٨هـ — ١٩٦٨هـ.
٥٢٩. المسائل الطبية والمعاملات المالية المعاصرة ، خالد المشيقح ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٥هـ .
٥٣٠. لمسات بيانية في نصوص التنزيل ، د. فاضل السامرائي، دار عمار، عمان ، الطبعة الثانية، ٢٠٠١م.
٥٣١. المستدرك على الصحيحين، أبي عبد الله الحاكم النيسابوري، دار الكتاب العربي، بيروت.
٥٣٢. المستصفي من علم الأصول، لأبي حامد بن محمد الغزالي ، دراسة وتحقيق: حمزة زهير حافظ ، شركة المدينة المنورة للطباعة والنشر بالسعودية .
٥٣٣. مسند ابن أبي شيبة، تحقيق: عادل الفزازي وأحمد الزبيدي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م .
٥٣٤. مسند أبي يعلى ، أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي ، دار المأمون للتراث — دمشق ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ — ١٩٨٤ ، تحقيق : حسين سليم أسد.
٥٣٥. مسند الحميدي ، عبد الله بن الزبير أبو بكر الحميدي ، دار الكتب العلمية ، مكتبة المتنبى - بيروت ، القاهرة ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي .
٥٣٦. مسند الشهاب ، للقضاعي ، تحقيق: حمدي السلفي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٥م .
٥٣٧. المنتخب من مسند عبد بن حميد ، لعبد بن حميد بن نصر أبو محمد الكسي ، مكتبة السنة — القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ — ١٩٨٨ ، تحقيق : صبحي البدرى السامرائي ، محمود محمد خليل الصعيدي .
٥٣٨. المسند، أبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، الطبعة الرابعة، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٣هـ .
٥٣٩. مشاهير أعلام المسلمين ، علي بن نايف الشحود ، مكتبة الخريجي ، الرياض، ١٤٢٢هـ.
٥٤٠. مشاهير علماء الأمصار ، لابن حبان، تحقيق مجدي الشورى، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٦هـ — ١٩٩٥م .

٥٤١. مشكاة المصابيح، لمحمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ.
٥٤٢. مشكل الآثار، لأبي جعفر الطحاوي، الطبعة الأولى، دار صادر، حيدر آباد - الدكن، ١٣٣٣هـ.
٥٤٣. مشكلة الإجهاض، د. محمد علي البار، الدار السعودية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٩٨٥م.
٥٤٤. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، لأحمد بن محمد الفيومي المقرئ، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٩٠م.
٥٤٥. المصنف من الأحاديث والآثار، لابن أبي شيبة، تحقيق: عمر بن غراية، الطبعة الأولى، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٠٨هـ.
٥٤٦. المصنف، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعائي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، بيروت ١٣٩٢هـ.
٥٤٧. مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، لشيخ مصطفى السيوطي الرحباني طبعة: المكتب الإسلامي، بيروت.
٥٤٨. المطلع على أبواب الفقه، لأبي الفتح البعلبي الحنبلي، طبعة: المكتب الإسلامي بيروت ١٤٠١هـ - ١٩٨١م تحقيق محمد بشير الإدلي.
٥٤٩. مع الطب في القرآن، عبد الحميد دياب، د. أحمد قرقوز، مراجعة: ناظم البسمي، الطبعة الأولى، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، ١٩٨٠م.
٥٥٠. معالم التنزيل، الحسين بن مسعود البغوي، دار الفكر، بيروت ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.
٥٥١. معاني القرآن، للنحاس: أحمد بن محمد بن إسماعيل، أبي جعفر، المعروف: بالمرادي، المصري، النحوي، حققه: الشيخ محمد علي الصابوني، ونشرته: جامعة أم القرى: ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.

٥٥٢. معاني القرآن لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء ، الطبعة الثالثة ، ٥١٤٠٣ ، طبعة عالم الكتب ، بيروت ، لبنان ، تحقيق وتقديم : محمد علي النجار ، وأحمد يوسف نجاتي .
٥٥٣. معاني القرآن وإعرابه ، إبراهيم بن السري أبو إسحاق: الزجاج ، شرح وتحقيق د: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب - بيروت - الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .
٥٥٤. معجزات القرآن العلمية في الإنسان مقابلة مع التوراة والإنجيل ، عبد الوهاب الراوي، دار العلوم ، عمان ، الأردن ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٩هـ .
٥٥٥. معجم الأدباء ، لياقوت الحموي ، دار المأمون ، القاهرة ، ١٩٣٦م .
٥٥٦. المعجم الأوسط ، أبو القاسم ، سليمان بن أحمد الطبراني ، تحقيق : محمود الطحان ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ١٤٠٦هـ .
٥٥٧. معجم الشعراء ، للمرزباني ، تحقيق عبد الستار فراج ، ط. دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، ١٩٦٠م .
٥٥٨. المعجم الصغير ، لأبي القاسم الطبراني ، تحقيق: حمدي عبد المجيد، دار الصمعي، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م .
٥٥٩. المعجم الكبير ، لأبي القاسم الطبراني ، تحقيق: حمدي عبد المجيد، دار الصمعي، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م .
٥٦٠. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م .
٥٦١. معجم المناهي اللفظية ، للشيخ : بكر أبو زيد ، دار ابن الجوزي ، الدمام، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م .
٥٦٢. المعجم الوسيط، مجمع اللغة بمصر، وقام بإخراجه إبراهيم مصطفى وأحمد حسن الزيات وحامد عبد القادر ومحمد علي النجار، دار الدعوة.
٥٦٣. معجم لغة الفقهاء ، د . محمد رواس قلعه جي ، حامد صادق قنبي جار ، دار النفائس ، بيروت ١٩٩٦م .

٥٦٤. معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس زكريا ، تحقيق عبد السلام هارون ، دار الفكر ، طبعة ١٣٩٩ هـ .
٥٦٥. معرفة الثقات أحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن العجلي الكوفي، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، عام: (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
٥٦٦. معرفة السنن والآثار، للبيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: سيد كسروي حسن.
٥٦٧. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأمصار، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: بشار عواد معروف وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .
٥٦٨. المعين في طبقات المحدثين، محمد بن أحمد الذهبي، دار الفرقان، عمان، الأردن، ١٤٠٤ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: د. همام عبد الرحيم سعيد.
٥٦٩. مغني الأختيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني ، تحقيق : أسعد محمد الطيب ، الطبعة الأولى، مكتبة نزار مصطفى الباز ، مكة المكرمة .
٥٧٠. مغني اللبيب، جمال الدين ابن هشام الأنصاري، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، القاهرة.
٥٧١. مغني المحتاج، محمد الشريبي الخطيب، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر ١٣٧٧ هـ.
٥٧٢. المغني في الضعفاء، للذهبي، تحقيق: نور الدين عنتر، إدارة إحياء التراث الإسلامي، الطبعة الأولى ، ١٩٨٧ م .
٥٧٣. المغني، لابن قدامة المقدسي، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ١٤٠١ هـ .
٥٧٤. مفتاح السعادة ومصباح السيادة، أحمد بن مصطفى طاش كبرى زاده، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .

٥٧٥. المفردات في غريب القرآن، الحسين بن محمد الشهير بالراغب الأصفهاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ١٣٨١هـ / ١٩٦١م.
٥٧٦. المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، ضبطه وراجعته: محمد خليل غيتاني، دال المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م .
٥٧٧. المفصل في أحكام الهجرة، جمع وإعداد الباحث في القرآن والسنة، علي بن نايف الشحود .
٥٧٨. المفصل في الرد على شبهات أعداء الإسلام، جمع وإعداد الباحث في القرآن والسنة، علي بن نايف الشحود .
٥٧٩. المفضليات، المفضل بن محمد الضبي، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر، وعبد السلام هارون، الطبعة السابعة، دار المعارف، مصر .
٥٨٠. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لإمام الحافظ أبي العباس أحمد بن عمر القرطبي (ت ٦٥٦هـ) تحقيق: محي الدين ديب مستو، يوسف على بدوي، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ .
٥٨١. مقاصد الإسلام وخصائصه، د. محمد عقلة، مكتبة الرسالة، عمان، ١٩٩٩م.
٥٨٢. مقاصد الشريعة للشيخ / محمد الطاهر بن عاشور، تحقيق ودراسة: محمد الطاهر الميساوي - دار النفائس، الأردن - الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ .
٥٨٣. مقاييس اللغة، أبي الحسن أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الطبعة الثانية، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٩٢هـ .
٥٨٤. مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن خلدون، المدينة المنورة للنشر والتوزيع، ١٩٨٤م .
٥٨٥. المقصد الأرشد، لابن معلم، تحقيق: عبد الرحمن العثيمين، مكتبة الرشد، الرياض.
٥٨٦. الملخص الفقهي، صالح بن فوزان الفوزان، تحت إشراف: رئاسة إدارة البحوث، العلمية والافتاء، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ .
٥٨٧. من أحكام الأسرة في الإسلام/د. عبد الله الطيار، الدار السعودية، جدة، ١٤٢٠هـ .
٥٨٨. المناقب للكردبي.

٥٨٩. المنتظم في تاريخ المملوك والأمم، لابن الجوزي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م .
٥٩٠. منحة العلام في شرح بلوغ المرام، عبد الله بن صالح الفوزان، شبكة نور الإسلام .
٥٩١. منهاج الطالبين وعمدة المفتين في فقه مذهب الإمام الشافعي، يحيى بن شرف النووي بالقاهرة، مطبعة الحلبي ١٣٣٨هـ .
٥٩٢. المنهاج، لابن زكريا يحيى بن شرف النووي، مطبعة مصطفى الحلبي، مصر ١٣٧٧هـ .
٥٩٣. المنهج الأخلاقي وحقوق الإنسان في القرآن الكريم، يحيى محمد حسن زمزمي، دار أم القرى، مكة المكرمة / ١٤٢٤هـ .
٥٩٤. منهج التربية الإسلامية، محمد قطب، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الخامسة عشر، ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م .
٥٩٥. منهج التربية النبوية للطفل، محمد نور سويد، دار الطباعة والنشر الإسلامية، القاهرة، الطبعة الثانية: ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م .
٥٩٦. المنهج النبوي في تربية الطفل، أ.د. عبد الباسط محمد السيد، شركة مكتبة ألفا، الجيزة، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م .
٥٩٧. المهذب في فقه مذهب الإمام الشافعي، أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف، مطبعة عيسى البابي الحلبي، مصر .
٥٩٨. موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، للهيثمي، تحقيق: محمد عبد الرزاق حمزة، المطبعة السلفية، القاهرة .
٥٩٩. الموافقات في أصول الشريعة، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، شرح وتعليق: عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت، دار المعرفة، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م .
٦٠٠. مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، للإمام أبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الخطاب، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ، طبعة دار الفكر، بيروت .

- ٦٠١ . الموسوعة الجنائية الإسلامية المقارنة بالأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية ،  
سعود بن عبد العالي العتيبي ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ١٤٢٤ هـ .
- ٦٠٢ . موسوعة الدين النصيحة ، علي نايف الشحود .
- ٦٠٣ . موسوعة الشعر الإسلامي ، علي نايف الشحود
- ٦٠٤ . الموسوعة العربية العالمية ، إعداد مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر، الرياض، ١٩٩٦ م
- ٦٠٥ . الموسوعة العربية الميسرة ، إشراف محمد شفيق غربال . - القاهرة : دار الشعب  
ومؤسسة فرانكلين.
- ٦٠٦ . الموسوعة الفقهية، إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، الطبعة الأولى  
١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م .
- ٦٠٧ . موسوعة فقه ابن عباس ، د . محمد رواس قلعجي ، دار النفائس - بيروت - الطبعة  
الأولى - ١٣٩٤ هـ .
- ٦٠٨ . موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم، إعداد مجموعة في المختصين  
بإشراف سالم بن عبدالله بن حميد، عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن ملوح، دار  
الوسيلة، جدة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الرابعة، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٦ م.
- ٦٠٩ . الموطأ، للإمام مالك برواية يحيى الليثي، تصحيح وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار  
إحياء الكتب العربية.
- ٦١٠ . موقف الإسلام من تنشئه الطفل (نفسياً واجتماعياً وتربوياً) ، سعد إبراهيم طایل  
الديهي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .
- ٦١١ . الميراث في الشريعة الإسلامية ، علي حسب الله ، دار المثقف العربي، القاهرة، الطبعة  
الخامسة ، ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م .
- ٦١٢ . ميزان الاعتدال، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دار إحياء الكتب العربية،  
١٣٨٢ هـ .

٦١٣. الناسخ والمنسوخ في كتاب الله عز وجل واختلاف العلماء في ذلك، أحمد بن محمد ابن إسماعيل النحاس، تحقيق: سليمان اللاحم، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ .
٦١٤. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، لابن تغري بردي، دار الكتب المصرية، الطبعة الأولى ١٣٤٩هـ / ١٩٣٠م .
٦١٥. فن الولادة، نجيب محفوظ، د. محمد سليمان، مطبعة المعارف، القاهرة، ١٤١٤هـ .
٦١٦. نحو تربية إسلامية راشدة من الطفولة حتى البلوغ، محمد بن شاكر الشريف، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ١٤٢٧هـ .
٦١٧. نزهة الألباء في طبقات الأدباء، عبد الرحمن بن الأنباري، تحقيق إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، الأردن، الثالثة ١٤٠٥هـ .
٦١٨. نزهة الألباب في الألقاب، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد العزيز بن محمد بن صالح السديري، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م .
٦١٩. نصيحة الملوك، لأبي الحسن الماوردي، تحقيق خضر محمد خضر، مكتبة الفلاح، الكويت ١٤٠٣هـ .
٦٢٠. نصره الأغرير في نصره القريض، لأبي علي: المظفر بن الفضل بن يحيى العلوي الحسيني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى .
٦٢١. نظام الأسرة في الإسلام، محمد عقلة، مكتبة الرسالة الحديثة، بيروت، الطبعة ١٩٨١م .
٦٢٢. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ .
٦٢٣. النكت والعيون، علي محمد الماوردي، تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، مكتبة المؤيد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ .
٦٢٤. نمو الإنسان من مرحلة الجنين إلى مرحلة المسنين، د. آمال صادق، فؤاد أبو حطب، القاهرة، مكتبة الأنجلو، الطبعة الأولى.



٦٢٥. نهاية الأرب في فنون الأدب ، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم- الهيئة المصرية العامة للكتاب- القاهرة ١٣٩٥هـ / ١٩٧٥م
٦٢٦. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، محمد بن أبي العباس الرملي، المكتبة الإسلامية، لصاحبها الحاج رياض الشيخ.
٦٢٧. النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري، المكتبة العلمية، بيروت .
٦٢٨. نور القبس المختصر من المقتبس، للمرزباني، مكتبة نور عثمانية / باستنابول، ١٩٦٤م
٦٢٩. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الفكر ، بيروت، ١٤٠٠هـ.
٦٣٠. الهداية ، للمرغيباني مع شرح فتح القدير ، برهان الدين علي بن أبي بكر ، مصر: مطبعة السنة المحمدية ، عام ١٣٧٥هـ
٦٣١. هدية العارفين وأسماء المؤلفين وآثار المصنفين ، إسماعيل باشا البغدادي، دار العلوم الحديثة، بيروت.
٦٣٢. واجبات الآباء نحو الأبناء، أحمد القطان، مطبعة السندس، الكويت، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ.
٦٣٣. الوافي بالوفيات، خليل بن أبيك الصفدي، دار النشر، دار إحياء التراث، بيروت ١٤٢٠هـ.
٦٣٤. وسائل التربية الإسلامية، محمد أمين المصري، الكويت، دار الأرقم، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ.
٦٣٥. تفسير الوسيط / للدكتور محمد سيد طنطاوي، دار المعارف بمصر.
٦٣٦. وصية لقمان ، عبد المجيد الشاذلي ، دار الكتب الحديثة ، القاهرة .
٦٣٧. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، شمس الدين أبي العباس أحمد بن محمد ابن خلكان، دار الثقافة، بيروت .
٦٣٨. وقفات تربوية في ضوء القرآن الكريم : قل إنما أعظكم بواحدة ، عبد العزيز ناصر الجليل الرياض ، دار طيبة ، ١٤١٠هـ .

٦٣٩ . ٢٣٠ وقفة في تربية الأبناء عبد الرحمن بن محمد آل عوضه ، المرشد الطلابي بمدرسة الإمام النيسابوري المتوسطة بالرياض دار الخريجي ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ٥١٤٢٠ .

### المجلات والدوريات :

- ٦٤٠ . مجلة الأزهر، السنة الخامسة والأربعون، محرم سنة ١٣٩٣هـ / فبراير ١٩٧٣م.
- ٦٤١ . مجلة أضواء الشريعة، رئيس التحرير: محمد العجلان، العدد السادس، جمادى الثانية ١٣٩٥هـ.
- ٦٤٢ . مجلة الإعجاز متخصصة في دراسات وأبحاث الإعجاز الإلهي . مكة المكرمة ، تصدر عن رابطة العالم الإسلامي عدد ١ شوال ١٤١٦هـ — ط: ٢.
- ٦٤٣ . مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، رئيس تحرير: د. عبد الرحمن حسن النفسية، السنة الثامنة، العدد الثلاثون ١٤١٧هـ.
- ٦٤٤ . مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، للسنة الثانية عشرة، العدد السابع والأربعون ١٤٢١هـ.
- ٦٤٥ . مجلة الرابطة، العدد ٤٣٥، السنة ٣٩، محرم ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٠م.
- ٦٤٦ . مجلة مجمع الفقه الإسلامي
- ٦٤٧ . مجلة منار الإسلام.

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٢	المقدمة
٤	بيان أهمية الموضوع وأسباب اختياره
٤	أهدافه
٥	الدراسات السابقة
٧	خطة البحث
١٠	منهج الدراسة.
١٢	<b>الفصل الأول: مرحلة الطفولة وأهميتها وفيه خمسة مباحث :</b>
١٣	المبحث الأول: المعنى اللغوي والاصطلاحي للطفل.
١٩	المبحث الثاني: الألفاظ والمصطلحات المرادفة للطفولة .
٢١	المبحث الثالث: حدود سن الطفولة، وبيان مراحلها.
٣٦	المبحث الرابع: أوصاف الطفولة
٤٢	المبحث الخامس: أهمية مرحلة الطفولة .
٤٨	<b>الفصل الثاني: أطوار خلق الجنين ووجوه إعجازه وفيه مبحثان :</b>
٤٩	المبحث الأول: أطوار خلق الجنين .
١٠٠	المبحث الثاني: وجوه الإعجاز في خلق الجنين .
١٣٣	<b>الفصل الثالث: العناية المبكرة بالطفل وفيه ستة مباحث:</b>
١٣٤	المبحث الأول: الأولاد نعمة من الله - عز وجل - .
١٥٧	المبحث الثاني: الدعاء بالذرية الصالحة .
١٦٤	المبحث الثالث: حسن اختيار الزوجين .
١٨٧	المبحث الرابع: إعداد الفرد وتهيئته للزواج.
٢٢٤	المبحث الخامس: عناية الإسلام بالأسرة .

الصفحة	الموضوع
٢٣٧	المبحث السادس: تحريم الرنا .
٢٥٧	الفصل الرابع: حقوق الطفل في القرآن الكريم وفيه ثلاثة مباحث :
٢٥٨	المبحث الأول : حقوق الطفل جنيناً وفيه خمسة مطالب :
٢٥٩	المطلب الأول: حماية الجنين من الإجهاض .
٢٧٢	المطلب الثاني: حماية الجنين من الأضرار.
٢٨٢	المطلب الثالث: نفقة الأم الحامل.
٢٩٢	المطلب الرابع: سكنى الأم الحامل.
٢٩٥	المطلب الخامس: غذاء الأم الحامل.
٢٩٨	المبحث الثاني: حقوق الطفل وليداً وفيه تسعة مطالب:
٢٩٩	المطلب الأول: الفرع بالمولود ذكراً كان أو أنثى .
٣٠٣	المطلب الثاني: حق الطفل في التسمية .
٣١٣	المطلب الثالث: حق الرضاعة .
٣١٦	المطلب الرابع: حق الحضانة والولاية .
٣٢٠	المطلب الخامس: حق النسب.
٣٢١	المطلب السادس: حق النفقة.
٣٢٣	المطلب السابع: حق الإرث.
٣٢٦	المطلب الثامن: حق حياة .
٣٢٩	المطلب التاسع: حق التربية والتعليم.
٣٣٦	المبحث الثالث: حقوق اليتيم.
٣٧١	الفصل الخامس: أساليب تربية الطفل في القرآن الكريم وفيه أحد عشر مبحثاً:
٣٧٢	المبحث الأول: الدعاء بصلاح الذرية .

الصفحة	الموضوع
٣٧٧	المبحث الثاني: أثر صلاح الآباء على الأبناء .
٣٨١	المبحث الثالث: التربية بالقدوة الحسنة .
٣٩١	المبحث الرابع: التعهد بالوصية والنصيحة .
٤٠٢	المبحث الخامس: ترتيب الأولويات في التربية .
٤١٣	المبحث السادس: الحوار الهادئ.
٤٢٦	المبحث السابع: اختيار الأسلوب والوقت المناسب للتوجيه.
٤٣٣	المبحث الثامن: الدعاء للطفل بالخير والصلاح .
٤٤٠	المبحث التاسع: مساعدة الطفل على البر والطاعة .
٤٤٢	المبحث العاشر: العدل والمساواة بين الأطفال .
٤٤٨	المبحث الحادي عشر: الاستئذان وحفظ العورات.
٤٥٧	<b>الخاتمة :</b>
٤٦١	الفهارس:
٤٦٢	فهرس الآيات القرآنية
٤٩٣	فهرس الأحاديث النبوية
٥٠٠	فهرس الآثار
٥٠٢	فهرس الأعلام
٥٠٦	ثبت المصادر والمراجع
٥٦٠	فهرس الموضوعات